

سلسلة
التراث السلفي

- ١ -

دقائق التفسير

الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية

مجمع وتقديم وتعميق
دكتور

محمد السيد الجليلي

أستاذ الثقافة الإسلامية
جامعة الملك عبد العزيز - كلية الآداب
كلية دارالعلوم - جامعة القاهرة

الجزء الثالث

مؤسسة علوم القرآن

دمشق - ص ٤٦٢٠

بيروت - ص ١١٣/٥٢٨١


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَقَائِقُ النَّفْسِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

مؤسسة علوم القرآن 

سوريا - دمشق - شارع مسلم البارودي - بناء حوي وصلاحي - صرب ٤٦٢٠ - تلفون ٢٢٥٨٧٧ - بيروت - صرب ١١٣/٥٢٨١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة المائدة(*)

(عرض مجمل للسورة)

قال شيخ الإسلام قدس الله روحه :

فصل

سورة المائدة أجمع سور القرآن لفروع الشرائع من التحليل والتحريم ، والأمر والنهي ، ولهذا روي عن النبي ﷺ أنه قال : هي آخر القرآن نزولا فأجلّوا حلالها وحرّموا حرامها^(١) . ولهذا افتتحت بقوله ﴿أوفوا بالعقود﴾^(٢) والعقود هي العهود . وذكر فيها من التحليل والتحريم والإيجاب ما لم يذكر في غيرها .

والآيات فيها متناسبة مثل قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ

(*) فتاوى ابن تيمية جـ ١٤ ، ٤٨٧ ط السعودية .

(١) ورد الحديث من رواية حبيب وعطية في الدر المنثور للسيوطي ٢/٢٥٢ . وانظر ١/٢٦٠ هامش ١ من دقائق التفسير .

(٢) أجمع أهل التفسير على أن العقود التي أمر الله بالوفاء بها في هذه الآية هي العهود ، فقال بعضهم هي العقود التي كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضا على النصره والمؤازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه ، قال بذلك ابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس والضحاك وغير هؤلاء .

وقال آخرون بل هي الحلف التي أخذ الله على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرّم عليهم . جاء ذلك في رواية عن ابن عباس ومجاهد وقال آخرون : بل هي العقود التي يتعاقدها الناس فيما بينهم ويعقدها المرء على نفسه ، قال بذلك محمد بن كعب القرظي وابن وهب وابن زيد .

وقيل إن هذه الآية أمر من الله لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما في التوراة والإنجيل في تصديق محمد ﷺ وما جاءهم به من عند الله . قال بذلك ابن جريج والليث ومحمد بن مسلم . انظر تفسير الطبري ٦/٣٨ - ٣٩ ط بولاق .

وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١﴾ .

وقد اشتهر في التفسير أن هذه الآية نزلت بسبب الذين أرادوا التبتل من الصحابة ، مثل عثمان بن مظعون والذين اجتمعوا معه^(٢) . وفي الصحيحين حديث أنس في الأربعة الذين قال أحدهم : أما أنا فأصوم لا أفطر . وقال الآخر أما أنا فأقوم لا أنام . وقال الآخر : أما أنا فلا أتزوج النساء . وقال الآخر : أما أنا فلا آكل اللحم . فقال النبي ﷺ : « لكني أصوم وأفطر ، وأتزوج النساء وآكل اللحم ، فمن رغب عن سنتي فليس مني »^(٣) فيشبهه والله أعلم أن يكون قوله : ﴿ لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ فيمن حرّم الحلال على نفسه بقول أو عزم على تركه ، مثل الذي قال : لا أتزوج النساء ولا آكل اللحم ، وهي الرهبانية المبتدعة^(٤) ، فإن الراهب لا ينكح ولا يذبح .

وقوله : ﴿ لَا تَعْتَدُوا ﴾ فيمن قال : أقوم لا أنام ، وقال أصوم لا أفطر ؛ لأن الاعتداء مجاوزة الحد ، فهذا مجاوز للحد في العبادة المشروعة ، كالعدوان في الدعاء في قوله : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(٥) وقال النبي ﷺ : « سيكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور ، فالاعتداء في « العبادات ، وفي الورع » كالذين تخرجوا من أشياء ترخص فيها النبي ﷺ ، وفي « الزهد » كالذين حرّموا الطيبات وهذان القسمان ترك ، فقوله : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ إما أن يكون مختصا بجانب الأفعال العبادية ، وإما أن يكون العدوان يشمل العدوان

(١) سورة المائدة الآية ٨٧ .

(٢) في أسباب النزول للواحدي عن ابن عباس أنه قال : إن رجلا أتى إلى النبي ﷺ وقال : إني إذا أكلت اللحم انتشرت إلى النساء وإني حرمت اللحم علي فنزلت الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ . قال المفسرون : جلس رسول الله ﷺ يوما فذكر الناس بأهوال القيامة فرق الناس لذلك وبكوا ، فاجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون وكان فيهم أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب واتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم ولا السودك ويترهبوا . . . فبلغ ذلك الرسول ﷺ فقال ألم أنبأ أنكم اتفقتم على كذا وكذا فقالوا بلى يا رسول الله وما أردنا إلا الخير . فقال إني لم أؤمر بذلك . إن لأنفسكم عليكم حقا ، فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا فإني أصوم وأفطر وأقوم وإنام وهذه سنتي ومن رغب عن سنتي فليس مني . ثم خرج إلى الناس وخطبهم فقال : ما بال أقوام حرّموا النساء والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا ، أما إني لست أمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانا ، فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع وإن سياحة أممي الصوم ، ورهبانيتها الجهاد . . . إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد ، شددوا فشد الله عليهم ، فأولئك بقاياهم في الديار والصوامع ، فأنزل الله هذه الآية . ﴿ لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ .

انظر في ذلك ، أسباب النزول للواحدي (ت ٤٦٨ هـ) ص ١١٦ - ١١٨ ، لباب النقول للسيوطي ص ٩٤ - ٩٥ ، وانظر كذلك تفسير الطبري ٦/٧ - ٩ .

(٣) ورد الحديث في البخاري في كتاب النكاح ، النسائي في كتاب النكاح والدارمي في كتاب النكاح . وانظر ابن حنبل ٣/١٥٨ .

(٤) وسبب نزول الآية يرشح المعنى الذي مال إليه شيخ الإسلام لأن جميع الأشياء التي حاول بعض الصحابة أن يمنعوا أنفسهم منها كانت حلالا لهم لكنهم تشددوا فيها فمنعهم الرسول ﷺ .

(٥) سورة الأعراف الآية ٥٥ .

في العبادة والتحرير ، وهذان النوعان هما اللذان ذم الله المشركين بهما في غير موضع ، حيث عبدوا عبادة لم يأذن الله بها ، وحرّموا ما لم يأذن الله به ، فقوله : ﴿لَا تُحْرَمُوا﴾ ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ يتناول القسمين .

والعدوان هنا كالعدوان في قوله : ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ ، إما أن يكون (العدوان) أعم من الإثم ، وإما أن يكون نوعا آخر ، وإما أن يكون العدوان في مجاوزة حدود المأمورات ؛ واجبها ومستحبها ، ومجاوزة حد المباح ، وإما أن يكون في ذلك مجاوزة حد التحريم أيضا ، فإنها ثلاثة أمور : مأموره به ، ومنهيه عنه ، ومباح .

ثم ذكر بعد هذا قوله : ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ، فَكَفَّارَتُهُ﴾^(١) الآية ، ذكر هذا بعد النهي عن التحريم ، ليبين المخرج من تحريم الحلال إذا عقد عليه يمينا بالله أو يمينا أخرى وبهذا يستدل على أن تحريم الحلال يمين .

ثم ذكر بعد ذلك ما حرّمه من الخمر والميسر ، والأنصاب والازلام فبين به ما حرّمه ، فإن نفي التحريم الشرعي يقع فيه طائفة من الإباحية كما يقع في تحريم الحلال طائفة من هؤلاء ، يكونون في حال اجتهادهم ورياضتهم تحريمية ، ثم إذا وصلوا بزعمهم صاروا إباحية ، وهاتان آفتان تقع في المتعبدة والمتصوفة كثيرا ، وقرن بينهما حكم الأيمان ، فإن كلاهما يتعلق بالفهم داخلا وخارجا . كما يقرن الفقهاء بين كتاب الأيمان والأطعمة . وفيه رخصة في كفارة الأيمان مطلقا ، خلافا لما شدد فيه طائفة من الفقهاء ، من جعل بعض الأيمان لا كفارة فيها ، فإن هذا التشديد مضاه للتحريم . فيكون الرجل ممنوعا من فعل الواجب أو المباح بذلك التشديد ، وهذا كله رحمة من الله بنا دون غيرنا من الأمم التي حرّم عليهم أشياء عقوبة لهم ولا كفارة في أيمانهم ، ولم يطهرهم من الرجس كما طهرنا . فتدبر هذا فإنه نافع .

فصل (*)

قال شيخ الإسلام :

الحمد لله رب العالمين . قال الله تعالى : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحُمُّ الْخَنِزِيرِ وَمَا

(١) أسورة المائدة : ٨٩ . الآية وسبب نزول الآية ان الذين اجتمعوا في منزل عثمان بن مظعون كانوا قد عبدوا أيمانهم على الامتناع عن اكل

اللحم وإتيان النساء ، فلما نهاهم الرسول عن ذلك قالوا يا رسول الله ما بالنا وقد حلفنا وعقدنا الأيمان على ذلك . فنزلت الآية : لا

يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم .

انظر أسباب النزول للواحدي .

(*) الفتاوى الكبرى : ٣٤٦/١ ط القاهرة .

أَهْلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَّةُ وَالْمَوْقُودَةُ وَالْمُتَرَدِّدَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ^(١) . وقوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ عائد إلى ما تقدم من المنخفة والموقودة والمتردية والنطيحة وأكلية السبع عند عامة العلماء كالشافعي وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم .

فما أصابه الموت قبل أن يموت أبيح ، لكن تنازع العلماء فيما يذكي من ذلك . فمنهم من قال : ما يتيقن موته لا يذكي ، كقول مالك ورواية عن أحمد .

ومنهم من يقول : ما يعيش معظم اليوم ذكي .

ومنهم من يقول ما كانت فيه حياة مستقرة ذكي ، كما يقوله من يقوله من أصحاب الشافعي وأحمد .

ثم من هؤلاء من يقول : الحياة المستقرة ما يزيد على حركة المذبوح . ومنهم من يقول : ما يمكن أن يزيد على حياة المذبوح ، والصحيح أنه إذا كان حياً فذكي حلّ أكله ، ولا يعتبر في ذلك حركة مذبوح ، فإن حركات المذبوح لا تنضب بل فيها ما يطول زمانه ، وتعظم حركته ، وفيها ما يقل زمانه ، وتضعف حركته ، وقد قال النبي ﷺ « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا »^(١) فمتى جرى الدم الذي يجري من المذبوح الذي ذبح وهو حي حلّ أكله .

والناس يفرقون بين دم ما كان حياً ، ودم ما كان ميتاً ، فإن الميت يجمد دمه ويسود ، ولهذا حرم الله الميتة لاحتقان الرطوبات فيها ، فإذا جرى منه الدم الذي يخرج من المذبوح الذي ذبح وهو حي حلّ أكله ، وإن تيقن أنه يموت ، فإن المقصود ذبح ، وما فيه حياة فهو حي ، وإن تيقن أنه يموت بعد ساعة ، فعمر بن الخطاب رضي الله عنه تيقن أنه يموت ، وكان حياً جازت وصيته وصلاته وعهوده ، وقد أفتى غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم بأنها إذا مصعت بذنيها أو طرفت بعينها أو ركضت برجلها بعد الذبح حلّت ، ولم يشترطوا أن تكون حركتها قبل ذلك أكثر من حركة المذبوح ، وهذا قاله الصحابة ، لأن الحركة دليل على الحياة ، والدليل لا ينعكس فلا يلزم إذا لم يوجد هذا منها أن تكون ميتة ، بل قد تكون حية وإن لم يوجد منها مثل ذلك ، والإنسان قد يكون نائماً فيذبح وهو نائم ولا يضطرب ، وكذلك المغمي عليه يذبح ولا يضطرب ، وكذلك الدابة قد تكون حية فتذبح ولا تضطرب لضعفها عن الحركة وإن كانت حية ، ولكن خروج الدم الذي لا يخرج إلا من مذبوح ، وليس هو دم الميت ، دليل على الحياة ، والله أعلم .

(١) سورة المائدة الآية ٣ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري في مواضع مختلفة . فجاء في (كتاب الشركة ، الجهاد ، الذبائح) وفي مسلم في (كتاب الأضاحي) أبو داود في (كتاب الأضاحي) ، الترمذي في (كتاب الصيد : النسائي) (كتاب الأضاحي) وانظر ابن حنبل ٤٦٤/٣ .

(فصل) وتجاوز ذكاة المرأة والرجل ، وتذبح المرأة وإن كانت حائضا ، فإن حيضتها ليست في يدها ، وذكاة المرأة جائزة باتفاق المسلمين ، وقد ذبحت امرأة شاة فأمر النبي ﷺ بأكلها .

(فصل) والتسمية على الذبيحة مشروعة ، لكن قيل هي مستحبة ، كقول الشافعي ، وقيل واجبة مع العمد ، وتسقط مع السهو ، كقول أبي حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه ، وقيل تجب مطلقا فلا تؤكل الذبيحة بدونها ، سواء تركها عمدا أو سهوا كالرواية الأخرى عن أحمد ، اختارها أبو الخطاب وغيره ، وهو قول غير واحد من السلف ، وهذا أظهر الأقوال ، فإن الكتاب والسنة قد علّقا الحِلَّ بذكر اسم الله في غير موضع ، كقوله : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ (١) وقوله : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ (٢) ﴿ وَمَالَكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ (٣) .

وفي الصحيحين أنه قال : « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا » . وفي الصحيح أنه قال لعدي : « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فقتل فكل وإن خالط كلبك كلاب آخر ، فلا تأكل ، فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره » (٤) وثبت في الصحيح أن الجن سأله الزاد لهم ولدوا بهم فقال : لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه أوفر ما يكون لحماً وكل بكرة علف لدوابكم » ، قال النبي ﷺ : « فلا تستنجوا بهما فإنها زاد إخوانكم من الجن » (٥) .

فهو صلى عليه وسلم لم يبح للجن المؤمنين إلا ما ذكر اسم الله عليه ، فكيف بالإنس ، ولكن إذا وجد الإنسان لحماً قد ذبحه غيره جاز له أن يأكل منه ، ويذكر اسم الله عليه ، لحمل أمر الناس على الصحة والسلامة ، كما ثبت في الصحيح أن قوماً قالوا : يا رسول الله إن ناساً حديثي عهد بالإسلام يأتونا باللحم ولا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لم يذكروا ، فقال : « سموا أنتم وكلوا » (٦) .

فصل

أما عظم الميتة وقرنها وظفرها وما هو من جنس ذلك كالحافر ونحوه وشعرها وريشها ووبرها

(١) سورة المائدة الآية ٤ .

(٢) سورة الأنعام الآيات (١١٨ - ١١٩) .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٢١ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب البيوع والذبايح) : وأورده مسلم في كتاب الصيد ، وأبو داود في كتاب الأضاحي ، النسائي في كتاب الصيد وابن ماجه في كتاب الصيد وانظر ابن حنبل ٣٢١/١ .

(٥) ورد الحديث في مسلم (كتاب الصلاة) وفي ابن حنبل ٣/٣٥٦ ، ٥/٤٢٨ .

(٦) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأطعمة) وفي سنن أبي داود (كتاب الأطعمة) وفي ابن ماجه (كتاب الأطعمة) .

ففي هذين النوعين للعلماء ثلاثة أقوال :

أحدها : نجاسة الجميع كقول الشافعي في المشهور ، وذلك رواية عن أحمد .

والثاني : أن العظام ونحوها نجسة ، والشعور ونحوها طاهرة . وهذا هو المشهور من مذهب مالك وأحمد .

والثالث : أن الجميع طاهر كقول أبي حنيفة . وهو قول في مذهب مالك وأحمد . وهذا القول هو الصواب . لأن الأصل فيها الطهارة ولا دليل على النجاسة .

وأيضاً فإن هذه الأعيان هي من الطيبات ، ليست من الخبائث فتدخل في آية التحليل ، وذلك لأنها لم تدخل فيما حرمه الله من الخبائث لا لفظاً ولا معنى . أما اللفظ فكقوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ لا يدخل فيها الشعور وما أشبهها ، وذلك لأن الميت ضد الحي ، والحياة نوعان حياة الحيوان وحياة النبات ، فحياة الحيوان خاصتها الحس والحركة الإرادية ، وحياة النبات النمو والاعتداء .

وقوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ إنما هو بما فارقت. الحياة الحيوانية دون النباتية ، فإن الزرع والشجر إذا يبس لم ينجس باتفاق المسلمين ، وقد تموت الأرض ولا يوجب ذلك نجاستها باتفاق المسلمين ، وإنما الميتة المحرمة ما كان فيها الحس والحركة الإرادية ، وأما الشعر فإنه ينمو ويغذي ويطول كالزرع ليس فيه حس ولا يتحرك بإرادة ، ولا تحله الحياة الحيوانية حتى يموت بمفارقتها ولا وجه لتنجيسه .

(وأيضاً) فلو كان الشعر جزءاً من الحيوان لما أبيع أخذه في حال الحياة فإن النبي ﷺ سئل عن قوم يجنون أسنمة الإبل وأليات الغنم فقال : « ما أبين من البهيمة وهي حية فهو ميت »^(١) . رواه أبو داود وغيره ، وهذا متفق عليه بين العلماء ، فلو كان حكم الشعر حكم السنام والألية لما جاز قطعه في حال الحياة ، فلما اتفق العلماء على أن الشعر والصوف إذا جُز من الحيوان كان حلالاً طاهراً علم أنه ليس مثل اللحم .

(وأيضاً) فقد ثبت أن النبي ﷺ أعطى شعره لما حلق رأسه للمسلمين ، وكان النبي ﷺ يستنجي ويستجمر ، فمن سوى بين الشعر والبول والعدرة فقد أخطأ خطأ مبيناً .

وأما العظام ونحوها فإذا قيل أنها داخلة في الميتة لأنها تنجس ، قيل لمن قال ذلك لم تأخذوا بعموم اللفظ ، فإن ما لانفس له سائلة كالذباب والعقرب والخنفساء لا ينجس عندكم

(١) ورد الحديث في : سنن أبي داود (كتاب الأضاحي) في ابن ماجه (كتاب الصيد) ، الدارمي (كتاب الصيد) ، وانظر ابن حنبل

وعند جمهور العلماء مع أنها ميتة موتا حيوانيا .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال : « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمقله فإن في أحد جناحية داء وفي الآخر شفاء »^(١) . ومن نجس هذا قال في أحد القولين أنه لا ينجس المائعات الواقعة فيه لهذا الحديث ، وإذا كان كذلك علم أن علة نجاسة الميتة إنما هو احتباس الدم فيها ، فما لا نفس له سائلة ليس فيه دم سائل ، فإذا مات لم يحتبس فيه الدم فلا ينجس ، فالعظم ونحوه أولى بعدم التنجيس من هذا ، فان العظم ليس فيه دم سائل ولا كان متحركا بالإرادة إلا على وجه التبع .

فإذا كان الحيوان الكامل الحساس المتحرك بالإرادة لا ينجس لكونه ليس فيه دم سائل ، فكيف ينجس العظم الذي ليس فيه سائل .

ومما يبين صحة قول الجمهور أن الله إنما حرم علينا الدم المسفوح كما قال تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾^(٢) فإذا عفي عن الدم غير المسفوح مع أنه من جنس الدم حيث علم أن الله سبحانه فرق بين الدم الذي يسيل وبين غيره ، فلهذا كان المسلمون يصنعون اللحم في المرق وخيوط الدم في القدر تبين ويأكلون ذلك على عهد رسول الله ﷺ كما أخبرت بذلك عائشة رضي الله عنها ، ولولا هذا لاستخرجوا الدم من العروق كما يفعل اليهود .

والله تعالى حرم ما مات حتف أنفه أو لسبب غير جارح محدد كالموقودة والمتردية والنطيحة ، وحرم ﷺ ما صيد بغيره من المعراض . وقال : إنه وقيد ، والفرق بينهما إنما هو سفح الدم ، فدل على أن سبب التنجيس هو احتقان الدم واحتباسه ، وإذا سفح بوجه خبيث بأن يذكر عليه غير اسم الله كان الخبث هنا من وجه آخر فإن التحريم تارة لوجود الدم ، وتارة لفساد التذكية كذكاة المجوسي والمرد ، والذكاة في غير المحل .

فإذا كان كذلك فالعظم والظفر والقرن والظلف وغير ذلك ليس فيه دم مسفوح ، فلا وجه لتنجيسه ، وهذا قول جمهور السلف .

قال الزهري : كان خيار هذه الأمة يتمشطون بأمشاط من عظام الفيل ، وقد روي في العاج حديث معروف لكن فيه نظر ليس هذا موضعه ، فإننا لا نحتاج إلى الاستدلال بذلك .

وأیضا فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال في شاة ميمونة هلا أخذتم إهابها

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الطب ، بدء الخلق) وفي سنن الدارمي (كتاب الأطعمة) ، ابن ماجه (كتاب الطب) وفي

ابن حنبل ٣ / ٣٤٦ ، ٣ / ٦٧ .

(٢) الأنعام : ١٤٥ .

فانتفعتم به قالوا : إنها ميتة ، قال : « إنما حرم أكلها »^(١) وليس في البخاري ذكر الدباج ولم يذكره عامة أصحاب الزهري عنه ، ولكن ذكره ابن عيينة ، ورواه مسلم في صحيحه ، وقد طعن الإمام أحمد في ذلك وأشار إلى غلط ابن عيينة فيه ، وذكر أن الزهري وغيره كانوا يبيحون الانتفاع بجلود الميتة بلا دباج لأجل هذا الحديث .

وحيث أن هذا النص يقتضي جواز الانتفاع بها بعد الدبغ بطريق الأولى ، لكن إذا قيل أن الله حرم بعد ذلك الانتفاع بالجلود حتى تدبغ أو قيل أنها لا تطهر بالدبغ ، لم يلزم تحريم العظام ونحوها ، لأن الجلد جزء من الميتة فيه الدم كما في سائر أجزائه ، والنبي ﷺ جعل ذكاته دبغه ، لأن الدبغ ينشف رطوبته ، فدلّ على أن سبب التنجيس هو الرطوبات ، والعظم ليس فيه نفس سائلة ، وما كان فيه منها فإنه يجف وييس وهي تبقى وتحفظ أكثر من الجلد ، فهي أولى بالطهارة من الجلد .

والعلماء تنازعوا في الدباج هل يطهر . فذهب مالك وأحمد في المشهور عنهما أنه لا يطهر ، ومذهب الشافعي وأبي حنيفة والجمهور أنه يطهر ، وإلى هذا القول رجع الإمام أحمد كما ذكر ذلك عنه الترمذي .

وحديث ابن حكيم يدل على أن النبي ﷺ نهاهم أن ينتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب بعد أن كان أذن لهم في ذلك ، لكن هذا قد يكون قبل الدباج ، فيكون قد رخص ، فإن حديث الزهري بين أنه قد رخص في جلود الميتة قبل الدباج ، فيكون قد رخص لهم في ذلك لما نهاهم عن الانتفاع بها قبل الدباج نهاهم ﷺ عن ذلك ، ولهذا قال طائفة من أهل اللغة أن الإهاب اسم لما لا يدبغ ، ولهذا قرن معه العصب ، والعصب لا يدبغ .

(فصل) : وأما لبن الميتة وأنفحتها ففيه قولان مشهوران للعلماء :

(أحدهما) : أن ذلك طاهر . كقول أبي حنيفة وغيره وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد .

(والثاني) : أنه نجس كقول الشافعي والرواية الأخرى عن أحمد ، وعلى هذا النزاع انبنى نزاعهم في جبن المجوس ، فإن ذبائح المجوس حرام عند جمهور السلف والخلف ، وقد قيل أن ذلك مجمع عليه بين الصحابة ، فإذا صنعوا جبنا ، والجبين يصنع بالأنفحة ، كان فيه هذان القولان .

والأظهر أن أنفحة الميتة ولبنها طاهر ، لأن الصحابة لما فتحوا بلاد العراق أكلوا من جبن المجوس ، وكان هذا ظاهراً سائغاً بينهم ، وما ينقل عن بعضهم من كراهة ذلك ففيه نظر ،

(١) ورد الحديث في : مسلم (كتاب الحيض) ، ابوداود (كتاب اللباس) والنسائي ، ابن حنبل ٣٢٦/٤ .

فإنه من نقل بعض الحجازيين وفيه نظر ، وأهل العراق كانوا أعلم بهذا ، فإن المجوس كانوا ببلادهم ، ولم يكونوا بأرض الحجاز .

ويدل على ذلك أن سلمان الفارسي كان نائب عمر بن الخطاب على المدائن ، وكان يدعو الفرس إلى الإسلام ، وقد ثبت عنه أنه سئل عن شيء من السمن والجبن والفراء فقال : الحلال ما حلله الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه . وقد رواه أبو داود مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ومعلوم أنه لم يكن السؤال عن جبن المسلمين وأهل الكتاب فإن هذا أمر بين . وإنما كان السؤال عن جبن المجوس ، فدل ذلك على أن سلمان كان يفتي بحلها ، وإذا كان ذلك روي عن النبي ﷺ انقطع النزاع بقول النبي ﷺ .

وأيضاً فاللبن والأنفحة لم يموتا، وإنما نجسها من نجسها لكونها في وعاء نجس ، فتكون مائعاً في وعاء نجس ، فالنجس مبني على مقدمتين على أن المائع لاقي وعاء نجساً ، وعلى أنه إذا كان كذلك صار نجساً ، فيقال أولاً لا نسلم أن المائع ينجس بملاقاة النجاسة . وقد تقدم أن السنة دلت على طهارته لا على نجاسته . ويقال ثانياً الملاقاة في الباطن لا حكم لها كما قال تعالى : ﴿ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَرِثٌ وَدَمٌ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ (١) ، ولهذا يجوز حمل الصبي الصغير في الصلاة مع ما في باطنه والله أعلم .

فصل

في قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ ﴾ (٢) ، سئل شيخ الإسلام عن جماعة من المسلمين اشد نكيرهم على من أكل من ذبيحة يهودي أو نصراني مطلقاً ، ولا يدري ما حالهم ، هل دخلوا في دينهم قبل نسخه وتحريفه وقبل مبعث النبي ﷺ أم بعد ذلك ، بل يتناكحون وتقر مناكحتهم عند جميع الناس ، وهم أهل ذمة يؤدون الجزية ولا يعرف من هم ولا من هم أبأؤهم ، فهل للمنكرين عليهم منعهم من الذبح للمسلمين أم لهم الأكل من ذبائحهم كسائر بلاد المسلمين ؟

(أجاب) رضي الله عنه : ليس لأحد أن ينكر على أحد أكل من ذبيحة اليهود والنصارى في هذا الزمان ، ولا يحرم ذبحهم للمسلمين ، ومن أنكر ذلك فهو جاهل مخطيء مخالف لإجماع المسلمين ، فإن أصل هذه المسألة فيها نزاع مشهور بين علماء المسلمين ، ومسائل الاجتهاد لا يسوغ فيها الإنكار إلا ببيان الحجة ، وإيضاح المحجة ، لا الإنكار المجرد المستند إلى محض التقليد ، فإن هذا فعل أهل الجهل والأهواء . كيف والقول بتحريم ذلك

(١) سورة النحل الآية ٦٦ .

(٢) سورة المائدة الآية ٥ . . انظر الفتاوى الكبرى ١/١٩٤ .

في هذا الزمان وقبله قول ضعيف جدا مخالف لما علم من سنة رسول الله ﷺ ، ولما علم من حال أصحابه والتابعين لهم بإحسان ، وذلك لأن المنكر لهذا لا يخرج عن قولين :

إما أن يكون ممن يحرم ذبائح أهل الكتاب مطلقاً كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة ، وهؤلاء يحرمون نكاح نسائهم وأكل ذبائحهم ، وهذا ليس من أقوال أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالفتيا ، ولا من أقوال أتباعهم ، وهو خطأ مخالف للكتاب والسنة والإجماع القديم ، فإن الله تعالى قال في كتابه : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ .

(فإن قيل) هذه الآية معارضة بقوله : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ ﴾ وبقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ ﴾ (قيل) الجواب من ثلاثة أوجه :

(أحدهما) : أن الشرك المطلق في القرآن لا يدخل فيه أهل الكتاب ، وإنما يدخلون في الشرك المقيد قال الله تعالى : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ﴾ (١) فجعل المشركين قسماً غير أهل الكتاب . وقال تعالى : ﴿ إِنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ (٢) ، فجعلهم قسماً غيرهم ، فأما دخولهم في المقيد ففي قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنِ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهاً واحداً لا إله إلا هو سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (٣) ، فوصفهم بأنهم مشركون .

وسبب هذا أن أصل دينهم الذي أنزل الله به الكتب وأرسل به الرسل ليس فيه شرك كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (٤) ، وقال تعالى : ﴿ وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ (٥) ، وقال : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ (٦) ، ولكنهم بدلوا وغيروا فابتدعوا من الشرك ما لم ينزل به الله سلطاناً ، فصار فيهم شرك باعتبار ما ابتدعوا لا باعتبار أصل الدين . وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ

(١) اول سورة البينة .

(٢) سورة الحج الآية ١٧ .

(٣) سورة التوبة الآية ٣١ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٢٥ .

(٥) سورة الزخرف الآية ٤٥ .

(٦) سورة النحل الآية ٣٦ .

الكَوَافِرِ^(١) ، هو تعريف للكوافر المعروفات اللاتي كن في عصم المسلمين . وأولئك كن مشركات لا كتابيات من أهل مكة ونحوها .

(والوجه الثاني) : إذا قدر أن لفظ المشركات ولفظ الكوافر يعني الكتابيات ، فأية المائدة خاصة وهي متأخرة نزلت بعد سورة البقرة والمنتحنة باتفاق العلماء ، كما في الحديث « المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلّوا حلالها وحرموا حرامها »^(٢) ، والخاص المتأخر يقضي على العام المتقدم باتفاق علماء المسلمين ، لكن الجمهور يقولون أنه مفسر له فتبين أن صورة التخصيص لم ترد باللفظ العام ، وطائفة يقولون أن ذلك نسخ بعد أن شرع .

(الوجه الثالث) : إذا فرضنا النصين خاصين فأحد النصين حرم ذبائحهم ونكاحهم ، والآخر أحلها ، فالنص المحلل لهما هنا يجب تقديمه لوجهين :

(أحدهما) : أن سورة المائدة هي المتأخرة باتفاق العلماء فتكون ناسخة للنص المتقدم . ولا يقال أن هذا نسخ للحكم مرتين لأن فعل ذلك قبل التحريم لم يكن بخطاب شرعي حلل ذلك ، بل كان لعدم التحريم ، بمنزلة شرب الخمر وأكل الخنزير ونحو ذلك ، والتحريم المبتدأ لا يكون نسخاً لاستصحاب حكم الفعل ، ولهذا لم يكن تحريم النبي ﷺ لكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ناسخاً لما دل عليه قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أَوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ﴾^(٣) ، الآية من أن الله عز وجل لم يحرم قبل نزول الآية إلا هذه الأصناف الثلاثة ، فإن هذه الآية نفت تحريم ما سوى الثلاثة إلى حين نزول هذه الآية ، ولم يثبت تحليل ما سوى ذلك ، بل كان ما سوى ذلك عفواً لا تحليل فيه ولا تحريم كفعل الصبي والمجنون ، وكما في الحديث المعروف « الحلال ما حلله الله في كتابه والحرام ما حرمه الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه »^(٤) وهذا محفوظ عن سلمان الفارسي موقوفاً عليه أو مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

ويدل على ذلك أنه قال في سورة المائدة: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾ فأخبر أنه أحلها ذلك اليوم ، وسورة المائدة مدنية بالإجماع ، وسورة الأنعام مكية بالإجماع ، فعلم أن تحليل الطيبات كان بالمدينة لا بمكة ، وقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾^(٥) إلى آخرها . فثبت

(١) سورة المنتحة الآية ١٠ .

(٢) سبق الإشارة إلى هذا الحديث .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٤٥ .

(٤) ذكر الترمذي هذا الحديث في كتاب اللباس ، ابن ماجه (كتاب الأطعمة) ، ابو داود (كتاب الأطعمة) .

(٥) سورة المائدة الآية ٤ .

نكاح الكتابيات ، وقبل ذلك كان إما عفوا على الصحيح ، وإما محرما ثم نسخ يدل عليه أن آية المائدة لم ينسخها شيء .

(الوجه الثاني) : أنه قد ثبت حل طعام أهل الكتاب بالكتاب والسنة والإجماع ، والكلام في نسائهم كالكلام في ذبائهم ، فإذا ثبت حل أحدهما ، ثبت حل الآخر ، وحل أطعمتهم ليس له معارض أصلا . ويدل على ذلك أن حذيفة بن اليمان تزوج يهودية ، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة فدل على أنهم كانوا مجتمعين على جواز ذلك .

(فإن قيل) قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ ﴾ محمول على الفواكه والحبوب (قيل) هذا خطأ لوجوه :

(أحدها) : أن هذه مباحة من أهل الكتاب والمشركين والمجوس فليس في تخصيصها بأهل الكتاب فائدة .

(الثاني) : أن إضافة الطعام إليهم يقتضى أنه صار طعاماً بفعلهم ، وهذا إنما يستحق في الذبائح التي صارت لحماً بذكائهم ، فأما الفواكه فإن الله خلقها مطعومة لم تصر طعاما بفعل آدمي .

(الثالث) : أنه قرن حل الطعام بحل النساء ، وأباح طعامنا لهم كما أباح طعامهم لنا ، ومعلوم أن حكم النساء يختص بأهل الكتاب دون المشركين ، وكذلك حكم الطعام والفاكهة والحب لا يختص بأهل الكتاب .

(الرابع) : أن لفظ الطعام عام ، وتناوله اللحم ونحوه أقوى من تناوله للفاكهة ، فيجب إقرار اللفظ على عمومته لا سيما وقد قرن به قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ ﴾ ونحن يجوز لنا أن نطعمهم كل أنواع طعامنا ، فكذلك يحل لنا أن نأكل أنواع طعامهم .

وأيضاً فقد ثبت في الصحاح بل بالنقل المستفيض أن النبي ﷺ أهدت له اليهودية عام خبير شاة مشوية فأكل منها لقمة ثم قال « إن هذه تجربني أن فيها سمّاً » ولولا أن ذبائهم حلال لما تناول من تلك الشاة . وثبت في الصحيح أنهم لما غزوا خبير أخذ بعض الصحابة جرابا فيه شحم، قال: قلت لا أطمع اليوم من هذا أحدا فالتفت فإذا رسول الله ﷺ يضحك ولم ينكر عليه ، وهذا مما استدل به العلماء على جواز أكل جيش المسلمين من طعام أهل الحرب قبل القسمة .

وأيضاً فإن رسول الله ﷺ أجاب دعوة يهودي إلى خبز شعير وإهالة سنخة ، رواه الإمام أحمد . والإهالة من الودك الذي يكون من الذبيحة ومن السمن ونحوه الذي يكون في أوعيتهم التي يطبخون فيها في العادة ولو كانت ذبائهم محرمة لكانت أوانيهم كأواني المجوس ونحوهم ،

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عن الأكل في أوعيتهم حتى رخص أن يغسل .

وأيضاً فقد استفاض أن أصحاب رسول الله ﷺ لما فتحوا الشام والعراق ومصر كانوا يأكلون من ذبائح أهل الكتاب : اليهود والنصارى ، وإنما امتنعوا من ذبائح المجوس ، ووقع في جبن المجوس من النزاع ما هو معروف بين المسلمين ، لأن الجبن يحتاج إلى الأنفحة وفي أنفحة الميتة نزاع معروف بين العلماء ، فأبو حنيفة يقول بطهارتها ، ومالك والشافعي يقولان بنجاستها وعن أحمد روايتان .

(فصل) المأخذ الثاني : الإنكار على من يأكل ذبائح أهل الكتاب هو كون هؤلاء الموجودين لا يعلم أنهم من ذرية من دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل ، وهو المأخذ الذي دل عليه كلام السائل ، وهو المأخذ الذي تنازع فيه علماء المسلمين أهل السنة والجماعة ، وهذا مبني على أصل ، وهو أن قوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ هل المراد به من هو بعد نزول القرآن متدين بدين أهل الكتاب أو المراد به من كان آباؤه قد دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ؟ على قولين للعلماء .

(فالقول الأول) هو قول جمهور المسلمين من السلف والخلف ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك ، وأحد القولين في مذهب أحمد ، بل هو المنصوص عنه صريحاً .

(والثاني) : قول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد .

وأصل هذا القول أن علياً وابن عباس تنازعا في ذبائح بني تغلب فقال علي : لا تباح ذبائحهم ولا نسأؤهم فإنهم لم يتمسكوا من النصرانية إلا بشرب الخمر ، وروي عنه تغزوهم لأنهم لم يقوموا بالشروط التي شرطها عليهم عثمان فإنه شرط عليهم أن لا^(١) وغير ذلك من الشروط ، وقال ابن عباس بل تباح لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ وعامة المسلمين من الصحابة وغيرهم لم يحرموا ذبائحهم ولا يعرف ذلك إلا عن علي وحده ، وقد روي معنى قول ابن عباس عن عمر بن الخطاب .

فمن العلماء من رجح قول عمر وابن عباس ، وهو قول الجمهور كأبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه وصححها طائفة من أصحابه ، بل هي آخر قوليه ، بل عامة المسلمين من الصحابة والتابعين وتابعيهم على هذا القول وقال أبو بكر الأثرم : ما علمت أحداً من أصحاب النبي ﷺ كرهه إلا علياً ، وهذا قول جماهير فقهاء الحجاز والعراق وفقهاء الحديث والرأي كالحسن وإبراهيم النخعي والزهري وغيرهم ، وهو الذي نقله عن أحمد أكثر

(١) بياض بالأصلين .

أصحابه ، وقال إبراهيم بن الحارث كان آخر قولي أحمد على أنه لا يرى بذبائهم بأسا .

ومن العلماء من زجح قول علي ، وهو قول الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه ، وأحمد إنما اختلف اجتهاده في بني تغلب ، وهم الذين تنازع فيهم الصحابة ، فأما سائر اليهود والنصارى من العرب مثل تنوخ وبهراء وغيرهما من اليهود فلا أعرف عن أحمد في حل ذبائهم نزاعاً ، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين وغيرهم من السلف ، وإنما كان النزاع بينهم في بني تغلب خاصة ، ولكن من أصحاب أحمد من جعل فيهم روايتين كبنّي تغلب ، والحل مذهب الجمهور كأبي حنيفة ومالك ، وما أعلم للقول الآخر قدوة من السلف .

ثم هؤلاء المذكورون من أصحاب أحمد (قالوا) بأنه من كان أحد أبويه غير كتابي بل مجوسياً لم تحل ذبيحته ومناكحة نسائه . وهذا مذهب الشافعي فيما إذا كان الأب مجوسياً ، وأما الأم فله فيها قولان ، فإن كان الأبوان مجوسيين حرمت ذبيحته عند الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد . وحكي ذلك عن مالك ، وغالب ظني أن هذا غلط على مالك فإني لم أجده في كتب أصحابه . وهذا تفريع على الرواية المخرجة عن أحمد في سائر اليهود والنصارى من العرب .

وهذا مبني على إحدى الروايتين عنه في نصارى بني تغلب ، وهي الرواية التي اختارها هؤلاء ، فأما إذا جعل الروايتين في بني تغلب دون غيرهم من العرب ، أو قيل أن النزاع عام ، وفرعنا على القول بحل ذبائح بني تغلب ونسائهم كما هو قول الأكثرين ، فإنه على هذه الرواية لا عبرة بالنسب ، بل لو كان الأبوان جميعاً مجوسيين أو وثنيين والولد من أهل الكتاب ، فحكمه حكم أهل الكتاب على هذا القول بلا ريب كما صرح بذلك الفقهاء من أصحاب أحمد وأبي حنيفة وغيرهم .

ومن ظن من أصحاب أحمد وغيرهم أن تحريم نكاح من أبواه مجوسيان أو أحدهما مجوسي قول واحد في مذهبه فهو مخطيء خطأ لا ريب فيه ، لأنه لم يعرف أصل النزاع في هذه المسألة ، ولهذا كان من هؤلاء من يتناقض فيجوز أن يقر بالجزية من دخل في دينهم بعد النسخ والتبديل ، ويقول مع هذا بتحريم نكاح نصراني العرب مطلقاً ، ومن كان أحد أبويه غير كتابي كما فعل ذلك طائفة من أصحاب أحمد ، وهذا تناقض .

والقاضي أبو يعلى وإن كان قد قال هذا القول هو وطائفة من أتباعه فقد رجع عن هذا القول في الجامع الكبير ، وهو آخر كتبه ، فذكر فيمن انتقل إلى دين أهل الكتاب من عبدة الأوثان كالروم وقبائل من العرب وهم تنوخ وبهراء ومن بني تغلب هل تجوز مناكحتهم وأكل ذبائهم ، وذكر أن المنصوص عن أحمد أنه لا بأس بنكاح نصارى بني تغلب ، وأن الرواية الأخرى مخرجة على الروايتين عنه في ذبائهم ، واختار أن المنتقل إلى دينهم حكمه حكمهم

سواء كان انتقاله بعد مجيء شريعتنا أو قبلها ، وسواء انتقل إلى دين المبطلين أو دين لم يبطل ، ويجوز مناكحته وأكل ذبيحته .

وإذا كان هذا فيمن أبواه مشركان من العرب والروم ، فمن كان أحد أبويه مشركاً فهو أولى بذلك ، هذا هو المنصوص عن أحمد ، فإنه قد نص على أنه من دخل في دينهم بعد النسخ والتبديل كمن دخل في دينهم في هذا الزمان ، فإنه يقر بالجزية ، قال أصحابه : وإذا أقرناه بالجزية ، حلت ذبائحهم ونسأؤهم وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما .

وأصل النزاع في هذه المسألة ما ذكرته من نزاع عليّ وغيره من الصحابة في بني تغلب والشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه والجمهور أحلوها وهي الرواية الأخرى عن أحمد .

ثم الذين كرهوا ذبائح بني تغلب تنازعوا في مأخذ عليّ فظن بعضهم أن عليّاً إنما حرم ذبائحهم ونسأؤهم لكونه لم يعلم أن آباءهم دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ، وينوا على هذا أن الاعتبار في أهل الكتاب بالنسب لا بنفس الرجل ، وأن من شككنا في أجداده هل كانوا من أهل الكتاب أم لا ، أخذنا بالاحتياط فحقتنا دمه بالجزية احتياطاً وحرمتنا ذبيحته ونسأؤه احتياطاً . وهذا مأخذ الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد .

وقال آخرون بل عليّ لم يكره ذبائح بني تغلب إلا لكونهم ما تدينوا بدين أهل الكتاب في واجباته ومحظوراته ، بل أخذوا منه حل المحرمات فقط ، ولهذا قال إنهم لم يتمسكوا من دين أهل الكتاب إلا بشرب الخمر ، وهذا المأخذ من قول عليّ هو المنصوص عن أحمد وغيره وهو الصواب .

وبالجملة فالقول بأن أهل الكتاب المذكورين في القرآن هم من كان دخل جده في ذلك قبل النسخ والتبديل قول ضعيف ، والقول بأن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أراد ذلك قول ضعيف ، بل الصواب المقطوع به أن كون الرجل كتابياً أو غير كتابي هو حكم مستقل بنفسه لا بنسبه ، وكل من تدين بدين أهل الكتاب فهو منهم ، سواء كان أبوه أو جده دخل في دينهم أو لم يدخل ، وسواء كان دخوله قبل النسخ والتبديل أو بعد ذلك ، وهذا مذهب جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك ، وهو المنصوص الصريح عن أحمد ، وإن كان بين أصحابه في ذلك نزاع معروف ، وهذا القول هو الثابت عن الصحابة رضي الله عنهم ، ولا أعلم بين الصحابة في ذلك نزاعاً .

وقد ذكر الطحاوي أن هذا إجماع قديم ، واحتج بذلك في هذه المسألة على من لا يقر الرجل في دينهم بعد النسخ والتبديل كمن هو في زماننا إذا انتقل إلى دين أهل الكتاب ، فإنه تؤكل ذبيحته وتنكح نسأؤه وهذا يبين خطأ من يناقض منهم .

وأصحاب هذا القول الذي هو قول الجمهور يقولون : من دخل هو أو أبواه أو جده في دينهم بعد النسخ والتبديل أقر بالجزية سواء دخل في زماننا هذا أو قبله . وأصحاب القول الآخر يقولون : متى علمنا أنه لم يدخل إلا بعد النسخ والتبديل لم تقبل منه الجزية كما يقوله بعض أصحاب أحمد مع أصحاب الشافعي والصواب قول الجمهور والدليل عليه من وجوه :

(أحدها) : أنه قد ثبت أنه كان من أولاد الأنصار جماعة تهودوا قبل مبعث النبي ﷺ بقليل كما قال ابن عباس أن المرأة كانت مقلاتا ، والمقلات التي لا يعيش لها ولد . كثيرة القلت ، والقلت الموت والهلاك ، كما ياكل امرأة مذكار وميناث إذا كانت كثيرة الولادة للذكور والإناث والسما (١) الكثيرة الموت . قال ابن عباس فكانت المرأة تنذر إن عاش لها ولدان تجعل أحدهما يهودياً لكون اليهود كانوا أهل علم وكتاب ، والعرب كانوا أهل شرك وأوثان ، فلما بعث الله محمداً كان جماعة من أولاد الأنصار تهودوا فطلب آباؤهم أن يكرهوهم على الإسلام فأنزل الله تعالى : ﴿ لا إكراه في الدين قَدْ تَبَيَّنَ الرِّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ الآية .

فقد ثبت أن هؤلاء كان آباؤهم موجودين تهودوا ، ومعلوم أن هذا دخول بأنفسهم في اليهودية قبل الإسلام وبعد مبعث المسيح صلوات الله عليه ، وهذا بعد النسخ والتبديل ، ومع هذا نهى الله عز وجل عن إكراه هؤلاء الذين تهودوا بعد النسخ والتبديل على الإسلام وأقرهم بالجزية . وهذا صريح في جواز عقد الذمة لمن دخل بنفسه في دين أهل الكتاب بعد النسخ والتبديل . فعلم أن هذا القول هو الصواب دون الآخر .

ومتى ثبت أنه يعقد له الذمة ثبت أن العبرة بنفسه لا بنسبه ، وأنه تباح ذبيحته وطعامه باتفاق المسلمين ، فإن المانع لذلك لم يمنع إلا بناء على أن هذا الصنف ليسوا من أهل الكتاب فلا يدخلون . فإذا ثبت بنص السنة أنهم من أهل الكتاب دخلوا في الخطاب بلا نزاع .

(الوجه الثاني) : أن جماعة من اليهود الذين كانوا بالمدينة وحولها كانوا عربا ودخلوا في دين اليهود ، ومع هذا فلم يفصل النبي ﷺ في أكل طعامهم وحل نسائهم وإقرارهم بالذمة بين من دخل أبواه بعد مبعث عيسى عليه السلام ومن دخل قبل ذلك ، ولا بين المشكوك في نفسه ، بل حكم في الجميع حكماً واحداً عاماً . فعلم أن التفريق بين طائفة وطائفة ، وجعل طائفة لا تقر بالجزية . وطائفة تقر ولا تؤكل ذبائحهم ، وطائفة يقرون وتؤكل ذبائحهم ، تفريق ليس له أصل في سنة رسول الله ﷺ الثابتة عنه .

وقد علم بالنقل الصحيح المستفيض أن أهل المدينة كان فيهم يهود كثير من العرب وغيرهم من بني كنانة وحير وغيرهما من العرب ، ولهذا قال النبي ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن

(١) بياض بالأصلين .

« إنك تأتي قوماً أهل كتاب » وأمره أن يأخذ من كل عالم ديناراً وعدله مغافر ، ولم يفرق بين من دخل أبوه قبل النسخ أو بعده وكذلك وفد نجران وغيرهم من النصارى الذين كان فيهم عرب كثيرون أقرهم بالجزية ، وكذلك سائر اليهود والنصارى من قبائل العرب لم يفرق رسول الله ﷺ ولا أحد من خلفائه وأصحابه بين بعضهم وبعض بل قبلوا منهم الجزية وأباوحوا ذبائحهم ونساءهم ، وكذلك نصارى الروم وغيرهم لم يفرقوا بين صنف وصنف ، ومن تدبر السيرة النبوية علم كل هذا بالضرورة وعلم أن التفريق قول محدث لا أصل له في الشريعة .

(الوجه الثالث) : أن كون الرجل مسلماً أو يهودياً أو نصرانياً ونحو ذلك من أسماء الدين هو حكم يتعلق بنفسه لا باعتقاده وإرادته وقوله وعمله ، لا يلحقه هذا الاسم بمجرد اتصاف آبائه بذلك ، لكن الصغير حكمه في أحكام الدنيا حكم أبويه لكونه لا يستقل بنفسه ، فإذا بلغ وتكلم بالإسلام أو بالكفر كان حكمه معتبراً بنفسه باتفاق المسلمين ، فلو كان أبواه يهوداً أو نصارى فأسلم كان من المسلمين باتفاق المسلمين ، ولو كانوا مسلمين فكفر كأن كافراً باتفاق المسلمين فإن كفر بردة لم يقر عليه لكونه مرتدّاً لأجل آبائه . وكل حكم علق بأسماء الدين من إسلام وإيمان وكفر ونفاق وردة وتهود وتنصر إنما يثبت لمن اتصف بالصفات الموجبة لذلك . وكون الرجل من المشركين أو أهل الكتاب هو من هذا الباب فمن كان بنفسه مشركاً فحكمه حكم أهل الشرك وإن كان أبواه غير مشركين ومن كان أبواه مشركين وهو مسلم فحكمه حكم المسلمين لا حكم المشركين ، فكذلك إذا كان يهودياً أو نصرانياً وأبأوه مشركين فحكمه حكم اليهود والنصارى . أما إذا تعلق عليه حكم المشركين مع كونه من اليهود والنصارى لأجل كونه آبائه قبل النسخ والتبديل كانوا مشركين فهذا خلاف الأصول .

(الوجه الرابع) : أن يقال قوله تعالى : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ﴾ وقوله : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴾ وأمثال ذلك إنما هو خطاب لهؤلاء الموجودين وإخبار عنهم ، المراد بالكتاب هو الكتاب الذي بأيديهم الذي جرى عليه من النسخ والتبديل ما جرى ، ليس المراد به من كان متمسكاً به قبل النسخ والتبديل ، فإن أولئك لم يكونوا كفاراً ولا هم ممن خوطبوا بشرائع القرآن ، ولا قيل لهم في القرآن يا أهل الكتاب فإنهم قد ماتوا قبل نزول القرآن . وإذا كان كذلك فكل من تدين بهذا الكتاب الموجود عند أهل الكتاب فهو من أهل الكتاب وهم كفار متمسكوا بكتاب مبدل منسوخ وهم مخلدون في نار جهنم كما يخلد سائر أنواع الكفار . والله تعالى مع ذلك سوغ إقرارهم بالجزية وأحل طعامهم ونساءهم .

(الوجه الخامس) : أن يقال هؤلاء الذين كفروا من أهل الكتاب بالقرآن هم كفار وإن كان أجدادهم كانوا مؤمنين وليس عذابهم في الآخرة بأخف من عذاب من كان أبوه من غير

أهل الكتاب ، بل وجود النسب الفاضل هو إلى تغليظ كفرهم أقرب منه إلى تخفيف كفرهم فمن كان أبوه مسلماً وارتد كان كفره أغلظ من كفر من أسلم هو ثم ارتد ، ولهذا تنازع الناس فيمن ولد على الفطرة إذا ارتد ثم عاد إلى الإسلام هل تقبل توبته ؟ على قولين هما روايتان عن أحمد . وإذا كان كذلك فمن كان أبوه من أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ثم إنه لما بعث الله عيسى ومحمداً صلى الله عليهما كفر بهما وبما جاء به من عند الله واتبع الكتاب المبدل المنسوخ كان كفره من أغلظ الكفر ، ولم يكن كفره أخف من كفر من دخل بنفسه في هذا الدين المبدل ، ولاله بمجرد نسبه حرمة عند الله ولا عند رسوله ، ولا ينفعه دين آبائه إذا كان هو مخالفا لهم ، فإن آباءه كانوا إذ ذاك مسلمين ، فإن دين الله هو الإسلام في كل وقت ، فكل من آمن بكتب الله ورسله في كل زمان فهو مسلم ، ومن كفر بشيء من كتب الله فليس مسلماً في أي زمان كان .

وإذا لم يكن لأولاد بني إسرائيل إذا كفروا مزية على أمثالهم من الكفار الذين ماثلوهم في اتباع الدين المبدل المنسوخ ، علم بذلك بطلان الفرق بين الطائفتين وإكرام هؤلاء بإقرارهم بالجزية وحل ذبائحهم ونسائهم دون هؤلاء وأنه فرق مخالف لأصول الإسلام وأنه لو كان الفرق بالعكس كان أولى ، ولهذا يوبخ الله بني إسرائيل على تكذيبهم بمحمد ﷺ ما لا يوبخه غيرهم من أهل الكتاب لأنه تعالى أنعم على أجدادهم نعماً عظيمة في الدين والدنيا فكفروا نعمته وكذبوا رسله وبدلوا كتابه وغيروا دينه فضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس وبأؤوا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ، ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون .

فهم مع شرف آبائهم وحق دين أجدادهم من أسوأ الكفار عند الله وهو أشد غضباً عليهم من غيرهم لأن في كفرهم من الاستكبار والحسد والمعاندة والقسوة وكتمان العلم ، وتحريف الكتاب وتبديل النص وغير ذلك ما ليس في كفر هؤلاء فكيف يجعل هؤلاء الأرجاس الأنجاس الذين هم من أبغض الخلق إلى الله مزية على سائر إخوانهم الكفار ، مع أن كفرهم إما مماثل لكفر إخوانهم الكفار وإما أغلظ منه إذ لا يمكن أحداً أن يقول إن كفر الداخلين أغلظ من كفر هؤلاء مع تماثلها في الدين بهذا الكتاب الموجود .

(الوجه السادس) : أن تعليق الشرف في الدين بمجرد النسب ؛ هو حكم من أحكام الجاهلية الذين اتبعتهم عليه الرافضة وأشباههم من أهل الجهل ، فإن الله تعالى قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ (١) وقال النبي ﷺ « لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأسود على

(١) سورة الحجرات الآية ١٣ .

أبيض ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى . الناس من آدم وآدم من تراب» (١) ، ولهذا ليس في كتاب الله آية واحدة يمدح فيها أحدا بنسبه ولا يذم أحدا بنسبه ، وإنما يمدح الإيمان والتقوى ويذم بالكفر والفسوق والعصيان .

وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال: «أربع من أمر الجاهلية في أمتي لن يدعوهم ، الفخر بالأحساب والطعن في الأنساب والنياحة والاستسقاء بالنجوم» (٢) فجعل الفخر بالأحساب من أمول الجاهلية، فإذا كان المسلم لا فخر له على المسلم بكون أجداده لهم حسب شريف ، فكيف يكون لكافر من أهل الكتاب فخر على كافر من أهل الكتاب بكون أجداده كانوا مؤمنين وإذا لم تكن مع التماثل في الدين (٣) فضيلة لأجل النسب (٣) ، علم أنه لأفضل لمن كان من اليهود والنصارى آباؤه مؤمنين متمسكين بالكتاب الأول قبل النسخ والتبديل على من كان أبوه داخلا فيه بعد النسخ والتبديل . وإذا تماثل دينها تماثل حكمها في الدين . والشريعة إنما علقت بالنسب أحكاما ، مثل كون الخلافة من قريش وكون ذوي القربى لهم الخمس ، وتحريم الصدقة على آل محمد ﷺ ونحو ذلك ، لأن النسب الفاضل مظنة أن يكون أهله أفضل من غيرهم ، كما قال النبي ﷺ « الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » (٤) والمظنة تعلق الحكم بما إذا خفيت الحقيقة أو انتشرت ، فأما إذا ظهر دين الرجل الذي به تتعلق الأحكام وعرف نوع دينه وقدره ، لم يتعلق بنسبه الأحكام الدينية ، ولهذا لم يكن لأبي لهب مزية على غيره . لما عرف كفره كان أحق بالذم من غيره ، ولهذا جعل لمن يأتي بفاحشة من أزواج النبي ﷺ ضعفين من العذاب ، كما جعل لمن يقنت منهن لله ورسوله أجرين من الثواب .

فدوو الأنساب الفاضلة إذا أساؤا وا كانت إساءتهم أغلظ من إساءة غيرهم ، وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم فكفر من كفر من بني إسرائيل إن لم يكن أشد من كفر غيرهم وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم فلا أقل من المساواة بينهم ، ولهذا لم يقل أحد من العلماء أن من كفر وفسق من قريش والعرب تخفف عنه العقوبة في الدنيا أو في الآخرة بل إما أن تكون عقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم في أشهر القولين ، أو تكون عقوبتهم أغلظ في القول الآخر ، لأن من أكرمه بنعمته ورفع قدره إذا قابل حقوقه بالمعاصي وقابل نعمه بالكفر ، كان أحق بالعقوبة ممن لم ينعم عليه كما أنعم عليه .

(١) جزء من خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع وانظر ابن حنبل ٤١١/٥ .

(٢) ورد الحديث في مسلم (كتاب الجنائز) ، وذكره ابن حنبل في ٤١١/٥ .

(٣-٣) جاءت هذه الجملة في الأصل هكذا : فضيلة لأجل على الآخرين في الدين لأجل النسب .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء ، والمناقب) وفي مسلم (كتاب الفضائل) ، وفي ابن حنبل ١٠١/٤ .

(الوجه السابع) : أن يقال أصحاب رسول الله ﷺ لما فتحوا الشام والعراق ومصر وخراسان وغيرهم كانوا يأكلون ذبائحهم ، لا يميزون بين طائفة وطائفة ، ولم يعرف عن أحد من الصحابة الفرق بينهم بالأنساب ، وإنما تنازعوا في بني تغلب خاصة لأمر يختص بهم كما أن عمر ضعف عليهم الزكاة وجعل جزيتهم مخالفة لجزية غيرهم ولم يلحق بهم سائر العرب ، وإنما ألحق بهم من كان بمنزلتهم .

(الوجه الثامن) : أن يقال هذا القول مستلزم أن لا يحل لنا طعام جمهور من أهل الكتاب لأننا لا نعرف نسب كثير منهم ولا نعلم قبل أيام الإسلام أن أجداده كانوا يهودا أو نصارى قبل النسخ والتبديل ، ومن المعلوم أن حل ذبائحهم ونسائهم ثبت بالكتاب والسنة والإجماع ، فإذا كان هذا القول مستلزماً رفع ما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع علم أنه باطل .

(الوجه التاسع) : أن يقال ما زال المسلمون في كل عصر ومصر يأكلون ذبائحهم فمن أنكر ذلك فقد خالف إجماع المسلمين وهذه الوجوه كلها لبيان رجحان القول بالتحليل وأنه مقتضى الدليل فأما أن مثل هذه المسألة أو نحوها من مسائل الاجتهاد يجوز لمن تمسك فيها بأحد القولين أن ينكر على الآخر بغير حجة ودليل فهذا خلاف إجماع المسلمين ، فقد تنازع المسلمون في جبن المجوس والمشركين وليس لمن رجح أحد القولين أن ينكر على صاحب القول الآخر إلا بحجة شرعية .

وكذلك تنازعوا في متروك التسمية وفي ذبائح أهل الكتاب إذا سموها عليها غير الله وفي شحم الثرب والكليتين وذبائحهم لذوات الظفر كالإبل والبط ونحو ذلك مما حرمه الله عليهم ، وتنازعوا في ذبح الكتابي للضحايا ونحو ذلك من المسائل ، وقد قال بكل قول طائفة من أهل العلم المشهورين . فمن صار إلى قول مقلد لقائله لم يكن له أن ينكر على من صار إلى القول الآخر مقلداً لقائله ، لكن إن كان مع أحدهما حجة شرعية وجب الانقياد للحجج الشرعية إذا ظهرت .

ولا يجوز لأحد أن يرجح قولاً على قول بغير دليل ، ولا يتعصب لقول على قول ولا لقائل على قائل بغير حجة ، بل من كان مقلداً لزم حل التقليد فلم يرجح ولم يزيّف ولم يصب ولم يخطئ ، ومن كان عنده من العلم والبيان ما يقوله سمع ذلك منه فقبل ما تبين أنه حق ، ورد ما تبين أنه باطل ووقف ما لم يتبين فيه أحد الأمرين . والله تعالى قد فاوت بين الناس في قوى الأذهان كما فاوت بينهم في قوى الأبدان .

وهذه المسألة ونحوها فيها من أغوار الفقه وحقائقه ما لا يعرفه إلا من عرف أقاويل العلماء ومآخذهم . فأما من لم يعرف إلا قول عالم واحد وحجته دون قول العالم الآخر وحجته فإنه من العوام المقلدين لا من العلماء الذين يرجحون ويزيفون . والله تعالى يهديننا وإخواننا لما

يحبه ويرضاه وبالله التوفيق والله أعلم .

فصل (*)

قوله تعالى : ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ (١) .

فيه قراءتان مشهورتان : النصب والخفض .

فمن قرأ بالنصب فإنه معطوف على الوجه واليدين ، والمعنى فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم إلى الكعبين ، وامسحوا برؤوسكم .

ومن قرأ بالخفض فليس معناه وامسحوا أرجلكم كما يظنه بعض الناس لأوجه :

(أحدها) : أن الذين قرؤوا ذلك من السلف قالوا عاد الأمر إلى الغسل .

(الثاني) : أنه لو كان عطفا على الرؤوس لكان المأمور به مسح الأرجل لا المسح بها ،

والله إنما أمر في الوضوء والتميم بالمسح بالعضو لا مسح العضو فقال تعالى : ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ وقال : ﴿فَتَيْمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ (٢) ولم يقرأ القراء المعروفون في آية التيمم وأيديكم بالنصب كما قرؤوا في آية الوضوء . فلو كان عطفا لكان الموضوعان سواء . وذلك أن قوله ﴿وامسحوا برؤوسكم﴾ وقوله : ﴿فامسحوا بوجوهكم وأيديكم﴾ يقتضى إصاق المسوح ، لأن الباء للإصاق وهذا يقتضى إيصال الماء والصعيد إلى أعضاء الطهارة ، وإذا قيل امسح رأسك ورجلك ، لم يقتض إيصال الماء إلى العضو ، وهذا يبين أن الباء حرف جاء لمعنى ، لا زائدة كما يظنه بعض الناس ، وهذا خلاف قوله :

معاوى إننا بشر فأسجح (٣) فلسنا بالجبال ولا الحديد إذا فإن الباء هنا مؤكدة ، فلو حذف

لم يختل المعنى ، والباء في آية الطهارة إذا حذف اختل المعنى فلم يجوز أن يكون العطف على محل المجرور بها بل على لفظ المجرور بها أو (على) ما قبله .

(الثالث) : أنه لو كان عطفا على المحل لقريء في آية التيمم (فامسحوا بوجوهكم

وامسحوا بأيديكم) فكان في الآية ما يبين فساد مذهب الشارح بأنه قد دلت عليه ﴿فامسحوا

(*) انظر الفتاوى الكبرى ٢/٢٧٣ ط القاهرة .

(١) سورة المائدة الآية ٦ .

(٢) سورة المائدة الآية ٦ .

(٣) في القاموس : الإسجاح (بالمعجمة ثم المهملة) حسن العفو .

بوجوهكم وأيديكم منه ﴿ بالنصب لأن اللفظين سواء ، فلما اتفقوا على الجري في آية التيمم مع إمكان العطف على المحل لو كان صواباً علم أن العطف على اللفظ ، ولم يكن في آية التيمم منصوب معطوف على اللفظ كما في آية الوضوء .

(الرابع) : أنه قال ﴿ وأرجلكم إلى الكعبين ﴾ ولم يقل إلى الكعاب ، فلو قدر أن العطف على المحل كالقول الآخر ، وأن التقدير أن في كل رجلين كعبين وفي كل رجل كعب واحد ، لقليل إلى الكعاب كما قيل إلى المرافق ، لما كان في كل يد مرفق ، وحينئذ فالكعبان هما العظمان الناتان في جانبي الساق ، ليس هو معقد الشراك مجمع الساق والقدم ، كما يقوله من يرى المسح على الرجلين ، فإذا كان الله تبارك وتعالى إنما أمر بطهارة الرجلين إلى الكعبين الناتين ، والماسح يسمح إلى مجمع القدم والساق علم أنه مخالف القرآن .

(الوجه الخامس) : أن القراءتين كالأيتين ، والترتيب في الوضوء إما واجب وإما مستحب مؤكداً الاستحباب ، فإذا فصل مسح بين مغسولين ، وقطع النظير عن النظير ، دل ذلك على الترتيب المشروع في الوضوء .

(الوجه السادس) : أن السنة تفسر القرآن وتدل عليه وتعبر عنه ، وهي قد جاءت بالغسل .

(الوجه السابع) : أن التيمم جعل بدلاً عن الوضوء عند الحاجة ، فحذف شطر أعضاء الوضوء ، وخف الشطر الثاني ، وذلك فإنه حذف ما كان ممسوحاً ومسح ما كان مغسولاً .

وأما القراءة الأخرى وهي قراءة من قرأ (وأرجلكم) بالخفض فهي لا تخالف السنة المتواترة ، إذ القراءتان كالأيتين ، والسنة الثابتة لا تخالف كتاب الله بل توافقه وتصدقه ، ولكن تفسره وتبينه لمن قصر فهمه عن فهم القرآن فإن القرآن فيه دلالات خفية تخفى على كثير من الناس ، وفيه مواضع ذكرت مجملة تفسرها السنة وتبينها .

والمسح اسم جنس يدل على إصاق المسوح به بالمسوح ، ولا يدل على لفظه وجريانه لا بنفي ولا إثبات ، قال أبو زيد الأنصاري وغيره : العرب تقول : تمسحت للصلاة ، فتسمى الوضوء كله مسحاً ، ولكن من عادة العرب وغيرهم إذا كان الاسم عاماً تحته نوعان ، خصوا أحد نوعيه باسم خاص ، وأبقوا الاسم العام للنوع الآخر ، كما في لفظة الدابة فإنه عام للإنسان وغيره من الدواب لكن للإنسان اسم يخصه فصاروا يطلقونه على غيره .

وكذلك لفظ الحيوان ولفظ ذوي الأرحام ، يتناول لكل ذي رحم . لكن للوارث بفرض أو تعصيب اسم يخصه .

وكذلك لفظ المؤمن يتناول من آمن بالله وبملائكته وكتبه ورسله ، ومن آمن بالجبت

والطاغوت ، فصار لهذا النوع اسم يخصه وهو الكافر . وأبقى اسم الإيمان مختصاً بالأول ، وكذلك لفظ البشارة ونظائر ذلك كثيرة .

ثم إنه مع القرينة تارة ، ومع الإطلاق أخرى ، يستعمل اللفظ العام في معنيين ، كما إذا أوصى لذوي رحمه ، فإنه يتناول أقاربه من مثل الرجال والنساء فقوله تعالى في آية الوضوء : ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾ يقتضى إيجاب مسمى المسح بينهما ، وكل واحد من المسح الخاص الخالي عن الإسالة ، والمسح الذي معه إسالة يسمى مسحاً ، فاقتضت الآية القدر المشترك في الموضعين ، ولم يكن في لفظ الآية ما يمنع كون الرجل يكون المسح بها هو المسح الذي معه إسالة ، ودل على ذلك قوله : ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ فأمر بمسحهما إلى الكعبين .

وأيضاً فإن المسح الخاص هو إسالة الماء مع الغسل ، فهما نوعان : المسح العام الذي هو إيصال الماء ، ومن لغتهم في مثل ذلك أن يكتفى بأحد اللفظين كقولهم : علفتها تبنا وماء بارداً ، - والماء سقي لا علف - وقوله :

ورأيت زوجك في الوغى متقلداً سيفاً ورمحاً

والرمح لا يتقلد ، ومنه قوله تعالى : ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ﴾^(١) إلى قوله : ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ فكذلك اكتفى بذكر احد اللفظين وإن كان مراده الغسل ، ودل عليه قوله : ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ والقراءة الأخرى مع السنة المتواترة .

ومن يقول يمسخان بلا إسالة يمسخهما إلى الكعب لا إلى الكعبين ، فهو مخالف لكل واحدة من القراءتين ، كما أنه مخالف للسنة المتواترة ، وليس معه لا ظاهر ولا باطن ، ولا سنة معروفة ، وإنما هو غلط في فهم القرآن وجهل بمعناه وبالسنة المتواترة .

وذكر المسح بالرجل مما يشعر بأن الرجل يمسخ بها بخلاف الوجه واليد فإنه لا يمسخ بهما بحال ، ولهذا جاء في المسح على الخفين اللذين على الرجلين ما لم يجيء مثله في الوجه واليد ، ولكن دلت السنة مع دلالة القرآن على المسح بالرجلين .

ومن مسح على الرجلين فهو مبتدع مخالف للسنة المتواترة وللقرآن ، ولا يجوز لأحد أن يعمل بذلك مع إمكان الغسل ، والرجل إذا كانت ظاهرة وجب غسلها وإذا كانت في الخف كان حكمها مما بيته السنة كما في آية الفرائض ، فإن السنة بينت حال الوارث إذا كان عبداً أو كافراً أو قاتلاً ونظائره متعددة والله سبحانه أعلم .

(١) سورة الواقعة الآيات (١٧ - ١٨) .

فصل (*)

(في مجادلة أهل الكتاب في أمر المسيح)

قال شيخ الإسلام :

قال تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً﴾ (١) . وقال تعالى أيضاً : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ * لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثَلَاثٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبِّئُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (٢) ، وقال تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ ، إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا * لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ، وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيمًا ، وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾ (٣) .

(*) انظر الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح الجزء الثاني .

(١) سورة المائدة الآية ١٧ .

(٢) سورة المائدة الآيات (٧٥ - ٧٧) .

(٣) سورة النساء الآيات (١٧١ - ١٧٥) .

وقال تعالى : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ، وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهَوْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى بَنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ؟ قَالَ : سُبْحَانَكَ . مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ . إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ، تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ * مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (٢) ، فقد قال تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ بَنُ مَرْيَمَ﴾ في موضعين .

وقال تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ .

وقال تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ .

وقال تعالى : ﴿وَقَالَتِ النَّصَارَى : الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ .

فذكر الله عنهم هذه الأقوال الثلاثة ، والنصارى قالت الأقوال الثلاثة ، لكن من الناس من يظن أن هذا قول طائفة (٣) منهم ، وهذا قول طائفة منهم ، وقولهم : ثالث ثلاثة قول النسطورية . وقولهم : أنه ابن الله قول الملكانية . ومنهم من يقول : قوله : أن الله هو المسيح بن مريم قول اليعقوبية ؛ وقولهم والابن وروح القدس .

وظن ابن جرير الطبري أن هذه الطوائف كانوا قبل اليعقوبية والنسطورية والملكية ، كما ذكره طائفة من المفسرين ، كابن جرير الطبري والثعلبي وغيرهما ثم تارة يحكون عن اليعقوبية : أن عيسى هو الله ، وعن النسطورية : أنه ابن الله ، وعن الميوسية : أنه ثالث ثلاثة ، وتارة يحكون عن النسطورية : أنه ثالث ثلاثة ، وعن الملكية : أنه الله ، ويفسرون قولهم : ثالث ثلاثة بالأب والأبن ، وروح القدس (٤) .

(١) سورة التوبة الآيات (٣٠-٣١) .

(٢) سورة المائدة الآيات (١١٦-١١٧) .

(٣) انظر في موقف هذه الفرق بالتفصيل دقائق التفسير ٩٤/٢-٩٦ .

(٤) هذا جزء من نص الأمانة التي وضعها النصارى كأساس لاعتقادهم في أمر المسيح وحقيقته . انظر نص الأمانة كاملة في : دقائق

والصواب : أن هذه الأقوال جميعها قول طوائف النصارى المشهورة : الملكية ، واليعقوبية والنسطورية ، فإن هذه الطوائف كلها تقول بالأقنيم الثلاثة : الأب والابن وروح القدس ، فتقول : إن الله ثالث ثلاثة ، وتقول عن المسيح : إنه الله ، وتقول : إنه ابن الله ، وهم متفقون على اتحاد اللاهوت والناسوت وأن المتحد هو الكلمة ، وهم متفقون على عقيدة إيمانهم التي تتضمن ذلك ، وهو قولهم : نؤمن بإله واحد أب ضابط الكل ، خالق السموات والأرض ، كل ما يرى وما لا يرى ، وبرب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الأب قبل كل الدهور ، نور من نور إله حق من إله حق من إله حق مولود غير مخلوق^(١) .

وأما قوله تعالى : ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ . وقوله : ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ﴾ .

فقد فسروه بالتثليث المشهور عنهم ، المذكور في أمانتهم ، ومن الناس من يقول : إن الله هو المسيح بن مريم قول اليعقوبية ، وقولهم : ثالث ثلاثة هو قول النصارى الذين يقولون بالأب والابن ، وهم قد جعلوا الله فيها ثالث ثلاثة ، وسموا كل واحد من الثلاثة بالإله والرب ، وقد فسره طائفة بجعلهم عيسى وأمه إلهين يعبدان من دون الله .

قال السدي في قوله تعالى : ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ﴾ قال : قالت النصارى : إن الله هو المسيح وأمه . فذلك قوله : ﴿ أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ .

وقد قيل قول ثالث أغرب من ذلك عن أبي صخر . قال : (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة) :

قال : هو قول اليهود عزيز ابن الله ، وقول النصارى المسيح ابن الله ، فجعلوا الله ثالث ثلاثة ، وهذا ضعيف ، وقد ذكر سعيد بن البطريق في أخبار النصارى أن منهم طائفة - يقال لهم المرسية - يقولون : إن مريم إله وإن عيسى إله ، فقد يقال : إن هذا قول هؤلاء ، كما أن القول : بأن عزيزا ابن الله ، قول طائفة من اليهود .

وأما الأول فمتوجه ، فإن النصارى المتفقين على الأمانة ، كلهم يقولون : إن الله ثالث ثلاثة ، والله تعالى قد نهاهم عن أن يقولوا ذلك ، فقال تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم ﴾^(١) .

(١) سورة النساء الآية ١٧١ .

فذكر سبحانه في هذه الآية التثليث والاتحاد ونهاهم عنها ، وبين أن المسيح إنما هو رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه . وقال : ﴿فآمنوا بالله ورسوله﴾ ثم قال : ﴿ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم﴾ ، ولم يذكر هنا أمه . وقوله تعالى : ﴿وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه﴾ قال معمر عن قتادة : وكلمته ألقاها إلى مريم وهو قوله : كن فكان ، وكذلك قال قتادة : ليس الكلمة صار عيسى ، ولكن بالكلمة صار عيسى ، وكذلك قال الإمام أحمد بن حنبل في مصنفه الذي صنفه في كتبه في الرد على الجهمية ، وذكره عنه الخلال والقاضي أبو يعلى . قال أحمد : ثم إن الجهم ادعى أمراً آخر فقال : إنا وجدنا في كتاب الله آية تدل على أن القرآن مخلوق . قلنا : أي آية ؟

قال : قول الله : ﴿إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم﴾ (١) .

فقلنا : إن الله منعكم الفهم في القرآن ، عيسى عليه السلام تجري عليه ألفاظ لا تجري على القرآن ؛ لأن عيسى يجري عليه نسمة ومولود وطفل وصبي وغلام يأكل ويشرب وهو يخاطب بالأمر والنهي ، يجري عليه الوعد الوعيد ، هو من ذرية نوح ومن ذرية إبراهيم ، ولا يحل لنا أن نقول في القرآن ما نقول في عيسى . هل سمعتم الله يقول في القرآن ما قول عيسى ؟ ولكن المعنى في قوله جل ثناؤه : ﴿إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه﴾ ، فالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له : كن . فكان عيسى بـ«كن» ، وليس عيسى هو الكن ، ولكن بالكن كان (عيسى) ، فالكن من الله قوله : وليس الكن مخلوقاً ، وكذبت النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى ، وذلك أن الجهمية قالوا : عيسى روح الله وكلمته ؛ لأن الكلمة مخلوقة .

قالت النصارى : روح الله من ذات الله ، وكلمة الله من ذات الله ، كما يقال : هذه الخرقه من هذا الثوب . وقلنا نحن : إن عيسى بالكلمة كان ، وليس عيسى هو الكلمة .

قال أحمد : وأما قوله جل ثناؤه ﴿وروح منه﴾ يقول من أمره كان الروح فيه كقوله : ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾ (٢) ، يقول من أمره ، وتفسير روح الله إنما معناها أنها روح بكلمة الله خلقها الله ، كما يقول : عبد الله وسماؤه الله ، وفي نسخة روح يملكها الله خلقها الله .

وقال الشعبي في قوله تعالى : ﴿وكلمته ألقاها إلى مريم﴾ الكلمة حين قال له : كن

(١) سورة النساء الآية ١٧١ .

(٢) سورة الجاثية الآية ١٣ .

فكان عيسى بـ « كن » وليس عيسى هو الكن ولكن بالكن كان . وقال الليث عن مجاهد :
وروح منه . قال : رسول منه يريد مجاهد قوله : ﴿ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا *
قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا * قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ ﴾ (١) .

والمعنى أن عيسى خلق من هذه الروح وهو جبريل روح القدس - سمي روحاً كما سمي
كلمة ؛ لأنه خلق بالكلمة والنصارى يقولون في أمانتهم : تجسد من مريم ومن روح القدس ؛
لأنه جاء كذلك في الكتب المتقدمة ، لكن ظنوا أن روح القدس هو صفة لله وجعلوها حياته
وقدرته وهورب ، وهذا غلط منهم فإنه لم يسم أحد من الأنبياء حياة الله ولا قدرته ولا شيئاً
من صفاته روح القدس ، بل روح القدس في غير موضع من كلام الأنبياء عليهم السلام يراد
بها ما ينزله الله على قلوب الأنبياء ، كالوحي ، والهدى ، والتأييد ، ويراد بها الملك ، وهكذا في
تفسير ابن السائب عن أبي صالح عن بن عباس : أن عيسى بن مريم استقبل رهطاً من
اليهود ، فلما رأوه قالوا : قد جاء الساحر ابن الساحرة ، والفاعل ابن الفاعلة ، فقدفوه وأمه ،
فلما سمع عيسى ذلك قال : (اللهم أنت ربي ، وأنا من روحك خرجت ، وبكلمتك
خلقتني ، ولم أتهم من تلقاء نفسي) . وذكر تمام الحديث .

وقد قال تعالى : ﴿ وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً
لِلْعَالَمِينَ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَمَرْيَمَ بِنَةَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا ﴾ (٣) .

فهذا يوافق قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا * قَالَتْ : إِنِّي
أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا * قَالَ : إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ ﴾ (٤) وهذا مبسوط في موضع
آخر .

والمقصود هنا : أنهم سواء صدقوا محمداً أو كذبوه ، فإنه يلزم بطلان دينهم على
التقديرين ، فإنه إن كان نبياً صادقاً ، فقد بلغ عن الله في هذا الكتاب كفر النصارى في غير
موضع ، ودعاهم إلى الإيمان به ، وأمر بجهادهم ، فمن علم أنه نبي ولو إلى طائفة معينة ،
فيجب تصديقه في كل ما أخبر به ، وقد أخبر بكفر النصارى وضلالهم ، فإذا ثبت هذا لم يغن

(١) سورة مريم الآيات (١٧ - ١٩) .

(٢) سورة الأنبياء الآية ٩١ .

(٣) سورة التحريم الآية ١٢ .

(٤) سورة مريم الآيات (١٧ - ١٩) .

عنهم الاحتجاج بشيء من الكتب (ولا الاحتجاج بشيء من)^(١) المعقول ، بل يعلم من حيث الجملة أن كل ما يحتجون به على صحة دينهم فهو باطل ، وإن لم يبين فساد حججهم على التفصيل ، لأن الأنبياء لا يقولون إلا حقاً ، كما أن المسيح عليه السلام لما حكم بكفر من كذبه من اليهود ، كان كل ما يحتج به اليهود على خلاف ذلك باطلاً ، فكل ما عارض قول النبي ﷺ المعصوم فهو باطل ، وإن كذبوا محمداً تكذيباً عاماً مطلقاً وقالوا : ليس هو نبي أصلاً ، ولا أرسل إلى أحد لا إلى العرب ولا إلى غيرهم ، بل كان من الكذابين ، امتنع مع هذا أن يصدقوا نبوة غيره ، فإن الطريق الذي يعلم به نبوة موسى وعيسى يعلم به نبوة محمد بطريق الأولى^(٢) ، فإذا قالوا : علمت نبوة موسى والمسيح بالمعجزات وعرفت المعجزات بالنقل المتواتر إلينا . قيل لهم : معجزات محمد ﷺ أعظم ، وتواترها أبلغ ، والكتاب الذي جاء به محمد ﷺ أكمل ، وأتمه أفضل ، وشرائع دينه أحسن ، وموسى جاء بالعدل وعيسى جاء بتكميلها بالفضل ، وهو ﷺ قد جمع في شريعته بين العدل والفضل ، فإن ساغ لقائل أن يقول : هو مع هذا كاذب مفر ، كان على هذا التقدير الباطل غيره أولى أن يقال فيه ذلك ، فيبطل بتكذيبهم محمداً ﷺ جميع ما معهم من النبوات إذ حكم^(٣) أحد الشيئين حكم مثله ، فكيف بما هو أولى منه ؟ فلو قال قائل : إن هارون ويوشع وداود وسليمان كانوا أنبياء وموسى لم يكن نبياً . أو أن داود وسليمان ويوشع ويحيى كانوا أنبياء والمسيح لم يكن نبياً . أو قال ما يقوله السامرة : إن يوشع كان نبياً ومن بعده كداود وسليمان والمسيح لم يكونوا أنبياء . أو قال ما يقوله اليهود : إن داود وسليمان وشيعا وحبقوق ومليخا وعموص ودانيال كانوا أنبياء ، والمسيح بن مريم لم يكن نبياً ، كان هذا قولاً متناقضاً معلوم البطلان ، فإن الذين نفى هؤلاء عنهم النبوة أحق بالنبوة وأكمل نبوة ممن أثبتوها له . ودلائل نبوة الأكمل أفضل ، فكيف يجوز إثبات النبوة للنبي الفضول دون الفاضل ؟ وصار هذا كما لو قال قائل : إن زفر وابن القاسم والمزني والأثرم كانوا فقهاء ، وأبا حنيفة ومالكاً والشافعي وأحمد لم يكونوا فقهاء ، أو قال : إن الأخفش وابن الأنباري والمبرد كانوا نحاة ، والخليل وسيبويه والفراء لم يكونوا نحاة . أو قال : إن صاحب الملكي والمسيحي ونحوهما من كتب الطب كانوا أطباء ، وبقراط وجالينوس ونحوهما لم يكونوا أطباء . أو قال : إن كوشيار والخرقي ونحوهما كانوا يعرفون علم الهيئة ، وبطليموس ونحوه لم يكن له علم بالهيئة .

ومن قال : إن داود وسليمان ومليخا وعموص ودانيال كانوا أنبياء ، ومحمد بن عبد الله لم يكن نبياً . فتناقضه أظهر ، وفساد قوله أبين من هذا جميعه ، بل وكذلك من قال : إن

(١) ما بين المعقوفين ليس بالأصل .

(٢) في الأصل : بطريق الأرض وهو خطأ واضح .

(٣) في الأصل : إذا حكم .

موسى وعيسى رسولان والتوراة والإنجيل كتابان منزلان من عند الله ، ومحمداً ليس برسول ، والقرآن لم ينزل من الله . فبطلان قوله في غاية الظهور والبيان لمن تدبر ما جاء به محمد ﷺ ، وما جاء به من قبله ، وتدبر كتابه والكتب التي قبله ، وآيات نبوته وآيات نبوة هؤلاء ، وشرائع دينه وشرائع دين هؤلاء ، وهذه الجملة مفصلة مشروحة في غير هذا الموضوع (١) ، لكن المقصود هنا : التنبيه على مجامع جوابهم ، وهؤلاء القوم لم يأتوا بدليل واحد يدل على صدق من احتجوا به من الأنبياء ، فلو ناظرهم من يكذب بهؤلاء الأنبياء كلهم من المشركين والملاحدة لم يكن فيما ذكروه حجة لهم ، ولا حجة لهم أيضاً على المسلمين الذين يقرون بنبوة هؤلاء فإن جمهور المسلمين إنما عرفوا صدق هؤلاء الأنبياء بإخبار محمد أنهم أنبياء ، فيمتنع أن يصدقوا بالفرع مع القدح في الأصل الذي به علموا صدقهم . وأيضاً فالطريق الذي به علمت نبوة هؤلاء بما ثبت من معجزاتهم وأخبارهم ، فكذلك تعلم نبوة محمد بما ثبت من معجزاته وأخباره بطريق الأولى ، فيمتنع أن يصدق أحد من المسلمين بنبوة واحد من هؤلاء مع تكذيبه لمحمد في كلمة مما جاء به .

فصل (*)

في عقوبة المحاربين بين ، وقطاع الطريق)

قال الله تعالى فيهم : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا ، أَوْ يُصَلَّبُوا ، أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ، ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢) . وقد روى الشافعي رحمه الله في سننه عن ابن عباس رضي الله عنه في قطاع الطريق :

إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا .

وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا .

وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف .

وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض . وهذا قول كثير من أهل العلم

(١) انظر الجزء الثاني من هذا الكتاب : تفسير سورة آل عمران .

(*) انظر السياسة الشرعية .

(٢) سورة المائدة الآية ٣٣ .

كالشافعي وأحمد ، وهو قريب من قول أبي حنيفة رحمه الله .

ومنهم من قال : للإمام أن يجتهد فيهم فيقتل من رأى قتله مصلحة وإن كان لم يقتل ، مثل أن يكون رئيساً مطاعاً فيهم . ويقطع من رأى قطعه مصلحة وإن كان لم يأخذ المال ، مثل أن يكون ذا جلد وقوة في أخذ المال . كما أن منهم من يرى أنه إذا أخذوا المال قتلوا وقطعوا وصلبوا ، والأول قول الأكثر ، فمن كان من المحاربين قد قتل ، فإنه يقتله الإمام حدًا لا يجوز العفو عنه بحال بإجماع العلماء ذكره ابن المنذر ، ولا يكون أمره إلى ورثة المقتول ، بخلاف ما لو قتل رجلا لعداوة بينهما أو خصومة أو نحو ذلك من الأسباب الخاصة ، فإن هذا دمه ولأولياء المقتول : إن أحبوا قتلوا ؛ وإن أحبوا عفوا ، وإن أحبوا أخذوا الدية ، لأنه قتله لغرض خاص .

وأما المحاربون فإنما يقتلون لأخذ أموال الناس ، فضررهم عام بمنزلة السراق فكان قتلهم حداً لله . وهذا متفق عليه بين الفقهاء ، حتى لو كان المقتول غير مكافئ للقاتل ، مثل أن يكون القاتل حرًا والمقتول عبداً ، أو القاتل مسلماً والمقتول ذميًا أو مستأمنًا ، فقد اختلف الفقهاء : هل يقتل في المحاربة ؟ والأقوى أنه يقتل ؛ لأنه قتل للفساد العام حدًا ، كما يقطع إذا أخذ أموالهم ، وكما يحبس بحقوقهم .

وإذا كان المحاربون الحرامية جماعة فالواحد منهم باشر القتل بنفسه والباقون له أعوان ورد^(١) له فقد قيل : إنه يقتل المباشر فقط ، والجمهور على أن الجميع يقتلون ، ولو كانوا مائة . وأن الردء والمباشر سواء ، وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين ، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل ربيثة المحاربين . والربيثة هو الناظر ، الذي يجلس على مكان عال ينظر منه لهم من يجيء . ولأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الردء ومعاونته . والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في الثواب والعقاب كالمجاهدين فإن النبي ﷺ قال : « المسلمون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، وهم يد على من سواهم ، ويرد متسريهم على قعدهم »^(٢) . يعني أن جيش المسلمين إذا تسرت منه سرية

(١) الردء : هو العون للفرد . قال تعالى : ووأخي هرون هو أفصح مني لسانا فأرسله معي ردءا يصدقني « أي معيناً ومساعداً .

(٢) انظر تحقيق هذا الحديث في الجزء الأول من (دقائق التفسير) .

فغنمت مالا فإن الجيش يشاركها فيما غنمت ، لأنها بظهره وقوته تمكنت . ولكن تنفل عنه فلا ، فإن النبي ﷺ كان ينفل السرية^(١) إذا كانوا في بدايتهم الربع بعد الخمس ، فإذا رجعوا إلى أوطانهم وتسرت سرية نفلهم الثلث بعد الخمس ، وكذلك لو غنم الجيش غنيمة شاركته السرية ، لأنها في مصلحة الجيش ، كما قسم النبي ﷺ لطلحة والزبير يوم بدر ، لأنه كان قد بعثهما في مصلحة الجيش . فأعوان الطائفة الممتنعة وأنصارها منها فيما لهم وعليهم ، وهكذا المقتتلون على باطل لا تأويل فيه ، مثل المقتتلين على عصبية ودعوى جاهلية كقيس ويمن نحوهما ظالمتان ، كما قال النبي ﷺ « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ، قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : أراد قتل صاحبه » أخرجاه في الصحيحين^(٢) ، وتضمن كل طائفة ما أتلفته الأخرى من نفس ومال ، وإن لم يعرف عين القاتل ؛ لأن الطائفة الواحدة الممتنع بعضها ببعض كالشخص الواحد .

وأما إذا أخذوا المال فقط ولم يقتلوا - كما قد يفعله الأعراب كثيرا - فإنه يقطع من كل واحد يده اليمنى ورجله اليسرى عند أكثر العلماء كأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم ، وهذا معنى قول الله تعالى : ﴿ أو تقطع أيديهم وأرجلهم ﴾ تقطع اليد التي يبطش بها والرجل التي يمشي عليها ، وتحسم يده ورجله بالزيت المغلي ونحوه لينحسم الدم فلا يخرج فيفضي إلى تلفه . وكذلك تحسم يد السارق بالزيت . وهذا الفعل قد يكون أزجر من القتل ، فإن الأعراب وفسقة الجند وغيرهم إذا رأوا دائما من هو بينهم مقطوع اليد والرجل ذكروا بذلك جرمه فارتدعوا ، بخلاف القتل فإنه قد ينسى ، وقد يؤثر بعض النفوس الأبية قتله على قطع يده ورجله من خلاف ، فيكون هذا أشد تنكيلا له ولأمثاله .

وأما إذا شهروا السلاح ولم يقتلوا نفساً ، ولم يأخذوا مالا ثم أغمدوه ، أو هربوا ، أو تركوا الحراب فإنهم ينفون ، فقيل : نفيهم تشريدهم فلا يتركون يأوون في بلد . وقيل : هو حبسهم ، وقيل : هو ما يراه الإمام أصلح : من نفي أو حبس أو نحو ذلك .

والقتل المشروع هو ضرب الرقبة بالسيف ونحوه ، لأن ذلك أوحى^(٣) أنواع القتل .

(١) ينفل السرية بمعنى يعطيها من النافلة أي الغنيمة التي حصل عليها من الحرب .

(٢) انظر هذا الحديث في الجزء الأول

(٣) أوحى بمعنى أسرع أنواع القتل .

وكذلك شرع الله قتل ما يباح قتله من الأدميين والبهائم إذا قدر عليه على هذا الوجه . وقال النبي ﷺ « إن الله كتب الإحسان على كل شيء : فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، وليحدّ أحدكم شفرته ، وليرحّ ذبيحته » (١) وقال « إن أعفّ الناس قتلة أهل الإيمان » .

وأما الصلب المذكور فهو رفعهم على مكان عال ليراهم الناس ويشتهر أمرهم ، وهو بعد القتل عند جمهور العلماء ، ومنهم من قال : يصلبون ثم يقتلون ، وهم مصلبون . وقد جوز بعض العلماء قتلهم بغير السيف ، حتى قال : يتركون على المكان العالي ، حتى يموتوا حتف أنوفهم بلا قتل .

فأما التمثيل في القتل فلا يجوز إلا على وجه القصاص ، وقد قال عمران بن حصين رضي الله عنهما « ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة حتى الكفار إذا قتلناهم فإننا لا نمثل بهم بعد القتل ولا نجدع آذانهم وأنوفهم ، ولا نبقر بطونهم ، إلا أن يكونوا فعلوا ذلك بنا ، فنفعل بهم ما فعلوا . والترك أفضل كما قال الله تعالى : ﴿ وَإِن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين . واصبر وما صبرك إلا بالله ﴾ (٢) قيل : إنها نزلت لما مثل المشركون بحمزة وغيره من شهداء أحد رضي الله عنهم ، فقال النبي ﷺ « لئن أظفرتني الله بهم لامثلن بضعفي ما مثلوا بنا » فأنزل الله هذه الآية (٣) ، وإن كانت قد نزلت قبل ذلك بمكة مثل قوله : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ (٤) وقوله : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ﴾ (٥) . وغير ذلك من الآيات التي نزلت بمكة ثم جرى بالمدينة سبب يقتضي الخطاب ، فأنزلت مرة ثانية . فقال النبي ﷺ : « بل نصبر » .

وفي صحيح مسلم عن بريدة بن الخصيب رضي الله عنه قال « كان النبي ﷺ إذا بعث

(١) ورد الحديث في سنن أبي داود (كتاب الأضاحي) وفي الترمذي (كتاب الديات) والنسائي (كتاب الضحايا) وابن ماجه (كتاب الذبائح) والدارمي (كتاب الأضاحي) وفي ابن حنبل ١/٣٣٤ .

(٢) سورة النحل الآيات (١٢٦ - ١٢٧) .

(٣) روى الواحدي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لما أشرف على حمزة فرآه صريعا فلم ير شيئا أوجع لقلبه منه وقال : والله لأقتلنّ منهم سبعين رجلا فنزلت الآية الشريفة وانظر ما رواه ابن عباس في سبب نزول هذه الآية في أسباب النزول للنيسابوري ١٦٣ - ١٦٥ ، ولباب النقول للسيوطي : ١٣٥ - ١٣٦ .

(٤) سورة الإسراء الآية ٨٥ .

(٥) سورة هود الآية ١١٤ .

أميراً على سرية أو جيش ، أو في حاجة نفسه ، أو صاهم بتقوى الله تعالى ، وبين معه من المسلمين خيراً . ثم يقول « اغزوا بسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً » .

ولو شهرها السلاح في البنيان لا في الصحراء لأخذ المال فقد قيل : إنهم ليسوا محاربين ، بل هم بمنزلة المختلس والمنتهب ، لأن المطلوب يدركه الغوث إذا استغاث بالناس .

وقال أكثرهم : إن حكمهم في البنيان والصحراء واحد ، وهذا قول مالك في المشهور عنه والشافعي وأكثر أصحاب أحمد وبعض أصحاب أبي حنيفة ، بل هم في البنيان أحق بالعقوبة منهم في الصحراء ، لأن البنيان محل الأمن والطمأنينة ، ولأنه محل تناصر الناس وتعاونهم ، فإقدامهم عليه يقتضى شدة المحاربة والمغالبة ، ولأنهم يسلبون الرجل في داره جميع ماله ، والمسافر لا يكون معه غالباً إلا بعض ماله . وهذا الصواب لا سيما هؤلاء المحترفون^(١) الذين تسميهم العامة في الشام ومصر المنسر ، وكانوا يسمون ببغداد « العيارين » .

ولو حاربوا بالعصي والحجارة والمقدوفة بالأيدي ، أو المقاليع ونحوها ، فهم محاربون أيضاً . وقد حكى عن بعض الفقهاء « لا محاربة إلا بالمحدد » وحكى بعضهم الإجماع على أن المحاربة تكون بالمحدد والمثقل .

وسواء كان فيه خلاف أو لم يكن ، فالصواب الذي عليه جماهير المسلمين أن من قاتل على أخذ المال بأي نوع كان من أنواع القتال فهو محارب قاطع ، كما أن من قاتل المسلمين من الكفار - بأي نوع كان من أنواع القتال - فهو حربي ، ومن قاتل الكفار من المسلمين بسيف أو رمح أو سهم أو حجارة أو عصا ، فهو مجاهد في سبيل الله .

وأما إذا كان يقتل النفوس سرّاً لأخذ المال ، مثل الذي يجلس في خان يكرهه لأبناء السبيل ، فإذا انفرد بقوم منهم قتلهم وأخذ أموالهم ، أو يدعو إلى منزله من يستأجره لخياطة أو طب أو نحو ذلك فيقتله ويأخذ ماله ، وهذا يسمى القتل غيلة ، ويسميهم بعض العامة المعرجين ، فإذا كان أخذ المال فهل هم كالمحاربين ، أو يجري عليهم حكم القود ؟ فيه قولان للفقهاء :

أحدهما : أنهم كالمحاربين ، لأن القتل بالحيلة كالقتل مكابرة ، كلاهما لا يمكن الاحتراز منه ، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدري به .

والثاني : أن المحارب هو المجاهر بالقتال ، وأن هذا المغتال يكون أمره إلى ولي الدم . والأول أشبه بأصول الشريعة ، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدري به .

(١) في الأصل المتحزبون .

واختلف الفقهاء أيضاً فيمن يقتل السلطان ، كقتلة عثمان وقاتل علي رضي الله عنها : هل هم كالمحاربين فيقتلون حداً ، أو يكون أمرهم إلى أولياء الدم ؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره ، لأن في قتله فسادا .

فصل

وهذا كله إذا قدر عليه ، فأما إذا طلبهم السلطان أو نوابه لإقامة الحدّ بلا عدوان فامتنعوا عليه فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء حتى يقدر عليهم كلهم . ومتى لم ينقادوا إلا بقتال يفضي إلى قتلهم كلهم قوتلوا ، وإن أفضى إلى ذلك سواء كانوا قد قتلوا أو لم يقتلوا . ويقتلون في القتال كيفما أمكن في العنق وغيره . ويقاتل من قاتل معهم ممن يحميهم ويعينهم . فهذا قتال ، وذاك إقامة حدّ ، وقاتل هؤلاء أوكد من قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام ، فإن هؤلاء قد تحزبوا لفساد النفوس والأموال ، وهلاك الحرث والنسل ، ليس مقصودهم إقامة دين ولا ملك ، وهؤلاء كالمحاربين الذين يأوون إلى حصن أو مغارة أو رأس جبل أو بطن واد ونحو ذلك ، يقطعون الطريق على من مرّ بهم ، وإذا جاءهم جند ولي الأمر يطلبهم للدخول في طاعة المسلمين والجماعة لإقامة الحدود قاتلوهم ودفعوهم ، مثل الأعراب الذين يقطعون الطريق على الحاج أو غيره من الطرقات ، أو الجبلية الذين يعتمسون بروؤس الجبال أو المغارات لقطع الطريق ، وكالأحلاف الذين تحالفوا لقطع الطريق بين الشام والعراق ، ويسمون ذلك النهيضة فإنهم يقاتلون كما ذكرناه ، ولكن قتالهم ليس بمنزلة قتال الكفار ، إذا لم يكونوا كفارا ، ولا تؤخذ أموالهم إلا أن يكونوا أخذوا أموال الناس بغير حق ، فإن عليهم ضمانها ، فيؤخذ منهم بقدر ما أخذوا ، وإن لم نعلم عين الآخذ . وكذلك لو علم عينه فإن الردء والمباشر سواء كما قلناه ، لكن إذا عرف عينه كان قرار الضمان عليه ، ويرد ما يؤخذ منه على أرباب الأموال ، فإن تعذر الرد عليهم كان لمصالح المسلمين ، من رزق الطائفة المقاتلة لهم وغير ذلك . بل المقصود من قتالهم التمكن منهم لإقامة الحدود ومنعهم من الفساد ، فإذا جرح الرجل منهم جرحاً مثخناً لم يجهز عليه حتى يموت ، إلا أن يكون قد وجب عليه القتل . وإذا هرب وكفانا شره لم نتبعه ، إلا أن يكون عليه حدّ ، أو نخاف عاقبته ، ومن أسر منهم أقيم عليه الحد الذي يقام على غيره . ومن الفقهاء من يشدد فيهم حتى يرى غنيمة أموالهم وتخميميسها ، وأكثرهم يأبون ذلك ، فأما إذا تحيزوا إلى مملكة طائفة خارجة عن شريعة الإسلام ، وأعانوهم على المسلمين قوتلوا كقتالهم .

وأما من كان لا يقطع الطريق ولكنه يأخذ خفارة أو ضريبة من أبناء السبيل على الرؤوس

والدواب والأحمال ونحو ذلك ، فهذا مكاس ، عليه عقوبة المكاسين^(١) وقد اختلف الفقهاء في جواز قتله وليس هو من قطاع الطريق ، فإن الطريق لا ينقطع به مع أنه أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، حتى قال النبي ﷺ في الغامدية « لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له » .

ويجوز للمظلومين الذين تراد أموالهم قتل المحاربين بإجماع المسلمين . ولا يجب أن يبذل لهم من المال لا قليل ولا كثير إذا أمكن قتالهم ، فإن النبي ﷺ قال « من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون حرمة فهو شهيد »^(٢) وهذا الذي يسميه الفقهاء الصائل ، وهو الظالم بلا تأويل ولا ولاية . فإذا كان مطلوبه المال ، جاز منعه بما يمكن ، فإذا لم يندفع إلا بالقتال قوتل ، وإن ترك القتال وأعطاهم شيئاً من المال جاز . وأما إذا كان مطلوبه الحرمة - مثل أن يطلب الزنا بمحارم الإنسان ، أو يطلب من المرأة أو الصبي المملوك أو غيره الفجور به - فإنه يجب عليه أن يدفع نفسه بما يمكن ، ولو بالقتال . ولا يجوز التمكين منه بحال ، بخلاف المال فإنه يجوز التمكين منه . لأن بذل المال جائز . وبذل الفجور بالنفس أو بالحرمة غير جائز .

وأما إذا كان مقصوده قتل الإنسان جاز له الدفع عن نفسه ، وهل يجب عليه (قتله أم لا . ؟) على قولين للعلماء في مذهب أحمد وغيره . وهذا إذا كان للناس سلطان . فأما إذا كان والعياذ بالله فتنة : مثل أن يختلف سلطانان للمسلمين ويقتتلان على الملك ، فهل يجوز للإنسان إذا دخل أحدهما بلد الآخر ، وجرى السيف ، أن يدفع عن نفسه في الفتنة أو يستسلم فلا يقاتل فيها ؟ على قولين لأهل العلم في مذهب أحمد وغيره فإذا ظفر السلطان بالمحاربين الحرامية - وقد أخذوا الأموال التي للناس - فعليه أن يستخرج منهم الأموال التي للناس ، ويردها عليهم مع إقامة الحد على أبدانهم .

وكذلك السارق . فإن امتنعوا من إحضارهم المال - بعد ثبوته عليهم - عاقبهم بالحبس والضرب ، حتى يمكنوا من أخذه بإحضاره أو توكيل من يحضره والإخبار بمكانه ، كما يعاقب كل ممتنع من حق وجب عليه أداءه ، فإن الله قد أباح للرجل في كتابه أن يضرب امرأته إذا نشزت فامتنعت من الحق الواجب عليها حتى تؤديه ، فهؤلاء أولى وأحرى . وهذه المطالبة والعقوبة حق لرب المال ، فإن أراد هبتهم المال أو المصالحة عليه أو العفو عن عقوبتهم فله ذلك ، بخلاف إقامة الحد عليهم ؛ فإنه لا سبيل إلى العفو عنه بحال .

(١) المكاسون : طائفة كانت تأخذ أموالاً من البائع والمشتري في الأسواق في الجاهلية بدون وجه حق .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب المظالم) ، مسلم (كتاب الإيمان) ، الترمذي (كتاب الديات) ، النسائي (كتاب التحريم) ،

ابن ماجه (كتاب الحدود) ، ابن حنبل ١٦٣/٢ .

وليس للإمام أن يلزم رب المال بترك شيء من حقه . وإن كانت الأموال قد تلفت بالأكل وغيره عندهم أو عند السارق فليل يضمنونها لأربابها كما يضمن سائر الغارمين . وهو قول الشافعي وأحمد رضي الله عنهما . وتبقى مع الإعسار في ذمتهم إلى ميسرة ، وقيل : لا يجتمع الغرم والقطع ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله ، وقيل : يضمنونها مع اليسار فقط دون الإعسار وهو قول مالك رحمه الله .

ولا يجلب للسلطان أن يأخذ من أرباب الأموال جعلاً عن طلب المحاربين ، وإقامة الحد ، وارتجاع أموال الناس منهم ، ولا على طلب السارقين ، لا لنفسه ولا للجند الذين يرسلهم في طلبهم ، بل طلب هؤلاء من نوع الجهاد في سبيل الله : فيخرج فيه جند المسلمين ، كما يخرج في غيره من الغزوات التي تسمى البيكار ، وينفق على المجاهدين في هذا من المال الذي ينفق منه على سائر الغزاة ، فإن كان لهم أقطاع أو عطاء يكفيهم ، وإلا أعطاهم تمام كفاية غزوهم من مال المصالح من الصدقات ، فإن هذا من سبيل الله . فإن كان على أبناء السبيل المأخوذون زكاة مثل التجار الذين قد يؤخذون فأخذ الإمام زكاة أموالهم وأنفقها في سبيل الله كنفقة الذين يطلبون المحاربين جاز ، ولو كانت لهم شوكة قوية تحتاج إلى تأليف فأعطى الإمام من الفيء والمصالح أو الزكاة لبعض رؤسائهم يعينهم على احضار الباقين ، أو لترك شره فيضعف الباقون ونحو ذلك جاز ، وكان هؤلاء من المؤلفة قلوبهم . وقد ذكر مثل ذلك غير واحد من الأئمة كأحمد وغيره . وهو ظاهر بالكتاب والسنة وأصول الشريعة .

ولا يجوز أن يرسل الإمام من يضعف عن مقاومة الحرامية ، ولا من يأخذ مالا من المأخوذون التجار ونحوهم من أبناء السبيل ، بل يرسل من الجند الأقوياء الأمناء ، إلا أن يتعذر ذلك ، فيرسل الأمثل فالأمثل ، فإن كان بعض نواب السلطان أو رؤساء القرى ونحوهم يأمر الحرامية بالأخذ في الباطن أو الظاهر ، حتى إذا أخذوا شيئاً قاسمهم ودافع عنهم وأرضى المأخوذون ببعض أموالهم ، أو لم يرضهم ، فهذا أعظم جرمًا من مقدم الحرامية ، لأن ذلك يمكن دفعه بدون ما يندفع به هذا ، والواجب أن يقال فيه ما يقال فيه الردء والعون لهم .

(أ) فإن قتلوا قُتِل هو على قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأكثر أهل العلم .

(ب) وإن أخذوا المال قطعت يده ورجله .

(ج) وإن قتلوا وأخذوا المال قُتِل وصُلب . وعلى قول طائفة من أهل العلم : يُقطع ويُقتل ويُصلب ، وقيل ينخير بين هذين ، وإن كان لم يأذن لهم ، لكن لما قدر عليهم قاسمهم الأموال ، وعطل بعض الحقوق والحدود .

ومن آوى محاربا أو سارقا أو قاتلا ونحوهم ممن وجب عليه حد ، أو حق لله تعالى أو لأدمي ، ومنعه ممن يستوفي منه الواجب بلا عدوان ، فهو شريكه في الجرم وقد لعنه الله ورسوله ، روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال « قال رسول الله ﷺ : لعن الله من أحدث حدثا أو آوى محدثا » (١) . وإذا ظفر بهذا الذي آوى المحدث ، فإنه يطلب منه إحضاره أو الإعلام به ، فإن امتنع عوقب بالحبس والضرب مرة بعد مرة حتى يمكن من ذلك المحدث ، كما ذكرنا أنه يعاقب الممتنع من أداء المال الواجب ، فما وجب حضوره من النفوس والأموال يعاقب من منع حضورها . ولو كان رجلا يعرف مكان المال المطلوب بحق أو الرجل المطلوب بحق وهو الذي يمنعه ، فإنه يجب عليه الإعلام به والدلالة عليه ، ولا يجوز كتمانها فإن هذا من باب التعاون على البر والتقوى ، وذلك واجب ، بخلاف ما لو كان النفس أو المال مطلوبا بباطل ، فإنه لا يحل الإعلام به ، لأنه من التعاون على الإثم والعدوان ، بل يجب الدفع عنه لأن نصر المظلوم واجب ، ففي الصحيحين عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . قلت : يا رسول الله ، أنصره مظلوماً ، فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه » (٢) . وروى مسلم نحوه عن جابر .

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب ، رضي الله عنه ، قال « أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإبرار القسم ، وإجابة الدعوة ، ونصر المظلوم . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن الشرب بالفضة ، وعن المياثر ، وعن لبس الحرير ، والقسي ، والديباج ، والاستبرق » (٣) . فإن امتنع هذا العالم به من الإعلام بمكانه جاز عقوبته بالحبس وغيره حتى يخبر به ، لأنه امتنع من حق واجب عليه لا تدخله النيابة ، فعوقب كما تقدم . ولا تجوز عقوبته على ذلك إلا إذا عرف أنه عالم به . وهذا مطرد في ما تتولاه الولاية والقضاة وغيرهم في كل من امتنع من واجب من قول أو فعل ، وليس هذا مطالبة للرجل بحق وجب على غيره ، ولا عقوبة على جناية غيره ، حتى يدخل في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ (٤) وفي قول النبي ﷺ « ألا لا يجني جان إلا على نفسه » وإنما ذلك مثل أن يطالب بمال قد وجب على غيره وهو ليس وكيلا ولا ضامنا ولا له عنده مال ،

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجزية) ، مسلم (كتاب الحج) ، أبو داود (كتاب المناسك) ، الترمذي (كتاب الولاء) ، النسائي (كتاب الضحايا) ، ابن حنبل ٨١/١ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب المظالم) ، الترمذي (كتاب الفتن) ، الدارمي (كتاب الرقاق) ، ابن حنبل ٩٩/٣ .

(٣) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجنائز) ، الترمذي (كتاب الأدب) ، النسائي (كتاب الجنائز) .

(٤) سورة فاطر الآية ١٨ .

أو يعاقب الرجل بجريمة قريبه أو جاره من غير أن يكون قد أذنب لا بترك واجب ولا بفعل محرم ، فهذا الذي لا يحل ، فأما هذا فإنما يعاقب على ذنب نفسه ، وهو أن يكون قد علم مكان الظالم الذي يطلب حضوره لاستيفاء الحق ، أو مكان المال الذي قد تعلق به حقوق المستحقين ، فيمتنع من الإعانة والنصرة الواجبة عليه في الكتاب والسنة والإجماع ، إما محاباة وحمية لذلك الظالم - كما قد يفعل أهل المعصية بعضهم ببعض - وإما معاداة أو بغضا للمظلوم ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۗ ۱﴾ . وإما إعراضا عن القيام لله ، والقيام بالقسط الذي أوجبه الله ، وجبناً وفشلاً وخذلاناً لدينه كما يفعله التاركون لنصر الله ورسوله ودينه وكتابه الذين إذا قيل لهم انفروا في سبيل الله أثاقلوا إلى الأرض . وعلى كل تقدير فهذا الضرب يستحق العقوبة باتفاق العلماء . ومن لم يسلك هذه السبل عطل الحدود ، وضع الحقوق ، وأكل القوي الضعيف . وهو يشبه من عنده مال الظالم المماطل من عين أو دين ، وقد امتنع من تسليمه لحاكم عادل يوفى به دينه ، أو يؤدي منه النفقة الواجبة عليه لأهله أو أقاربه أو مماليكه أو بهائمهم . وكثيراً ما يجب على الرجل حق بسبب غيره ، كما تجب عليه النفقة بسبب حاجة قريبة ، وكما تجب الدية على عاقلة القاتل .

وهذا الضرب من التعزير عقوبة لمن علم أن عنده مالا أو نفسا يجب إحضاره ، وهو لا يحضره ، كالقطاع والسراق وحماتهم ، أو علم أنه خبير به وهو لا يخبر بمكانه . فأما إن امتنع من الإخبار والإحضار لثلا يعتدي عليه الطالب أو يظلمه فهذا محسن . وكثيراً ما يشته أحدهما بالآخر ويجتمع شبهه وشهرته . والواجب تمييز الحق من الباطل . وهذا يقع كثيراً في الرؤساء من أهل البادية والحاضرة ، وإذا استجار بهم مستجير ، أو كان بينهما قرابة أو صداقة ، فإنهم يرون الحمية الجاهلية والعزة بالإثم والسمعة عند الأوباش أنهم ينصرونه وإن كان ظالماً مبطلاً على المحق المظلوم ، لا سيما إن كان المظلوم رئيساً يناوئهم ويناوؤنه ، فيرون في تسليم المستجير بهم إلى من يناوئهم ذلاً أو عجزاً ، وهذا على الإطلاق جاهلية محضة ، وهم من أكبر أسباب فساد الدين والدنيا . وقد ذكر أنه إنما كان سبب حروب من حروب الأعراب ، كحرب البسوس التي كانت بين بني بكر وتغلب ، إلى نحو هذا ، وكذا سبب دخول الترك المغول دار الإسلام ، واستيلائهم على ملوك ما وراء النهر وخراسان كان سببه نحو هذا ومن أذل نفسه لله أعزها ، ومن بذل الحق من نفسه فقد أكرم نفسه ، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ، ومن اعتر بالظلم في منع وفعل الإثم فقد أذل نفسه وأهانها ، قال الله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ

(١) سورة المائدة الآية ٨٥ .

فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً»^(١) وقال تعالى عن المنافقين : ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢) وقال الله تعالى في صفة هذا الضرب : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ . وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ، فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾^(٣) . وإنما الواجب على من استجار به مستجير إن كان مظلوماً ينصره ، ولا يثبت أنه مظلوم بمجرد دعواه ، فطالما اشتكى الرجل وهو ظالم ، بل يكشف خبره من خصمه وغيره ، فإن كان ظالماً رده عن الظلم بالرفق إن أمكن أما من صلح أو حكم بالقسط ، وإلا بالقوة . وإن كان كل منهما ظالماً كأهل الأهواء ، من قيس ويمن ونحوهم ، وأكثر المتداعين من أهل الأمصار والبادي ، أو كانا جميعاً غير ظالمين - لشبهة أو تأويل أو غلط وقع فيما بينهما - سعى بينهما بالإصلاح أو الحكم ، كما قال الله تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمَقْسِطِينَ . إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٤) وقال تعالى : ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٥) . وقد روى أبو داود في السنن « عن النبي ﷺ ، أنه قيل له : أمن العصبية أن ينصر الرجل قومه في الحق ؟ قال : لا . قال : ولكن من العصبية أن ينصر الرجل قومه في الباطل »^(٦) ، وقال « خيركم الدافع عن قومه ما لم يأثم »^(٧) وقال « مثل الذي ينصر قومه بالباطل كبعير تردى في بئر فهو يجر بذنبه »^(٨) وقال « من سمعتموه يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا »^(٩) .

(١) سورة فاطر الآية ١٠ .

(٢) سورة المنافقون الآية ٨ .

(٣) سورة البقرة الآيات (٢٠٤ - ٢٠٦) .

(٤) سورة الحجرات الآيات (٩ - ١٠) .

(٥) سورة النساء الآية ١١٤ .

(٦) وانظر أيضا ابن حنبل ١٠٧/٤ .

(٧) ورد هذا الحديث بلفظ مختلف في سنن أبي داود (كتاب الأدب) ولفظه « خيركم الدافع عن عشيرته . الخ » الحديث .

(٨) أورده أبو داود في (كتاب الأدب) .

(٩) ورد الحديث في : ابن حنبل ١٣٦/٥ .

وكل ما خرج عن دعوة الإسلام والقرآن - من نسب ، أو بلد ، أو جنس ، أو مذهب ، أو طريقة - فهو من عزاء الجاهلية . بل لما اختصم رجلان من المهاجرين والأنصار فقال المهاجري : يا للمهاجرين ؟ وقال الأنصاري : يا للأنصار . قال النبي ﷺ « أبعد عوى الجاهلية وأنا بين أظهركم » ؟ وغضب لذلك غضبا شديدا .

(فصل)

وأما السارق فيجب قطع يده اليمنى بالكتاب والسنة والإجماع . قال الله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(١) ولا يجوز بعد ثبوت الحد بالبينة - أو بالإقرار - تأخيره لا بحبس ولا مال يفتدى به ولا غيره ، بل تقطع يده في الأوقات المعظمة وغيرها ، فإن إقامة الحد من العبادات ، كالجهاد في سبيل الله . فينبغي أن يعرف أن إقامة الحد لا تأخذه رافة في دين الله فيعطله ، ويكون قصده رحمة الخلق بكف الناس عن المنكرات لا شفاء غيظه وإرادة العلو على الخلق ، بمنزلة الوالد إذا أدب ولده ، فإنه لو كف عن تأييب ولده كما تشير به الأم رقة ورافة لفسد الولد ، وإنما يؤديه رحمة به ، وإصلاحا لحاله ، مع أنه يود ويؤثر أن لا يحوجه إلى تأديب ، وبمنزلة الطبيب الذي يسقي المريض الدواء الكريه ، وبمنزلة قطع العضو المتآكل والحجم^(٢) ، وقطع العروق بالفصاد^(٣) ونحو ذلك ، بل بمنزلة شرب الإنسان الدواء الكريه ، وما يدخله على نفسه من المشقة لينال به الراحة .

فهكذا شرعت الحدود ، وهكذا ينبغي أن تكون نية الوالي في إقامتها ، فإنه متى كان قصده صلاح الرعية والنهي عن المنكرات بجلب المنفعة لهم ، ودفع المضرة عنهم ، وأبتغى بذلك وجه الله تعالى وطاعة أمره ، لأن الله له القلوب ، وتيسرت له أسباب الخير ، وكفاه العقوبة البشرية ، وقد يرضى المحدود إذا أقام عليه الحد . وأما إذا كان غرضه العلو عليهم ، وإقامة رياسته ليعظموه أو ليبذلوه له ما يريد من الأموال انعكس عليه مقصوده . ويروى أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قبل أن يلي الخلافة كان نائبا للوليد بن عبد الملك على مدينة النبي ﷺ ، وكان قد ساسهم سياسة صالحة ، فقدم الحجاج من العراق ، وقد سامهم سوء العذاب ، فسأل أهل المدينة عن عمر : كيف هيئته فيكم ؟ قالوا : ما نستطيع أن ننظر إليه . قال كيف محبتكم له ؟ قالوا هو أحب إلينا من أهلنا . قال : فكيف أدبه فيكم ؟ قالوا : ما بين

(١) سورة المائدة الآيات (٣٨-٣٩) .

(٢) وهو مص الدم بالحجامة .

(٣) فصد الدم بمشرط .

الثلاثة الأسواط إلى العشرة . هذه هيئته ، وهذه محبته ، وهذا أدبه . هذا أمر من السماء .

وإذا قطعت يده حسمت^(١) ، واستحب أن تعلق في عنقه . فإن سرق ثانياً قطعت رجله اليسرى . فإن سرق ثالثاً ورابعاً ففيه قولان للصحابة ومن بعدهم من العلماء ، أحدهما : تقطع أربعته في الثالثة والرابعة ، وهو قول أبي بكر رضي الله عنه . ومذهب الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين . والثاني أنه يجبس وهو قول علي رضي الله عنه والكوفيين وأحمد في روايته الأخرى .

وإنما تقطع يده إذا سرق نصاباً وهو ربع دينار ، أو ثلاثة دراهم عند جمهور العلماء من أهل الحجاز وأهل الحديث وغيرهم كمالك والشافعي وأحمد ، ومنهم من يقول : دينار أو عشرة دراهم ، فمن سرق ذلك قطع بالاتفاق . وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن رسول الله ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم » وفي لفظ لمسلم : « قطع سارقاً في مجن قيمته ثلاث دراهم »^(٢) والمجن الترس . وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ « تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً » . وفي رواية للبخاري قال : « اقطعوا في ربع دينار ، ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك » وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم ، والدينار اثني عشر درهماً .

ولا يكون السارق سارقاً حتى يأخذ المال من حرز فأما المال الضائع من صاحبه ، والثمر الذي يكون في الشجر في الصحراء بلا حائط ، والماشية التي لا راعي عندها ونحو ذلك ، فلا قطع فيه . لكن يعزر الاخذ ، ويضاعف عليه الغرم ، كما جاء به الحديث .

وقد اختلف أهل العلم في التضعيف ، ومن قال به أحمد وغيره ، قال رافع بن خديج : سمعت رسول الله ﷺ : « لا قطع في ثمر ولا كثر » . والكثير جمار النخل . رواه أهل السنن ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه ، قال « سمعت رجلاً من مزينة يسأل رسول الله ﷺ قال : يا رسول الله ، جئت أسألك عن الضالة من الإبل ، قال : « معها حذاؤها وسقاؤها : تأكل الشجر ، وترد الماء فدعها حتى يأتيها باغيها . قال : فالضالة من الغنم ؟ قال : لك أو لأخيك أو للذئب ، تجمعها حتى يأتيها باغيها . قال « فالحريسة التي تؤخذ من مراتعها ؟ قال : فيها ثمنها مرتين ، وضرب نكال . وما أخذ من عطنه^(٤) ففيه القطع

(١) بأن توضع في زيت مغلي لينقطع منها الدم ، وهناك من الوسائل العلمية والطبية الحديثة ما يعني عن ذلك .

(٢) ورد هذا الحديث في النسائي (كتاب السارق) ، ابن ماجه (كتاب الحدود) ، وابن حنبل ١٦٩/١ .

(٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب الحدود) ، مسلم (كتاب الحدود) ، ابو داود (كتاب الحدود) ، النسائي (كتاب السارق) ، ابن حنبل ٣٦/٢ .

(٤) العطن : مبرك الإبل حول الحوض .

إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن . قال يا رسول الله ، فالثمار وما أخذ منها من أكامها^(١) قال : من أخذ منها بفمه ولم يتخذ خبنة^(٢) فليس عليه شيء ، ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نكال . وما أخذ من أجرانه ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن ، وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه ، وجلدات نكال « رواه أهل السنن . لكن هذا سياق النسائي ، ولذلك قال النبي ﷺ « ليس على المنتهب ولا على المختلس ولا الخائن قطع »^(٣) ، فالمنتهب الذي يهب الشيء والناس ينظرون ، والمختلس الذي يجتذب الشيء ، فيعلم به قبل أخذه . وأما الطرار وهو البطاط الذي يبط الجيوب والمناديل والأكام ونحوها ، فإنه يقطع على الصحيح .

فصل (*)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾^(٤) قال عامة المفسرين كابن عباس ومجاهد وعطاء والفراء : الوسيلة القربة .

قال قتادة : تقربوا إلى الله بما يرضيه . قال أبو عبيدة : توسلت إليه أي تقربت . وقال عبد الرحمن بن زيد : تحببوا إلى الله . والتحبب والتقرب إليه إنما هو بطاعة رسوله . فالإيمان بالرسول وطاعته هو وسيلة الخلق إلى الله ، ليس لهم وسيلة يتوسلون بها البتة إلا الإيمان برسوله وطاعته . وليس لأحد من الخلق وسيلة إلى الله تبارك وتعالى إلا التوسل بالإيمان بهذا الرسول الكريم وطاعته . وهذه يؤمر بها الإنسان حيث كان من الأمكنة ، وفي كل وقت . وما خص من العبادات بمكان كالحج ، أو زمان كالصوم والجمعة ، فكل في مكانه وزمانه . وليس لنفس الحجر من داخل فضلا عن جدارها من خارج اختصاص شيء في شرع العبادات ولا فعل شيء منها . فالقرب من الله أفضل منه بالبعد منه باتفاق المسلمين . والمسجد خص بالفضيلة في حياته ﷺ قبل وجود القبر ، فلم تكن فضيلة مسجده لذلك ، ولا استحبه هو ﷺ ولا أحد من أصحابه ولا علماء أمته أن يجاور أحد عند قبر ، ولا يعكف عليه ، لا قبره المكرم ولا قبر غيره . ولا أن يقصد السكنى قريبا من قبر ، أي قبر كان . وسكنى المدينة النبوية هو أفضل في حق من تتكرر طاعته لله ورسوله فيها أكثر . كما كان الأمر لما كان الناس مأمورين بالهجرة إليها . فكانت الهجرة إليها والمقام بها أفضل من جميع البقاع ، مكة وغيرها . بل كان ذلك

(١) الأكام : جمع كم وهو وعاء الطلع للنخل .

(٢) الخبنة : وضع الشيء المسروق خلسة في السراويل .

(٣) ورد الحديث في : أبو داود في (كتاب الحدود) ، الترمذي (كتاب الحدود) ، والنسائي (كتاب السارق) .

(*) انظر الجواب الباهر ص ٨١ .

(٤) سورة المائدة الآية ٣٥ .

واجبا من أعظم الواجبات . فلما فتحت مكة قال النبي ﷺ : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية » (١) . وكان من أتى من أهل مكة وغيرهم ليهاجر ويسكن المدينة يأمره أن يرجع إلى مدينته ، ولا يأمره بسكناها . كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأمر الناس عقب الحج أن يذهبوا إلى بلادهم لثلاثا يضيّقوا على أهل مكة . وكان يأمر كثيرا من أصحابه وقت الهجرة أن يخرجوا إلى أماكن أخرى لسولاية مكان وغيره ، وكانت طاعة الرسول بالسفر إلى غير المدينة أفضل من المقام عنده بالمدينة حين كانت دار الهجرة ، فكيف بها بعد ذلك ؟ إذ كان الذي ينفع الناس طاعة الله ورسوله . وأما ما سوى ذلك فإنه لا ينفعهم لا قرابة ولا مجاورة ولا غير ذلك . كما ثبت عنه في الحديث الصحيح أنه قال : « يا فاطمة بنت محمد ، لا أغني عنك من الله شيئا . يا صفية عمة رسول الله ، لا أغني عنك من الله شيئا . يا عباس عم رسول الله ، لا أغني عنك من الله شيئا » (٢) . وقال ﷺ : « إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء ، وإنما وليي الله وصالح المؤمنين » (٣) . وقال : « إن أوليائي المتقون حيث كانوا ومن كانوا » .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

قوله : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتَوْكَ ﴾ (٤) .

قيل : اللام لام كي ، أي يسمعون ليكذبوا ويسمعون لينقلوا إلى قوم آخرين لم يأتوك ، فيكونون كذايين ونمامين جواسيس ، والصواب أنها لام التعدية ، مثل قوله : « سمع الله لمن حمده » فالسمع متضمن معنى القول أي قائلون للكذب ويسمعون من قوم آخرين لم يأتوك ويطيعونهم ، فيكون ذما لهم على قبول الخبر الكاذب ، وعلى طاعة غيره من الكفار والمنافقين ، مثل قوله : ﴿ وَلَا أَوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ ﴾ (٥) أي هم يطلبون أن يفتنوكم وفيكم من يسمع منهم ، فيكون قد ذمهم على اتباع الباطل في نوعي الكلام خبره وإنشائه ، فإن باطل الخبر الكذب ، وباطل الإنشاء طاعة غير الرسل ، وهذا بعيد .

(١) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٢) سورة التوبة الآية ٤٧ .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ط السعودية ١٤/٥٢٢ .

(١) ورد في : صحيح البخاري أول كتاب الجهاد .

(٢) ورد الحديث في البخاري آخر تفسير سورة الشعراء ، صحيح مسلم (كتاب الإيمان . باب في قوله تعالى وأندر عشيرتك الأقربين) .

(٣) انظر البخاري (كتاب الأدب ، باب تبل الرحم ببلالها) .

ثم قال : ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ (١) ، فذكر أنهم في غذاء الجسد والقلب يغتذون الحرام ، بخلاف من يأكل الحلال ولا يقبل إلا الصدق ، وفيه ذم لمن يروج عليه الكذب ويقبله ، أو يؤثره لموافقته هواه ويدخل فيه قبول المذاهب الفاسدة ؛ لأنها كذب لا سيما إذا اقترن بذلك قبولها لأجل العوض عليها ، سواء كان العوض من ذي سلطان أو وقف أو فتوح أو هدية أو أجرة أو غير ذلك ، وهو شبيه بقوله ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٢) أهل البدع وأهل الفجور الذين يصدقون بما كذب به على الله ورسوله وأحكامه ، والذين يطيعون الخلق في معصية الخالق .

ومثله : ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ، تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ، يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ﴾ (٣) فإنما تنزلت بالسمع الذي يخلط فيه بكلمة الصدق ألف كلمة من الكذب على من هو كذاب فاجر ، فيكون سماعا للكذب من مسترقة السمع .

ثم قال في السورة : ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ﴾ (٤) فقول الإثم وسماع الكذب وأكل السحت أعمال متلازمة في العادة ، وللحكام منها خصوص ، فإن الحاكم إذا ارتشى سمع الشهادة المزورة ، والدعوى الفاجرة ، فصار سماعا للكذب أكالا للسحت قائلا للإثم .

ولهذا خير نبيه ﷺ بين الحكم بينهم وبين تركه ؛ لأنه ليس قصدهم قبول الحق وسماعه مطلقا ؛ بل يسمعون ما وافق أهواءهم وإن كان كذبا ، وكذلك العلماء الذين يتقولون الروايات المكذوبة .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا ، سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتَوْكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ . إلى قوله : ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ؟﴾ (٥) .

(١) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٢) سورة التوبة الآية ٣٤ .

(٣) سورة الشعراء الآيات (٢٢١ - ٢٢٣) .

(٤) سورة المائدة الآية ٦٣ .

(*) انظر الجواب الصحيح ١/ ٣٦٨ .

(٥) سورة المائدة الآيات (٤١ - ٤٣) .

يعلم من هذا أن التوراة التي كانت موجودة بعد خراب بيت المقدس ، وبعد مجيء
بختنصر ، وبعد مبعث المسيح ، وبعد مبعث محمد ﷺ ، فيها حكم الله .

والتوراة التي كانت عند يهود المدينة على عهد رسول الله ﷺ ، وإن قيل : أنه غير بعض
ألفاظها بعد مبعثه ، فلا نشهد على كل نسخة في العالم بمثل ذلك ، فإن هذا غير معلوم لنا ،
وهو أيضا متعذر ، بل يمكن تغيير كثير من النسخ ، وإشاعة ذلك عند الأتباع حتى لا يوجد عند
كثير من الناس إلا ما غير بعد ذلك ، ومع هذا فكثير من نسخ التوراة والإنجيل متفقة في
الغالب ، إنما يختلف في اليسير من ألفاظها ، فتبديل ألفاظ اليسير من النسخ بعد مبعث الرسول
ممكن لا يمكن أحدا أن يجزم بنفيه ، ولا يقدر أحد من اليهود والنصارى أن يشهد بأن كل
نسخة في العالم بالكتابين متفقة الألفاظ ، إذ هذا لا سبيل لأحد إلى علمه والاختلاف اليسير في
ألفاظ هذه الكتب موجود في الكثير من النسخ ، كما قد تختلف نسخ بعض كتب الحديث ؛ أو تبدل
بعض ألفاظ بعض النسخ ، وهذا بخلاف القرآن المجيد الذي حفظت ألفاظه في الصدور ، وبالنقل
المواتر لا يحتاج أن يحفظ في كتاب كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (١) .
وذلك أن اليهود قبل النبي ﷺ وعلى عهده وبعده ، منتشرون في مشارق الأرض ومغاربها ، وعندهم
نسخ كثيرة من التوراة .

وكذلك النصارى عندهم نسخ كثيرة من التوراة ، ولم يتمكن أحد من جمع هذه النسخ
وتبديلها ، ولو كان هذا ممكنا لكان ذلك من الوقائع العظيمة التي تتوفر الدواعي على نقلها ،
وكذلك في الإنجيل قال تعالى : ﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ (٢) .

فعلم أن في هذا الإنجيل حكما أنزله الله تعالى ، لكن الحكم هو من باب الأمر والنهي .
وذلك لا يمنع أن يكون التغيير في باب الأخبار ، وهو الذي وقع فيه التبديل لفظا . وأما الأحكام
التي في التوراة ، فما يكاد أحد يدعي التبديل في ألفاظها . وقد ذكر طائفة من العلماء أن قوله
تعالى في الإنجيل : ﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ هو خطاب لمن كان على دين
المسيح قبل النسخ والتبديل ، لا الموجودين بعد مبعث محمد ﷺ .

وهذا القول يناسب مناسبة ظاهرة لقراءة من قرأ « وليحكم أهل الإنجيل » بكسر اللام
كقراءة حمزة فإن هذه لام كي ، فإنه تعالى قال : ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ * وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ

(١) سورة الحجر الآية ٩ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٧ .

اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾ . فإذا قرأ « وليحكم » ، كان المعنى وآتيناه الإنجيل لكذا وكذا ، وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ، وهذا يوجب الحكم بما أنزل الله في الإنجيل الحق ، ولا يدل على أن الإنجيل الموجود في زمن الرسول هو ذلك الإنجيل .

وأما قراءة الجمهور ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلَ الْإِنجِيلِ﴾ فهو أمر بذلك . فمن العلماء من قال : هو أمر لمن كان الإنجيل الحق موجودا عندهم أن يحكموا بما أنزل الله فيه ، وعلى هذا يكون قوله تعالى : ﴿وَلِيَحْكُمُ﴾ أمرا لهم قبل مبعث محمد ﷺ . وقال آخرون : لا حاجة إلى هذا التكليف ، فإن القول في الإنجيل كالقول في التوراة . وقد قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتَوْكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون * وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون * وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الإنجيل ﴿١﴾ ، فهذا قد صرح بأن أولئك الذين تحاكموا إلى النبي ﷺ من اليهود عندهم التوراة فيها حكم الله ، ثم تولوا عن حكم الله وقال بعد ذلك : ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ وهذه لام الأمر ، وهو أمر من الله أنزله على لسان محمد . وأمر من مات قبل هذا الخطاب

(١) سورة المائدة الآيات (٤٦ - ٤٧) .

(١) سورة المائدة الآيات (٤٦ - ٤١) .

ممتنع ، وإنما يكون الأمر أمراً لمن آمن به من بعد خطاب الله لعباده بالأمر ، فعلم أنه أمر لمن كان موجوداً حينئذ أن يحكموا بما أنزل الله في الإنجيل ، والله أنزل في الإنجيل الأمر باتباع محمد ﷺ ، كما أمر به في التوراة ، فليحكموا بما أنزل الله في الإنجيل مما لم ينسخه محمد ﷺ ، كما أمر أهل التوراة أن يحكموا بما أنزله مما لم ينسخه المسيح . وما نسخه فقد أمروا فيه باتباع المسيح ، وقد أمروا في الإنجيل باتباع محمد ﷺ لمن حكم من أهل الكتاب - بعد مبعث محمد ﷺ - بما أنزله الله في التوراة والإنجيل ولم يحكم بما يخالف حكم محمد ﷺ ، إذ كانوا مأمورين في التوراة والإنجيل باتباع محمد ﷺ كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ (٢) .

فجعل القرآن مهيمناً ، والمهيمن : الشاهد الحاكم المؤتمن ، فهو يحكم بما فيها مما لم ينسخه الله ويشهد بتصديق ما فيها مما لم يبدل ولهذا قال : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ (٢) .

وقد ثبت في الصحاح والسنن والمسائيد هذا . ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال : إن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ ، فذكروا له أن امرأة منهم ورجلاً زنيا فقال لهم رسول الله ﷺ : ما تجدون في التوراة في شأن الرجم . قالوا : نفضحهم ويجلدون . فقال عبد الله بن سلام : كذبتهم . إن فيها الرجم . فأتوا بالتوراة ، فنشروها ، فوضع أحدهم يده على آية الرجم ، فقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال له عبد الله : ارفع يدك ، فرفع يده ، فإذا فيها آية الرجم . فقالوا : صدق يا محمد . فأمر بهما النبي ﷺ ، فرجما (٣) .

وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمر أنه قال : أتى رسول الله ﷺ بيهودي ويهودية قد زنيا ، فانطلق حتى جاء يهودي . فقال : ما تجدون في التوراة على من زنى ؟ قالوا : نسود وجوههما ، ويطاف بهما . قال : « فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » قال : فجاءوا بها فقرأوها حتى إذا مرَّوا بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم ، وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله ﷺ : مره فليرفع يده فرفعها ، فإذا تحتها آية الرجم . قالوا : صدق فيها آية الرجم ، ولكننا نتكاثمه بيننا ، وإن أحبارنا أحدثوا التحميم

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٨ .

(٣) ورد الحديث بلفظ مختلف في البخاري : (كتاب المناقب) ، وفي سنن أبي داود (كتاب الافضية) .

والتحبية . فأمر رسول الله وسلم برجمها فرجما^(١) .

وأخرج مسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال : « مر على رسول الله ﷺ بيهودي محمم مجلود فدعاهم . فقال : هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ قالوا : نعم . فدعى رجلا من علمائهم ، فقال : أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى ، أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ قال : لا ، ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أخبرك ، نجد الرجم ، ولكنه كثر في أشرفنا ، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع ، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم . فقال رسول الله ﷺ : اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه ، فأمر به فرجم » . فأنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَهِهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ - إِلَى - الظالمون - إِلَى - الْفَاسِقُونَ ﴾^(٢) ، قال هي في الكفارة كلها .

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أنه قال : « رجم النبي ﷺ رجلا من أسلم ، ورجلا من اليهود » . وأما السنن ففي سنن أبي داود عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : « أتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله ﷺ إلى القف فأتاهم في بيت المدارس . فقالوا : يا أبا القاسم إن رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بينهم ، فوضعوا لرسول الله ﷺ وسادة فجلس عليها ثم قال : ائتوني التوراة فأتي بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها ، وقال : آمنت بك وبمن أنزلك . ثم قال : ائتوني بأعمالكم فأتي بشاب ، ثم ذكر قصة الرجم »^(٣) .

وأخرج أيضا أبو داود وغيره عن أبي هريرة أنه قال : « زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبي . فإنه نبي بعث بالتخفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله ، فقلنا نبي من أنبيائك ، قالوا : فأتوا النبي ﷺ ، وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا : يا أبا القاسم ما ترى في رجل وامرأة - منهم - زنيا ، فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدارسهم ، فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحسن ؟ .

قالوا : نعمم ونحبيه ، ونجلده - والتحبية : أن يحمل الزانيان على حمار ، ويقابل

(١) الحديث ذكره مسلم في (كتاب الحدود) ، الترمذي في (كتاب الحدود) ، ابن ماجه في (كتاب الحدود) ، ابن حنبل ٥٧/٣ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٣) ورد الحديث في أبي داود (كتاب الاقضية) ، مسلم (كتاب الحدود) .

أقفيتهما ، ويطاف بهما - قال : وسكت شاب منهم ، فلما رآه النبي ﷺ ساكتا ، أنشده . فقال : اللهم إذا نشدتنا فإننا نجد في التوراة الرجم . فقال النبي ﷺ : فما أول ما ارتخصتم أمر الله ؟ قال : زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه . وقالوا : لا يرحم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا هذه العقوبة بينهم . قال النبي ﷺ : فإني أحكم بما في التوراة ، فأمر بهما فرجما .

قال الزهري : فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾ (١) .

وكان النبي ﷺ منهم ، وأيضا فقد تحاكموا إليه في القود الذي كان بين بني قريظة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قتل بعض إحدى القبيلتين قتيلا من الأخرى فيقتلونه ، ولم يضعفوا الدية ، وإذا قتل من القبيلة الشريفة قتلوا به ، وأضعفوا الدية .

قال أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه ، حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن علي بن صالح ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « كان قريظة ، والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به وإذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ودي مائة وسق من تمر .

فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا : ادفعوه إلينا نقتله . فقالوا : بيننا وبينكم محمد فأتوه فنزلت ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾ (٢) .

والقسط : النفس بالنفس ، ثم نزلت ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ ؟ (٣) ، قال أبو داود : قريظة والنضير من ولد هارون .

ويسط هذا له موضع آخر ، وعلى كل قول ، فقد أخبر الله عز وجل أن في التوراة الموجودة بعد المسيح عليه السلام حكم الله ، وأن أهل الكتاب اليهود تركوا حكم الله الذي في التوراة مع كفرهم بالمسيح ، وهذا ذم من الله لهم على ما تركوه من حكمه الذي جاء به الكتاب الأول ، ولم ينسخه الرسول الثاني .

وهذا من التبديل الثاني الذي ذموا عليه ، ودل على أن في التوراة الموجودة بعد مبعث المسيح حكما أنزله الله ، أمروا أن يحكموا به ، وهكذا يمكن أن يقال في الإنجيل . ومعلوم أن

(١) سورة المائدة الآية ٤٤ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٢ .

(٣) سورة المائدة الآية ٥٠ .

الحكم الذي أمروا أن يحكموا به من أحكام التوراة ، لم ينسخه الإنجيل ، ولا القرآن ، فكذلك ما أمروا أن يحكموا به من أحكام الإنجيل هو مما لم ينسخه القرآن ، وذلك أن الدين الجامع أن يعبد الله وحده ، ويأمر بما أمر الله به ويحرم بما أنزله الله في أي كتاب أنزله ولم ينسخه فإنه يحكم به .

ولهذا كان مذهب جماهير السلف والأئمة ، أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه . ومن حكم بالشرع المنسوخ فلم يحكم بما أنزل الله ، كما أن الله أمر أمة محمد ﷺ أن يحكموا بما أنزل الله في القرآن ، وفيه الناسخ ، والمنسوخ . فهكذا القول في جنس الكتب المنزلة .

قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ * وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ * أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ * وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ * إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١﴾ .

فقد أمر نبيه محمداً ﷺ ، أن يحكم بما أنزل الله إليه ، وحذره اتباع أهوائهم ، وبين أن المخالف لحكمه وهو حكم الجاهلية ، حيث قال تعالى : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ، وَمَنْ

(١) سورة المائدة الآيات (٤٨ - ٥٦) .

أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١﴾ وأخبره تعالى أنه جعل لكل من أهل التوراة ، والإنجيل ، والقرآن شريعة ومنهاجا . وأمره تعالى بالحكم بما أنزل الله أمر عام لأهل التوراة والإنجيل والقرآن ، ليس لأحد في وقت من الأوقات أن يحكم بغير ما أنزل الله . والذي أنزله الله هو دين واحد اتفقت عليه الكتب والرسول ، وهم متفقون في أصول الدين وقواعد الشريعة ، وإن تنوعوا في الشريعة والمنهاج ، بين ناسخ ومنسوخ ، فهو شبيه بتنوع حال الكتاب ، فإن المسلمين كانوا أولا مأمورين بالصلاة لبيت المقدس ، ثم أمروا أن يصلوا إلى المسجد الحرام ، وفي كلا الأمرين إنما اتبعوا ما أنزل الله عز وجل .

وكذلك موسى عليه السلام ، كان مأمورا بالسبت محرما عليه ما حرمه الله في التوراة ، وهو متبع ما أنزله الله عز وجل ، والمسيح ﷺ أحل بعض ما حرمه الله ، في التوراة ، وهو متبع ما أنزل الله عز وجل . فليس في أمر الله لأهل التوراة والإنجيل أن يحكموا بما أنزل الله أمر بما نسخ ، كما أنه ليس في أمر أهل القرآن أن يحكموا بما أنزل الله أمر بما نسخ ، بل إذا كان ناسخ ومنسوخ فالذي (١) أنزل الله هو الحكم بالناسخ دون المنسوخ . فمن حكم بالمنسوخ (فقد حكم) بغير (٢) ما أنزل الله . ومما يوضح هذا قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ (٣) . فإن هذا يبين أن هذا أمر لمحمد ﷺ أن يقول لأهل الكتاب الذي بعث إليهم : أنهم ليسوا على شيء حتى يقيموا التوراة والإنجيل ، وما أنزل إليهم من ربهم . فدل ذلك على أنهم عندهم ما يعلم أنه منزل من الله ، وأنهم مأمورون بإقامته إذ كان ذلك مما قرره محمد ﷺ ، ولم ينسخه . ومعلوم أن كل ما أمر الله به على لسان نبي ، ولم ينسخه النبي الثاني بل أقره كان الله أمرا به على لسان نبي بعد نبي ، ولم يكن في بعثة الثاني ما يصاد وجوب اتباع ما أمر به النبي الأول ، وقرره النبي الثاني .

ولا يجوز أن يقال : إن الله ينسخ بالكتاب الثاني جميع ما شرعه بالكتاب الأول ، إنما المنسوخ قليل بالنسبة إلى ما اتفقت عليه الكتب ، والشرائع .

وأیضا ففي التوراة والإنجيل ما دل على نبوة محمد ﷺ ، فإذا حكم أهل التوراة والإنجيل بما أنزل الله فيهما ، حكموا بما أوجب عليهم اتباع محمد ﷺ . وهذا يدل على أن في التوراة والإنجيل ما يعلمون أن الله أنزله ، إذ لا يؤمرون أن يحكموا بما أنزل الله ، ولا يعلمون

(١) جاءت هذه العبارة في الأصل هكذا : « بل إذا كان ناسخ فقد حكم ومنسوخ فالذي أنزل الله ... الخ » وواضح ما في العبارة من ركة في التعبير لعلها حدثت من الناسخ . وصحتها ما أثبتناه ليستقيم المعنى .

(٢) ما بين المعقوفين ليس بالأصل وزيد ليستقيم المعنى .

(٣) سورة المائدة الآية ٦٨ .

ما أنزل الله ، والحكم إنما يكون في الأمر والنهي . والعلم ببعض معاني الكتب لا ينافي عدم العلم ببعضها . وهذا متفق عليه في المعاني . فإن المسلمين واليهود والنصارى متفقون على أن في الكتب الإلهية الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، وأنه أرسل إلى الخلق رسلا من البشر ، وأنه أوجب العدل وحرّم الظلم والفواحش والشرك ، وأمثال ذلك من الشرائع الكلية وأن فيها الوعد بالثواب ، والوعيد بالعقاب ، بل هم متفقون على الإيمان باليوم الآخر ، وقد تنازعوا في بعض معانيها ، واختلفوا في تفسير ذلك كما اختلفت اليهود والنصارى في المسيح المبشّر به النبوت ، هل هو المسيح بن مريم عليه السلام أو مسيح آخر ينتظر ؟ والمسلمون يعلمون أن الصواب في هذا مع النصارى ، لكن لا يوافقهم على ما أحدثوا فيه من الإفك والشرك .

وكذلك يقال إذا بدل قليل من ألفاظها الخبرية لم يمنع ذلك أن يكون أكثر ألفاظها لم يبدل ، لا سيما إذا كان في نفس الكتاب ما يدل على المبدل . وقد يقال إن ما بدل من ألفاظ التوراة والإنجيل ففي نفس التوراة والإنجيل ما يدل على تبديله ، فبهذا يحصل الجواب عن شبهة من يقول : إنه لم يبدل شيء من ألفاظها ، فإنهم يقولون : إذا كان التبديل قد وقع في ألفاظ التوراة والإنجيل قبل مبعث محمد ﷺ لم يعلم الحق من الباطل ، فسقط الاحتجاج بهما ووجوب العمل بهما على أهل الكتاب ، فلا يذمون حينئذ على ترك اتباعها . والقرآن قد ذمهم على ترك الحكم بما فيها ، واستشهد بهما في مواضع . وجواب ذلك أن ما وقع من التبديل قليل والأكثر لم يبدل ، والذي لم يبدل فيه ألفاظ صريحة بينة بالمقصود تبين غلط ما خالفها ولها شواهد ونظائر متعددة ، يصدق بعضها بعضا ، بخلاف المبدل فإنه ألفاظ قليلة ، وسائر نصوص الكتب يناقضها ، وصار هذا بمنزلة كتب الحديث المنقولة عن النبي ﷺ ، فإنه إذا وقع في سنن أبي داود والترمذي أو غيرها أحاديث قليلة ضعيفة ، كان في الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ ما يبين ضعف تلك ، بل وكذلك صحيح مسلم فيه ألفاظ قليلة غلط ، وفي نفس الأحاديث الصحيحة مع القرآن ما يبين غلطها ، مثل ما روي أن الله خلق التربة يوم السبت وجعل خلق المخلوقات في الأيام السبعة ، فإن هذا الحديث قد بين أئمة الحديث كيحيى بن معين ، وعبد الرحمن بن مهدي ، والبخاري وغيرهم أنه غلط ، وأنه ليس في كلام النبي ﷺ ، بل صرح البخاري في تاريخه الكبير أنه من كلام كعب الأحمبار ، كما قد بسط في موضعه . والقرآن يدل على غلط هذا ، وبين أن الخلق في ستة أيام ، وثبت في الصحيح أن آخر الخلق كان يوم الجمعة ، فيكون أول الخلق يوم الأحد . وكذلك ما روي أنه ﷺ ، صلى الكسوف بركوعين أو ثلاثة ، فإن الثابت المتواتر عن النبي ﷺ ، في الصحيحين ، وغيرهما من حديث عائشة ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو ، وغيرهم أنه « صلى كل ركعة بركوعين » ولهذا لم يخرج البخاري إلا ذلك . وضعف الشافعي ، والبخاري ، وأحمد ، فإن النبي ﷺ إنما

صلى الكسوف مرة في أخذ الروايتين عنه ، وغيرهم^(١) حديث الثلاثة والأربع ، فإن النبي ﷺ إنما صلى مرة واحدة ، وفي حديث الثلاث والأربع ، أنه صلاها يوم مات إبراهيم ابنه ، وأحاديث الركوعين كانت ذلك اليوم فمثل هذا الغلط إذا وقع كان في نفس الأحاديث الصحيحة ما يبين أنه غلط ، والبخاري إذا روى الحديث بطرق في بعضها غلط في بعض الألفاظ ، ذكر معه الطرق التي تبين ذلك الغلط ، كما قد بسطنا الكلام على ذلك في موضعه .

فكذلك إذا قيل : أنه وقع تبديل في بعض ألفاظ الكتب المتقدمة كان في الكتب ما يبين ذلك الغلط ، وقد قدمنا أن المسلمين لا يدعون أن كل نسخة في العالم من زمن محمد ﷺ بكل لسان من التوراة والإنجيل والزبور بدلت ألفاظها ، فإن هذا لا أعرف أحدا من السلف قاله . وإن كان من المتأخرين من قد يقول ذلك ، كما في بعض المتأخرين من يجوز الاستنجاء بكل ما في العالم من نسخ التوراة والإنجيل . فليست هذه الأقوال ونحوها من أقوال سلف الأمة وأئمتها . وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما رأى بيد كعب الأخبار نسخة من التوراة قال : يا كعب إن كنت تعلم أن هذه هي التوراة التي أنزلها الله ، على موسى بن عمران فاقراها ، فعلق الأمر على ما يمتنع العلم به ، ولم يجزم عمر رضي الله عنه بأن ألفاظ تلك مبدلة لما لم يتأمل كل ما فيها . والقرآن والسنة المتواترة يدلان على أن التوراة والإنجيل الموجودين في زمن النبي ﷺ فيهما ما أنزله الله عز وجل ، والجزم بتبديل ذلك في جميع النسخ التي في العالم متعذر ، ولا حاجة بنا إلى ذكره ، ولا علم لنا بذلك ، ولا يمكن أحدا من أهل الكتاب أن يدعي أن كل نسخة في العالم بجميع الألسنة من الكتب متفقة على لفظ واحد ، فإن هذا مما لا يمكن أحداً من البشر أن يعرفه باختياره ، وامتحانه ، وإنما يعلم مثل هذا بالوحي وإلا فلا يمكن أحداً من البشر أن يقابل كل نسخة موجودة في العالم بل نسخة من جميع الألسنة بالكتب الأربعة والعشرين ، وقد رأيناها مختلفة في الألفاظ اختلافاً بينا . والتوراة هي أصح الكتب ، وأشهرها عند اليهود ، والنصارى ، ومع هذا فنسخة السامرة مخالفة لنسخة اليهود والنصارى ، حتى في نفس الكلمات العشر ، ذكر في نسخة السامرة منها - من أمر استقبال الطور - ما ليس في نسخة اليهود والنصارى ، وهذا مما يبين أن التبديل وقع في كثير من نسخ هذا الكتاب ، فإن عند السامرة نسخاً متعددة ، وكذلك رأينا في الزبور نسخاً متعددة تخالف بعضها بعضاً ، مخالفة كثيرة في كثير من الألفاظ والمعاني ، يقطع من رآها أن كثيراً منها كذب على زبور داود عليه السلام . وأما الأناجيل فالاضطراب فيها أعظم منه في التوراة .

فإن قيل : فإذا كانت الكتب المتقدمة منسوخة ، فلماذا ذم أهل الكتاب عن ترك الحكم بما أنزل الله منها ؟ قيل النسخ لم يقع إلا في قليل من الشرائع ، وإلا فالأخبار عن الله ، وعن

(١) أي ، وغيرهم ضعف حديث الثلاثة والأربع .

اليوم الآخر ، وغير ذلك فلم تنسخ .

وكذلك الدين الجامع والشرائع الكلية لا نسخ فيها ، وهو سبحانه ذمهم على ترك اتباع الكتاب الأول ، لأن أهل الكتاب كفروا من جهتين ، من جهة تبديلهم الكتاب الأول ، وترك الإيمان ، والعمل ببعضه . ومن جهة تكذيبهم بالكتاب الثاني وهو القرآن ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

فبين أنهم كفروا قبل مبعثه بما أنزل عليهم وقتلوا الأنبياء كما كفروا حين مبعثه بما أنزل عليه ، قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالُوا إِنْ اللَّهُ عَاهَدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَىٰ أَوْ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ قَالُوا : سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَافِرُونَ * قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعُهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٤) .

وإذا كان الأمر كذلك فهو سبحانه يذمهم على ترك اتباع ما أنزله في التوراة والإنجيل وعلى ترك اتباع ما أنزله في القرآن وبين كفرهم بالكتاب الأول وبالكتاب الثاني ، وليس في شيء من ذلك أمرهم أن يحكموا بالمنسوخ من الكتاب الأول ، كما ليس فيه أمرهم أن يحكموا بالمنسوخ في الكتاب الثاني .

فصل (*)

قوله في سورة المائدة : ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِمْ بِعِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ

(١) سورة البقرة الآية ٩١ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٨٣ .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٨٤ .

(٤) سورة القصص الآيات (٤٨ - ٤٩) .

(*) انظر الجواب الصحيح ١ / ٣٠٦ .

التَّورَاةِ وَآيَاتِهِ الْإِنجِيلِ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّورَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً
لِلْمُتَّقِينَ * وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾ .

فهذا ثناء منه على المسيح والإنجيل وأمر للنصارى بالحكم بما أنزل (الله) (٢) فيه ،
كما أثنى على موسى والتوراة بأعظم مما عظم به المسيح والإنجيل فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا
الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ
وَمَنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ (٣) . أي قائلون للكذب
مصدقون مستجيبون مطيعون لقوم آخرين لم يأتوك فهم مصدقون للكذب مطيعون لما يخالفك
وأنت رسول الله .

فكل من تصديق الكذب والطاعة لمن خالف رسول الله من أعظم الذنوب .

ولفظ « السميع » : يراد به الإحساس بالصوت ، ويراد به فهم المعنى ، ويراد به قبوله ،
فيقال : فلان سمع ما يقول فلان . أي : يصدقه أو يطيعه ويقبل
منه بقوله : سماعون للكذب . أي : مصدقون به وإلا مجرد سماع صوت الكاذب وفهم
كلامه ليس مذموماً على الإطلاق ، وكذلك سماعون لقوم آخرين لم يأتوك . أي : مستجيبون
لهم مطيعون لهم كما قال في حق المنافقين وفيكم سماعون لهم . أي : مستجيبون لهم مطيعون
لهم ، ومن قال : إن المراد به الجاسوس فهو غلط كغلط من قال سماعون لهم : هم
الجواسيس ، فإن الجاسوس إنما ينقل خبر القوم إلى من لا يعرفه ، ومعلوم أن النبي ﷺ كان ما
يذكره ويأمر به ويفعله يراه ويسمعه كل من بالمدينة مؤمنهم ومنافقهم ، ولم يكن يقصد أن يكتف
يهود المدينة ما يقوله ويفعله ، خلاف من كان يأتيهم من اليهود وهم يصدقون الكذب ويطيعون
للإهود الآخرين الذين لم يأتوه ، والله نهى نبيه ﷺ أن يحزنه المسارعون في الكفر من هاتين
الطائفتين المنافقتين ، الذين أظهروا الإيمان به ولم تؤمن قلوبهم ، ومن أهل الكتاب الذين
يطلبون أن يحكم بينهم وليس مقصودهم أن يطيعوه ويتبعوا حكمه بل إن حكم بما يهوونه
قبلوه . وإن حكم بخلاف ذلك لم يقبلوه لكونهم مطيعين لقوم آخرين لم يأتوه .

قال تعالى : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ . أي : لم يأتك
أولئك القوم الآخرون يقولون ، أي : يقول السماعون : ﴿ إِنَّ أَوْلِيئَكُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ

(١) سورة المائدة الآيات (٤٦ - ٤٧) .

(٢) لفظ الجلالة ليس بالأصل .

(٣) سورة المائدة الآية ٤١ .

تَوْتُوهُ فَأَحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ .

والحكم يفتقر إلى الصدق والعدل ، فلا بد أن يكون الشاهد صادقا ، والحاكم عادلا ، وهؤلاء يصدقون الكاذبين من الشهود ويتبعون حكم المخالفين للرسول الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ، وإذا لم يكن قصدهم اتباع الصدق والعدل فليس عليك أن تحكم بينهم ، بل إن شئت فاحكم بينهم ، وإن شئت فلا تحكم .

ولكن إذا حكمت فلا تحكم إلا بما أنزل الله إليك ، إذ هو العدل .

قال تعالى : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَالُونَ لِلْسَّحْتِ فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاخْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاخْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٢) . ثم قال : ﴿ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أَوْلَتْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوُا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ * وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذْنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٣) .

فهذا ثناؤه على التوراة ، وإخباره أن فيها حكم الله ، وأنه أنزل التوراة ، وفيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا ، وقال عقب ذكرها : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ . وهذا أعظم مما ذكره في الإنجيل فإنه قال في الإنجيل : ﴿ وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ﴾ . وقال فيه : ﴿ وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ .

وقال في التوراة : ﴿ يحكم بها النبيون الذي أسلموا للذين هادوا ﴾ . وقال عقب ذكرها : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ فهو سبحانه مع إخباره بإنزال

(١) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٢ .

(٣) سورة المائدة الآيات (٤٣ - ٤٦) .

الكتابين يصف التوراة بأعظم مما يصف به الإنجيل .

كما قال تعالى : ﴿ انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذي أسلموا للذين هادوا ﴾ .

وإذا كان ما ذكره من مدح موسى والتوراة لم يوجب ذلك مدح اليهود الذين كذبوا المسيح ومحمداً صلى الله عليهما وسلم تسليماً ، وليس فيه ثناء على دين اليهود المبدل المنسوخ باتفاق المسلمين والنصارى ، فكذلك ما ذكره من مدح المسيح والإنجيل ليس فيه مدح النصارى الذين كذبوا محمداً ﷺ وبدلوا أحكام التوراة والإنجيل ، واتبعوا المبدل المنسوخ . واليهود توافق المسلمين على أنه ليس فيما ذكر مدح للنصارى ، والنصارى توافق المسلمين على انه ليس فيما ذكر مدح لليهود بعد النسخ والتبديل . فعلم اتفاق أهل الملل كلها المسلمون واليهود والنصارى على أنه ليس فيما ذكر في القرآن من ذكر التوراة والإنجيل ، وموسى ، وعيسى مدح لأهل الكتاب الذين كذبوا محمداً ﷺ ، ولا مدح لدينهم المبدل قبل مبعثه فليس في ذلك مدح لمن تمسك بدين مبدل ، ولا بدين منسوخ ، فكيف بمن تمسك بدين مبدل منسوخ ؟ .

فصل (*)

﴿ يا أيها الذين آمنوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) .

وهذه حال من قاتل المرتدين وأولهم الصديق ومن اتبعه إلى يوم القيامة ، فهم الذين جاهدوا المرتدين كأصحاب مسيلمة الكذاب ومانعي الزكاة وغيرهما ، وهم الذين فتحوا الأمصار وغلبوا فارس والروم ، وكانوا أزهد الناس ، كما قال عبد الله بن مسعود لأصحابه : أنتم أكثر صلاة وصياماً من أصحاب محمد وهم كانوا خيراً منكم . قالوا : لم يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : لأنهم كانوا أزهد في الدنيا وأرغب في الآخرة .

* فهؤلاء هم الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم ؛ بخلاف الرافضة فإنهم أشد الناس خوفاً من لوم اللائم ومن عدوهم . وهم كما قال تعالى : ﴿ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ

(*) انظر منهاج السنة النبوية ٦٨/٢ بتحقيق دكتور محمد رشاد سالم .

(١) سورة المائدة الآية ٥٤ .

الْعَدُوِّ فَاحْذَرُهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿١﴾ ولا يعيشون في أهل القبلة إلا من جنس اليهود في أهل الملل .

ثم يقال : من هؤلاء الذين زهدوا في الدنيا ولم تأخذهم في الله لومة لائم ، ممن لم يبايع أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وبايع علياً ؟ فإنه من المعلوم أن في زمن الثلاثة لم يكن أحد منحازاً عن الثلاثة ، مظهراً لمخالفتهم ومبايعه عليّ ، بل كل الناس كانوا مبايعين لهم ، فغاية ما يقال أنهم كانوا يكتمون تقديم عليّ ، وليست هذه حال من لا تأخذه في الله لومة لائم .

وأما في حال ولاية عليّ ، فقد كان رضي الله عنه من أكثر الناس لوما لمن معه على قلة جهادهم ونكولهم عن القتال ، فأين هؤلاء الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم من هؤلاء الشيعة ؟

وإن كذبوا على أبي ذر من الصحابة وسلمان وعمار وغيرهم ، فمن المتواتر أن هؤلاء كانوا من أعظم الناس تعظيماً لأبي بكر وعمر واتباعاً لهما ، وإنما ينقل عن بعضهم التعنت على عثمان لا على أبي بكر وعمر ، وسيأتي الكلام على ما جرى لعثمان رضي الله عنه . ففي خلافة أبي بكر وعمر وعثمان لم يكن أحد يسمى من الشيعة ولا تضاف الشيعة إلى أحد ، لا عثمان ولا غيرهما ، فلما قتل عثمان تفرق المسلمون ، فمال قوم إلى عثمان ، ومال قوم إلى عليّ ، واقتتل الطائفتان ، وقتل حينئذ شيعة عثمان شيعة عليّ .

وفي صحيح مسلم عن سعد بن هشام أنه أراد أن يغزو في سبيل الله وقدم المدينة ، فأراد أن يبيع عقاراً (له) بها ، فيجعله في السلاح والكرام ويجهاد الروم حتى يموت ، فلما قدم المدينة لقي أناساً من أهل المدينة فنهوه عن ذلك ، وأخبروه أن رهطاً ستة أرادوا ذلك في حياة النبي ﷺ ، فنهاهم نبي الله ﷺ وقال : أليس لكم بي أسوة ؟ فلما حدثوه بذلك راجع امرأته ، وقد كان طلقها ، وأشهد على رجعتها ، فأتى ابن عباس وسأله عن وتر رسول الله ﷺ ، فقال له ابن عباس : ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ ؟ قال : من ؟ قال : عائشة رضي الله عنها ، فأتها ، فاسألها ، ثم ائتني فأخبرني بردها عليك . قال : فانطلقت إليها ، فأتيت على حكيم بن أفلح ، فاستلحقته إليها ، فقال : ما أنا بقاربها ، لأنني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً فأبت فيها إلا مضياً . قال : فأقسمت عليه ، فجاء فانطلقنا إلى عائشة رضي الله عنها ، وذكر الحديث (٢) .

(١) سورة المنافقون الآية ٤ .

(٢) هذا جزء من حديث طويل ورد في صحيح مسلم في : باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ، ١٦٨/٢ - ١٧٠ ، وقد قابلت ما في الأصل على ما في صحيح مسلم فوجدت خلافين : عقاراً [له] بها ، إذ كانت «له» ساقطة من الأصل ، ورهطاً ستة إذ كانت في الأصل « ستة » .

وقال معاوية لابن عباس : أنت على ملة عليّ؟ فقال : لا على ملة عليّ ولا على ملة عثمان ، أنا على ملة رسول الله ﷺ .

وكانت الشيعة أصحاب عليّ يقدمون عليه أبا بكر وعمر ، وإنما كان النزاع في تقدمه على عثمان . ولم يكن حينئذ يسمى أحد لا إمامياً ولا رافضياً ، وإنما سموا رافضة وصاروا رافضة لما خرج زيد بن علي بن الحسين بالكوفة في خلافة هشام ، فسألته الشيعة عن أبي بكر وعمر ، فترحم عليهم . فرفضه قوم ، فقال : رفضتموني رفضتموني فسموا رافضة ، وتولاه قوم فسموا زيدية لانتسابهم إليه . ومن حينئذ انقسمت الشيعة إلى رافضة إمامية وزيدية ، وكلما زادوا في البدعة زادوا في الشر ، فالزيدية خير من الرافضة : أعلم وأصدق وأزهّد وأشجع .

ثم بعد أبي بكر عمر بن الخطاب ، (و) هو الذي لم تكن تأخذه في الله لومة لائم ، وكان أزهّد الناس باتفاق الخلق كما قيل فيه : رحم الله عمر لقد تركه الحق ماله من صديق .

فصل (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ .

منها قوله تعالى : ﴿وعبد الطاغوت﴾ : والصواب عطفه على قوله : ﴿من لعنه الله﴾ فعل ماضٍ معطوف على ما قبله من الأفعال الماضية ، لكن المتقدمة الفاعل الله مظهراً أو مضمراً . وهذا الفعل اسم من عبد الطاغوت ، وهو الضمير في عبد ولم يعد حرف (من) لأن هذه الأفعال لصنف واحد وهم اليهود . والله أعلم .

فصل (*)

(في بطلان الاستدلال بالمتشابه)

قال تعالى : ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ

= ويقصد ابن تيمية بإيراد الحديث قول حكيم بن أفلح : «لأني نهيتها ان تقول في هاتين الشيعتين شيئاً» إذ أن هذا يبين تاريخ استعمال كلمة «الشيعتين» والمقصود بها شيعة علي وشيعة أصحاب الجمل . وفي تهذيب التهذيب ٤٤٤/٢ : حكيم بن أفلح حجازي ، روى عن ابن مسعود وعائشة . . وذكره ابن حبان في الثقات .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٤٥٥/١٤ .

(*) انظر الجواب الصحيح ٦٥ - ٥٥/١ .

أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَن مِّنْهُمْ قَسِيصِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١﴾ .

فذكر القسيسين والرهبان ، لثلا يقال : إن هذا قيل عن غيرنا فدل هذا على أفعالنا وحسن نياتنا (٢) ، ونفى عنا اسم الشرك بقوله : اليهود والذين أشركوا أشد الناس عداوة للذين آمنوا ، والذين قالوا إنا نصارى أقربهم مودة .

والجواب أن يقال : تمام الكلام : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ * وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ * فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣﴾ .

فهو سبحانه لم يعد بالثواب في الآخرة إلا لهؤلاء الذين آمنوا بمحمد ﷺ الذين قال فيهم : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ .

والشاهدون هم الذين شهدوا له بالرسالة فشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وهم الشهداء الذين قال فيهم ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (٤) ، ولهذا قال ابن عباس وغيره . ﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾ ، قال : محمد ﷺ وأمته .

وكل من شهد للرسول بالتصديق فهو من الشاهدين ، كما قال الحواريون : ﴿ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين﴾ .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (٥) .

(١) المائدة : ٨٢ .

(٢) الحديث هنا عن النصارى من قسيسين ورهبان ، فهم القائلون بأن أفعالنا حسنة بخلاف اليهود والذين أشركوا .

(٣) سورة المائدة الآيات (٨٣ - ٨٥) .

(٤) سورة البقرة الآية ١٤٣ .

(٥) سورة الحج الآيات (٧٧ - ٧٨) .

وأما قوله في أول الآية : ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ﴾ ، فهو كما أخبر سبحانه وتعالى ، فإن عداوة المشركين واليهود للمؤمنين أشد من عداوة النصارى . والنصارى أقرب مودة لهم ، وهذا معروف من أخلاق اليهود ، فإن اليهود فيهم من البغض والحسد والعداوة ما ليس في النصارى .

وفي النصارى من الرحمة والمودة ما ليس في اليهود ، والعداوة أصلها البغض . فاليهود كانوا يبغضون أنبياءهم ، فكيف يبغضهم للمؤمنين ؟

وأما النصارى فليس في الدين الذي يدينون به عداوة ولا بغض لأعداء الله الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فساداً ، فكيف بعداوتهم وبغضهم للمؤمنين المعتدلين أهل ملة إبراهيم المؤمنين بجميع الكتب والرسول ؟

وليس في هذا مدح للنصارى بالإيمان بالله ولا وعد لهم بالنجاة من العذاب واستحقاق الثواب ، وإنما فيه أنهم أقرب مودة ، وقوله تعالى : ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون ﴾ أي بسبب هؤلاء ، وسبب ترك الاستكبار يصير فيهم من المودة ما يصيرهم بذلك خيراً من المشركين وأقرب مودة من اليهود والمشركين .

ثم قال تعالى : ﴿ وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق ﴾ فهؤلاء الذين مدحهم بالإيمان ووعدهم بثواب الآخرة ، والضمير وإن عاد إلى المتقدمين فالمراد به جنس المتقدمين لا كل واحد منهم ، كقوله تعالى : ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ (٢) .

وكان جنس الناس ، قالوا لهم : إن جنس الناس ، قد جمعوا ويمتنع العموم فإن القائل من الناس ، والمقول له من الناس ، والمقول عنه من الناس ، ويمتنع أن يكون جميع الناس قال لجميع الناس : إنه قد جمع لكم جميع الناس .

ومثل هذا قوله تعالى : ﴿ وقالت اليهود عزير ابن الله ﴾ (١) . أي جنس اليهود قال هذا ، لم يقل هذا كل يهودي . ومن هذا أن في النصارى من رقة القلوب التي توجب لهم الإيمان ما ليس في اليهود ، وهذا حق ، وأما قولهم : ونفى عنا اسم الشرك ، فلا ريب أن الله فرق بين المشركين ، وأهل الكتاب في عدة مواضع ، ووصف من أشرك منهم في بعض المواضع بل قد ميز بين الصابئين والمجوس وبين المشركين في عدة مواضع ، وكلا الأمرين حق ، فالأول كقوله

(١) سورة آل عمران الآية ١٧٣ .

(٢) سورة التوبة الآية ٣٠ .

تعالى : ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾^(١) . وقال تعالى : ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ .

وأما وصفهم بالشرك ففي قوله : ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهاً واحداً لا إله إلا هو سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فنزه نفسه عن شركهم ، وذلك أن أصل دينهم ليس فيه شرك ، فإن الله إنما بعث رسله بالتوحيد ، والنهي عن الشرك ، كما قال تعالى : ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ؟﴾^(٢) .

وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾^(٣) .

وقال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾^(٤) .

فالمسيح صلوات الله عليه وسلامه ومن قبله من الرسل إنما دعوا إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وفي التوراة من ذلك ما يعظم وصفه ؛ لم يأمر أحد من الأنبياء بأن يعبد ملك ولا نبي ولا كواكب ولا وثن ، ولا أن تسأل الشفاعة إلى الله من ميت ولا غائب ، ولا نبي ولا ملك فلم يأمر أحد من الرسل بأن يدعو الملائكة ، ويقول : اشفعوا لنا إلى الله ، ولا يدعو الأنبياء والصالحين الموتى والغائبين ، ويقول : اشفعوا لنا إلى الله ، ولا تصور تماثيلهم لا مجسدة ذات ظل ، ولا مصورة في الحيطان ، ولا يجعل دعاء تماثيلهم وتعظيمها قرينة وطاعة سواء قصدوا دعاء أصحاب التماثيل ، أو تعظيمهم والاستشفاع بهم ، وطلبوا منهم أن يسألوا الله تعالى ، وجعلوا تلك التماثيل تذكرة بأصحابها ، وقصدوا دعاء التماثيل ولم يستشعروا أن المقصود دعاء أصحابها ، كما فعله جهال المشركين ، وإن كان في هذا جميعه إنما يعبدون الشيطان ، وإن كانوا لا يقصدون عبادته ، فإنه يتصور لهم في صورة ما يظنون أنها صورة الذي يعظمونه ، ويقول : أنا الخضر ، أنا المسيح ، أنا جرجس ، أنا الشيخ فلان .

كما قد وقع هذا لغير واحد من المنتسبين إلى المسلمين والنصارى . وقد يدخل الشيطان في

(١) سورة الحج الآية ١٧ .

(٢) سورة الزخرف الآية ٤٥ .

(٣) سورة النحل الآية ٣٦ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٢٥ .

بعض التماثيل فيخاطبهم ، وقد يقضي بعض حاجاتهم ، فبهذا السبب وأمثاله ظهر الشرك قديماً وحديثاً ؛ وفعل النصرارى وأشباههم ما فعلوه من الشرك .

وأما الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وسلامه فنهوا عن هذا كله ، ولم يشرع أحد منهم شيئاً من ذلك ، فالنصرارى لا يأمرّون بتعظيم الأوثان المجسدة ، ولكن بتعظيم التماثيل المصورة . فليسوا على التوحيد المحض ، وليسوا كالمشركين الذين يعبدون الأوثان ويكذبون الرسل ، فلهذا جعلهم الله نوعاً غير المشركين تارة ، وذمهم على ما أحدثوه من الشرك تارة .

وإذا أطلق لفظ الشرك فطائفة من المسلمين تدخل فيه جميع الكفار من أهل الكتاب ، وغيرهم كقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴾^(١) ، ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴾ فمن الناس من يجعل اللفظ عاماً لجميع الكفار لا سيما النصرارى ثم من هؤلاء من ينهي عن نكاح هؤلاء ، كما كان عبد الله بن عمر ينهي عن نكاح هؤلاء ، ويقول لا أعظم شركاً من أن يقول : عيسى ربنا .

وهذا قول طائفة من الشيعة وغيرهم .

وأما جمهور السلف والخلف . فيجوزون نكاح الكتابيات ، ويبيحون ذبائحهم ، لكن إذا قالوا : لفظ المشركين عام ، قالوا : هذه الآية مخصوصة أو منسوخة بآية المائدة ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾^(٢) .

وطائفة أخرى تجعل لفظ المشركين إذا أطلق لا يدخل فيه أهل الكتاب ، وأما كون النصرارى فيهم شرك كما ذكره الله ، فهذا متفق عليه بين المسلمين ، كما نطق به القرآن كما أن المسلمين متفقون على أن قوله : ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ﴾ لأن النصرارى لم يدخلوا في لفظ الذين أشركوا ، كما لم يدخلوا في لفظ اليهود .

وكذلك قوله : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ﴾ . ونحو ذلك ، وهذا لأن لفظ الواحد تنوع دلالاته بالإفراد والاقتران فيدخل فيه مع الإفراد والتجريد ما لا

(١) سورة البقرة الآية ٢٢١ .

(٢) سورة المائدة الآية ٥ .

يدخل فيه عند الاقتران ، كلفظ المعروف والمنكر في قوله تعالى : ﴿ يَا مُرْهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(١) ، فإنه يتناول جميع ما أمر الله به فإنه معروف ، وجميع ما نهى عنه فإنه منكر .

وفي قوله : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾^(٢) . فهنا قرن الصدقة بالمعروف والإصلاح بين الناس .

وكذلك المنكر في قوله : ﴿ إِنْ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾^(٣) . قرن الفحشاء بالمنكر ، وقوله : ﴿ إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ قرن الفحشاء بالمنكر والبغي .

وكذلك لفظ البرّ والإيمان ، وإذا أفرده دخل فيه الأعمال والتقوى ، كقوله : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾^(٤) .

وقال : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴾^(٥) . وقوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ، ﴿ لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي ﴾^(٦) ، وقال : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾^(٧) ، وقد يقرنه بغيره كقوله : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾^(٨) ، وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ ، وكذلك لفظ الفقير ، والمسكين إذا أفردهما دخل فيه لفظ الآخر .

وقد يجمع بينهما في قوله : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ﴾^(٩) ، فيكونان هنا صنفين ، وفي تلك المواضع صنف واحد ، فكذلك لفظ الشرك في مثل قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾^(١٠) ، يدخل فيه جميع الكفار

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٢) سورة النساء الآية ١١٤ .

(٣) سورة العنكبوت الآية ١١٤ .

(٤) سورة البقرة الآية ١١٧ .

(٥) سورة الانفطار الآية ١٣ .

(٦) سورة الفتح الآية ٥ .

(٧) سورة الأنفال الآية ٢ .

(٨) سورة المائدة الآية ٢ .

(٩) سورة التوبة الآية ٦٠ .

(١٠) سورة التوبة الآية ٢٨ .

أهل الكتاب ، وغيرهم عند عامة العلماء ، لأنه أفرده وجرده ، وإن كانوا إذا قرن بأهل الكتاب كانا صنفين .

وفي صحيح مسلم عن بريدة أن النبي ﷺ : « كان إذا أرسل أميراً على سرية ، أو جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ، وأوصاه بمن معه من المسلمين خيراً ، وقال لهم : اغزوا بسم الله في سبيل الله ، في دعة قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ، ولا تغدروا ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خلال ثلاث - فإنهم ما أجابوك إليها فاقبل منهم ، وكف عنهم - إلى الإسلام فإن أجابوك إلى ذلك ، فاقبل منهم ، وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فإن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم ، فإن أبوا أن يتحولوا عنها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين وليس لهم في الغنيمة والفىء نصيب ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فاسألمهم الجزية ، فإن هم أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم » .

وهذا الحديث كان بعد نزول آية الجزية ، وهي إنما نزلت عام تبوك لما قاتل النبي ﷺ النصارى بالشام ، واليهود باليمن .

وهذا الحكم ثابت في أهل الكتاب باتفاق المسلمين ، كما دل عليه الكتاب والسنة ، ولكن تنازعوا في الجزية : هل تؤخذ من غير أهل الكتاب ؟ وهذا مبسوط في موضعه .

فصل

في ادعاء النصارى أن القرآن سوى بين جميع الأديان

قالوا في سورة المائدة : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِثُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (١) .

فساوى بهذا القول بين سائر الناس : اليهود والمسلمين وغيرهم .

والجواب أن يقال أولاً : لا حجة لكم في هذه الآية على مطلوبكم ، فإنه يسوى بينكم وبين اليهود والصابثين ، وأنتم مع المسلمين متفقون على أن اليهود كفار من بعث المسيح إليهم فكذبوه .

وكذا الصابثون من حيث بعث إليهم رسول فكذبوه ، فهم كفار فإن كان في الآية مدح

(١) سورة المائدة الآية ٦٩ .

لدينكم الذي أنتم عليه بعد مبعث محمد ﷺ ففيها مدح دين اليهود أيضاً ، وهذا باطل عندكم وعند المسلمين .

وإن لم يكن فيها مدح اليهود بعد النسخ والتبديل فليس فيها مدح لدين النصارى بعد النسخ والتبديل .

وكذلك يقال لليهودي ، إن احتج بها على صحة دينه .

وأيضاً فإن النصارى يكفرون اليهود ، فإن كان دينهم حقاً لزم كفر اليهود ، وإن كان باطلاً لزم بطلان دينهم فلا بد من بطلان أحد الدينين فيمتنع أن تكون الآية مدحتهما ، وقد سوت بينهما .

فعلم أنها لم تمدح واحداً منها بعد النسخ والتبديل ، وإنما معنى الآية أن المؤمنين بمحمد ﷺ ، والذين هادوا الذين اتبعوا موسى عليه السلام ، وهم الذين كانوا على شرعه قبل النسخ والتبديل . والنصارى الذين اتبعوا المسيح عليه السلام ، وهم الذين كانوا على شريعته قبل النسخ والتبديل .

والصائبون ، وهم الصائبون الحنفاء ، كالذين كانوا من العرب وغيرهم على دين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق قبل التبديل والنسخ .

فإن العرب من ولد إسماعيل وغيره الذين كانوا جيران البيت العتيق الذي بناه إبراهيم وإسماعيل كانوا حنفاء على ملة إبراهيم إلى أن غير دينه بعض ولاية خزاعة ، وهو عمرو بن لحي ، وهو أول من غير دين إبراهيم بالشرك ، وتحريم ما لم يحرمه الله . ولهذا قال النبي ﷺ : « رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه - أي أمعاءه - في النار » وهو أول من بحر البحيرة وسيب السوائب وغير دين إبراهيم .

وكذلك بنو إسحاق الذين كانوا قبل مبعث موسى متمسكين بدين إبراهيم كانوا من السعداء المحمودين ، فهؤلاء الذين كانوا على دين موسى والمسيح وإبراهيم ، ونحوهم الذين مدحهم الله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون من آمن منهم بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ .

فأهل الكتاب بعد النسخ والتبديل ليسوا ممن آمن بالله ولا باليوم الآخر وعمل صالحاً ، كما قال تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ

ورسولُهُ ولا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿١﴾ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ؛ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ، وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا ﴾ الآية (١) .

ومن المشهور في التفسير : أنها نزلت بسبب جماعة من الصحابة كانوا قد عزموا على الترهب ، وفي الصحيحين عن أنس : « أن رجلاً سألوا أزواج النبي ﷺ ، عن عبادته في السر ، فتقالوا ذلك » وذكر الحديث .

وفي الصحيحين عن سعد قال : « ردّ النبي ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا » . وعن عكرمة أن عليّ بن أبي طالب وابن مسعود وعثمان بن مظعون والمقداد ، وسالما مولى أبي حذيفة في أصحاب لهم تبتلوا ، فجلسوا في البيوت ، واعتزلوا النساء ، ولبسوا المسوح ، وحرّموا الطيبات من الطعام واللباس ، إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل وهموا بالاختصاص ، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار^(٢) ، فنزلت هذه الآية . وكذلك ذكر سائر المفسرين ما يشبه هذا المعنى .

وقد ذم الله الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، وذم الذين يتبعون الشهوات ، والذين يريدون أن يميلوا ميلا عظيما ، ويريدون ميل المؤمنين ميلا عظيما . وذم الذين اتبعوا ما أترفوا فيه ، والذين يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام .

وأكثر الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات شربة الخمر ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ

(١) سورة التوبة الآية ٢٩ .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٤/٤٥٦ - ٤٧٨ . ط السعودية .

(٢) سورة المائدة الآية ٨٧ . وسبب نزول الآية قد سبقت الإشارة إليه فليراجع - وانظر أسباب النزول للواحدي ص ١١٧ .

(٣) ورد في الحديث محققاً مع بيان سبب نزول الآية وذكر من نزلت في حقهم .

الصلاة ﴿١﴾ فجمعوا بين الشهوة المحرمة وترك ذكر الله وإضاعة الصلاة ، وكذلك غيرهم من أهل الشهوات .

ثم نهى سبحانه عن تحريم ما أحل من الطيبات ، وعن الاعتداء في تناولها ، وهو مجاوزة الحد ، وقد فسر الاعتداء في الزهد والعبارة بأن يجرموا الحلال ويفعلوا من العبادة ما يضرهم ، فيكونوا قد تجاوزوا الحد وأسرفوا . وقيل : لا يَحْمِلْنَكُمْ أَكْلَ الطَّيِّبَاتِ عَلَى الْإِسْرَافِ وَتَنَاوُلِ الْحَرَامِ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ فَإِنْ آكَلَ الطَّيِّبَاتِ وَالشَّهَوَاتِ الْمُعْتَدَى فِيهَا لَا بَدَّ أَنْ يَقَعَ فِي الْحَرَامِ لِأَجْلِ الْإِسْرَافِ فِي ذَلِكَ .

والمقصود بالزهد ترك ما يضر العبد في الآخرة ، وبالعبدية فعل ما ينفع في الآخرة ، فإذا ترك الإنسان ما ينفعه في دينه وينفعه في آخرته وفعل من العبادة ما يضر فقد اعتدى وأسرف ، وإن ظن ذلك زهداً نافعاً وعبادة نافعة .

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والنخعي : (ولا تعتدوا) أي لا تجبوا أنفسكم ، وقال عكرمة لا تسيروا بغير سيرة المسلمين : من ترك النساء ، ودوام الصيام والقيام . وقال مقاتل : لا تحرموا الحلال ، وعن الحسن لا تأتوا ما نهى الله عنه ، وهذا ما أريد به لا تحرموا الحلال ولا تفعلوا الحرام ؛ فيكون قد نهى عن النوعين ؛ لكن سبب نزول الآية وسياقها يدل على قول الجمهور ، وقد يقال هذا مثل قوله : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ وقوله في تمام الآية : ﴿ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ الآية .

وكذلك الأحاديث الصحيحة كقول أحدهم : لا أتزوج النساء ، وقول الآخر لا آكل اللحم . كما في حديث أنس المتقدم ، وهذا مما يدل على أن صوم الدهر مكروه ، وكذلك مداومة قيام الليل .

فصل

وهذا الذي جاءت به شريعة الإسلام هو الصراط المستقيم ، وهو الذي يصلح به دين الإنسان ، كما قال النبي ﷺ : « أعدل الصيام صيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً » (٢) وفي رواية صحيحة : « أفضل » والأفضل هو الأعدل الأقوم . وهذا القرآن يهدي للتي هي

(١) سورة المائدة الآية ٩١ .

ورد الحديث في : البخاري (كتاب فضائل القرآن ، والصوم ، الأنبياء) ولفظه أفضل الصوم .. الخ الحديث ، وفي مسلم (كتاب الصيام) والنسائي (كتاب الصيام) ، ابن حنبل ١٨٦/٣ .

أقوم ، وهي وسط بين هذين الصنفين : أصحاب البدع وأصحاب الفجور أهل الإسراف والتشرف الزائد .

ولهذا كان السلف يحذرون من هذين الصنفين . قال الحسن : هو المبتدع في دينه والفاجر في دنياه ، وكانوا يقولون : احذروا صاحب الدنيا أغوته دنياه ، وصاحب هوى متبع لهواه ، وكانوا يأمرؤن بمجانبة أهل البدع والفجور .

فـ « القسم الأول » : أهل الفجور ، وهم المترفون المنعمون ، أوقعهم في الفجور ما هم فيه .

و « القسم الثاني » : المترهبون ، أوقعهم في البدع غلوهم وتشديدهم . هؤلاء (استمتعوا بخلاقهم) وهؤلاء خاضوا كما خاض الذين من قبلهم ، وذلك أن الذين يتبعون الشهوات المنهي عنها أو يسرفون في المباحات ويتركون الصلوات والعبادات المأمور بها يستحوذ عليهم الشيطان والهوى فينسيهم الله والدار الآخرة ، ويفسد حالهم ، كما هو مشاهد كثيراً منهم .

والذين يجرمون ما أحل الله من الطيبات - وإن كانوا يقولون : إن الله لم يحرم هذا ؛ بل يلتزمون أن لا يفعلوه ، إما بالنذر وإما باليمين ، كما حرم كثير من العباد والزهاد أشياء - يقول أحدهم ، لله علي أن لا آكل طعاماً بالنهار أبداً ، ويعاهد أحدهم أن لا يأكل الشهوة الملائمة ، ويلتزم ذلك بقصده وعزمه ، وإن لم يحلف ولم ينذر . فهذا يلتزم أن لا يشرب الماء ، وهذا يلتزم أن لا يأكل الخبز ، وهذا يلتزم أن لا يشرب الفقاع ، وهذا يلتزم أن لا يتكلم قط ، وهذا يجب نفسه ، وهذا يلتزم أن لا ينكح ولا يذبح ، وأنواع هذه الأشياء من الرهبانية التي ابتدعوها على سبيل مجاهدة النفس ، وقهر الهوى والشهوة .

ولا ريب أن مجاهدة النفس مأمور بها ، وكذلك قهر الهوى والشهوى ، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله ، والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله »^(١) لكن المسلم المتبع لشريعة الإسلام هو المحرم ما حرمه الله ورسوله ، فلا يحرم الحلال ولا يسرف في تناوله ؛ بل يتناول ما يحتاج إليه من طعام أو لباس أو نكاح ، ويقتصد في ذلك ، ويقتصد في العبادة ؛ فلا يحمل نفسه ما لا تطيق .

فهذا تجده يحصل له من مجاهدات النفس وقهر الهوى ما هو أنفع له من تلك الطريق المبتدعة الوعرة القليلة المنفعة ، التي غالب من سلكها ارتدّ على حافره ، ونقض عهده ، ولم

(١) ورد الحديث في : الترمذي (كتاب القيامة) ، ابن ماجه (كتاب الزهد) ، ابن حنبل ١٢٤/٤ .

يرعها حق رعايتها . وهذا يثاب على ذلك ما لا يثاب على سلوك تلك الطريق ، وتزكوبه نفسه ، وتسير به إلى ربه ، ويجد بذلك من المزيد في إيمانه ما لا يجده أصحاب تلك الطريق ، فإنهم لا بد أن تدعوهم أنفسهم إلى الشهوات المحرمة ؛ فإنه ما من بني آدم إلا من أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى بن زكريا وقد قال تعالى : ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ (١) .

قال طاووس في أمر النساء وقلة صبره عنهن كما تقدم ، فميل النفس إلى النساء عام في طبع جميع بني آدم ، وقد يتلى كثير منهم بالميل إلى الذكران ، كما هو المذكور عنهم ؛ فيبتلى بالميل إلى المردان ، وإن لم يفعل الفاحشة الكبرى ابتلى بما هو دون ذلك من المباشرة والمشاهدة ، ولا يكاد أن يسلم أحدهم من الفاحشة إما في سره وإما بينه وبين الأمد ، ويحصل للنفس من ذلك ما هو معروف عند الناس .

وقد ذكر الناس من أخبار العشاق ما يطول وصفه ، فإذا ابتلى المسلم ببعض ذلك كان عليه أن يجاهد نفسه في الله ، وهو مأمور بهذا الجهاد ليس أمراً أوجبه وحرمه هو على نفسه ، فيكون في طاعة نفسه وهواه ؛ بل هو أمر حرمه الله ورسوله ولا حيلة فيه ؛ فيصير بالمجاهدة في طاعة الله ورسوله .

وفي حديث رواه أبو يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً : (من عشق فعمّ وكنم وصبر ثم مات فهو شهيد) وأبو يحيى في حديثه نظر ؛ لكن المعنى الذي ذكره دلّ عليه الكتاب والسنة ؛ فإن الله أمر بالتقوى والصبر ، فمن التقوى أن يعفّ عن كل ما حرّمه الله من نظر بعين ، ومن لفظ بلسان ، ومن حركة بيد ورجل ، ومن الصبر أن يصبر عن شكوى ما به إلى غير الله عز وجل . فإن هذا هو الصبر الجميل .

وأما الكتمان فيراد به شيان :

« أحدهما » : أن يكتم بثّه وألمه ، فلا يشكو إلى غير الله ، فمتى شكا إلى غير الله نقص صبره ، وهذا أعلى الكتمانين ، لكن هذا لا يقدر عليه كل أحد ؛ بل كثير من الناس يشكو ما به ، وهذا على وجهين : فإن شكا ذلك إلى طبيب يعرف طب الأديان ، ومضرات النفوس ومنافعها ؛ ليعالج نفسه بعلاج الإيمان ؛ فهذا بمنزلة المستفتي ، وهذا حسن .

وإن شكا إلى من يعينه على المحرم فهذا حرام ، وإن شكا إلى غيره لما في الشكوى من الراحة ، كما يشكو المصاب مصيبته إلى الناس من غير أن يقصد تعلم ما ينفعه ولا الاستعانة على مصيبته ، فهذا ينقص صبره ؛ ولكن لا يأثم مطلقاً إلا إذا اقترن به ما يحرم ، كالمصاب الذي يتسخط .

(١) سورة النساء الآية ٢٨ .

« والثاني » : أن يكتم ذلك فلا يتحدث به مع الناس ؛ لما في ذلك من إظهار السوء والفاحشة ، فإن النفوس إذا سمعت مثل هذا تحركت ، وتشهت وتمنت وتيمنت ، والإنسان متى رأى أو سمع أو تخيل من يفعل ما يشتهييه كان ذلك داعياً له إلى الفعل والتشبه به ، والنساء متى رأين البهائم تنزو الذكور منها على الإنثا ملن إلى الباءة والمجامعة ، والرجل إذا سمع من يفعل مع المردان والنساء ورأى ذلك أو تخيله في نفسه دعاه ذلك إلى الفعل ، وإذا ذكر للإنسان طعام اشتهاه ومال إليه ، وإن وصف له ما يشتهييه من لباس أو امرأة أو مسكن أو غيره مالت نفسه إليه ، والغريب عن وطنه متى ذكر بالوطن حن إليه ، وكل ما في نفس الإنسان محبته إذا تصوره تحركت المحبة والطلب إلى ذلك المحبوب المطلوب ؛ إما إلى وصفه وإما إلى مشاهدته ، وكلاهما يحصل به تخيل في النفس ، وقد يحصل التخيل بالسمع أو الرؤية أو الفكر في بعض الأمور المتعلقة به ، فإذا تخيلت النفس تلك الأمور المتعلقة انقلبت إلى ما تخيلته فتحركت داعية المحبة ، سواء كانت محبة محمودة أو مذمومة .

ولهذا تتحرك النفوس إلى الحج إذا ذكر الحجاز ، أو كان أوان الحج ، أو رأى من يذهب إلى الحج من أهله وأقاربه ، أو أصحابه أو غيرهم ، ولو لم يسمع ذلك ويراه لما تحرك ولا حدث منه داعية قوته إلى ذلك ، فتتحرك بذكر الأبرق والأجرع والعلي ونحو ذلك ؛ لأنه رأى تلك المنازل لما كان ذاهباً إلى محبوبه ، فصار ذكرها يذكره بالمحبوب .

وكذلك أصحاب المتاجر والأموال ، إذا سمع أحدهم بالمكاسب تحركت داعيته إلى ذلك ، وكذلك أهل الفرج والتنزه إذا رأوا من يقصد ذلك تحركوا إليه ، وهذه الدواعي كلها مركوزة في نفوس بني آدم ، والإنسان ظلوم جهول .

وكذلك ذكر آثار رسول الله ﷺ تذكر به وتحرك محبته ، فالمبتلى بالفاحشة والعشق إذا ذكر ما به لغيره تحركت نفس ذلك الغير إلى جنس ذلك ؛ لأن النفوس مجبولة على حب الصور الجميلة ، فإذا تصورت جنساً تحرك إليها المحبوب .

ولهذا نهى الله تعالى عن إشاعة الفاحشة . وكذلك أمر بستر الفواحش ، كما قال النبي ﷺ : « من ابتلي من هذه الفاذورات بشيء فليستتر بستر الله ، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله » (١) وقال : « كل أمتي معافى إلا المجاهرين » (٢) ، وإن المجاهرة أن يبيت الرجل على الذنب قد ستره الله فيصبح يتحدث به « فما دام الذنب مستوراً فعقوبته على

(١) اورده الامام مالك في الموطأ (كتاب الحدود) .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الآداب) ، وفي مسلم (كتاب الزهد) ، وفي الموطأ (كتاب الكلام) .

صاحبه خاصة ، وإذا ظهر ولم ينكر كان ضرره عاما ، فكيف إذا كان في ظهوره تحريك لغيره إليه .

ولهذا كره الإمام أحمد وغيره إنشاد الأشعار : الغزل الرقيق ؛ لأنه يحرك النفوس إلى الفواحش ؛ فلهذا أمر من يتلى بالعشق أن يعف ويكتم ويصبر ، فيكون حينئذ ممن قال الله فيه : ﴿إِنَّ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١) .

والمقصود أنه يثاب على هذه المجاهدة ، والمجاهد من جاهد نفسه في الله . وأما المبتدعون في الزهد والعبادة السالكون طريق الرهبان فإنهم يزهدون في النكاح ، وفضول الطعام ، والمال ونحو ذلك . وهذا محمود ؛ لكن عامة هؤلاء لا بد أن يقعوا في ذنوب من هذا الجنس ، كما نجد كثيراً منهم يتلى بصحبة الأحداث ، وإرفاق النساء ؛ فيبتلون بالميل إلى الصور المحرمة من النساء والصبيان ما لا يتلى به أهل السنة المتبعون للشريعة المحمدية .

وحكاياتهم في هذا أكثر من أن يحكى بسطها في كتاب ، وعندهم من الفواحش الباطنة والظاهرة ما لا يوجد عند غيرهم ، وخيار من فيهم يميل إلى الأحداث والغناء والسماع ؛ لما يجدون في ذلك من راحة النفوس ولو اتبعوا السنة لاستراحوا من ذلك .

قال أبو سعيد الخراز لما قال له الشيطان في المنام : لي فيكم لطيفتان السماع وصحبة الأحداث ، قال أبو سعيد : قل من ينجو منها من أصحابنا حتى لقوة محبة نفوسهم صار ذلك ممتزجا بطريقهم إلى الله ، فإن أحدهم يجد في نفسه عند مشاهدة الشاهد من الرغبة فيما اعتاده من العبادة والزهادة ما لا يجدها بدون ذلك ، وعنده في نفسه عند سماع القصائد من الشوق والرغبة والنشاط ما لا يجده عند سماع القرآن ، فصاروا في شبهة وشهوة لم يكتف الشيطان منهم بوقوعهم في الأمور المحرمة ، التي تفتنهم حتى جعلهم يعتبرون ذلك عبادة ، كالذين قال الله فيهم : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا : وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ، وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ الآية^(٢) . وهؤلاء هم الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات .

وإذا وقعوا في السماع وقعوا فيه بشوق ورغبة قوية ، ومحبة تامة ، وبذلوا فيه أنفسهم وأموالهم . فقد يبذلون فيه نساءهم وأبناءهم ، ويدخلون في الديانة لأغراضهم ، فيأتي أحدهم بولده فيهبه للشيخ يفعل ما أراد هو ومن يلوذ به ، ويسمونه حواراً ، وإن كان حسن الصورة استأثر به الشيخ دونهم ، ويعد أهله ذلك بركة حصلت له من الشيخ ، ويرتفع الحياء بين أم

(١) سورة يوسف الآية ٩٠ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

الصبي وأبيه وبين الفقراء .

وإذا صلوا صلوا صلاة المنافقين ، يقومون إليها وهم كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا . فقد أضاعوا الصلاة ، واتبعوا الشهوات ، ومع هذا فهم قد يزهدون في بعض الطيبات التي أحلها الله لهم ، ويجهدون في عبادات وأذكار ، لكن مع بدعة وأفعال لا تجوز مما تقدم ذكره ، فتلك البدعة هي التي أوقعتهم في اتباع الشهوات ، وإضاعة الصلوات ؛ لأن الشريعة مثالها مثال سفينة نوح ؛ من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق . وهؤلاء تخلفوا عنها فغرقوا بحبهم ، ويتوب الله على من تاب .

والسالكون للشريعة المحمدية إذا ابتلوا بالذنوب لم تكن التوبة عليهم من الأصار والأغلال ؛ بل من الحنيفية السمحة ، وأما أهل البدع فقد تكون التوبة عليهم أصاراً وأغلالاً ، كما كانت على من قبلنا من الرهبان فإنهم إذا وقع أحدهم في الذنب لم يخلص من شره إلا ببلاء شديد ، من أجل خروجه عن السنة .

وهؤلاء قد يظن أحدهم أنه لا يمكنه السلوك إلى الله تعالى إلا ببدعة .

وكذلك أهل الفجور المترفين قد يظن أحدهم أنه لا يمكنه فعل الواجبات إلا بما يفعله من الذنوب ، ولا يمكنه ترك المحرمات إلا بذلك ، وهذا يقع لبشر كثير من الناس .

منهم من يقول : إنه لا يمكن أداء الصلوات واجتناب الكلام المحرم - من الغيبة وغيرها - إلا بأكل الحشيشة .

ويقول الآخر : إن أكلها يعينه على استنباط العلوم وتصفية الذهن حتى يسميها بعضهم معدن الفكر والذكر ، ومحركة العزم الساكن ، وكل هذا من خدع النفس ومكر الشيطان بهؤلاء وغيرهم ، وإنما لعمى الذهن ، ويصير أكلها أبكم مجنوناً لا يعي ما يقول .

وكذلك في هؤلاء من يقول : إن محبته لله ورغبته في العبادة ، وحركته ووجدته وشوقه وغير ذلك لا يتم إلا بسماع القصائد ، ومعاشرة الشاهد من الصبيان وغيرهم ، وسماع الأصوات والنغمات ، ويزعمون أنهم بسماع هذه الأصوات ورؤية الصور المحركات تتحرك عندهم من دواعي الزهد والعبادة ما لا تتحرك بدون ذلك ، وإنهم بدون ذلك قد يتركون الصلوات ، ويفعلون المحرمات الكبار ، كقطع الطريق ، وقتل النفوس ، ويظنون أنهم بهذا ترتاض نفوسهم ، وتلتذ بذلك لذة تصدها عن ارتكاب المحارم ، والكبائر ، وتحملها على الصلاة والصوم والحج .

وهذا مستند كثير من الشيوخ الذين يدعون الناس إلى طريقهم بالسماع المبتدع على اختلاف ألوانه وأنواعه . منهم من يدعو إليه بالدف والرقص ، ومنهم من يضيف إلى ذلك

الشبابات ، ومنهم من يعمله بالنساء والصبيان ، ومنهم من يعمله بالدف والكف ، ومنهم من يعمله بأذكار واجتماع ، وتسبيحات وقيام ، وإنشاد أشعار وغير ذلك من سائر أنواعه وألوانه .

وربما ضموا إليه من معاشرة النساء والمردان ونحو ذلك . ويقولون هؤلاء الذين توبناهم وقد كانوا لا يصلون ، ولا يحجون ، ولا يصومون بل كانوا يقطعون الطريق ، ويقتلون النفس ، ويزنون ؛ فتوبناهم عن ذلك بهذا السماع . وما أمكن أحدهم استتابتهم بغير هذا .

وقد يعترفون أن ما فعلوه بدعة منهي عنها أو محرمة ؛ ولكن يقولون ما أمكننا إلا هذا ، وإن لم نفعل هذا القليل من المحرم حصل الوقوع فيما هو أشد منه تحريماً ، وفي ترك الواجبات ما زيد إثمهم على إثم هذا المحرم القليل في جنب ما كانوا فيه من المحرم الكثير .

ويقولون : إن الإنسان يجد في نفسه نشاطاً وقوة في كثير من الطاعات إذا حصل له ما يحبه ، وإن كان مكروهاً حراماً . وأما بدون ذلك فلا يجد شيئاً ، ولا يفعله . وهو أيضاً يمتنع عن المحرمات ، إذا عوض بما يحبه وإن كان مكروهاً ، وإلا لم يمتنع ، وهذه الشبهة واقعة لكثير من الناس ، وجوابها مبني على ثلاث مقامات :

« أحدها » : أن المحرمات قسمان :

« أحدهما » : ما يقطع بأن الشرع لم يبيح منه شيئاً لا لضرورة ولا لغير ضرورة :

كالشرك ، والفواحش ، والقول على الله بغير علم . والظلم المحض ، وهي الأربعة المذكورة في قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ، وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

فهذه الأشياء محرمة في جميع الشرائع ، وبتحريمها بعث الله جميع الرسل ، ولم يبيح منها شيئاً قط ، ولا في حال من الأحوال ، ولهذا أنزلت في هذه السورة المكية ، ونفي التحريم عما سواها ؛ فإنما حرمه بعدها كالدم والميتة ولحم الخنزير حرمه في حال دون حال ، وليس تحريمه مطلقاً .

وكذلك « الخمر » يباح لدفع الغصة بالاتفاق ، ويباح لدفع العطش في أحد قولي العلماء ، ومن لم يبيحها قال : إنها لا تدفع العطش ، وهذا مأخذ أحمد . فحينئذ فالأمر موقوف على دفع العطش بها ، فإن علم أنها تدفعه أبيحت بلا ريب ، كما يباح لحم الخنزير لدفع المجاعة ، وضرورة العطش الذي يرى أنه يهلكه أعظم من ضرورة الجوع ؛ ولهذا يباح شرب النجاسات عند العطش بلا نزاع ، فإن اندفع العطش وإلا فلا إباحة في شيء من ذلك .

(١) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

وكذلك « الميسر » فإن الشارع أباح السبق فيه بمعنى الميسر للحاجة في مصلحة الجهاد . وقد قيل إنه ليس منه ، وهو قول من لم يبيح العوض من الجانبين مطلقا إلا المحلل ، ولا ريب أن الميسر أخف من أمر الخمر ، وإذا أبيحت الخمر للحاجة فالميسر أولى . والميسر لم يحرم لذاته إلا لأنه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، ويوقع العداوة والبغضاء . فإذا كان فيه تعاون على الرمي الذي هو من جنس الصلاة ، وعلى الجهاد الذي فيه تعاون ، وتتألف به القلوب على الجهاد زالت هذه المفسدة .

وكذلك بيع الغرر هو من جنس الميسر ، ويباح منه أنواع عند الحاجة ورجحان المصلحة .

وكذلك « الربا » حرم لما فيه من الظلم ، وأوجب أن لا يباع الشيء إلا بمثله ، ثم أبيع بيعه بجنسه خرصا عند الحاجة ، بخلاف غيرها من المحرمات ، فإنها تحرم في حال دون حال . ولهذا - والله أعلم - نفى التحريم عما سواها ، وهو التحريم المطلق العام ، فإن المنفى من جنس المثبت ، فلما أثبت فيها التحريم العام المطلق نفاه عما سواها .

و «المقام الثاني» أن يفرق بين ما يفعل في الإنسان ، ويأمر به ويبيحه ، وبين ما يسكت عن نهي غيره عنه وتحريمه عليه ، فإذا كان من المحرمات ما لو نهي عنه حصل ما هو أشد تحريما منه لم ينه عنه ، ولم يبيحه أيضا .

ولهذا لا يجوز إنكار المنكر بما هو أنكر منه ؛ ولهذا حرم الخروج على ولاة الأمر بالسيف ؛ لأجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأن ما يحصل بذلك من فعل المحرمات ، وترك واجب أعظم مما يحصل بفعلهم المنكر والذنوب ، وإذا كان قوم على بدعة أو فجور ، ولو نهوا عن ذلك وقع بسبب ذلك شر أعظم مما هم عليه من ذلك ، ولم يمكن منعهم منه ، ولم يحصل بالنهي مصلحة راجحة لم ينهوا عنه .

بخلاف ما أمر الله به الأنبياء وأتباعهم من دعوة الخلق ؛ فإن دعوتهم يحصل بها مصلحة راجحة على مفسدتها ، كدعوة موسى لفرعون ونوح لقومه ، فإنه حصل لموسى من الجهاد وطاعة الله ، وحصل لقومه من الصبر والاستعانة بالله ما كانت عاقبتهم به حميدة ، وحصل أيضا من تفريق فرعون وقومه ما كانت مصلحته عظيمة .

وكذلك نوح حصل له ما أوجب أن يكون ذريته هم الباقين ، وأهلك الله قومه أجمعين ، فكان هلاكهم مصلحة .

فالنهي عنه إذا زاد شره بالنهي ، وكان النهي مصلحة راجحة كان حسنا وأما إذا زاد شره وعظم وليس في مقابلته خير يفوقه لم يشرع ، إلا أن يكون في مقابلته مصلحة زائدة ، فإن أدى

ذلك إلى شر أعظم منه لم يشرع مثل أن يكون الأمر لا صبر له ، فيؤذي فيجزع جزعا شديدا يصير به مذنباً ، وينتقص به إيمانه ودينه .

فهذا لم يحصل به خير لا له ولا لأولئك ؛ بخلاف ما إذا صبر واتقى الله وجاهد ، ولم يتعد حدود الله بل استعمل التقوى والصبر ؛ فإن هذا تكون عاقبته حميدة .

وأولئك قد يتوبون فيتوب الله عليهم ببركته ، وقد يهلكهم ببغيهم ويكون ذلك مصلحة ، كما قال تعالى : ﴿ فَقَطِّعْ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

وأما الإنسان في نفسه فلا يحل له أن يفعل ، الذي يعلم أنه محرم لظنه أنه يعينه على طاعة الله ، فإن هذا لا يكون إلا مفسدة ، أو مفسدته راجحة على مصلحته ، وقد تنقلب تلك الطاعة مفسدة ؛ فإن الشارع حكيم ، فلو علم أن في ذلك مصلحة لم يجرمه ، لكن قد يفعل الإنسان ثم يتوب ، وتكون مصلحته أنه يتوب منه ، ويحصل له بالتوبة خشوع ورقة ، وإنابة إلى الله تعالى ؛ فإن الذنوب قد يكون فيها مصلحة مع التوبة منها ، فإن الإنسان قد يحصل له (بعدم) الذنوب كبر وعجب وقسوة ، فإذا وقع في ذنب أدله ذلك وكسر قلبه ، ولين قلبه بما يحصل له من التوبة .

ولهذا قال سعيد بن جبير : إن العبد ليعمل الحسنة فيدخل بها النار ، ويفعل السيئة فيدخل بها الجنة ، وهذا هو الحكمة في ابتلاء من ابتلي بالذنوب من الأنبياء والصالحين ، وأما بدون التوبة فلا يكون المحرم إلا مفسدته راجحة ، فليس للإنسان أن يعتقد حل ما يعلم أن الله حرمه قطعاً ، وليس له أن يفعله قطعاً ، فإن غلبته نفسه وشيطانه فوقع فيه تاب منه ، فإن تاب فصار بالتوبة خيراً مما كان قبله ، فهذا من رحمة الله به حين تاب عليه ، وإلا فلو لم يتب لفسد حاله بالذنب ، وليس له أن يقول أنا أفعل ثم أتوب ، ولا يبيح الشارع له ذلك ، لأنه بمنزلة من يقول أنا أطعم نفسي ما يمرضني ثم أتداوى ، أو أكل السم ثم أشرب الترياق .

والشارع حكيم ، فإنه لا يدري هل يتمكن من التوبة أم لا ؟ وهل يحصل الدواء بالترياق وغيره أم لا ؟ وهل يتمكن من الشرب أم لا ؟ لكن لو وقع هذا وكانت آخرته إلى التوبة النصوح كان الله قد أحسن إليه بالتوبة ، وبالعفو عما سلف من ذنوبه ، وقد يكون مثل هذا ليس صلاحه إلا في أن يذنب ويتوب ، ولو لم يفعل ذلك كان شراً منه لو لم يذنب ويتوب ، لكن هذا أمر يتعلق بخلق الله وقدره وحكمته ، لا يمكن أحد أن يأمر به الإنسان ؛ لأنه لا يدري أن ذلك خير له ، وليس ما يفعله خلقاً - لعلمه وحكمته - يجوز للرسول وللعباد أن يفعلوه ، ويأمروا به .

وقصة الخضر مع موسى لم تكن مخالفة لشرع الله وأمره ، ولا فعل الخضر ما فعله لكونه مقدراً كما يظنه بعض الناس ؛ بل ما فعله الخضر هو مأمور به في الشرع بشرط أن يعلم من

مصالحته ما علمه الخضر ؛ فإنه لم يفعل محرماً مطلقاً ؛ ولكن خرق السفينة وقتل الغلام وأقام الجدار ، فإن إتلاف بعض المال لصالح أكثر هو أمر مشروع دائماً . وكذلك قتل الإنسان الصائل لحفظ دين غيره أمر مشروع ، وصبر الإنسان على الجوع مع إحسانه إلى غيره أمر مشروع .

فهذه القضية تدل على أنه يكون من الأمور ما ظاهره فساد ، فيحرمه من لم يعرف الحكمة التي لأجلها فعل ، وهو مباح في الشرع باطنا وظاهراً لمن علم ما فيه من الحكمة التي توجب حسنه وإباحته .

وهذا لا يجيء في الأنواع الأربعة ، فإن الشرك والقول على الله بلا علم ، والفواحش ما ظهر منها وما بطن ، والظلم : لا يكون فيها شيء من المصلحة ، وقتل النفس ، أبيح في حال دون حال ؛ فليس من الأربعة . وكذلك إتلاف المال يباح في حال دون حال ، وكذلك الصبر على المجاعة ؛ ولذلك قال : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ، وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ (١) .

فإخلاص الدين له والعدل واجب مطلقاً في كل حال ، وفي كل شرع ؛ فعلى العبد أن يعبد الله مخلصاً له الدين ، ويدعوه مخلصاً له ، لا يسقط هذا عنه بحال ، ولا يدخل الجنة إلا أهل التوحيد ، وهم أهل « لا إله إلا الله » .

فهذا حق الله على كل عبد من عباده ، كما في الصحيحين من حديث معاذ أن النبي ﷺ قال له : « يا معاذ ! أتدري ما حق الله على عباده » ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : « حقه عليهم أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً » الحديث (٢) .

فلا ينجون من عذاب الله إلا من أخلص لله دينه وعبادته ، ودعاه مخلصاً له الدين ، ومن لم يشرك به ولم يعبده فهو معطل عن عبادته وعبادة غيره : كفرعون وأمثاله ، فهو أسوأ حالا من المشرك ؛ فلا بد من عبادة الله وحده ، وهذا واجب على كل أحد ، فلا يسقط عن أحد البتة ، وهو الإسلام العام الذي لا يقبل الله ديناً غيره .

ولكن لا يعذب الله أحداً حتى يبعث إليه رسولا ، وكما أنه لا يعذبه فلا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة مؤمنة ، ولا يدخلها مشرك ولا مستكبر عن عبادة ربه ، فمن لم تبلغه الدعوة في الدنيا امتحن في الآخرة ، ولا يدخل النار إلا من اتبع الشيطان ، فمن لا ذنب له لا يدخل

(١) سورة الأعراف الآية ٢٩ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب اللباس ، كتاب الجهاد) ، وفي مسلم (كتاب الإيمان) ، والنسائي (كتاب الإيمان) ، وابن ماجه (كتاب الزهد وفي ابن حنبل ٣/٣٠٦) .

النار ، ولا يعذب الله بالنار أحداً إلا بعد أن يبعث إليه رسولا ، فمن لم تبلغه دعوة رسول إليه كالصغير والمجنون ، والميت في الفترة المحضه ، فهذا يمتحن في الآخرة كما جاءت بذلك الآثار .

فيجب الفرق في الواجبات والمحرمات - والتمييز بينهما هو اللازم لكل أحد على كل حال ، وهو العدل في حق الله وحق عباده بأن يعبدوا الله مخلصين له الدين ، ولا يظلم الناس شيئا ، وما هو محرم على كل احد في كل حال لا يباح منه شيء ، وهو الفواحش والظلم والشرك ، والقول على الله بلا علم - وبين بما سوى ذلك .

قال تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَنْ لَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ هذا محرم مطلقا لا يجوز منه شيء ، ﴿ وبالوالدين إحساناً ﴾ ، فهذا فيه تقييد . فإن الوالد إذا دعا الولد إلى الشرك ليس له أن يطيعه بل له أن يأمره وينهاه ، وهذا الأمر والنهي للوالد هو من الإحسان إليه . وإذا كان مشركا جاز للولد قتله ، وفي كراهته نزاع بين العلماء .

قوله : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ﴾ فهذا تحريم خاص ، ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ هذا مطلق ، ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ حتى يبلغ أشده ﴾ هذا مقيد ، فإن يتامى المشركين أهل الحرب يجوز غنيمه أموالهم ؛ لكن قد يقال : هذا أخذ وقربان بالتي هي أحسن ، إذا فسر الأحسن بأمر الله ورسوله ، ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ هذا مقيد بمن يستحق ذلك ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ هذا مطلق .

﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ﴾ فالوفاء واجب ، لكن يميز بين عهد الله وغيره ، ويفرق بين ما يسكت عنه الإنسان وبين ما يلفظ به ، ويفعله ويأمر به ، ويفرق بين ما يسكت عنه الإنسان وبين ما يلفظ به ، ويفعله ويأمر به ، ويفرق بين ما قدره الله ، فحصل بسببه خير ، وبين ما يؤمر به العبد ، فيحصل بسببه خير .

فصل

في كفارة اليمين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

كفارة اليمين هي المذكورة في سورة المائدة ، قال تعالى : ﴿ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾ فمتى كان واحداً فعليه أن يكفر بإحدى الثلاث ، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، وإذا اختار أن يطعم

عشرة مساكين فله ذلك . ومقدار ما يطعم مبني على أصل ، وهو أن إطعامهم هل هو مقدر بالشرع أو بالعرف ؟ فيه قولان للعلماء . منهم من قال هو مقدر بالشرع وهؤلاء على أقوال .

منهم من قال يطعم كل مسكين صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو نصف صاع من بر ، كقول أبي حنيفة وطائفة .

ومنهم من قال يطعم كل واحد نصف صاع من تمر أو شعير أو ربع صاع من بر ، وهو مد كقول أحمد وطائفة .

ومنهم من قال بل يجزىء في الجميع مد من الجميع كقول الشافعي وطائفة .

والقول الثاني أن ذلك مقدر بالعرف لا بالشرع ، فيطعم أهل كل بلد من أوسط ما يطعمون أهلهم قدرا ونوعا . وهذا معنى قول مالك . قال إسماعيل بن إسحاق كان مالك يرى في كفارة اليمين أن المد يجزىء بالمدينة ، قال مالك وأما البلدان فإن لهم عيشا غير عيشنا فأرى أن يكفروا بالوسط من عيشهم لقول الله تعالى : ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ ﴾ (١) . وهو مذهب داود وأصحابه مطلقا .

والمقول عن أكثر الصحابة والتابعين هذا القول ، ولهذا كانوا يقولون الأوسط خبز ولبن ، خبز وسمن ، خبز وتمر . والأعلى خبز ولحم ، وقد بسطنا الآثار عنهم في غير هذا الموضع ، وبيننا أن هذا القول هو الصواب الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار ، وهو قياس مذهب أحمد وأصوله ، فإن أصله أن ما لم يقدره الشارع فإنه يرجع فيه إلى العرف ، وهذا لم يقدره الشارع فيرجع فيه إلى العرف لا سيما مع قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ فإن أحمد لا يقدر طعام المرأة والولد ولا المملوك ولا يقدر أجره الأجير المستأجر بطعامه وكسوته في ظاهر مذهبه ، ولا يقدر الضيافة الواجبة عنده قولا واحدا ، ولا يقدر الضيافة المشروطة على أهل الذمة للمسلمين في ظاهر مذهبه . هذا مع أن هذه واجبة بالشرط ، فكيف يقدر طعاما واجبا بالشرع ، بل ولا يقدر الجزية في أظهر الروايتين عنه ، ولا الخراج ، ولا يقدر أيضا الأطعمة الواجبة مطلقا سواء وجبت بشرع أو شرط ، ولا غير الأطعمة مما وجبت مطلقا ، فطعام الكفارة أولى أن لا يقدر .

والأقسام ثلاثة ، فما له حد في الشرع أو اللغة رجح في ذلك إليهما ، وما ليس له حد فيهما رجح فيه إلى العرف . ولهذا لا يقدر للعقود ألفاظا بل أصله في هذه الأمور من جنس أصل مالك ، كما أن قياس مذهبه أن يكون الواجب في صدقة الفطر نصف صاع من بر ، وقد

(١) سورة المائدة الآية ٨٩ . وانظر الفتاوى الكبرى ١٠١/٢ - ١٠٦ .

دل على كلامه أيضاً كما قد بين في موضع آخر وإن كان المشهور عنه تقدير ذلك وبالصاع كالتمر والشعير .

وقد تنازع العلماء في الأدم هل هو واجب أو مستحب ؟ على قولين ، والصحيح أنه إن كان يطعم أهله بأدم أطعم المساكين بأدم ، وإن كان إنما يطعمهم بلا أدم لم يكن عليه أن يفضل المساكين على أهله ، بل يطعم المساكين من أوسط ما يطعم أهله .

وعلى هذا فمن البلاد من يكون أوسط طعام أهله مداً من حنطة كما يقال عن أهل المدينة وإذا صنع خبزاً جاء نحو رطلين بالعراقي وهو بالدمشقي خمسة أواق وخمسة أسباع أوقية ، فإن جعل بعضه أدماً كما جاء عن السلف كان الخبز نحواً من أربعة أواق ، وهذا لا يكفي أكثر أهل الأمصار ، فلماذا قال جمهور العلماء يطعم في غير المدينة أكثر من هذا : إما مدان أو مد ونصف على قدر طعامهم فيطعم من الخبز إما نصف رطل بالدمشقي وإما ثلثا رطل وإما رطل وإما أكثر ، وإما مع الأدم وإما بدون الأدم على قدر عاداتهم في الأكل في وقت .

فإن عادة الناس تختلف بالرخص والغلاء واليسار والإعسار ، وتختلف بالشتاء والصيف ، وغير ذلك .

وإذا حسب ما يوجبه أبو حنيفة خبزاً كان رطلاً وثلثاً بالدمشقي ، فإنه يوجب نصف صاع عنده ثمانية أرطال . وأما ما يوجبه من التمر والشعير فيوجب صاعاً ثمانية أرطال ، وذلك بقدر ما يوجبه الشافعي ست مرات وهو بقدر ما يوجبه أحمد بن حنبل ثلاث مرات .

والمختار أن يرجع في ذلك إلى عرف الناس وعاداتهم فقد يجزىء في بلد ما أوجبه أبو حنيفة ، وفي بلد ما أوجبه أحمد ، وفي بلد آخر ما بين هذا وهذا على حسب عادته عملاً بقوله تعالى : ﴿ من أوسط ما تطمعون أهليكم ﴾ .

وإذا جمع عشرة مساكين وعشاهم خبزاً أو أدماً من أوسط ما يطعم أهله أجزاء ذلك عند أكثر السلف ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين وغيرهم ، وهو أظهر القولين في الدليل ، فإن الله تعالى أمر بالإطعام لم يوجب التملك ، وهذا إطعام حقيقة . ومن أوجب التملك احتج بحجتين :

(إحداهما) : أن الطعام الواجب مقدر بالشرع ، ولا يعلم إذا أكلوا أن كل واحد يأكل قدر حقه .

وجواب الأولى أنا لا نسلم أنه مقدر بالشرع ، وإن قدر أنه مقدر به . فالكلام إنما هو إذا أشبع كل واحد منهم غداء وعشاء ، وحينئذ فيكون قد أخذ كل واحد قدر حقه وأكثر . وأما التصرف بما شاء . فالله تعالى لم يوجب ذلك إنما أوجب الإطعام ، ولو أراد ذلك لأوجب ما لا

من النقد ونحوه ، وهو لم يوجب ذلك .

والزكاة إنما أوجب فيها التملك لأنه ذكرها باللام بقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ
وَالْمَسَاكِينِ ﴾ ولهذا حيث ذكر الله التصرف كقوله : ﴿ فِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فالصحيح
أنه لا يجب التملك بل يجوز أن يعتق من الزكاة وإن لم يكن تملكاً للمعتق ، ويجوز أن يشتري
منها سلاحاً يعين به في سبيل الله وغير ذلك ، ولهذا قال من قال من العلماء : الإطعام أولى من
التملك لأن المملك قد يبيع ما أعطيته ولا يأكله ، بل قد يكتزه ، فإذا أطعم الطعام حصل
مقصود الشارع قطعاً .

وغاية ما يقال أن التملك قد يسمى إطعاماً كما يقال أطعم رسول الله ﷺ الجدة
السدس ، وفي الحديث « ما أطعم الله نبياً طعمة إلا كانت لمن يلي الأمر من بعده » (١) .

لكن يقال لا ريب أن اللفظ يتناول الإطعام المعروف بطريق الأولى ، ولأن ذلك إنما يقال
إذا ذكر المطعم فيقال أطعمه كذا ، فأما إذا أطلق وقيل أطعم هؤلاء المساكين ، فإنه لا يفهم
منه إلا نفس الإطعام ، لكن لما كانوا يأكلون ما يأخذونه سمي التملك للإطعام إطعاماً ، لأن
المقصود هو الإطعام ، أما إذا كان المقصود مصرفاً غير الأكل فهذا لا يسمى إطعاماً عند
الإطلاق .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

قوله تعالى علواً كبيراً : ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ (٢) لا
يقتضي ترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، لا نهياً ولا إذناً ، كما في الحديث المشهور في
السنن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه خطب على منبر رسول الله ﷺ ، فقال : « أيها
الناس إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها ، وإني سمعت رسول الله ﷺ
يقول : « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه » (٣) .

وكذلك في حديث أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً في تأويلها « إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى
متبعاً ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بخويصة نفسك » وهذا يفسره حديث أبي سعيد

(١) ورد الحديث في ابن حنبل ٤/١ ، وفي أبي داود (كتاب الإمارة) .

(*) وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٤/٤٧٩ - ٤٤٨ ط السعودية .

(٢) سورة المائدة الآية ١٠٥ .

(٣) سبق تخريج هذا الحديث .

في مسلم : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان »^(١) فإذا قوي أهل الفجور حتى لا يبقى لهم إصغاء الى البر ؛ بل يؤذون الناهي لغلبة الشح والهوى والعجب سقط التغيير باللسان في هذه الحال ، وبقي بالقلب ، و« الشح » هو شدة الحرص التي توجب البخل والظلم ، وهو منع الخير وكراهته ، و« الهوى المتبع » في إرادة الشر ومحبته ، و« الإعجاب بالرأي » في العقل والعلم ، فذكر فساد القوى الثلاث التي هي العلم والحب والبغض . كما في الحديث الآخر : « ثلاث مهلكات ، شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه »^(٢) وبإزائها الثلاث المنجيات : « خشية الله في السر والعلانية ، والقصد في الفقر والغنى ، وكلمة الحق في الغضب والرضا » وهي التي سألتها في الحديث الآخر : « اللهم إني أسألك خشيتك في السر والعلانية ، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا ، وأسألك القصد في الفقر والغنى » .

فخشية الله بإزاء اتباع الهوى ، فإن الخشية تمنع ذلك ، كما قال : ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ والقصد في الفقر والغنى بإزاء الشح المطاع ، وكلمة الحق في الغضب والرضا بإزاء إعجاب المرء بنفسه ، وما ذكره الصديق ظاهر ؛ فإن الله قال : ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ أي الزموها وأقبلوا عليها ، ومن مصالح النفس فعل ما أمرت به من الأمر والنهي . وقال : ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وإنما يتم الاهتداء إذا أطيع الله وأدى الواجب من الأمر والنهي وغيرهما ؛ ولكن في الآية فوائد عظيمة .

« أحدها » : أن لا يخاف المؤمن من الكفار والمنافقين فإنهم لن يضروه إذا كان مهتديا .

« الثاني » : أن لا يحزن عليهم ولا يجزع عليهم ، فإن معاصيهم لا تضره إذا اهتدى ، والحزن على ما لا يضر عبث ، وهذان المعنيان المذكوران في قوله : ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾^(٣) .

« الثالث » : أن لا يركن إليهم ، ولا يمد عينه إلى ما أوتوه من السلطان والمال والشهوات ، كقوله : ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾^(٤) فنهاه عن الحزن عليهم والرغبة فيما عندهم في آية ، ونهاه عن الحزن عليهم والرغبة منهم في آية ، فإن الإنسان قد يتألم عليهم ومنهم إما راغبا وإما راهبا .

(١) سبق تخريج الحديث في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(٢) ورد الحديث بألفاظ مختلفة في : أبو داود (كتاب الملاحم) ، الترمذي (كتاب التفسير - تفسير سورة المائدة) ، والنسائي في (كتاب الوصايا) ، وابن ماجه في (كتاب الفتن) .

(٣) سورة النحل الآية ١٢٧ .

(٤) سورة الحجر الآية ٨٨ .

« الرابع » : أن لا يعتدي على أهل المعاصي بزيادة على المشروع في بغضهم أو ذمهم ، أو نهيهم أو هجرهم ، أو عقوبتهم ؛ بل يقال لمن اعتدى عليهم عليك نفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت ، كما قال : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنَ قَوْمٍ ﴾ (١) الآية . وقال : ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (٢) وقال : ﴿ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ (٣) فإن كثيراً من الأمرين الناهين قد يتعدى حدود الله إما بجهل وإما بظلم ، وهذا باب يجب التثبت فيه ، وسواء في ذلك الإنكار على الكفار والمنافقين والفاسقين والعاصين .

« الخامس » : أن يقوم بالأمر والنهي على الوجه المشروع ، من العلم والرفق ، والصبر ، وحسن القصد ، وسلوك السبيل القصد فإن ذلك داخل في قوله : ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ وفي قوله : ﴿ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ .

فهذه خمسة أوجه تستفاد من الآية لمن هو مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفيها المعنى الآخر . وهو إقبال المرء على مصلحة نفسه علماً وعملاً ، وإعراضه عما لا يعنيه ، كما قال صاحب الشرعية : « من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه » ولا سيما كثرة الفضول فيما ليس بالمرء إليه حاجة من أمر دين غيره ودينه ، لا سيما إن كان التكلم لحسد أو رئاسة .

وكذلك العمل ؛ فصاحبه إما معتد ظالم ، وإما سفيه عابث ، وما أكثر ما يصور الشيطان ذلك بصورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله ، ويكون من باب الظلم والعدوان .

فتأمل الآية في هذه الأمور من أنفع الأشياء للمرء ، وأنت إذا تأملت ما يقع من الاختلاف بين هذه الأمة علمائها وعبادها وأمرائها ورؤسائها وجدت أكثره من هذا الضرب الذي هو البغي بتأويل أو بغير تأويل ، كما بغت الجهمية على المستننة في محنة الصفات والقرآن ؛ محنة أحمد وغيره ، وكما بغت الرافضة على المستننة مرات متعددة ، وكما بغت الناصبة على عليّ وأهل بيته ، وكما قد تبغي المشبهة على المنزهة ، وكما قد يبغي بعض المستننة إما على بعضهم وإما على نوع من المبتدعة بزيادة على ما أمر الله به ، وهو الإسراف المذكور في قولهم : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا ﴾ .

وبإزاء هذا العدوان تقصير آخرين فيما أمروا به من الحق ، أو فيما أمروا به من الأمر

(١) سورة المائدة الآية ٨ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٠ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٩ .

بالمعروف ، والنهي عن المنكر في هذه الأمور كلها ، فما أحسن ما قال بعض السلف : ما أمر الله بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين - لا يبالي بأيهما ظفر - غلو أو تقصير .

فالمعين على الاثم والعدوان بإزائه تارك الإعانة على البر والتقوى ، وفاعل المأمور به وزيادة منهي عنها بإزائه تارك المنهي عنه وبعض المأمور به ، والله يهدينا الصراط المستقيم ، ولا حول ولا قوة الا بالله .

قال شيخ الإسلام رحمه الله فصل

الذي يدل عليه القرآن في سورة المائدة في آية الشهادة في قوله : ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا ﴾ (١) أي بقولنا ، ولو كان ذا قربي ، حذف ضمير كان لظهوره ، أي ولو كان المشهود له ، كما في قوله : ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ، وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ وكما في قوله : ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا ﴾ أي المشهود عليه ونحو ذلك ؛ لأن العادة أن الشهادة المزورة يعتاض عليها ، وإلا فليس أحد يشهد شهادة مزورة بلا عوض - ولو مدحا - أو اتخاذ يد . وآفة الشهادة : إما اللي ، وإما الإعراض : الكذب والكتمان ، فيحلفان لا نشترى بقولنا ثنا : أي لا نكذب ولا نكتم شهادة الله ، أو لا نشترى بعهد الله ثنا ؛ لأنهما كانا مؤتمنين ، فعليهما عهد بتسليم المال إلى مستحقه ؛ فإن الوصية عهد من العهود .

وقوله بعد ذلك ﴿ فَإِنْ عُرِّ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا ﴾ (٢) أعم من أن يكون في الشهادة أو الأمانة . وسبب نزول الآية يقتضي أنه كان في الأمانة فإنها استشهدا واثمنا ، لكن ائتمانها ليس خارجا عن القياس ؛ بل حكمه ظاهر ، فلم يحتج فيه إلى تنزيل ، بخلاف استشهداهما ، والمعثور على استحقاق الإثم ظهور بعض الوصية عند من اشتراها منها بعد أن وجد ذكرها في الوصية ، وسئلا عنها فأنكرها .

وقوله : ﴿ مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ ﴾ يحتمل أن يكون مضمنا معنى بغى عليهم ، وعدى ﴿ عليهم ﴾ كما يقال في الغصب : غصبت على مالي ؛ ولهذا قيل : ﴿ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ

(١) سورة المائدة الآية ١٠٦ .

(٢) سورة المائدة الآية ١٠٧ .

شَهَادَتِيهَا ، وَمَا اعْتَدَيْنَا ﴿ أَي كَمَا اعْتَدُوا . ثُمَّ قَوْلُهُ : ﴿ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا . أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ .

وحديث ابن عباس في البخاري صريح في أن النبي ﷺ حكم بمعنى ما في القرآن ، فرد اليمين على المدعين بعد أن استحلف المدعى عليهم لما عثر على أنها استحقاقاً إثمياً ، وهو إخبار المشترين أنهم اشتروا « الجام » منها بعد قولها ما رأيناه ، فحلف النبي ﷺ من المدعين الأولين ، وأخذ « الجام » من المشتري ، وسلم إلى المدعي ، وبطل البيع ، وهذا لا يكون مع إقرارهما بأنها باعا الجام ؛ فإنه لم يكن يحتاج إلى يمين المدعين لو اعترفا بأنه جام الموصي ، وأنها غصباه وباعاه ، بل بقوا على إنكار قبضه مع بيعه ، أو ادعوا مع ذلك أنه أوصى لهما به وهذا بعيد .

فظاهر الآية أن المدعى عليه المتهم بخيانة ونحوها - كما اتهم هؤلاء - إذا ظهر كذبه وخيانتته كان ذلك لوثاً يوجب رجحان جانب المدعي ؛ فيحلف ويأخذ ، كما قلنا في الدماء سواء ، والحكمة فيهما واحدة ، وذلك أنه لما كانت العادة أن القتل لا يفعل علانية بل سراً ، فيتعذر إقامة البينة ، ولا يمكن أن يؤخذ بقول المدعي مطلقاً أخذاً بقول من يترجح جانبه ، فمع عدم اللوث جانب المنكر راجح ، أما إذا كان قتل ولوثة قوى جانب المدعي فيحلف .

وكذلك الخيانة والسرقه يتعذر إقامة البينة عليهما في العادة ، ومن يستحل أن يسرق فقد لا يتورع عن الكذب ، فإذا لم يكن لوث فالأصل براءة الذمة ، أما إذا ظهر لوث بأن يوجد بعض المسروق عنده فيحلف المدعي ويأخذ ، وكذلك لو حلف المدعي عليه ابتداء ثم ظهر بعض المسروق عند من اشتراه أو انتهبه أو أخذه منه ، فإن هذا اللوث في تغليب الظن أقوى ؛ لكن في الدم قد يتيقن القتل ويشك في عين القاتل فالدعوى إنما هي بالتعيين .

وأما في الأموال : فتارة يتيقن زهاب المال وقدره ، مثل أن يكون معلوماً في مكان معروف . وتارة يتيقن زهاب مال لا قدره ، بأن يعلم أنه كان هناك مال وذهب . وتارة يتيقن هتك الحرز ولا يدري أذهب بشيء أم لا ؟ هذا في دعوى السرقة ، وأما في دعوى الخيانة فلا تعلم الخيانة ، فإذا ظهر بعض المال المتهم به عند المدعي عليه أو من قبضه منه ظهر اللوث بترجيح جانب المدعي ، فإن تحليف المدعي عليه حينئذ بعيد .

وقول النبي ﷺ : « لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم . ولكن اليمين على المدعى عليه »^(١) جمع فيه الدماء والأموال ، فكما أن الدماء إذا كان مع المدعي لوث

(١) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الملاحم) ، الترمذي (كتاب التفسير - تفسير سورة المائدة) ، والنسائي (كتاب الوصايا) وابن ماجه (كتاب الفتن) .

حلف فكذلك الأموال ، كما حلفناه مع شاهده ، فكل ما يغلب على الظن صدقه فهو بمنزلة شاهده ، كما جعلنا في الدماء الشهادة المزورة لنقص نصابها أو صفاتها لوثا ، وكذلك في الأموال جعل الشاهد مع اليمين ، فالشاهد المزور مع لوث وهو لكن ينبغي أن تعتبر في هذا حال المدعي والمدعى عليه في الصدق والكذب ، فإن باب السرقة والخيانة لا يفعله إلا فاسق فإن كان من أهل ذلك لم يكن إذا لم يكن إلا عدلا . وكذلك المدعي قد يكذب ، فاعتبار العدالة والفسق في هذا يدل عليه قول الأنصاري : كيف نرضى بأيمان قوم كفار؟ فعلم أن المتهم إذا كان فاجرا فللمدعي أن لا يرضى بيمينه ، لأنه من يستحل أن يسرق يستحل أن يحلف .

فصل (*)

(في معنى روح القدس)

قال تعالى : ﴿ يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك إذ أيدتك بروح القدس ﴾ (١) .

فيقال : هذا مما لا ريب فيه ، ولا حجة لكم فيه ، بل هو حجة عليكم ، فإن الله أيد المسيح عليه السلام بروح القدس ، كما ذكر ذلك في هذه الآية ، وقال تعالى في البقرة : ﴿ وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ﴾ (٣) .

وهذا ليس مختصا بالمسيح ، بل قد أيد غيره بذلك ، وقد ذكروا هم أنه قال لداود « روحك القدس لا تنزع مني » ، وقد قال نبينا ﷺ لحسان بن ثابت « اللهم أيده بروح القدس » .

وفي لفظ « روح القدس معك ما دمت تنافح عن نبيه » .

وكلا اللفظين في الصحيح .

(*) انظر الجواب الصحيح ٢ / ١٣٨ .

(١) سورة المائدة الآية ١١٠ .

(٢) سورة البقرة الآية ٨٧ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٥٣ .

وعند النصارى أن الحواريين حلت فيهم روح القدس ، وكذلك عندهم روح القدس حلت في جميع الأنبياء .

وقد قال تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ * إنما سلطانه على الذين يتولونه ، والذين هم به مشركون * وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا : إنما أنت مفتر بل أكثرهم لا يعلمون * قل نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا وهدى وبشرى للمسلمين ﴿ (١) .

وقد قال تعالى في موضع آخر : ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (٣) .

فقد تبين أن روح القدس هنا جبريل ، وقال تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ ﴾ (٤) .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ (٥) .

وقال تعالى : ﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴾ (٦) .

وقال : ﴿ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾ (٧) .

فهذه الروح التي أوحاها ، والتي تنزل بها الملائكة على من يشاء من عباده غير الروح الأمين التي تنزل بالكتاب ، وكلاهما يتسمى روحا ، وهما متلازمان ، فالروح التي ينزل بها

(١) سورة النحل الآيات (٩٨-١٠٢) .

(٢) سورة الشعراء الآية ١٩٤ .

(٣) سورة البقرة الآية ٩٧ .

(٤) سورة المجادلة الآية ٢٢ .

(٥) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٦) سورة النحل الآية ٢ .

(٧) سورة غافر الآية ١٥ .

الملك مع الروح الأمين التي ينزل بها روح القدس ، يراد بها هذا وهذا .

وبكلا القولين فسر المفسرون قوله في المسيح : ﴿ وَأَيَّدَنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾^(٤) .

ولم يقل أحد أن المراد بذلك حياة الله ، ولا اللفظ يدل على ذلك ، ولا استعمل فيه ، وهم إما أن يسلموا أن روح القدس في حق غيره ليس المراد بها حياة الله ، فإذا ثبت أن لها معنى غير الحياة ، فلو استعمل في حياة الله أيضا لم يتعين أن يراد بها ذلك في حق المسيح ، فكيف ولم يستعمل في حياة الله في حق المسيح ، وإما أن يدَّعوا أن المراد بها حياة الله في حق الأنبياء والحواريين فإن قالوا ذلك لزمهم أن يكون اللاهوت حالا في جميع الأنبياء والحواريين ، وحينئذ فلا فرق بين هؤلاء وبين المسيح .

ويلزمهم أيضا أن يكون في المسيح لاهوتان : لاهوت الكلمة ، ولاهوت الروح ، فيكون قد اتحد به أقنومان ، ثم في قوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدَنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ يمتنع أن يراد بها حياة الله فإن حياة الله صفة قائمة بذاته لا تقوم بغيره ، ولا تختص ببعض الموجودات غيره . وأما عندهم فالمسيح ، هو الله الخالق ، فكيف يؤيد بغيره وأيضا فالمتحد بالمسيح هو الكلمة دون الحياة ، فلا يصح تأييده بها .

فتبين أنهم يريدون أن يحرفوا القرآن كما حرفوا غيره من الكتب المتقدمة ، وأن كلامهم في تفسير المتشابه من الكتب الإلهية من جنس واحد .

فصل

عيسى عبد الله ورسوله

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ * مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾^(١) .

فأخبر عن المسيح أنه لم يقل لهم إلا ما أمره الله به بقوله أن اعبدوا الله ربي وربكم ، وكان عليهم شهيدا ما دام فيهم ، وبعد وفاته كان الله الرقيب عليهم ، فإذا كان بعضهم قد

(١) سورة البقرة الآية ٨٧ .

(٢) سورة المائدة الآيات (١١٦ - ١١٧) .

غلط في النقل عنه أو في تفسير كلامه ، أو تعمد تغيير دينه لم يكن على المسيح عليه السلام من ذلك درك ، وإنما هو رسول عليه البلاغ المبين .

وقد أخبر الله سبحانه أن أول ما تكلم به المسيح أن قال : ﴿إني عبدُ اللهِ آتاني الكتابُ وجَعَلني نبيًّا * وجَعَلني مُباركاً أينما كنتُ وأوصاني بالصلاةِ والزكاةِ ما دُمْتُ حيًّا * وبراً بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقيًّا﴾ (١) .

ثم طلب لنفسه السلام فقال : ﴿والسلامُ عليَّ يومَ ولدتُ ويومَ أموتُ ويومَ أُبعثُ حيًّا﴾ (٢) .

والنصارى يقولون : علينا منه السلام ، كما يقوم الغالية فيمن يدعون فيه الإلهية كالنصيرية في عليّ ، والحاكمية في الحاكم .

الوجه الثاني : أن يقال إن الله لم يذكر أن المسيح مات ولا قتل ، وإنما قال : ﴿يا عيسى إني متوفيك ، ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا﴾ . وقال المسيح : ﴿فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد﴾ .

وقال تعالى : ﴿فبما نقضهم ميثاقهم وكفروهم بآياتِ اللهِ وقتلهم الأنبياءَ بغيرِ حقٍ وقولهم قلوبنا غلفٌ بل طبع اللهُ عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً * وبكفرهم وقولهم على مريمَ بهتاناً عظيماً * وقولهم إنا قتلنا المسيحَ عيسى بنَ مريمَ رسولَ اللهِ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبهَ لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شكٍّ منه ما لهم به من علمٍ إلا اتباع الظنِّ وما قتلوه يقيناً * بل رَفَعَهُ اللهُ إليه وكان اللهُ عزيزاً حكيماً * وإن من أهلِ الكتابِ إلا ليؤمننَّ به قبلَ موتهِ ويومَ القيامةِ يكونُ عليهم شهيداً * فبِظلمٍ من الذين هادوا حرمنا عليهم طيباتٍ أُحِلَّتْ لهم وبصدهم عن سبيلِ اللهِ كثيراً * وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناسِ بالباطل﴾ (٣) .

فدم الله اليهود بأشياء منها : ﴿قولهم على مريم بهتاناً عظيماً﴾ حيث زعموا أنها بغي ، ومنها قولهم : ﴿إنا قتلنا المسيحَ عيسى ابن مريم رسول الله﴾ .

قال تعالى : ﴿وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم﴾ ، وأضاف هذا القول إليهم ،

(١) سورة مريم الآيات (٣٠ - ٣٢) .

(٢) سورة مريم الآية ٣٣ .

(٣) سورة النساء الآيات (١٥٥ - ١٦١) .

وذمهم عليه ، ولم يذكر النصارى لأن الذين تولوا صلب المصلوب المشبه به هم اليهود ، ولم يكن أحد من النصارى شاهدا معهم ، بل كان الحواريون خائفين غائبين فلم يشهد أحد منهم الصلب ، وإنما شهده اليهود وهم الذين أخبروا الناس أنهم صلبوا المسيح ، والذين نقلوا أن المسيح صلب من النصارى وغيرهم إنما نقلوه عن أولئك اليهود وهم شرط من أعوان الظلمة ، لم يكونوا خلقاً كثيراً يمتنع تواطؤهم على الكذب .

قال تعالى : ﴿وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم﴾ فنفى عنه القتل ، ثم قال : ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ .

وهذا عند أكثر العلماء معناه قبل موت المسيح . وقد قيل قبل موت اليهود وهو ضعيف ، كما قيل إنه قبل موت محمد ﷺ وهو أضعف ، فإنه لو آمن به قبل الموت لنفعه إيمانه به ، فإن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر .

وإن قيل : المراد به الإيمان الذي يكون بعد الغرغرة لم يكن في هذا فائدة فإن كل أحد بعد موته يؤمن بالغيب الذي كان يجحده ، فلا اختصاص للمسيح به ، ولأنه قال : قبل موته ، ولم يقل بعد موته ، ولأنه لا فرق بين إيمانه بالمسيح وبمحمد صلوات الله عليه وسلامه ، واليهودي الذي يموت على اليهودية فيموت كافراً بمحمد والمسيح عليهما الصلاة والسلام ، ولأنه قال : ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ ، وقوله : ﴿ليؤمنن به﴾ فعل مقسم عليه ، وهذا إنما يكون في المستقبل ، فدل ذلك على أن هذا الإيمان بعد إخبار الله بهذا ، ولو أريد قبل موت الكتابي لقال : وإن من أهل الكتاب إلا من يؤمن به ، لم يقل « ليؤمنن به » .

وأيضاً فإنه قال : إن من أهل الكتاب وهذا يعم اليهود والنصارى ، فدل ذلك على أن جميع أهل الكتاب اليهود والنصارى يؤمنون بالمسيح قبل موت المسيح ، وذلك إذا نزل آمنت اليهود والنصارى بأنه رسول الله ليس كاذباً كما يقول اليهود ، ولا هو الله كما تقوله النصارى .

والمحافظة على هذا العموم أولى من أن يدعى أن كل كتابي ليؤمنن به قبل أن يموت الكتابي ، فإن هذا يستلزم إيمان كل يهودي ونصراني ، وهذا خلاف الواقع وهو لما قال : ﴿وإن منهم إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ ودل على أن المراد بإيمانهم قبل أن يموت هو علم أنه أريد بالعموم عموم من كان موجوداً حين نزوله أي لا يتخلف منهم أحد عن الإيمان به ، لا إيمان من كل منهم ميتاً .

وهذا كما يقال : إنه لا يبقى بلد إلا دخله الدجال إلا مكة والمدينة أي في المدائن الموجودة حينئذ ، وسبب إيمان أهل الكتاب به حينئذ ظاهر ، فإنه يظهر لكل أحد أنه رسول مؤيد ليس بكذاب ولا هورب العالمين .

فالله تعالى ذكر إيمانهم به إذا نزل إلى الأرض فإنه تعالى لما ذكر رفعه إلى الله بقوله :
﴿إني متوفيك ورافعك إلي﴾ ، وهو ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة ويموت حينئذ أخبر
﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ * وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي
الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ * وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَاتَّبِعُونَ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ * وَلَا
يُضِدُّكُمْ الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ * وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ
وَلَأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا * إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ
هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ * فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمِ
الْمِمْ ﴿١﴾ .

في الصحيحين أن النبي ﷺ قال : « يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا ،
وإماما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية » (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه
ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا . بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيماً﴾
بيان أن الله رفعه حياً وسلمه من القتل ، وبين أنهم يؤمنون به قبل أن يموت .

وكذلك قوله : ﴿ومطهرك من الذين كفروا﴾ ، ولومات لم يكن فرق بينه وبين غيره .

(معنى التوفي)

ولفظ التوفي في لغة العرب معناه : الاستيفاء والقبض ، وذلك ثلاثة أنواع : أحدها :
توفي النوم ، والثاني : توفي الموت ، والثالث : توفي الروح والبدن جميعا ، فإنه بذلك خرج عن
حال أهل الأرض الذين يحتاجون إلى الأكل والشرب واللباس ، ويخرج منهم الغائط والبول ،
والمسيح عليه السلام توفاه الله وهو في السماء الثانية إلى أن ينزل إلى الأرض ، ليست حاله
كحالة أهل الأرض في الأكل والشرب واللباس والنوم ، والغائط والبول ، ونحو ذلك .

الوجه الثالث : قولهم إنه عنى بموته عن موت الناسوت كان ينبغي لهم أن يقولوا على
أصلهم : عنى بتوفيته عن توفي الناسوت . وسواء قيل موته أو توفيته فليس هو شيئا غير
الناسوت ، فليس هناك شيء غيره لم يتوف الله تعالى قال :

(١) الآية الزخرف الآيات (٩ - ٦٥) .

(٢) ورد الحديث بلفظ مختلف في البخاري (كتاب الأنبياء) ، مسلم (كتاب الإيمان) ، أبو داود (كتاب الملاحم) ، الترمذي (كتاب
الفتن) ، ابن ماجه (كتاب الفتن) ، ابن حنبل ٢/٢٤٠ .

﴿إني متوفيك ورافعك إليّ﴾ فالتوفى هو المرفوع إلى الله وقولهم : إن المرفوع هو اللاهوت مخالف لنص القرآن ، ولو كان هناك موت فكيف إذا لم يكن فإنهم جعلوا المرفوع غير المتوفى ، والقرآن أخبر أن المرفوع هو المتوفى .

وكذلك قوله في الآية الأخرى : ﴿وما قتلوه يقينا بل رفعه الله إليه﴾ هو تكذيب لليهود في قولهم : ﴿إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله﴾ ، واليهود لم يدعوا قتل لاهوت ، ولا أثبتوا لله لاهوتاً في المسيح ، والله تعالى لم يذكر دعوى قتله عن النصارى حتى يقال : إن مقصودهم قتل الناسوت دون اللاهوت ، بل عن اليهود الذين لا يثبتون إلا الناسوت .

وقد زعموا أنهم قتلوه ، فقال تعالى : ﴿وما قتلوه يقينا بل رفعه الله إليه﴾ فأثبت رفع الذي قالوا إنهم قتلوه ، وإنما هو الناسوت ، فعلم أنه هو الذي نفى عنه القتل ، وهو الذي رفع ، والنصارى معترفون برفع الناسوت ، لكن يزعمون أنه صلب وأقام في القبر إما يوماً وإما ثلاثة أيام ، ثم صعد إلى السماء ، وقعد عن يمين الأب الناسوت مع اللاهوت .

وقوله تعالى : ﴿وما قتلوه يقينا﴾ معناه أن نفى قتله هو يقين لا ريب فيه بخلاف الذين اختلفوا بأنهم في شك منه من قتله وغير قتله ، فليسوا مستيقنين أنه قتل إذ لا حجة معهم بذلك .

ولذلك كانت طائفة من النصارى يقولون : إنه لم يصلب فإن الذين صلبوا المصلوب هم اليهود ، وكان قد اشتبه عليهم المسيح بغيره ، كما دل عليه القرآن ، وكذلك عند أهل الكتاب أنه اشتبه بغيره ، فلم يعرفوا من هو المسيح من أولئك حتى قال لهم بعض الناس : أنا أعرفه فعرفوه ، وقول من قالوا : معنى الكلام ما قتلوه علما بل ظنا قول ضعيف .

الوجه الرابع : إنه قال تعالى : ﴿إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إليّ ومطهرك من الذين كفروا﴾ ، فلو كان المرفوع هو اللاهوت لكان رب العالمين قال لنفسه أو لكلمته : ﴿إني رافعك إليّ﴾ وكذلك قوله : ﴿بل رفعه الله إليه﴾ فالمسيح عندهم هو الله .

ومن المعلوم أنه يمتنع رفع نفسه إلى نفسه ، وإذا قالوا : هو الكلمة فهم مع ذلك أنه الإله الخالق لا يجعلونه بمنزلة التوراة والقرآن ، ونحوهما مما هو كلام الله الذي قال فيه : ﴿إليه يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ بل عندهم هو الله الخالق الرازق رب العالمين ، ورفع رب العالمين إلى رب العالمين ممتنع .

الوجه الخامس : قوله : ﴿وكنتم عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم﴾ ، دليل على أنه بعد توفيته لم يكن الرقيب عليهم إلا الله دون المسيح ، فإن قوله كنت أنت يدل على الحصر ، كقوله إن كان هذا هو الحق ونحو ذلك ، فعلم أن المسيح بعد

توفيته ليس رقيباً على اتباعه ، بل الله هو الرقيب المطلع عليهم المحصي أعمالهم المجازي عليها ، والمسيح ليس برقيب فلا يطلع على أعمالهم ، ولا يحصيها ولا يجازيهم بها .

فصل

فساد قول النصارى في أن المسيح خالق

قالوا : وقد سماه الله أيضاً في هذا الكتاب خالقاً حيث قال : ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي﴾ ، سورة المائدة ١١٠ .

فأشار بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت المأخوذة من مريم ، لأنه كذا قال على لسان داود النبي :

(بكلمة الله خلقت السموات والأرض ، ليس خالق الا الله وكلمته وروحه) .

وهذا مما يوافق رأينا ، واعتقادنا في السيد المسيح لذكره ، لأنه حيث قال : (وتخلق من الطين كهيئة الطير فتنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله) أي بإذن اللاهوت الكلمة المتحدة في الناسوت .

والجواب : إن جميع ما يحتجون به من هذه الآيات وغيرها ، فهو حجة عليهم لا لهم ، وهكذا شأن جميع أهل الضلال إذا احتجوا بشيء من كتب الله وكلام أنبيائه ، كان في نفس ما احتجوا به ما يدل على فساد قولهم ، وذلك لعظمة كتب الله المنزلة وما نطق به أنبيأؤه ، فإنه جعل ذلك هدى وبيانا للخلق وشفاء لما في الصدور ، فلا بد أن يكون في كلام الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه أجمعين من الهدى والبيان ما يفرق الله به بين الحق والباطل ، والصدق والكذب ، لكن الناس يؤتون من قبل أنفسهم ، لا من قبل أنبياء الله تعالى :

إما من كونهم لم يتدبروا القول الذي قالته الأنبياء حق التدبر حتى يفقهوه ويفهموه .

وإما من جهة أخذهم ببعض الحق دون بعض ، مثل أن يؤمنوا ببعض ما أنزل الله دون بعض ، فيضلون من جهة ما لم يؤمنوا به ، كما قال تعالى عن النصارى : ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (١) .

وإما من جهة نسبتهم إلى الأنبياء ما لم يقولوه من أقوال كذبت عليهم ، ومن جهة ترجمة

(١) سورة المائدة الآية ١٤ .

أقوالهم بغير ما تستحقه من الترجمة، وتفسيرها بغير ما تستحقه من التفسير الذي دل عليه كلام الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، فإنه يجب أن يفسر كلام المتكلم بعضه ببعض ، ويؤخذ كلامه ها هنا وها هنا ، وتعرف ما عادته يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به وتعرف المعاني التي عرف أنه أرادها في موضع آخر ، فإذا عرف عرفه وعادته في معانيه وألفاظه كان هذا مما يستعان به على معرفة مراده .

وأما إذا استعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه ، وترك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه ، وحمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عرف أنه يريد به بذلك اللفظ يجعل كلامه متناقضا ، ويترك كلامه على ما يناسب سائر كلامه كان ذلك تحريفا لكلامه عن موضعه ، وتبديلا لمقاصده وكذبا عليه .

فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم ، فإذا عرف هذا ، فيقول :

(الرد عليهم)

الجواب عما ذكروه هنا من وجوه :

أحدهما : أن الله لم يذكر عن المسيح خلقا مطلقا ، ولا خلقا عاما ، كما ذكر عن نفسه تبارك وتعالى ، فأول ما أنزل الله على نبيه محمد ﷺ : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ؛ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ؛ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمَصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ (٢) .

فذكر نفسه بأنه الخالق البارئ المصور ، ولم يصف قط شيئا من المخلوقات بهذا لا ملكا ولا نبيا ، وكذلك قال تعالى : ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ وَكِيلٌ ، لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ

(١) سورة العلق الآيات (١ - ٥) .

(٢) سورة الحشر الآيات (٢٢ - ٢٤) .

(٣) سورة الزمر الآية ٦٣ .

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ ، بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً
وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾ .

ووصف نفسه بأنه رب العالمين ، وبأنه مالك يوم الدين ، وأنه له الملك وله الحمد ، وأنه
الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ، وأنه على كل شيء قدير ، وبكل شيء عليم ، ونحو ذلك
من خصائص الربوبية ، ولم يصف شيئاً من مخلوقاته لا ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا بشيء من
الخصائص التي يختص بها ، التي وصف بها نفسه سبحانه وتعالى .

وأما المسيح عليه السلام فقال فيه : ﴿ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفَخُ
فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتَبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ﴾ .

وقال المسيح عن نفسه : ﴿ وَأَخْلَقْتُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفَخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا
بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ فلم يذكر إلا خلق شيء معين
خاص بإذن الله ، فكيف يكون هذا الخلق هو ذاك ؟

الوجه الثاني : أنه خلق من الطين كهيئة الطير ، والمراد به تصويره بصورة الطير ، وهذا
الخلق يقدر عليه عامة الناس ، فإنه يمكن أحدهم أن يصور من الطين كهيئة الطير ، وغير الطير
من الحيوانات ، ولكن التصوير محرم ، بخلاف تصوير المسيح ، فإن الله أذن له فيه .

والمعجزة أنه ينفخ فيه الروح فيصير طيراً بإذن الله عز وجل ، ليس المعجزة مجرد خلقه
من الطين ، فإن هذا مشترك ، ولقد لعن النبي ﷺ المصورين ، وقال : « إن أشد الناس
عذاباً يوم القيامة المصورون » (١) .

الوجه الثالث : أن الله أخبر أن المسيح إنما فعل التصوير وهو محرم ، والنفخ بإذنه
تعالى ، وأخبر المسيح عليه السلام أنه فعله بإذن الله وأخبر الله أن هذا من نعمته التي أنعم بها
على المسيح عليه السلام ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي
إِسْرَائِيلَ ﴾ .

وقال تعالى له : ﴿ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ
الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذَا عَلِمْتَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ
مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفَخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتَبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَإِذْ تُخْرِجُ

(١) سورة الأنعام الآيات (١٠٠-١٠١) .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب اللباس) ، مسلم (كتاب اللباس) ، والنسائي (كتاب الزينة) ، ابن حنبل ٢٧٥/١ .

الموق بإذني ، واذ كفت بني إسرائيل عنك إذ جثتهم بالبينات ﴿ ٤٠ 》 .

وهذا كله صريح في أنه ليس هو الله ، وإنما هو عبد الله فعل ذلك بإذن الله ، كما فعل مثل ذلك غيره من الأنبياء ، وصريح بأن الإذن غير المأذون له والمعلم ليس هو المعلم ، والمنعم عليه وعلى والدته ليس هو إياه ، كما ليس هو والدته .

والوجه الرابع : أنهم قالوا : أشاروا بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت ، ثم قالوا في قوله ﴿ بإذن الله ﴾ أي بإذن الكلمة المتحدة في الناسوت ، وهذا يبين تناقضهم وافتراءهم على القرآن لأن الله أخبر في القرآن أن المسيح خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله ، ففرق بين المسيح وبين الله وبين أن الله هو الآذن للمسيح وهؤلاء زعموا أن مراده بذلك أن اللاهوت المتحد بناسوت المسيح هو الخالق ، وهو الآذن ، فجعلوا الخالق هو الآذن ، وهو تفسير للقرآن بما يخالف صريح القرآن .

الوجه الخامس : أن اللاهوت إذا كان هو الخالق لم يحتاج إلى أن يأذن لنفسه ، فإنهم يقولون : هو إله واحد وهو الخالق ، فكيف يحتاج أن يأذن لنفسه وينعم على نفسه ؟

الوجه السادس : أن الخالق إما أن يكون هو الذات الموصوفة بالكلام ، أو الكلام الذي هو صفة للذات ، فإن كان هو الكلام ، فالكلام صفة لا تكون ذاتا قائمة بنفسها خالقة ، ولو لم تتحد بالناسوت واتحادها بالناسوت دون الموصوف ممتنع لو كان الاتحاد ممكنا ، فكيف وهو ممتنع ؟

فقد تبين امتناع كونه الكلمة تكون خالقة من وجوه ، وإن كان الخالق هو الذات المتصفة بالكلام ، فذاك هو الله الخالق لكل شيء رب العالمين ، وعندهم هو الأب ، والمسيح عندهم ليس هو الأب فلا يكون هو الخالق لكل شيء ، والقرآن يبين أن الله هو الذي أذن للمسيح حتى خلق من الطين كهيئة الطير ، فتبين أن الذي خلق من الطين كهيئة الطير ليس هو الله ولا صفة من صفاته ، فليس المسيح هو ابن قديم أزلي لله ، ولكن عبده فعل بإذنه .

الوجه السابع : قولهم فأشار بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت المأخوذة من مريم ، لأنه كذا قال على لسان داود النبي : (بكلمة الله خلقت السموات والأرض) .

فيقال لهم : هذا النص عن داود حجة عليكم ، كما أن التوراة والقرآن ، وسائر ما ثبت عن الأنبياء حجة عليكم ، فإن داود عليه السلام قال : (بكلمة الله خلقت السموات والأرض) ولم يقل : إن كلمة الله هي الخالقة ، كما قلتم أنتم أنه أشار بالخالق إلى كلمة الله .

والفرق بين الخالق للسموات والأرض وبين الكلمة التي بها خلقت السموات والأرض أمر ظاهر معروف ، كالفرق بين القادر والقدرة ، فإن القادر هو الخالق وقد خلق الأشياء

بقدرته ، وليست القدرة هي الخالقة ، وكذلك الفرق بين المرید والإرادة ، فإن خلق الأشياء بمشيئته ، وليست مشيئته هي الخالقة ، وكذلك الدعاء والعبادة هو للإله الخالق لا لشيء من صفاته ، فالناس كلهم يقولون : يا الله يا ربنا يا خالقنا ارحمنا واغفر لنا ، ولا يقول أحد : يا كلام الله اغفر لنا وارحمنا ، ولا يا قدرة الله ، ويا مشيئة الله ، ويا علم الله اغفر لنا وارحمنا والله تعالى يخلق بقدرته ومشيئته وكلامه ، وليست صفاته هي الخالقة .

الوجه الثامن : أن قول داود عليه السلام : (بكلمة الله خلقت السموات والأرض) يوافق ما جاء في القرآن والتوراة ، وغير ذلك من كتب الأنبياء أن الله يقول للشيء : كن فيكون ، وهذا في القرآن في غير موضع ، وفي التوراة قال الله : (ليكن كذا ليكن كذا) .

الوجه التاسع : قولهم لأنه ليس خالق إلا الله وكلمته وروحه ، إن أرادوا بكلمته كلامه ، وبروحه حياته فهذه من صفات الله كعلمه وقدرته ، فلم يعبر أحد من الأنبياء عن حياة الله بأنها روح الله ، فمن حمل كلام أحد من الأنبياء بلفظ الروح أنه يراد به حياة الله فقد كذب عليه ، ثم يقال : هذا كلامه وحياته من صفات الله كعلمه وقدرته ، وحينئذ فالخالق هو الله وحده وصفاته داخلة في مسمى اسمه ، لا يحتاج أن تجعل معطوفه على اسمه بواو التشريك التي تؤذن بأن الله له شريك في خلقه ، فإن الله لا شريك له .

ولهذا لما قال تعالى : ﴿ الله خالق كل شيء ﴾ ، دخل كل ما سواه في مخلوقاته ، ولم تدخل صفاته كعلمه وقدرته ومشيئته وكلامه ، لأن هذه داخلة في مسمى اسمه ليست أسماؤه مباينة له ، بل أسماؤه الحسنى متناولة لذاته المقدسة المتصفة بهذه الصفات لا يجوز أن يراد بأسمائه ذات مجردة عن صفات الكمال ، فإن تلك حقيقة لها ، ويمتنع وجود ذات مجردة عن صفة فضلا عن وجود ذاته تعالى ، مجردة عن صفات كماله ، التي هي لازمة لذاته يمتنع تحقق ذاته دونها .

ولهذا لا يقال : الله وعلمه خلق ، والله وقدرته خلق ، وإن أرادوا بكلمته وروحه المسيح ، أو شيئا اتحد بناسوت المسيح ، فالمسيح عليه السلام كله مخلوق كسائر الرسل والله وحده هو الخالق ، وإن شئت قلت : إن أريد بالروح والكلمة ما هو صفة لله فتلك داخلة في مسمى اسمه ، وإن أريد ما ليس بصفة فذلك مخلوق له كالناسوت .

الوجه العاشر : أن داود عليه السلام لا يجوز أن يريد بكلمة الله المسيح لأن المسيح عند جميع الناس هو اسم للناسوت ، وهو عندهم اسم اللاهوت والناسوت لما اتحد ، والاتحاد فعل حدث عندهم ، فقبل الاتحاد لم يكن هناك ناسوت ولا ما يسمى مسيحيا ، فعلم أن داود لم يرد بكلمة الله المسيح ، ولكن غايتهم أن يقولوا : أراد الكلمة التي اتحدت فيها بعد المسيح ، لكن الذي خلق بإذن الله هو المسيح ، كما نطق به القرآن بقوله : ﴿ يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح

عيسى ابن مريم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين ﴿ .

فالكلمة التي ذكرها وأنها هي التي بها خلقت السموات والأرض ليست هي المسيح الذي خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله ، فاحتجاجهم بهذا على هذا احتجاج باطل ، بل تلك الكلمة التي بها خلقت السموات والأرض لم يكن معها ناسوت حين خلقت باتفاق الأمم ، والمسيح لا بد أن يدخل فيه الناسوت فعلم أنه لم يرد بالكلمة المسيح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأنعام (*)

سئل شيخ الإسلام رضي الله عنه :

عن قوله تعالى : ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ .. إلى قوله : ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾^(١) .

وقوله تعالى : ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ هل المحو والإثبات في اللوح المحفوظ والكتاب الذي جاء في الصحيح « إن الله تعالى كتب كتابا فهو عنده على عرشه » الحديث . وقد جاء جف القلم فما معنى ذلك في المحو والإثبات ؟

وهل شرع في الدعاء أن يقول : اللهم إن كنت كتبتني كذا فاحني واكتبني كذا فإنك قلت « يمحو الله ما يشاء ويثبت » وهل صح أن عمر كان يدعو بمثل هذا ؟ وهل الصحيح عندكم أن العمر يزيد بصلة الرحم ، كما جاء في الحديث ؟

افتونا مأجورين .

فأجاب رضي الله عنه : الحمد لله رب العالمين .

أما قوله سبحانه : ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾^(٢) فالأجل الأول هو أجل كل عبد ؛ الذي ينقضي به عمره ، والأجل المسمى عنده هو : أجل القيامة العامة .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٤/٤٨٩ - ٤٩٤ ط السعودية .

(١) سورة الأنعام الآية ٢ .

(٢) سورة فاطر الآية ١١ .

ولهذا قال : (مسمى عنده) فإن وقت الساعة لا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل ، كما قال : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ؟ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي ، لَا يُجَلِّئُهَا لَوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ﴾^(١) . بخلاف ما إذا قال : (مسمى) كقوله : ﴿إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾^(٢) إذ لم يقيد بأنه مسمى عنده ، فقد يعرفه العباد .

وأما أجل الموت فهذا تعرفه الملائكة الذين يكتبون رزق العبد ، وأجله وعمله ، وشقي أو سعيد . كما قال في الصحيحين عن ابن مسعود قال : « حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - : إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه الملك ، فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال : أكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أو سعيد ثم ينفخ في الروح »^(٣) فهذا الأجل الذي هو أجل الموت قد يعلمه الله لمن شاء من عباده .

وأما أجل القيامة المسمى عنده فلا يعلمه إلا هو .

وأما قوله : ﴿وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره﴾ فقد قيل إن المراد الجنس ، أي ما يعمر من عمر إنسان ، ولا ينقص من عمر أنسان ، ثم التعمير والتقصير يراد به شيان : « أحدهما » : أن هذا يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن المعمر يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن التعمير زيادة بالنسبة إلى آخر .

وقد يراد بالنقص النقص من العمر المكتوب ، كما يراد بالزيادة الزيادة في العمر المكتوب . وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « من سره أن يبسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره فليصل رحمه »^(٤) وقد قال بعض الناس : إن المراد به البركة في العمر ، بأن يعمل في الزمن القصير ما لا يعمل به غيره إلا في الكثير ، قالوا : لأن الرزق والأجل مقدران مكتوبان .

فيقال لهؤلاء تلك البركة . وهي الزيادة في العمل ، والنفع . هي أيضاً مقدره مكتوبة ، وتتناول لجميع الأشياء .

والجواب المحقق : أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة ، فإذا وصل رحمه زاد في

(١) سورة الأعراف الآية ١٨٧ .

(٢) سورة البقرة الآية ٢٨٣ .

(٣) ورد هذا الحديث في : البخاري (كتاب بدء الخلق - كتاب القدر) ، مسلم (كتاب القدر) ، أبو داود (كتاب السنة) ، الترمذي (كتاب القدر) ، ابن ماجه (المقدمة) .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب البيوع) مسلم (كتاب البر) ، أبو داود (كتاب الزكاة) ، ابن حنبل ١٥٦/٣ .

ذلك المكتوب . وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب .

ونظير هذا ما في الترمذي وغيره عن النبي ﷺ : « إن آدم لما طلب من الله أن يريه صورة الأنبياء من ذريته فأراه إياهم ، فرأى فيهم رجلاً له بصيص ، فقال : من هذا يا رب ؟ فقال : ابنك داود . قال : فكم عمره ؟ قال أربعون سنة . قال : وكم عمري ؟ قال : ألف سنة . قال : فقد وهبت له من عمري ستين سنة . فكتب عليه كتابا ، وشهدت عليه الملائكة ، فلما حضرته الوفاة قال : قد بقي من عمري ستون سنة . قالوا : وهبتها لابنك داود . فأنكر ذلك ، فأخرجوا الكتاب . قال النبي ﷺ : فنسي آدم فنسيت ذريته ، وجحد آدم فجحدت ذريته » وروي أنه كمل لأدم عمره ، ولد داود عمره^(١) .

فهذا داود كان عمره المكتوب أربعين سنة ، ثم جعله ستين ، وهذا معنى ما روى عن عمر أنه قال : اللهم إن كنت كتبتني شقياً فامحني واكتبني سعيداً ، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت .

والله سبحانه عالم بما كان وما يكون ، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون ؛ فهو يعلم ما كتبه له وما يزيده إياه بعد ذلك ، والملائكة لا علم لهم إلا ما علمهم الله ، والله يعلم الأشياء قبل كونها وبعد كونها ؛ فلهذا قال العلماء : إن المحو والإثبات في صحف الملائكة ، وأما علم الله سبحانه فلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به ، فلا محوفيه ولا إثبات .

وأما اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين . والله سبحانه وتعالى أعلم ؟ .

فصل

وقال أيضاً :

ذكر الله أنه يرفع درجات من يشاء في قصة مناظرة إبراهيم ، وفي قصة احتيال يوسف ، ولهذا قال السلف : بالعلم ؛ فإن سياق الآيات يدل عليه ، فقصة إبراهيم في العلم بالحجة ، والمناظرة لدفع ضرر الخصم عن الدين^(٢) ، وقصة يوسف في العلم بالسياسة والتدبير لتحصل منفعة المطلوب^(٣) ، فالأول علم بما يدفع المضار في الدين ، والثاني علم بما يجلب المنافع ، أو يقال : الأول هو العلم الذي يدفع المضرة عن الدين ويجلب منفعته ، والثاني علم بما يدفع المضرة عن الدنيا ويجلب منفعتها ، أو يقال قصة إبراهيم في علم الأقوال النافعة عند الحاجة إليها وقصة يوسف في علم الأفعال النافعة عند الحاجة إليها ، فالحاجة (إلى) (٤) جلب المنفعة

(١) ورد الحديث في : الترمذي (كتاب التفسير- تفسير سورة الاعراف) ، وفي ابن حنبل ٢٥١/١

(٢) وردت مناظرة إبراهيم بالتفصيل في سورة الأنعام في الآيات من ٧٤ - ٨٤ .

(٣) انظر في ذلك الآيات رقم ٣٦ - ٤٩ والآيات رقم ٦٩ - ٧٦ . من سورة يوسف .

(٤) إلى : ليست بالأصل .

ودفع المضرة قد تكون إلى القول ، وقد تكون (إلى الفعل) (١).

ولهذا كان المقصرون عن علم الحجج والدلالات ، وعلم السياسة والامارات مقهورين مع هذين الصنفين ، تارة بالاحتياج إليهم إذا هجم عدو يفسد الدين الجدل أو الدنيا بالظلم ، وتارة بالاحتياج إليهم إذا هجم على أنفسهم من أنفسهم ذلك ، وتارة بالاحتياج إليهم لتخليص بعضهم من شر بعض في الدين والدنيا ، وتارة يعيشون في ظلهم في مكان ليس فيه مبتدع يستطيل عليهم ، ولا وال يظلمهم وما ذاك إلا لوجود علماء الحجج الدامغة لأهل البدع والسياسة الدافعة للظلم .

ولهذا قيل : صنفان إذا صلحوا صلح الناس : العلماء والأمرء ، وكما أن المنفعة فيهما فالمضرة منها ، فإن البدع والظلم لا تكون إلا فيهما : أهل الرياسة العلمية ، وأهل الرياسة القدرية ، ولهذا قال طائفة من السلف كالثوري وابن عيينة وغيرهما ما معناه : أن من نجا من فتنه البدع وفتنة السلطان فقد نجا من الشر كله ، وقد بسطت القول في هذا في الصراط المستقيم عند قوله : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا ﴾ (٢)

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا . أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ (سورة الأنعام : ٥٣) .

فتخصيص هذا بالإيمان كتخصيص هذا بمزيد علم وقوة وصحة وجمال ومال . قال تعالى : ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾ (سورة الزخرف : ٣٢) . وإذا خص أحد الشخصين بقوة وطبيعة تقتضي غذاء صالحا ، خصه بما يناسب ذلك من الصحة والعافية ، وإن لم يعط الآخر (ذلك) ، نقص عنه وحصل له ضعف ومرض .

والظلم وضع الشيء في غير موضعه فهو لا يضع العقوبة إلا في المحل الذي يستحقها ، لا يضعها على محسن أبدا . وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « يمين الله ملأى لا يغيضها

(١) ما بين المعقوفين ليس بالأصل ، ويوجد في مكانه خرم واكملناه حسب حاجة السياق ليستقيم المعنى .

(*) سورة التوبة الآية ٦٩ .

(١) انظر منهاج السنة النبوية ٩٢/٢ بتحقيق دكتور محمد رشاد سالم .

نفقة ، سحاء الليل والنهار ، رأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه ، والقسط بيده الأخرى يقبض ويبسط»^(١) . فبين أنه سبحانه وتعالى يحسن ويعدل ولا يخرج فعله عن العدل والإحسان . ولهذا قيل : كل نعمة منه فضل ، وكل نقمة منه عدل .

ولهذا يخبر أنه تعالى يعاقب الناس بذنوبهم . وأن إنعامه عليهم إحسان منه : كما في الحديث الصحيح الإلهي : « يقول الله تعالى : يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا .. إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » .

وقد قال تعالى : ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴾ (سورة النساء : ٧٩) ، أي ما أصابك من نعم تجبها كالنصر والرزق فالله أنعم بذلك عليك ، وما أصابك من نقم تكرهها فبذنوبك وخطاياك . فالحسنات والسيئات (هنا) أراد بها النعم والمصائب - كما قال تعالى : ﴿ وبلوناهم بالحسنات والسيئات ﴾ (سورة الأعراف : ٦٨) ، وكما قال تعالى : ﴿ إن تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ ﴾ (سورة التوبة : ٥٠) ، وقوله تعالى : ﴿ إِنْ تَمَسَسَكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا ﴾ (سورة آل عمران : ١٢٠) . ومثل هذا قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ ﴾ (سورة الروم : ٣٦) ، فأخبر أن ما يصيب به الناس من الخير فهو رحمة منه أحسن بها إلى عباده ، وما أصابهم به من العقوبات فبذنوبهم ، وتمام الكلام على هذا مبسوط في مواضع آخر^(٢) .

وكذلك الحكمة أجمع المسلمون على أن الله تعالى موصوف بالحكمة ، لكن تنازعوا في تفسير ذلك .

فقال طائفة : الحكمة ترجع إلى علمه بأفعال العباد وإيقاعها على الوجه الذي أراده ،

(١) في اللسان : سح الدمع والمطر والماء يسح سحا وسحوحا أي سال من فوق واشتد انصبابه . وفي الحديث : يمين الله سحاء .. أي دائمة الصب والمطل بالعطاء .

والحديث رواه البخاري في كتاب التوحيد (١٢٣/٩) عن أبي هريرة ، وفيه ... فإنه لم يغض ما في يده ، وقال : عرشه على الماء ويده الأخرى الميزان يخفض ويرفع . وروى ابن خزيمة الحديث في كتاب « التوحيد » ص ٤٧ ، القاهرة ، ١٣٥٣ .

(٢) انظر مثلا رسالته في تفسير قوله تعالى : ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴾ ، نشرها الشيخ حامد الفقي تحت عنوان : الحسنة والسيئة وموقف العبد عندهما ، ضمن مجموعة شذرات البلاطين ، ص ١٦٥ - ٢٩٢ ، القاهرة ، ١٩٥٦/١٣٧٥ .

وانظر كذلك الجزء الثاني من دقائق التفسير . تفسير سورة النساء .

ولم يثبتوا إلا العلم والإرادة والقدرة .

وقال الجمهور من أهل السنة وغيرهم : بل هو حكيم في خلقه وأمره ، والحكمة ليست مطلق المشيئة ، إذ لو كان كذلك لكان كل مرید حكيماً ، ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمودة ومذمومة ، بل الحكمة تتضمن ما في خلقه وأمره من العواقب المحمودة والغايات المحبوبة . والقول بإثبات هذه الحكمة ليس هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة فقط ، بل هو قول جماهير طوائف المسلمين ، من أهل التفسير والفقه والحديث ، والتصوف والكلام ، وغيرهم . فائمة الفقهاء متفقون على إثبات الحكمة والمصالح في الأحكام الشرعية ، وإنما ينازع في ذلك طائفة من نفاة القياس وغير نفاته ، وكذلك ما في خلقه من المنافع والحكم والمصالح لعباده معلوم .

وأصحاب القول الأول كجهم بن صفوان ، وموافقيه : كالأشعري ومن وافقه من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، يقولون : ليس في القرآن لام التعليل في أفعال الله ، بل ليس فيه إلا لام العاقبة .

وأما الجمهور فيقولون : (بل) لام التعليل داخله في أفعال الله وأحكامه .

والقاضي أبو يعلى^(١) وأبو الحسن بن الزاغوني^(٢) ونحوهما من أصحاب أحمد ، وإن كانوا قد يقولون بالأول ، فهم يقولون بالثاني أيضاً في غير موضع ، وكذلك أمثالهم من الفقهاء أصحاب مالك والشافعي وغيرهما .

وأما ابن عقيل^(٣) في بعض المواضع ، وأبو خازم بن القاضي أبي يعلى^(٤) ، وأبو الخطاب (الصغير)^(٥) فيصرحون بالتعليل والحكمة في أفعال الله موافقة لمن قال ذلك من أهل النظر .

والحنفية هم من أهل السنة وقائلين بالقدر وجمهورهم يقولون بالتعليل والمصالح .

(١) هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء المتوفى سنة ٤٥٨ . ترجمته في « طبقات الحنابلة » لابنه القاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى ١٩٣/٢ - ٢٣٠ .

(٢) ب : أبو الحسن بن الزعفراني ، وهو خطأ . وأبو الحسن بن الزاغوني هو علي بن عبيد الله بن نصر السري (وقد اختلف في اسمه) المتوفى سنة ٥٢٧ . انظر ترجمته في « الذيل على طبقات الحنابلة » لابن رجب ١٨٠/١ - ١٨٤ .

(٣) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن أحمد المتوفى سنة ٥١٣ . انظر الذيل لابن رجب ١٤٢/١ - ١٦٣ .

(٤) وهو محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء المتوفى سنة ٥٢٧ . انظر الذيل لابن رجب ١٨٤/١ - ١٨٥ .

(٥) لم أجد له ذكراً . ولعل المقصود هو أبو جعفر محمد بن محفوظ ابن الإمام أبي الخطاب الكلوزاني ، وقد توفي أبو جعفر سنة ٥٣٣ . انظر ابن رجب ١٩١/١ - ١٩٢ . أو لعل المقصود هو أبو الخطاب الصوفي أحمد بن علي بن عبد الله المقرئ المتوفى

سنة ٤٧٦ . انظر ابن رجب ٤٥/١ - ٤٩ .

والكرامية^(١) وأمثالهم (هم) أيضا من القائلين بالقدر المثبتين لخلافة الخلفاء المفضلين لأبي بكر، وعمر، وعثمان، وهم أيضا يقولون بالتعليل والحكمة وكثير من أصحاب مالك والشافعي وأحمد يقولون بالتعليل والحكمة وبالتحسين والتقيح العقليين، كأبي بكر القفال^(٢) وأبي علي بن أبي هريرة^(٣) وغيرهم من أصحاب الشافعي، وأبي الحسن التميمي^(٤) وأبي الخطاب^(٥) من أصحاب أحمد.

وفي الجملة النزاع في تعليل أفعال الله وأحكامه مسألة لا تتعلق بالإمانة أصلا، وأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليل.

ولكن الذين أنكروا ذلك (من أهل السنة) احتجوا بحجتين:

إحدهما: أن ذلك يستلزم التسلسل، فإنه إذا فعل لعة، فتلك العلة أيضا حادثة، ففتقرر إلى علة؛ إن وجب أن يكون لكل حادث علة. وإن عقل الإحداث بلا علة، لم يحتج إلى إثبات علة، فهم يقولون: إن أمكن الإحداث بغير علة، لم يحتج إلى علة، ولم يكن ذلك عبثا. وإن لم يكن وجود الإحداث إلا لعة، فالقول في حدوث العلة كالقول في حدوث المعلول، وذلك يستلزم التسلسل.

الحجة الثانية: أنهم قالوا: من فعل لعة كان مستكملا بها، لأنه لو لم يكن حصول العلة أولى من عدمها، لم تكن علة. والمستكمل بغيره ناقص بنفسه، وذلك ممتنع على الله.

وأوردوا على المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة حجة تقطعهم على أصولهم. فقالوا: العلة التي فعل لأجلها إن كان وجودها وعدمها (بالنسبة) إليه سواء امتنع أن تكون علة. وإن كان وجودها أولى، فإن كانت منفصلة عنه لزم أن يستكمل بغيره، وإن كانت قائمة به لزم أن يكون محلا للحوادث.

(١) الكرامية هم أتباع محمد بن كرام أبو عبد الله السجستاني المتوفى في القدس سنة ٢٥٥ (انظر شذرات الذهب ١٢١/٢). والكرامية يوافقون السلف في إثبات الصفات ولكنهم يبالغون في ذلك إلى حد التشبيه والتجسيم، وهم يوافقون السلف أيضا في إثبات القدر والقول بالحكمة، ولكنهم يوافقون المعتزلة في وجوب معرفة الله تعالى بالعقل وفي أن العقل يحسن ويقبح قبل الشرع. كما يعدهم الأشعري وابن حزم من المرجئة لقولهم إن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب. انظر المقالات ٢٠٥/١، الفصل لابن حزم ٢٠٤/٤، الملل والنحل ٩٩/١-١٠٤، الفرق بين الفرق ١٣٠-١٣٧، التبصير في السدين ٦٥-٧٠، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ٦٧.

(٢) هو أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشافعي المتوفى سنة ٣٦٥. انظر ابن خلكان ٣٣٨/٣-٣٣٩، تبين كذب المفتري لابن عساكر ١٨٢، ١٨٣.

(٣) هو أبو علي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة المتوفى سنة ٣٤٥هـ. انظر ابن خلكان ٣٥٨/١.

(٤) هو عبد العزيز بن الحارث بن أسد، أبو الحسن التميمي المتوفى سنة ٣٧١. انظر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١٣٩/٢.

(٥) هو محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلؤاني، أبو الخطاب المتوفى سنة ٥١٠. انظر الذليل لابن رجب ١١٦/١-١٢٧.

وأما المجوزون للتعليل فهم متنازعون . فالمعتزلة وأتباعهم من الشيعة تثبت من التعليل ما لا يعقل ، وهو أنه فعل لعله منفصلة عن الفاعل مع كون وجودها وعدمها (بالنسبة) إليه سواء .

وأما أهل السنة القائلون بالتعليل فإنهم يقولون : إن الله يحب ويرضى كما دل على ذلك الكتاب والسنة . ويقولون : إن المحبة والرضا أخص من الإرادة - وأما المعتزلة وأكثر أصحاب الأشعري فيقولون : (إن) المحبة والرضا والإرادة سواء - فجمهور أهل السنة يقولون : إن الله لا يحب الكفر والفسوق والعصيان ولا يرضاه ، وإن كان داخلاً في مراده كما دخلت سائر المخلوقات لما في ذلك من الحكمة ، وهو وإن كان شرا بالنسبة إلى الفاعل ، فليس كل ما كان شرا بالنسبة إلى شخص يكون عديم الحكمة ، بل لله في المخلوقات حكم قد يعلمها بعض الناس وقد لا يعلمها .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءاً بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (سورة الأنعام : ٥٤) ، لم يمنع (هذا) أن يكون كل منهم متصفا بهذه الصفة ، ولا يجوز أن يقال : إنهم لو عملوا سوءاً بجهالة ثم تابوا من بعده وأصلحوا لم يغفر إلا لبعضهم .

ولهذا تدخل « من » هذه في النفي لتحقيق نفي الجنس ، كما في قوله تعالى : ﴿ وما آتاهم من عملهم من شيء ﴾ (سورة الطور : ٢١) ، وقوله تعالى : ﴿ وما من إله إلا الله ﴾ (سورة آل عمران : ٦٢) ، (وقوله) : ﴿ فما منكم من أحد عنه حاجزين ﴾ (سورة الحاقة : ٤٧) . ولهذا إذا دخلت في النفي تحقيقاً أو تقديراً أفادت نفي الجنس قطعاً ، فالتحقيق ما ذكر ، والتقدير كقوله تعالى : ﴿ لا إله إلا الله ﴾ (سورة آل عمران : ٦٢) ، وقوله : ﴿ لا ريب فيه ﴾ (سورة البقرة : ٢) ونحو ذلك ، بخلاف ما إذا لم تكن « من » موجودة ، كقولك : ما رأيت رجلاً ، فإنها ظاهرة لنفي الجنس ، ولكن قد يجوز أن ينفي بها الواحد من الجنس ، كما قال سيويه : يجوز أن يقال : ما رأيت رجلاً بل رجلين ، فتبين أنه يجوز إرادة الواحد وأن كان الظاهر نفي الجنس ، بخلاف ما إذا دخلت « من » فإنه ينفي الجنس قطعاً .

ولهذا لو قال لعبيده : من أعطاني منكم ألفاً فهو حر ، فأعطاه كل واحد ألفاً ، ؛ عتقوا

(*) انظر منهاج السنة ٢٧/٢ .

كلهم . وكذلك لو قال لنسائه : من أبرأني منكن من صداقها فهي طالق ، فأبرأه كلهن
طلقن كلهن . فإن المقصود بقوله : « منكم » بيان جنس المعطي والمبريء ، لا إثبات هذا
الحكم لبعض العبيد والأزواج .

فإن قيل : فهذا كما لا يمنع أن يكون كل المذكور متصفا بهذه الصفة فلا يوجب ذلك
أيضا ، فليس في قوله : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ﴾ ما يقتضى أن
يكونوا كلهم كذلك .

قيل : نعم ، ونحن لا ندعي أن مجرد هذا اللفظ دل على أن جميعهم موصوفون بالإيمان
والعمل الصالح ، ولكن مقصودنا أن « من » لا ينافي شمول هذا الوصف لهم ، فلا يقول
قائل : إن الخطاب دل على أن المدح شملهم وعمهم بقوله : ﴿ محمدٌ رسولُ الله والذين معه
أشداء على الكفارِ رُحماءُ بينهم ﴾ إلى آخر الكلام . ولا ريب أن هذا مدح لهم بما ذكر من
الصفات : وهو الشدة على الكفار والرحمة بينهم ، والزكوع والسجود يتغنون فضلا من الله
ورضوانا ، والسيما في جوههم من أثر السجود ، وأنهم يتدؤون من ضعف إلى كمال القوة
والاعتدال كالزرع . والوعد بالمغفرة والأجر العظيم ليس على مجرد هذه الصفات ، بل على
الإيمان والعمل الصالح ، فذكر ما به يستحقون الوعد ، وإن كانوا كلهم بهذه الصفة ، ولولا
ذكر ذلك لكان يظن أنهم بمجرد ما ذكر يستحقون المغفرة والأجر العظيم ، ولم يكن فيه بيان
سبب الجزاء ، بخلاف ما إذا ذكر الإيمان والعمل الصالح ، فإن الحكم إذا علق باسم مشتق
مناسب كان ما منه الاشتقاق سبب الحكم .

فصل (*)

في قول إبراهيم (لا أحب الأفلين)

ظن هؤلاء أن قول إبراهيم عليه السلام : ﴿ هذا ربي ﴾ (سورة الأنعام : ٧٧) أراد
به : هذا خالق السماوات والأرض ، القديم الأزلي ، وأنه استدل على حدوثه بالحركة .
وهذا خطأ من وجوه^(١) :

(*) درء تعارض العقل والنقل ٣١١/١ ط دار الكتب الصرية .

(١) انظر ما ذكره ابن تيمية في الرد على هذا الاستدلال بقصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام في كتاب « منهاج السنة » ١٤١/١ -
١٤٣ ، ١٤٢/٢ - ١٤٥ (ط . دار العروبة) . وانظر أيضا : شرح حديث النزول ، ص ١٩٤ - ١٩٧ (ط . الإمام) ، القاهرة ،
١٩٤٧/١٣٦٦ ، السبعينية ، ص ٦٩ - ٧٧ . ويرد ابن تيمية هنا على رأي الجهمية والمعتزلة والأشاعرة خاصة الرازي في كتاب
نهاية العقول .

أحدها : أن قول الخليل : ﴿ هذا ربي ﴾ - سواء قاله على سبيل التقدير لتقريع قومه ، أو على سبيل الاستدلال والترقي : أو غير ذلك - ليس المراد به : هذا رب العالمين القديم الأزلي الواجب الوجود بنفسه ، ولا كان قومه يقولون : إن الكواكب أو القمر أو الشمس رب العالمين الأزلي الواجب الوجود بنفسه ، ولا قال هذا أحد من أهل المقالات المعروفة التي ذكرها الناس : لا من مقالات أهل التعطيل والشرك الذين يعبدون الشمس والقمر والكواكب ، ولا من مقالات غيرهم ؛ بل قوم إبراهيم ﷺ كانوا يتخذونها أربابا يدعونها ويتقربون إليها بالبناء عليها والدعوة لها والسجود والقرايين وغير ذلك ، وهو دين المشركين الذين صنف الرازي كتابه على طريقتهم وسماه « السر المكتوم ، في دعوة الكواكب والنجوم والسحر والطلاسم^(١) والعزائم » .

وهذا دين المشركين من الصابئين كالكشديانيين^(٢) والكنعانيين واليونانيين وأرسطو وأمثاله من أهل هذا الدين ، وكلامه معروف في السحر الطبيعي الروحاني ، والكتب المعروفة بذخيرة الإسكندر بن فيلبس الذي يؤرخون به ، وكان قبل المسيح بنحو ثلاثمائة سنة .

وكانت اليونان مشركين يعبدون الأوثان ، كما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون الأوثان ، ولهذا قال الخليل : ﴿ إنني براءٌ ممَّا تعبدون * إلا الذي فطرني فإنه سيهدين ﴾ (سورة الزخرف : ٢٦ ، ٢٧) ، وقال : ﴿ أفرايتم ما كنتم تعبدون * أنتم وآبائكم الأقدمون * فإنهم عدوٌ لي إلا رب العالمين ﴾ (سورة الشعراء ٧٥ - ٧٧) ، وأمثال ذلك مما يبين تبرؤه مما يعبدوه غير الله .

وهؤلاء القوم عامتهم من نفاة صفات الله وأفعاله القائمة به ، كما هو مذهب الفلاسفة المشائين ، فإنهم يقولون : إنه ليس له صفة ثبوتية ، بل صفاته إما سلبية وإما إضافية ، وهو مذهب القرامطة الباطنية القائلين بدعوة الكواكب والشمس والقمر والسجود لها ، كما كان على ذلك من كان عليه من بني عبید ملوك القاهرة وأمثالهم .

فالشرك الذي نهى عنه الخليل وعادى أهله عليه كان أصحابه هم أئمة هؤلاء النفاة للصفات والأفعال ، وأول من أظهر هذا النفي في الإسلام : الجعد بن درهم ، معلم مروان ابن محمد .

(١) ذكره ابن خلكان وابن حجر ، ومنه نسخ خطية في مكتبات برلين وليدن وباريس والمتحف البريطاني وغيرها . أنظر : وفيات الأعيان ٣٨١/٣ ، لسان الميزان ٤/٤٢٦ ، الأعلام ٧/٢٠٣ .

(٢) م (فقط) : كالكلدانيين .

وفي « تاج العروس » للزبيدي مادة « كشد » : « الكشديون بالضم طائفة من عبدة الكواكب » .

قال الإمام أحمد : وكان يقال إنه من أهل حران ، وعنه أخذ الجهم بن صفوان مذهب نفاة الصفات ، وكان بحران أئمة هؤلاء الصابئة الفلاسفة ، بقايا أهل هذا الدين أهل الشرك ونفي الصفات والأفعال ، ولهم مصنفات في دعوة الكواكب ، كما صنفه ثابت بن قرة وأمثاله من الصابئة الفلاسفة أهل حران ، وكما صنفه أبو معشر البلخي وأمثاله ، وكان لهم بها هيكل العلة الأولى ، وهيكل العقل الفعال ، وهيكل النفس الكلية ، وهيكل زحل ، وهيكل المشتري ، وهيكل المريخ ، وهيكل الشمس ، وهيكل الزهرة ، وهيكل عطارد ، وهيكل القمر ، وقد بسط هذا في هذا الموضع .

الوجه الثاني : أنه لو كان المراد بقوله : ﴿ هذا ربي ﴾ أنه رب العالمين ، لكانت قصة الخليل حجة على نقيض مطلوبهم ؛ لأن الكوكب والقمر والشمس ما زال متحركا من حين بزوغه إلى عند أفوله وغروبه ، وهو جسم متحرك متحيز (صغير) ، فلو كان مراده هذا للزم أن يقال : إن إبراهيم لم يجعل الحركة والانتقال مانعة من كون المتحرك المنتقل رب العالمين ، بل ولا كونه صغيراً بقدر الكوكب والشمس والقمر . وهذا - مع كونه لا يظنه عاقل ممن هو دون إبراهيم صلوات الله وسلامه عليه - فإن جوزوه عليه كان حجة عليهم ، لا لهم .

الوجه الثالث : أن « الأفول » هو المغيب والاحتجاب ، ليس هو مجرد الحركة والانتقال ، ولا يقول أحد - لا من أهل اللغة ولا من أهل التفسير - إن الشمس والقمر في حال مسيرهما في السماء : إنها آفلان ، ولا يقول للكواكب المرئية في السماء ، في حال ظهورها وجريانها : إنها آفلة ، ولا يقول عاقل لكل من مشى وسافر وسار وطار : إنه آفل .

الوجه الرابع : أن هذا القول الذي قالوه لم يقله أحد من علماء السلف أهل التفسير ، ولا من أهل اللغة ، بل هو من التفسيرات المبتدعة في الإسلام ، كما ذكر ذلك عثمان بن سعيد الدارمي^(١) وغيره من علماء السنة ، وبينوا أن هذا من التفسير المبتدع .

وبسبب هذا الابتداع أخذ ابن سينا وأمثاله لفظ « الأفول » بمعنى الإمكان ، كما قال في « إشارته »^(٢) :

« قال قوم : إن هذا الشيء المحسوس موجود لذاته واجب لنفسه ، لكن إذا تذكرت ما

(١) يقول الدارمي في كتابه « رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد » ص ٥٥ ، (ط . السنة المحمدية ، ١٣٥٨) « واحتججت أيها المريسي في نفي التحرك على الله والزوال بحجج الصبيان فزعمت أن إبراهيم حين رأى كوكبا وشمسا وقمرا قال : ﴿ هذا ربي فلما آفل قال لا أحب الأفلين ﴾ ثم قلت : فنفي إبراهيم المحبة عن كل إله زائل ، يعني أن الله إذا نزل من سماء إلى سماء ، أو نزل يوم القيامة لمحاسبة العباد ، فقد آفل وزال . . فلو قاس هذا القياس تركي طمطماني أو ذو أعجمية ما زاد على ما قست لإقبحا وسماجة . . الخ » .

(٢) الإشارات والتنبيهات ٣/٥٣١ - ٥٣٢ ، ط . المعارف ، ١٩٥٨ .

قيل في شرط واجب الوجود لم تجد هذا المحسوس واجبا ، وتلوث قوله تعالى : ﴿ لا أحب الأفلين ﴾ (سورة الأنعام : ٧٦) فإن الهوى في حظيرة الإمكان أفول ما « فهذا قوله .

ومن المعلوم بالضرورة من لغة العرب : أنهم لا يسمون كل مخلوق موجود آفلا ، ولا كل موجود بغيره آفلا ، ولا كل موجود يجب وجوده بغيره لا بنفسه آفلا ، ولا ما كان من هذه المعاني التي يعينها هؤلاء بلفظ الإمكان ، بل هذا أعظم افتراء على القرآن واللغة من تسمية كل متحرك آفلا ، ولو كان الخليل أراد بقوله : ﴿ لا أحب الأفلين ﴾ (سورة الأنعام : ٧٦) هذا المعنى ، لم ينتظر مغيب الكوكب والشمس والقمر ؛ ففساد قول هؤلاء المتفلسفة في الاستدلال بالآية أظهر من فساد قول أولئك .

وأعجب من هذا قول من قال في تفسيره : « إن هذا قول المحققين »^(١) .

واستعارته لفظ : « الهوى ، والحظيرة » لا يوجب تبديل اللغة المعروفة في معنى الأفلين ، فإن وضع هو لنفسه وضعا آخر ، فليس له أن يتلو عليه كتاب الله تعالى فيبدله أو يحرفه .

وقد ابتدعت القرامطة الباطنية تفسيراً آخر ، كما ذكره أبو حامد في بعض مصنفاة ، كمشكاة الأنوار وغيرها : أن الكواكب والشمس والقمر : هي النفس ، والعقل الفعال ، والعقل الأول ، ونحو ذلك^(٢) .

وشبهتهم في ذلك : أن إبراهيم عليه السلام أجل من أن يقول لمثل هذه الكواكب : إنه رب العالمين ، بخلاف ما ادعوه من النفس ، ومن العقل الفعال الذي يزعمون أنه رب كل ما تحت فلك القمر ، والعقل الأول الذي يزعمون أنه مبدع العالم كله .

وقول هؤلاء - وإن كان معلوم الفساد بالضرورة من دين الإسلام - فابتداع أولئك طرق مثل هؤلاء على هذا الإلحاد^(٣) .

ومن المعلوم بالاضطرار من لغة العرب : أن هذه المعاني ليست هي المفهوم من لفظ الكوكب والقمر والشمس .

وأيضاً فلو قدر أن ذلك يسمى كوكبا وقمرًا وشمسا بنوع من التجوز : فهذا غاية أنه يسوغ للإنسان أن يستعمل اللفظ في ذلك ، لكنه لا يمكنه أن يدعي أن أهل اللغة التي نزل بها القرآن كانوا يريدون أن يدعي أن أهل اللغة التي نزل بها القرآن كانوا يريدون هذا بهذا ،

(١) يقول الرازي في تفسيره « مفاتيح الغيب » ٥٢/١٣ : « وأيضاً قال بعض المحققين : الهوى ، في حظيرة الإمكان أفول . . . » .

(٢) انظر : مشكاة الأنوار ، ص ٦٧ - ٦٨ ، تحقيق الدكتور أبي العلا عفيفي ، الدار القومية ، ١٩٦٤/١٣٨٣ . وانظر مفاتيح الغيب ٥٥/١٣ . وسيورد ابن تيمية نص كلام الغزالي فيما بعد في كتابنا .

(٣) كذا في جميع النسخ ولعل الصواب : فابتداع أولئك طرق مثل هؤلاء فيه موافقة لهم على هذا الإلحاد .

والقرآن نزل بلغة الذين خاطبهم الرسول ﷺ ، فليس لأحد أن يستعمل ألفاظه في معان بنوع من التشبيه والاستعارة ، ثم يحمل كلام من تقدمه على هذا الوضع الذي أحدثه هو .

وأيضاً فإنه قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا ﴾ (الأنعام : ٧٦) فذكره منكراً : لأن الكواكب كثيرة ، ثم قال : ﴿ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ ﴾ (الأنعام : ٧٧) ، ﴿ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ ﴾ (سورة الأنعام : ٧٨) بصيغة التعريف لكي يبين أن المراد القمر المعروف والشمس المعروفة ، وهذا صريح بأن الكواكب متعددة ، وأن المراد واحد منها ، وأن الشمس والقمر هما هذان المعروفان .

وأيضاً فإنه قال : ﴿ لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ ﴾ والآفلون : هو المغيب والاحتجاب ، فإن أريد بذلك المغيب عن الأبصار الظاهرة فما يدعونه من العقل والنفس لا يزال محتجباً عن الأبصار لا يرى بحال ، بل وكذلك واجب الوجود عندهم لا يرى بالأبصار بحال ، بل تمتنع رؤيته بالأبصار عندهم .

وإن أراد المغيب عن بصائر القلوب : فهذا أمر نسبي إضافي ، فيمكن أن تكون تارة حاضرة في القلب وتارة غائبة عنه ، كما يمكن مثل ذلك في واجب الوجود ، فالآفلون أمر يعود إلى حال العارف بها ، لا يكسبها صفة نقص ولا كمال ، ولا فرق في ذلك بينها وبين غيرها .
وأيضاً فالعقول عندهم عشرة والنفوس تسعة بعدد الأفلاك .

فلو ذكر القمر والشمس فقط لكانت شبهتهم أقوى ، حيث يقولون : نور القمر مستفاد من نور الشمس ، كما أن النفس متولدة عن العقل ، مع ما في ذلك - لو ذكروه - من الفساد ، أما مع ذكر كوكب فقولهم هذا من أظهر الأقوال للقرامطة الباطنية فساداً ، لما في ذلك من عدم الشبه والمناسبة التي تسوغ في اللغة إرادة مثل هذا .

فصل (الأنبياء أفضل الخلق)

قال تعالى : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ * وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِيلِيَّاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ (سورة الأنعام : ٨٤ - ٨٧) ، فأخبر أنه اجتباهم وهداهم .

والأنبياء أفضل الخلق باتفاق المسلمين ، وبعدهم الصديقون والشهداء

والصالحون ، فلولا وجوب كونهم من المقربين ، الذين هم فوق أصحاب اليمين لكان الصديقون أفضل منهم أو من بعضهم .

والله تعالى قد جعل خلقه ثلاثة أصناف ، فقال تعالى في تقسيمهم في الآخرة : ﴿ وكنتم أزواجاً ثلاثة ﴾ * فأصحابُ الميمنة ما أصحابُ الميمنة * وأصحابُ المشامة ما أصحابُ المشامة * والسابقون السابقون * أولئك المقربون * في جناتِ النعيم ﴾ (سورة الواقعة : ٧-١٢) ، وقال في تقسيمهم عند الموت : ﴿ فأما إن كان من المقربين ﴾ * فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ * وأما إن كان من أصحابِ اليمين ﴾ * فَسَلامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * وأما إن كان من المكذِّبين الضَّالِّينَ * فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ * وَتَصْلِيَةٌ جَحِيمٍ ﴾ (سورة الواقعة : ٨٨-٩٤) ، وكذلك ذكر في سورة الإنسان والمطففين هذه الأصناف الثلاثة .

والأنبياء أفضل الخلق ، وهم (أصحاب) ^(١) الدرجات العلى في الآخرة ، فيمتنع أن يكون النبي من الفجار ، بل ولا يكون من عموم أصحاب اليمين ، بل من أفضل السابقين المقربين ، فإنهم أفضل من عموم الصديقين والشهداء والصالحين ، وإن كان النبي أيضاً يوسف بأنه صديق وصالح وقد يكون شهيدا ، لكن ذلك أمر يختص بهم لا يشركهم فيه من ليس بنبي ، كما قال عن الخليل : ﴿ وآتيناه أجره في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين ﴾ (سورة العنكبوت : ٢٧) ، وقال يوسف : ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ (سورة يوسف : ١٠١) .

فهذا مما يوجب تنزيه الأنبياء أن يكونوا من الفجار والفساق ، وعلى هذا إجماع سلف الأمة وجماهيرها .

وأما من جوز أن يكون غير النبي أفضل منه فهو من أقوال بعض ملاحدة المتأخرين من غلاة الشيعة والصوفية والمتفلسفة ونحوهم .

وما يحكى عن الفضلية من الخوارج ^(٢) أنهم جوزوا الكفر على النبي ، فهذا بطريق

(١) أصحاب : ساقطة من الأصل ، والسياق يقتضى إثباتها .

(٢) الفضلية فرقة من الخوارج ذكرهم ابن حزم في الفصل ٤/١٩٠ - وسماههم الفضيلية - فقال : « وقالت الفضيلية من الصفرية من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله بلسانه ولم يعتقد ذلك بقلبه بل اعتقد الكفر أو الدهرية أو اليهودية أو النصرانية فهو مسلم عند الله مؤمن ولا يضره إذا قال الحق بلسانه وما اعتقد بقلبه » . وذكرهم الأشعري في المقالات ١/١٨٣ وسماههم « الفضلية » وذكر عنهم قولاً قريباً من قول ابن حزم . وذكر الشهرستاني (الملل والنحل ١/١٢٤) من رجال الخوارج : الفضل بن عيسى الرقاشي .

اللازم لهم لأن كل معصية عندهم كفر ، وقد جوزوا المعاصي على النبي ، وهذا يقتضى فساد قولهم بأن قولهم بأن كل معصية كفر وقولهم بجواز المعاصي عليهم ، وإلا فلم يلتزموا أن يكون النبي كافرا ، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهبا .

وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف ، من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم من أتباع الأئمة الأربعة كالقاضي أبي يعلى وابن عقيل وغيرهم ، متفقون أيضا على أن الأنبياء أفضل الخلق ، وأن النبي لا يكون فاجرا . لكن يقولون : هذا لم يعلم بالعقل بل علم بالسمع ، بناء على ما تقدم من أصلهم من أن الله يجوز أن يفعل كل ممكن .

وأما الجمهور الذين يثبتون الحكمة والأسباب فيقولون : نحن نعلم بما علمناه من حكمة الله أنه لا يبعث نبيا فاجرا وأن ما ينزل على البر الصادق لا يكون إلا ملائكة ، لا تكون شياطين ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ لِنَنْزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ - إلى قوله - ﴿ هَلْ أَنْبَأُكُمْ عَلَى مَنْ نَزَّلُ الشَّيَاطِينَ * تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ * يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ * وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ * أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴾ (سورة الشعراء : ١٩٢ - ٢٢٦) .

فهذا مما بين الله به الفرق بين الكاهن والنبي وبين الشاعر والنبي ، لما زعم المفترون أن محمدا ﷺ شاعر وكاهن . وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما أتاه الوحي في أول الأمر وخاف على نفسه ، قبل أن يستيقن أنه ملك ، قال لخديجة : لقد خشيت على نفسي . قالت : كلا ، والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتقري الضيف ، وتكسب المعدوم ، وتعين على نوائب الحق^(١) . فاستدلت رضي الله عنها بحسن عقلها على أن من يكون الله قد خلقه بهذه الأخلاق الكريمة ، التي هي من أعظم صفات الأبرار الممدوحين ، أنه لا يخزيه فيفسد الشيطان عقله ودينه ، ولم يكن معها قبل ذلك وحى تعلم به انتفاء ذلك ، بل علمته بمجرد عقلها الراجح .

وكذلك لما ادّعى النبوة من ادّعاها من الكذابين ، مثل مسيلمة الكذاب والعنسي وغيرهما ، مع ما كان يشتهه من أمرهم ، لما كان ينزل عليهم من الشيطان ويوحون إليهم ،

(١) هذا جزء من حديث بدء الوحي وهو مروى في : البخاري ٣/١ - ٤ (كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي) ، ١٧٣/٦ - ١٧٤ (كتاب التفسير ، سورة اقرأ) ، مسلم ١/٩٧ - ٩٨ (كتاب الايمان ، باب بدء الوحي) .

حتى يظن الجاهل أن هذا من جنس ما ينزل على الأنبياء ويوحى اليهم ، فكان ما يبلغ العقلاء وما يروونه^(١) من سيرتهم والكذب الفاحش والظلم ونحو ذلك يبين لهم أنه ليس بنبي ، إذ قد علموا أن النبي لا يكون كاذبا ولا فاجرا .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ لما قال له ذو الخويصرة : اعدل يا محمد فإنك لم تعدل ، فقال له النبي ﷺ : لقد خبت وخسرت إن لم أعدل ، ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء؟! (٢) . والرواية الصحيحة بالفتح أي أنت خاسر خائب ان لم أعدل إن ظننت أي ظالم مع اعتقادك أي نبي ، فإنك تجوز أن يكون الرسول الذي آمنت به ظالما ، وهذا خيبة وخسران ، فإن ذلك ينافي النبوة ويقدم فيها .

وقد قال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (سورة آل عمران : ١٦١) ، وفيه قراءتان : يغل ويغل ، أي ينسب إلى الغلول ، بين سبحانه أنه ما لأحد أن ينسبه إلى الغلول ، كما أنه ليس له أن يغل ، فدل على أن النبي لا يكون غالا .

ودلائل هذا الأصل عظيمة ، لكن مع وقوع الذنب الذي هو بالنسبة إليه ذنب - وقد لا يكون ذنبا من غيره مع تعاقبه بالتوبة والاستغفار - لا يقدم في كون الرجل من المقربين السابقين ولا الأبرار ، ولا يلحقه بذلك وعيد في الآخرة ، فضلا عن أن يجعله من الفجار .

وقد قال تعالى في عموم وصف المؤمنين : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى * الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَاءَ الرِّثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ (سورة النجم : ٣١ - ٣٢) . وقال : ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَئِكَ جِزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ (سورة آل عمران : ١٣٣ - ١٣٦) . وقال تعالى : ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جِزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي

(١) في الاصل : وما يرووه .

(٢) الحديث من رواية أبي سعيد الخدري في : البخاري ٢٠٠/٤ (كتاب المناقب ، باب علامات النبوة) ، مسلم ١١٢/٣ (كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم) .

كانوا يعملون ﴿ (سورة الزمر : ٣٣ - ٣٥) . وقال : ﴿ حتى إذا بلغ أشدّه وبلغ أربعين سنة قال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحاً ترضاه وأصلح لي في ذريّتي إني تبت إليك وإني من المسلمين * أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا وتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون ﴿ (سورة الأحقاف : ١٥ ، ١٦) .

وقد قال في قصة إبراهيم عليه السلام : ﴿ فآمن له لوط وقال إني مهاجرٌ إلى ربي إنه هو العزيز الحكيم ﴿ (سورة العنكبوت : ٢٦) ، وقال في قصة شعيب عليه السلام : ﴿ قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا قال أولو كنا كارهين * قد افترينا على الله كذباً إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا * وسع ربنا كل شيء علماً على الله توكلنا ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ﴿ (سورة الأعراف : ٨٨ ، ٨٩) وقال في سورة إبراهيم : ﴿ وقال الذين كفروا لئسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا فأوحى إليهم ربهم لنهلكن الظالمين ﴿ (سورة إبراهيم : ١٣) .

وقد ذم الله تعالى وتبارك فرعون بكونه رفع نبوة موسى بما تقدم من قتله نفساً بغير حق فقال : ﴿ ألم نربك فينا وليداً ولبثت فينا من عمرك سنين * وفعلت فعلتك التي فعلت وأنت من الكافرين * قال فعلتها إذا وأنا من الضالين * ففرضت منكم لما خفتكم فوهب لي ربي حكماً وجعلني من المرسلين ﴿ (سورة الشعراء : ١٨ - ٢١) ، وكان موسى ﷺ قد تاب من ذلك كما أخبر الله تعالى عنه وغفر له بقوله : ﴿ فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين * قال رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم ﴿ (سورة القصص : ١٥ ، ١٦) .

فإن قيل : فإذا كان قد غفر له فلماذا يمتنعون من الشفاعة يوم القيامة لأجل ما بدا منهم^(١) ؟ فيقول آدم إذا طلبت منه الشفاعة : إني نهيت عن أكل الشجرة وأكلت منها ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى نوح ، فيأتون نوحاً^(٢) فيقول : إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أومر

(١) في الأصل : لأجل لما بدا منهم ، والصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل بعد كلمة « نوح » توجد إشارة إلى الهامش حيث توجد كلمتان لم يظهر منها في الصورة إلا : نوحا ، واثبت ما في حديث الشفاعة .

بها ، والخليل يذكر تعريضاته الثلاث التي سماها كذبا وكانت تعريضا ، وموسى يذكر قتل النفس (١) .

قيل : هذا من كمال فضلهم وخوفهم وعبوديتهم وتواضعهم ، فإن من فوائد ما يتاب (٢) منه أن يكمل عبودية العبد ويزيده خوفا وخضوعا فيرفع الله بذلك درجته ، وهذا الامتناع مما يرفع الله به درجاتهم ، وحكمة الله تعالى في ذلك أن تصير الشفاعة لمن غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

ولهذا كان ممن امتنع ولم يذكر ذنبا المسيح ، وإبراهيم أفضل منه وقد ذكر ذنبا ، ولكن قال المسيح : لست هناكم اذهبوا الى عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . وتأخر المسيح عن المقام المحمود الذي خص به محمد ﷺ هو من فضائل المسيح ومما يقربه إلى الله ، صلوات الله عليهم أجمعين .

فعلم أن تأخرهم عن الشفاعة لم يكن لنقص درجاتهم عما كانوا عليه ، بل لما علموه من عظمة المقام المحمود الذي يستدعي من كمال مغفرة الله للعبد ، وكمال عبودية العبد لله ما اختص به من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ولهذا قال المسيح : اذهبوا إلى محمد عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فإنه إذا غفر له ما تأخر لم يخف أن يلام إذا ذهب إلى ربه ليشفع ، وإن كان لم يشفع إلا بعد الإذن ، بل إذا سجد وحمد ربه بحامد يفتحها عليه لم يكن يحسنها قبل ذلك ، فيقال له : أي محمد : ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعطه ،

(١) روى ابن تيمية الحديث بمعناه ، وهو جزء من حديث الشفاعة الذي أشرت إليه من قبل على أن أقرب الروايات إلى المذكورة هنا هي رواية البخاري ٨٤/٦ - ٨٥ (كتاب التفسير ، سورة بني إسرائيل ، باب ذرية من حملنا مع نوح) ، مسلم ١٢٧/١ - ١٢٩ (كتاب الإيمان ، باب ادنى اهل الجنة منزلة) عن أبي هريرة رضي الله عنه وفيها (البخاري ٨٤/٦) : «يقول آدم : إن رب قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته ، نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى نوح ، فيأتون نوحا فيقولون : يا نوح إنك أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبدا شكورا ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول : إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى إبراهيم ، فيأتون إبراهيم فيقولون : يا إبراهيم انت نبي الله وخليله من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه فيقول لهم : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإني قد كنت كذبت ثلاث كذبات - فذكرهن أبو حيان في الحديث - نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى عيسى ، فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى انت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهدي صيبا ، اشفع لنا ؛ الا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول عيسى : إن ربي قد غب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله - ولم يذكر ذنبا - نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمد ﷺ ، فيأتون محمدا ﷺ ، فيقولون : يا محمد ، انت رسول الله وخاتم الأنبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، الا ترى إلى ما نحن فيه ، فأنتلق فأتي تحت العرش فأقع ساجداً لربي عز وجل ، ثم يفتح الله عليّ من حمادة وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على أحد قبلي ، ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك ، سل تعطه ، واشفع تشفع ، فأرفع رأسي فأقول : امتي يارب .. أمتي يارب .. الحديث .. » .

(٢) في الأصل : ما يتاب .

واشفع تشفع ؛ وهذا كله في الصحيحين وغيرهما .

وأما من (قيل له)^(١) تقدم ولم يعرف أنه غفر له ما تأخر فيخاف أن يكون ذهابه إلى الشفاعة - قبل أن يؤذن له في الشفاعة - ذنبا ، فتأخر لكامل خوفه من الله تعالى ، ويقول : أنا قد أذنبت وما غفر لي فأخاف أن أذنب (ذنبا)^(٢) آخر ؛ فإن النبي ﷺ قال : لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين^(٣) .

ومن معاني ذلك أنه لا يؤتى من وجه واحد مرتين ، فإذا ذاق ما في الذنب من الألم وزال عنه خاف أن يذنب ذنبا آخر فيحصل له مثل ذلك الألم ، وهذا كمن مرض من أكلة ثم عوفى ، فإذا دعي إلى أكل شيء خاف أن يكون مثل ذلك الأول لم يأكله ، يقول : قد أصابني بتلك الأكلة ما أصابني فأخاف أن تكون هذه مثل تلك ، ولبسط هذه الأمور موضع آخر .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ؟ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً ، وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾^(٤) فإن قوله : ﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي مبدعها ، كما ذكر مثل ذلك في البقرة ؛ وليس المراد أنها بديعة سماواته وأرضه ، كما تحتمله العربية لولا السياق . لأن المقصود نفي ما زعموه من خرق البنين والبنات له ، ومن كونه اتخذ ولدا .

وهذا ينتفي بضده كونه أبداع السموات ، ثم قال : ﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ؟ ﴾ وذكر ثلاثة أدلة على نفي ذلك .

أحدها : كونه ليس له صاحبة ، فهذا نفي الولادة المعهودة : وقوله : ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ نفي للولادة العقلية ، وهي التولد ؛ لأن خلق كل شيء ينافي تولدها عنه . وقوله :

(١) في الأصل توجد إشارة إلى الهامش قبل كلمة « تقدم » ولم يظهر الكلام الساقط في المصورة ، وما أثبتته يصلح به الكلام .

(٢) ذنبا : غير موجودة في الأصل والسياق يقتضيها .

(٣) قال السيوطي في « الجامع الصغير » عن هذا الحديث أنه صحيح رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة .

وهو في : البخاري ٣١/٨ (كتاب الأدب ، باب لا يلدغ المؤمن .. الخ) ، مسلم ٢٢٧/٨ (كتاب الزهد والرقائق ، باب لا يلدغ المؤمن .. الخ) .

(*) وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٤٤٤/٢ .

(٤) سورة الأنعام الآيات (١٠٠ - ١٠١) .

﴿وهو بكل شيء عليم﴾ يشبهه - والله أعلم - أن يكون لما ادّعت النصراني أن المتحد به هو الكلمة التي يفسرونها بالعلم ، والصابئة القائلون بالتولد والعلة ، لا يجعلونه عالماً بكل شيء - ذكر أنه بكل شيء عليم ، لإثبات هذه الصفة له ، ردّاً على الصابئة ، ونفيها عن غيره ردّاً على النصراني .

وإذا كان كذلك فقول من قال بتولد العقول والنفوس - التي يزعمون أنها الملائكة - أظهر في كونهم يقولون أنه ولد الملائكة ، وأنهم بنوه وبناته فالعقول بنوه ، والنفوس بناته : من قول النصراني .

ودخل في هذا من تفلسف من المنتسبة إلى الإسلام ، حتى إني أعرف كبيراً لهم سئل عن العقل والنفوس : فقال بمنزلة الذكر والأنثى . فقد جعلهم كالابن والبنت ، وهم يجعلونهم متولدين عنه تولد المعلول عن العلة ؛ فلا يمكنه أن يفك ذاته عن معلوله ولا معلوله عنه ، كما لا يمكنه أن يفصل نفسه عن نفسه ، بمنزلة شعاع الشمس مع الشمس وأبلغ .

وهؤلاء يقولون : إن هذه الأرواح التي ولدها متصلة بالأفلاك : الشمس والقمر والكواكب ، كاتصال اللاهوت بجسد المسيح ، فيعبدها كما عبت النصراني المسيح ، إلا أنهم أكفر من وجوه كثيرة ؛ وهم أحق بالشرك من النصراني ؛ فإنهم يعبدون ما يعلمون أنه منفصل عن الله ، وليس هو إياه ، ولا صفة من صفاته ، والنصراني يزعمون أنهم ما يعبدون إلا ما اتحد بالله ، لا لما ولده من المعلولات .

ثم من عبد الملائكة والكواكب وأرواح البشر وأجسادهم : اتخذ الأصنام على صورهم وطبائعهم ؛ فكان ذلك أعظم أسباب عبادة الأصنام .

ولهذا كان الخليل إمام الحنفاء : مخاطباً لهؤلاء الذين عبدوا الكواكب والشمس والقمر ، والذين عبدوا الأصنام مع إشراكهم واعترافهم بأصل الجميع .

وقد ذكر الله قصتهم في القرآن في غير موضع ، وأولئك هم الصابئون المشركون الذين ملكهم نمرود . وعلماءهم الفلاسفة من اليونانيين وغيرهم ، الذين كانوا بأرض الشام والجزيرة والعراق وغيرها ، وجزائر البحر قبل النصراني ، وكانوا بهذه البلاد في أيام بني إسرائيل ، وهم الذين كانوا يقاتلون بني إسرائيل ، فيغلبون تارة ويغلبون تارة ، وسنحارب ويخت نصر ونحوهما : هم ملوك الصابئة بعد الخليل . والنمرود الذي كان في زمانه .

فتبين بذلك ما في القرآن من الرد لمقالات المتقدمين قبل هذه الأمة والكفار والمنافقين فيها : من إثبات الولادة لله ، وإن كان كثير من الناس لا يفهم دلالة القرآن على هذه المقالات ؛ لأن ذلك يحتاج إلى شيئين : إلى تصور مقالاتهم بالمعنى لا بمجرد اللفظ ، وإلى تصور

معنى القرآن ، والجمع بينهما . فتجد المعنى الذي عنوه قد دل القرآن على ذكره وإبطاله .
وأما اتحاد الولد فيفسر بعين الولادة . وهو من باب الأفعال ، لا من باب الصفات ، كما
يقوله طائفة من النصارى في المسيح .

فصل

فهذا نفي كونه - سبحانه - والداً لشيء ، أو متخذاً لشيء ولداً ، بأي وجه من وجوه
الولادة ، أو اتخاذ الولد أياً كان .

وأما نفي كونه مولوداً : فيتضمن نفي كونه متولداً بأي نوع من التوالد من أحد من البشر
وسائر ما تولد من غيره : فهو رد على من قال المسيح هو الله . ورد على الدجال الذي يقول :
إنه الله ، ورد على من قال في بشر : إنه الله ، من غالية هذه الأمة في عليّ وبعض أهل البيت ،
أو بعض المشايخ ، كما قال قوم ذلك في علي وطائفة من أهل البيت ، وقالوه في الأنبياء أيضاً ،
وقاله قوم في الحلاج ، وقوم في الحاكم بمصر ، وقوم في الشيخ عدي وقوم في يونس العنبي ، وقوم
يعمونه في المشايخ ، ويصوبون هذا كله .

فقوله سبحانه : ﴿ لم يولد ﴾ نفي لهذا كله ؛ فإن هؤلاء كلهم مولودون ؛ والله لم يولد .
ولهذا لما ذكر الله المسيح في القرآن قال : ﴿ ابن مريم ﴾ بخلاف سائر الأنبياء ، كقوله : ﴿ لقد
كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ﴾^(١) وقوله : ﴿ ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من
قبله الرسل ﴾^(٢) وقوله : ﴿ إذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى
والدتك ﴾^(٣) وقوله : ﴿ يا عيسى ابن مريم ، أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون
الله ؟ ﴾^(٤) وقوله : ﴿ وجعلنا ابن مريمَ وأمه آيةً ﴾ وقوله : ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح
عيسى ابن مريمَ رسولَ الله ﴾^(٥) .

وفي ذلك فائدتان :

إحداهما : بيان أنه مولود ، والله لم يولد .

والثانية : نسبته إلى مريم ؛ بأنه ابنها ليس هو ابن الله .

(١) سورة المائدة الآية ١٧ .

(٢) سورة المائدة الآية ٧٥ .

(٣) سورة المائدة الآية ١٠٠ .

(٤) سورة المائدة الآية ١١٦ .

(٥) سورة النساء الآية ١٥٧ .

وأما قوله : ﴿ لن يستنكف المسيح ﴾ (١) الآية وقوله : ﴿ وقالت اليهود عزيز ابن الله ، وقالت النصارى المسيح ابن الله ﴾ (٢) : فإنه حكى قولهم الذي قالوه ، وهم قد نسبوه إلى الله أنه ابنه ، فلم يضمنوا ذلك قولهم المسيح ابن مريم .

وقوله : ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ نفي للشركاء والأنداد ، يدخل فيه كل من جعل شيئاً كفواً لله في شيء من خواص الربوبية ، مثل خلق الخلق ، والإلهية ؛ كالعبادة له ، ودعائه ونحو ذلك .

فهذه نكت تبين اشتغال كتاب الله على إبطال قول من يعتقد في أحد من البشر الإلهية ؛ باتحاد أو حلول أو غير ذلك .

فصل (*)

قوله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾ (سورة الأنعام : ١٠٣) .

أولاً : النزاع في هذه المسألة بين طوائف الإمامية كما النزاع فيها بين غيرهم ، فالجهمية والمعتزلة والخوارج وطائفة من غير الإمامية تنكرها . والإمامية لهم فيها قولان : فجمهور قدمائهم يثبت الرؤية ، وجمهور متأخريهم ينفونها . وقد تقدم أن أكثر قدمائهم يقولون بالتجسيم .

قال الأشعري : « وكل المجسمة إلا نفرًا قليلاً يقول بإثبات الرؤية ، وقد يثبت الرؤية من لا يقول بالتجسيم » .

قلت : وأما الصحابة والتابعون وأئمة الاسلام المعروفون بالإمامة في الدين ، كمالك والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي حنيفة وأبي يوسف وأمثال هؤلاء ، وسائر أهل السنة والحديث والطوائف المنتسبين إلى السنة والجماعة كالكلابية والكرامية والأشعرية والسلمية وغيرهم ، فهؤلاء كلهم متفقون على إثبات الرؤية لله تعالى ، والأحاديث بها متواترة عن النبي ﷺ عند أهل العلم بحديثه .

(وكذلك الآثار بها متواترة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وقد ذكر الإمام أحمد وغيره من الأئمة العالمين أقوال السلف أن الصحابة والتابعين لهم بإحسان متفقون على أن الله يرى في الآخرة بالأبصار ، ومتفقون على أنه لا يراه أحد في الدنيا بعينه ، ولم يتنازعا في ذلك

(١) سورة النساء الآية ١٧٢ .

(٢) سورة التوبة الآية ٣٠ .

(*) أنظر منهاج السنة ٢/٢٤١ - ٢٤٦ .

إلا في نبينا ﷺ خاصة : منهم من نفى رؤيته بالعين في الدنيا ومنهم من أثبتها . وقد بسطت هذه الأقوال والأدلة من الجانبين في غير هذا الموضع . والمقصود هنا نقل إجماع السلف على إثبات الرؤية بالعين في الآخرة ونفيها في الدنيا ، إلا الخلاف في النبي ﷺ خاصة (.

وأما (احتجاجه) واحتجاج النفاة (أيضاً) بقوله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ (سورة الأنعام : ١٠٣) فالآية حجة عليهم لاهم ، لأن الإدراك : إما أن يراد به مطلق الرؤية ، أو الرؤية المقيدة بالإحاطة ، والأول باطل ، لأنه ليس كل من رأى شيئاً يقال أنه أدركه ، كما لا يقال أحاط به ، كما سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك فقال : ألسنت ترى السماء ؟ قال : بلى . قال : أكلها ترى ؟ قال : لا .

ومن رأى جوانب الجيش أو الجبل أو البستان أو المدينة لا يقال أنه أدركها ، وإنما يقال أدركها إذا أحاط بها رؤية ، ونحن في هذا المقام ليس علينا بيان ذلك ، وإنما ذكرنا هذا بيانا لسند المنع ، بل المستدل بالآية عليه أن يبين أن الإدراك في لغة العرب مرادف للرؤية ، وأن كل من رأى شيئاً يقال في لغتهم أنه أدركه وهذا لا سبيل إليه ، كيف وبين لفظ الرؤية ولفظ الإدراك عموم وخصوص (أو اشتراك لفظي) . فقد تقع رؤية بلا إدراك ، وقد يقع إدراك بلا رؤية ، فإن الإدراك يستعمل في ادراك العلم وإدراك القدرة ، فقد يدرك الشيء بالقدرة وإن لم يشاهد ، كالأعمى الذي طلب رجلاً هاربا (منه) فأدركه ولم يره ، وقد قال تعالى : ﴿ فلما تراءى الجمعان قال أصحاب موسى إنا لمدركون ﴾ * قال كلا إن معي ربي سيهدين ﴾ (سورة الشعراء : ٦١ ، ٦٢) فنفى موسى الإدراك مع إثبات الترائي ، فعلم أنه قد يكون رؤية بلا إدراك . والإدراك هنا هو إدراك القدرة ، أي ملحقون محاط بنا ، وإذا انتفى هذا الإدراك فقد تنتفى إحاطة البصر أيضا .

ومما يبين ذلك أن الله تعالى ذكر هذه الآية يمدح بها نفسه سبحانه وتعالى ، ومعلوم أن كون الشيء لا يرى ليس صفة مدح ، لأن النفي المحض لا يكون مدحا إن لم يتضمن أمرا ثبوتيا ، ولأن المعدوم أيضا لا يرى ، والمعدوم لا يمدح ، فعلم أن مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه .

(وهذا أصل مستمر ، وهو أن العدم المحض الذي لا يتضمن ثبوتا لا مدح فيه ولا كمال ، فلا يمدح الرب نفسه به ، بل ولا يصف نفسه به ، وإنما يصفها بالنفي المتضمن معنى ثبوت ، كقوله : ﴿ لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾ وقوله : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ ، وقوله : ﴿ ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء ﴾ ، وقوله : ﴿ ولا يؤوده حفظهما وهو العلي العظيم ﴾ (سورة البقرة : ٢٢٥) ، وقوله : ﴿ لا يعزب عنه مثقال ذرة في

السموات ولا في الأرض ﴿ (سورة سبأ : ٣) ، وقوله : ﴿ وما مسنا من لغوب ﴾ (سورة ق : ٣٨) ، ونحو ذلك من القضايا السلبية التي يصف الرب تعالى بها نفسه ، وأنها تتضمن اتصافه بصفات الكمال الثبوتية مثل كمال حياته وقيوميته وملكه وقدرته وعلمه وهدايته وانفراده بالربوبية والإلهية ونحو ذلك . وكل ما يوصف به العدم المحض فلا يكون إلا عدما محضا ، ومعلوم أن العدم المحض يقال فيه : أنه لا يرى ، فعلم أن نفي الرؤية عدم محض ، ولا يقال في العدم المحض : لا يدرك ، وإنما يقال هذا فيما لا يدرك لعظمته لا لعدمه) .

وإذا كان المنفي هو الإدراك ، فهو سبحانه (وتعالى) لا يحاط به رؤية ، كما لا يحاط به علما ، ولا يلزم من نفي إحاطة العلم والرؤية نفي (العلم) والرؤية ، بل يكون ذلك دليلا على أنه يرى ولا يحاط به (كما يعلم ولا يحاط به) ، فإن تخصيص الإحاطة (بالنفي) يقتضى أن مدرك الرؤية ليس بمنفي ، وهذا الجواب قول أكثر العلماء من السلف وغيرهم ، وقد روي معناه عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره . (وقد روي في ذلك حديث مرفوع إلى النبي ﷺ) (١) . ولا تحتاج الآية إلى تخصيص ولا خروج عن ظاهر الآية ، فلا نحتاج أن نقول : لا نراه في الدنيا ، أو نقول : لا تدركه الأبصار بل المبصرون ، أو لا تدركه كلها بل بعضها ، ونحو ذلك من الأقوال التي فيها تكلف .

(ثم نحن في هذا المقام يكفيننا أن نقول : الآية تحتل ذلك فلا يكون فيها دلالة على نفي الرؤية ، فبطل استدلال من استدل بها على الرؤية ، وإذا أردنا أن نثبت دلالة الآية على الرؤية مع نفيها للإدراك الذي هو الإحاطة أقمنا الدلالة على أن الإدراك في اللغة ليس هو مرادفا للرؤية ، بل هو أخص منها ، وأثبتنا ذلك باللغة ليس هو مرادفا للرؤية ، بل هو أخص منها ، وأثبتنا ذلك باللغة وأقوال المفسرين من السلف وبأدلة أخرى سمعية وعقلية) .

(١) وجاء في الدر المنثور للسيوطي ٣/٣٧ (ط . إيران ، ١٣٧٧) . « قوله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ الآية . اخرج ابن أبي حاتم والعقيلي وابن عدي وأبو الشيخ وابن مردويه بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قوله : ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ قال : لو أن الإنس والجن والشياطين والملائكة - منذ خلقوا إلى ان فنوا - صفوا صفا واحدا ما احاطوا بالله أبدا . قال الذهبي : هذا حديث منكر .

وأخرج الترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم - وصححه - وابن مردويه واللالكائي في « السنة » عن ابن عباس قال : رأى محمد ربه ، قال عكرمة : فقلت له : أليس الله يقول : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾ ؟ قال : لا أم لك ، ذاك نوره الذي هو نوره إذا تجل بنوره لا يدركه شيء ، وفي لفظ : إنما ذلك إذا تجل بكيفيته لم يقم له بصر .

واخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ قال : « لا يحيط بصر أحد بالله » .

ثم أورد السيوطي الأثر الذي أورده ابن تيمية أنفا عن ابن عباس وجاء فيه : ألسنت ترى السماء ... الخ .

فلعل هذا الحديث المرفوع وتلك الآثار عن ابن عباس هي التي عنى ابن تيمية الإشارة إليها .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ .
منها قوله : ﴿ وما يُشعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (١) . والآية بعدها . أشكلت
قراءة الفتح على كثير بسبب أنهم ظنوا أن الآية بعدها جملة مبتدأة ، وليس كذلك ؛ لكنها داخلة
في خبر أن . والمعنى : إذا كنتم لا تشعررون أنها إذا جاءت لا يؤمنون وأنا أفعل بهم هذا : لم
يكن قسمهم صدقا ؛ بل قد يكون كذبا ، وهو ظاهر الكلام المعروف أنها « أن » المصدرية ،
ولو كان . (ونقلب) الخ كلاما مبتدأ لزم أن كل من جاءته آية قلب فؤاده ، وليس كذلك بل
قد يؤمن كثير منهم .

قال شيخ الإسلام رحمه الله فصل

قال تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ ذكر
هذا بعد قوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ، يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى
بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ، وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ، فَذَرُهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ؛ وَلِتُصْنِغِي إِلَيْهِ
أَفئدة الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ، وَلِيَرْضَوْهُ ، وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حُكْمًا وَهُوَ
الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ؟ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ؟
فلا تكوننَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ ثم قال : ﴿ وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو
السميع العليم ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ واتل ما أوحى إليك مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ
تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلتَحَدًا ﴾ (٣) .

فأخبر في هاتين الآيتين أنه لا مبدل لكلمات الله ، وأخبر في الأولى أنها تمت صدقا
وعدلا . وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه كان يستعيد ويأمر بالاستعاذة بكلمات الله التامات ، وفي

(١) سورة الأنعام الآية ١٠٩ .

وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٤/٤٩٥ ط السعودية .

(٢) سورة الأنعام الآيات (١١ - ١١٥) .

(٣) سورة الكهف الآية ٢٧ .

بعض الأحاديث « التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر » (١) .

وقال تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ . الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ . لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ، ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (٢) . وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا ، وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا . وَلَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ ﴾ (٣) فأخبر في هذه الآية أيضا أنه لا مبدل لكلمات الله ؛ عقب قوله : ﴿ فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ﴾ وذلك بيان أن وعد الله الذي وعده رسله من كلماته التي لا مبدل لها ، لما قال في أولياته : ﴿ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ فإنه ذكر أنه لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ، وأن لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة . فوعدهم بنفي المخافة والحزن ، وبالبشرى في الدارين .

وقال بعد ذلك : ﴿ لَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ فكان في هذا تحقيق كلام الله الذي هو وعده ، كما قال : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ مَخْلَفًا وَعَدِهِ رُسُلُهُ ﴾ (٤) . وقال : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٥) . وقال المؤمنون : ﴿ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ ، وَلَا نُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾ (٦) . فإخلاف ميعاده تبديل لكلماته ، وهو سبحانه لا مبدل لكلماته .

يبين ذلك قوله تعالى : ﴿ لَا تَخْتَصِمُوا لَدِيِّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ . مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدِيِّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ (٧) فأخبر سبحانه أنه قدّم إليهم بالوعيد ، وقال : ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدِيِّ ﴾ وهذا يقتضى أنه صادق في وعيده أيضا ، وأن وعيده لا يبدل .

وهذا مما احتج به القائلون بأن فساق الملة لا يخرجون من النار . وقد تكلمنا عليهم في غير هذا الموضع ؛ لكن هذه الآية تضعف جواب من يقول : إن إخلاف الوعيد جائز ، فإن

(١) ورد الحديث في الموطأ ٢/١٩٠ (كتاب الشعر ، باب ما يؤمر عند التعوذ) ، كما ورد في البخاري بصيغ مختلفة ، وفي الأذكار للنووي ص ١٢١ .

(٢) سورة يونس الآية ٦٣ .

(٣) سورة الأنعام الآية ٣٤ .

(٤) سورة إبراهيم الآية ٤٧ .

(٥) سورة الروم الآية ٦ .

(٦) آل عمران الآية ١٩٤ .

(٧) ق : الآيات (٢٨ - ٢٩) .

قوله : ﴿ ما يبذل القول لدي ﴾ بعد قوله : ﴿ وقد قدمت إليكم بالوعيد ﴾ دليل على أن وعيده لا يبذل ، كما لا يبذل وعده .

لكن التحقيق الجمع بين نصوص الوعد والوعيد ، وتفسير بعضها ببعض من غير تبديل شيء منها ، كما يجمع بين نصوص الأمر والنهي من غير تبديل شيء منها . وقد قال تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَائِمٍ لِتَأْخُذُوا ذُرُونا نَتَّبِعُكُمْ ، يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللَّهِ ﴾ (٢) والله أعلم .

فصل (*)

في ذبائح أهل الكتاب

قال شيخ الإسلام :

قال الله عز وجل : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ (١) وقال : ﴿ وما أَهْلٌ بِهِ لغيرِ اللَّهِ ﴾ (٢) فكل ما ذبح لغير الله فلا يؤكل لحمه .

وروى ابن حنبل عن عطاء في ذبيحة النصراني يقول : اسم المسيح ؟ قال : كل .

قال ابن حنبل : سمعت أبا عبد الله يسأل عن ذلك ؟ قال : لا تأكل . قال الله : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ فلا أرى هذا ذكاته ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ .

فاحتجاج أبي عبد الله بالآية دليل على أن الكراهة عنده كراهة تحريم . وهذا قول عامة قدماء الأصحاب .

قال الخلال في باب التوقي لأكل ما ذبحت النصراني وأهل الكتاب لأعيادهم وذبائح أهل الكتاب لكنائسهم : كل من روى عن أبي عبد الله روى الكراهة فيه وهي متفرقة في هذه الأبواب .

وما قال ابن حنبل في هاتين المسألتين ذكر عن أبي عبد الله ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ فإنما الجواب من أبي عبد الله فيما أهل لغير الله به . وأما التسمية وتركها : فقد روى عنه جميع أصحابه : أنه لا بأس بأكل ما لم يسموا عليه ، إلا في

(١) سورة الفتح الآية ١٥ .

(*) انظر اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اصحاب الجحيم ص ٢٥٣ - ٢٥٨ .

(١) سورة الأنعام الآية ١٢١ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٣ .

وقت ما يذبحون لأعيادهم وكنائسهم . فإنه في معنى قوله تعالى : ﴿ وما أهلّ لغير الله به ﴾ .
وعند أبي عبد الله : أن تفسير ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ إنما عني به
الميتة : وقد أخرجته في موضعه .

ومقصود الحلال : أن نهي أحمد : لم يكن لأجل ترك التسمية فقط . فإن ذلك عنده لا
يُحرم . وإنما كان لأنهم ذبحوه لغير الله ؛ سواء كانوا يسمون غير الله أو لا يسمون الله ولا
غيره ، ولكن قصدهم الذبح لغير الله .

لكن قال ابن أبي موسى : ويجتنب أكل كل ما ذبحه اليهود والنصارى لكنائسهم
وأعيادهم ، ولا يؤكل ما ذبح للزهرة .

والرواية الثانية : أن ذلك مكروه غير محرم . وهذا الذي ذكره القاضي وغيره ، وأخذوا
ذلك - فيما أظنه - مما نقله عبد الله بن أحمد . سألت أبي عمن ذبح للزهرة ؟ قال : لا
يعجبني . قلت : أحرام أكله ؟ قال : لا أقول حراما . ولكن لا يعجبني ، وذلك أنه أثبت
الكراهة دون التحريم .

ويمكن أن يقال : إنما توقف عن تسميته محرما . لأن ما اختلف في تحريمه وتعارضت فيه
كالجمع بين الأختين ونحوه : هل يسمى حراما ؟ على روايتين كالروايتين عنده في أن ما اختلف
في وجوبه : هل يسمى فرضا ؟ على روايتين .

ومن أصحابنا من أطلق الكراهة ولم يفسر : هل أراد التحريم أو التنزيه ؟

قال أبو الحسن الأمدي : ما ذبح لغير الله مثل الكنائس والزهرة والشمس والقمر . فقال
أحمد : هو مما أهل به لغير الله أكرهه . كل ما ذبح لغير الله والكنائس وما ذبحوا في أعيادهم
أكرهه ، فأما ما ذبح أهل الكتاب على معنى الذكاة فلا بأس به .

وكذلك مذهب مالك يكره ما ذبحه النصارى لكنائسهم ، أو ذبحوا على اسم المسيح أو
الصليب ، أو أسماء من مضى من أجدادهم وورثتهم .

وفي المدونة : وكره مالك أكل ما ذبحه أهل الكتاب لكنائسهم ، أو لأعيادهم من غير
تحريم . وتأول قول الله : ﴿ أو فسقا أهلّ لغير الله به ﴾ .

قال ابن القاسم : وكذلك ما ذبحوا وسموا عليه اسم المسيح . وهو بمنزلة ما ذبحوا
لكنائسهم ، ولا أرى أن يؤكل .

ونقلت الرخصة في ذبائح الأعياد ونحوها عن طائفة من الصحابة رضي الله عنهم ، وهذا
فيما لم يسموا عليه غير الله . فإن سموا غير الله في عيدهم أو غير عيدهم حرم في أشهر

الروایتین ، وهو مذهب الجمهور . وهو مذهب الفقهاء الثلاثة فيما نقله غير واحد . وهو قول علي بن أبي طالب وغيره من الصحابة . منهم : أبو الدرداء وأبو أمامة ، والعرباض بن سارية ، وعبادة بن الصامت . وهو قول أكثر فقهاء الشام وغيرهم .

والثانية : لا يحرم وإن سموا غير الله . وهو قول عطاء ، ومجاهد ، ومكحول ، والأوزاعي ، والليث .

نقل ابن منصور : أنه قيل لأبي عبد الله : سئل سفيان عن رجل ذبح ، ولم يذكر اسم الله متعمدا ؟ قال : أرى أن لا يؤكل . قيل له : رأيت إن كان يرى أنه يجزي عنه فلم يذكر ؟ قال : أرى أنه لا يؤكل . قال أحمد : المسلم فيه اسم الله ، يؤكل . ولكن قد أساء في ترك التسمية - النصارى : أليس يذكرون غير اسم الله ؟ .

ووجه الاختلاف : أن هذا قد دخل في قوله عز وجل ﴿ وطعامُ الذين أُوتوا الكتابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾^(١) وفي عموم قوله تعالى : ﴿ وما أهلٌ لغيرِ اللهِ بهِ ﴾^(٢) لأن هذه الآية تعم كل ما نطق به لغير الله . يقال : أهلت بكذا ، إذا تكلمت به ، وإن كان أصله الكلام الرفيع ، فإن الحكم لا يختلف برفع الصوت وخفضه وإنما لما كانت عادتهم رفع الصوت في الأصل خرج الكلام على ذلك . فيكون المعنى : وما تكلم به لغير الله . وما نطق به لغير الله .

ومعلوم أن ما حرم أن تجعل غير الله مسمى . فكذلك منويا . إذ هذا مثل النيات في العبادات ، فإن اللفظ بها وإن كان أبلغ ، لكن الأصل القصد .

ألا ترى أن المتقرب بالهدايا والضحايا ، سواء قال : أذبحه لله أو سكت . فإن العبرة بالنية . وتسميته « الله » على الذبيحة غير ذبحها لله . فإنه يسمى على ما يقصد به اللحم . وأما قربان فيذبح لله سبحانه . ولهذا قال النبي ﷺ في قربانه « اللهم منك ولك »^(٣) بعد قوله : « بسم الله والله أكبر » لقوله تعالى : ﴿ إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ﴾^(٤) والكافرون يصنعون بألهتهم كذلك . فتارة يسمون آلهتهم على الذبائح ، وتارة يذبحونها قربانا إليهم ، وتارة يجمعون بينهما . وكل ذلك - والله أعلم - يدخل فيما أهل لغير الله به . فإن من سمى غير الله فقد أهل به لغير الله ، فقوله : « باسم كذا » استعانة به . وقوله « لكذا » عبادة له . ولهذا جمع الله بينهما في قوله : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ .

(١) سورة المائدة الآية ٥ .

(٢) سورة النحل الآية ١١٥ .

(٣) ورد الحديث في : أبو داود ١٢٦/٣ برواية جابر رضي الله عنه . وفيه : اللهم منك ولك عن محمد وأنته : وأنظر أيضا جامع الأصول

١٤٨/٤ - ١٤٩ .

(٤) سورة الأنعام الآية ١٦٢ .

وأىضا : فإنه سبحانه حرم ما ذبح على النصب ، وهي كل ما ينصب ليعبد من دون الله .

وأما احتجاج أحمد على هذه المسألة بقوله تعالى : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ فحيث اشترطت التسمية في ذبيحة المسلم . هل تشترط في ذبيحة الكتابي ؟ على روايتين . وإن كان الخلال هنا قد ذكر عدم الاشتراط ، فاحتججه بهذه الآية يخرج على إحدى الروايتين .

فلما تعارض العموم الحاضر ، وهو قوله تعالى : ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ والعموم المبيح . وهو قوله : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ اختلف العلماء في ذلك .

والأشبه بالكتاب والسنة : ما دل عليه أكثر كلام أحمد من الحظر . وإن كان من متأخري أصحابنا من لا يذكر هذه الرواية بحال ، وذلك لأن عموم قوله تعالى : ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ وما ذبح على النصب ﴿ عموم محفوظ لم يخص منه صورة ، بخلاف طعام الذين أوتوا الكتاب . فإنه يشترط له الذكاة المبيحة . فلو ذكى الكتابي في غير المحل المشروع لم تبح ذكاته . ولأن غاية الكتابي : أن تكون ذكاته كالمسلم . والمسلم لو ذبح لغير الله ، أو ذبح باسم غير الله : لم ييح . وإن كان يكفر بذلك . فكذلك الذمي . لأن قوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم ﴾ سواء . وهم وإن كانوا يستحلون هذا ، ونحن لا نستحله : فليس كل ما استحلوه يحل لنا .

ولأنه قد تعارض دليلان حاضر ومبيح . فالحاضر : أولى أن يقدم .

ولأن الذبح لغير الله أو باسم غيره قد علمنا يقينا . أنه ليس من دين الأنبياء عليهم السلام . فهو من الشرك الذي أحدثوه . فالمعنى الذي لأجله حلت ذبائهم : منتف في هذا . والله تعالى أعلم .

فإن قيل : أما إذا سموا عليه ، غير الله بأن يقولوا : باسم المسيح ونحوه . فتحريمه ظاهر . أما إذا لم يسموا أحدا . ولكن قصدوا الذبح للمسيح ، أو للكوكب ونحوهما . فما وجه تحريمه ؟ .

قيل : قد تقدمت الإشارة إلى ذلك . وهو أن الله سبحانه قد حرم ما ذبح على النصب . وذلك يقتضي تحريمه . وإن كان ذابحه كتابيا . لأنه لو كان التحريم لكونه وثنيا : لم يكن فرق بين ذبحه على النصب وغيرها . ولأنه لما أباح لنا طعام أهل الكتاب دل على أن طعام المشركين حرام . فتخصيص ما ذبح على الوثن يقتضي فائدة جديدة .

وأىضا : فإنه ذكر تحريم ما ذبح على النصب ، وما أهل به لغير الله وقد دخل فيما أهل به

لغير الله : ما أهل به أهل الكتاب لغير الله . فكذلك كل ما ذبح على النصب . فإذا ذبح الكتابي على ما قد نصبوه من التماثيل في الكنائس : فهو مذبح على النصب .

ومعلوم أن حكم ذلك لا يختلف بحضور الوثن وغيثه . فإنما حرم لأنه قصد بذبحه عبادة الوثن وتعظيمه . وهذه الأنصاب قد قيل : هي من الأصنام . وقيل : هي غير الأصنام .

قالوا : كان حول البيت ثلاثمائة وستون حجرا . كان أهل الجاهلية يذبحون عليها ، ويشرحون اللحم عليها . وكانوا يعظمون هذه الحجارة ويعبدونها ، ويذبحون عليها . وكانوا إذا شأوا وأبدلوا هذه الحجارة بحجارة هي أعجب إليهم منها . ويدل على ذلك قول أبي ذر في حديث إسلامه « حتى صرت كالنصب الأحمر » يريد : أنه كان يصير أحمر من تلوثه بالدم .

وفي قوله : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ قولان :

أحدهما : أن نفس الذبح كان يكون عليها ، كما ذكرناه . فيكون ذبحهم غير الأصنام . فيكون الذبح عليها لأجل أن المذبح عليها مذبح للأصنام ، أو مذبح لها . وذلك يقتضي تحريم كل ما ذبح لغير الله . ولأن الذبح في البقعة لأتأثير له إلا من جهة الذبح لغير الله ، كما كرهه النبي ﷺ من الذبح في مواضع أصنام المشركين ، ومواضع أعيادهم . وإنما يكره المذبح في البقعة المعينة : لكونها محل شرك . فإذا وقع الذبح حقيقة لغير الله كانت حقيقة التحريم قد وجدت فيه .

والقول الثاني : أن الذبح على النصب ، أي لأجل النصب . كما قيل : « أولم رسول الله ﷺ على زينب بخبز ولحم » وأطعم فلان على ولده . وذبح فلان على ولده . ونحو ذلك . ومنه قوله تعالى : ﴿ لَتَكْبَرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ﴾ (١) وهذا ظاهر على قول من يجعل النصب نفس الأصنام . ولا منافاة بين كون الذبح لها ، وبين كونها كانت تلوث بالدم .

وعلى هذا القول : فالدلالة ظاهرة .

واختلاف هذين القولين في قوله تعالى : ﴿ على النصب ﴾ نظير الاختلاف في قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ (٢) وقوله تعالى : ﴿ وَلِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ ، وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ (٣) .

(١) سورة الحج الآية ٣٧ .

(٢) سورة الحج الآية ٣٤ .

(٣) سورة الحج الآية ٢٨ .

فإنه قد قيل : المراد بذكر « اسم الله » عليها : إذا كانت حاضرة .

وقيل : بل يعم ذكره لأجلها في مغيبها وشهودها . بمنزلة قوله تعالى : ﴿ لتكبروا الله على ما هداكم ﴾ .

وفي الحقيقة مآل القولين إلى شيء واحد في قوله تعالى : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ كما قد أومأنا إليه .

وفيها قول ثالث ضعيف : أن المعنى على « اسم النصب » وهذا ضعيف . لأن هذا المعنى حاصل من قوله تعالى : ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ فيكون تكريرا . لكن اللفظ يحتمله ، كما روى البخاري في صحيحه عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان يحدث عن رسول الله ﷺ : « أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح^(١) . وذلك قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي - فقدمت إلى رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم . فأبى أن يأكل منها . ثم قال زيد : إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم . ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه » .

فصل (*)

قال شيخ الإسلام :

(الجن مأمورون ومنهيون) كالإنس وقد بعث الله الرسل من الإنس إليهم وإلى الأنس ، وأمر الجميع بطاعة الرسل كما قال تعالى : ﴿ يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ﴾^(٢) وهذا بعد قوله : ﴿ ويوم يحشرهم جميعاً يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا قال النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله ﴾^(٣) قال غير واحد من السلف أي كثير من أغويتهم من الإنس وأضللتهم قال البغوي : قال بعضهم استمتع الإنس بالجن ما كانوا يلقون لهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم

(١) البلدح بفتح الباء والبدال بينها لام ساكنة : واد في طريق التنعيم قريبا من مكة .

(*) انظر الرسائل الكبرى (الفرقان بين الحق والباطل) ٦٠/١ ط صيح بالقاهرة .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٣٠ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٢٨ .

لهم الأمور التي يهيوونها ويسهل سبيلها عليهم ، واستمتاع الجن بالإنس طاعة الإنس لهم فيما يزينن لهم من الضلالة والمعاصي ، قال محمد بن كعب : هو طاعة بعضهم لبعض وموافقة بعضهم بعضا ، وذكر ابن أبي حاتم عن الحسن البصري قال : ما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت وعملت الإنس . وعن محمد بن كعب قال : هو الصحابة في الدنيا ، وقال ابن السائب : استمتاع الإنس بالجن استعازتهم بهم ، واستمتاع الجن بالإنس أن قالوا قد أسرنا الإنس مع الجن حتى عاذوا بنا ، فيزدادون شرفا في أنفسهم وعظما في نفوسهم وهذا كقوله : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ (١) .

قلت الاستمتاع بالشيء هو أن يتمتع به ، ينال به ما يطلبه ويريده ويهواه ، ويدخل في ذلك استمتاع الرجال بالنساء بعضهم لبعض كما قال : ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ (٢) ومن ذلك الفواحش كاستمتاع الذكور بالذكور والإناث بالإناث .

ويدخل في هذا الاستمتاع بالاستخدام وأئمة الرياسة ، كما يتمتع الملوك والسادة بجنودهم وماليكهم ، ويدخل في ذلك الاستمتاع بالأموال كاللباس ومنه قوله : ﴿ وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ ﴾ (٣) وكان من السلف من يمتع المرأة بخادم فهي تستمتع بخدمته ومنهم من يمتع بكسوة أو نفقة . ولهذا قال الفقهاء أعلى المتعة خادم وأدناها كسوة يجزىء فيها الصلاة .

وفي الجملة استمتاع الإنس بالجن والجن بالإنس ، يشبه استمتاع الإنس بالإنس قال تعالى : ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ (٥) قال مجاهد هي المودات التي كانت لغير الله ، قال الخليل : ﴿ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ (٦) قال تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾ (٧) فالمشرك يعبد ما يهواه ، واتباع الهوى هو استمتاع من صاحبه بما يهواه ، وقد وقع في الإنس والجن هذا كله .

(١) سورة الجن الآية ٨ .

(٢) سورة النساء الآية ٢٤ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٣٦ .

(٤) سورة الزخرف الآية ٦٧ .

(٥) سورة البقرة الآية ١٦٦ .

(٦) سورة العنكبوت الآية ١٢٥ .

(٧) سورة الجاثية الآية ٢٣ .

وتارة يخدم هؤلاء هؤلاء في أغراضهم، وهؤلاء هؤلاء في أغراضهم، فالجن تأتيه بما يريد من صورة أو مال أو قتل عدوه ، والإنس تطيع الجن فتارة يسجد له وتارة لما يأمره بالسجود له ، وتارة يمكنه من نفسه فيفعل به الفاحشة ، وكذلك الجنيات منهن من يريد من الإنس الذي يخدمته ما يريد نساء الإنس من الرجال ، وهذا كثير في رجال الجن ونسائهم ، فكثير من رجالهم ينال من نساء الإنس ما يناله الإنسي وقد يفعل ذلك بالذكران .
(وصرع الجن للإنس هو لأسباب ثلاثة) .

تارة يكون الجنى يحب المصروع فيصرعه ليطمئن به ، وهذا الصرع يكون أرفق من غيره وأسهل .

وتارة يكون الإنسي آذاهم إذا بال عليهم ، أو صبّ عليهم ماء حارا ، أو يكون قتل بعضهم ، أو غير ذلك من أنواع الأذى ، هذا أشد الصرع ، وكثيراً ما يقتلون المصروع .
وتارة يكون بطريق العبث به كما يعبث سفهاء الإنس بأبناء السبيل .

ومن استمتع الإنس والجن استخدامهم في الإخبار بالأمور الغائبة كما يخبر الكهان ، فإن في الإنس من له غرض في هذا لما يحصل به من الرياسة والمال وغير ذلك ، فإن كان القوم كفارا كما كانت العرب ، لم تبال بأن يقال أنه كاهن كما كان العرب كهانا ، وقدم النبي ﷺ المدينة وفيها كهان ، وكان المنافقون يطلبون التحاكم إلى الكهان ، وكان أبو برك الأسلمي أحد الكهان قبل أن يسلم ، وإن كان القوم مسلمين لم يظهر أنه كاهن ، بل يجعل ذلك من باب الكرامات ، وهو من جنس الكهان فإنه لا يخدم الإنسي بهذه الأخبار إلا لما يستمتع به من الإنسي بأن يطيعه الإنسي في بعض ما يريده ، إما في شرك ، وإما في فاحشة ، وإما في أكل حرام ، وإما في قتل بغير حق ، فالشياطين لهم غرض فيما نهى الله عنه من الكفر والفسوق والعصيان ، ولهم لذة في الشر والفتن يجوبون ذلك . وإن لم يكن فيه منفعة لهم ، وهم يقومون بأمر السارق أن يسرق ويذهب إلى أهل المال ، فيقولون فلان سرق متاعكم ، ولهذا يقال القوة الملكية والبهيمية والسبعية والشيطانية ، فإن الملكية فيها العلم النافع والعمل الصالح . والبهيمية فيها الشهوات كالأكل والشرب ، والسبعية فيها الغضب وهو دفع المؤذي ، وأما الشيطانية فشر محض ليس فيها جلب منفعة ولا دفع مضرة .

والفلاسفة ونحوهم ممن لا يعرف الجن والشياطين لا يعرفون هذه ، وإنما يعرفون الشهوة والغضب ، والشهوة والغضب خلقا لمصلحة ومنفعة ، لكن المذموم هو العدوان فيهما ، وأما الشيطان فيأمر بالشر الذي لا منفعة فيه ويجب ذلك ، كما فعل إبليس بآدم لما وسوس له ، وكما امتنع من السجود له ، فالحسد يأمر به الشيطان ، والحاسد لا ينتفع بزوال النعمة عن المحسود

لكن يبغض ذلك وقد يكون بغضه لقوات غرضه وقد لا يكون .

ومن استمتاع الإنس بالجن : استخدامهم في احضار بعض ما يطلبونه من مال وطعام وثياب ونفقة ، فقد يأتون ببعض ذلك وقد يدلونه على كنز وغيره ، واستمتاع الجن بالإنس استعمالهم فيما يريد الشيطان من كفر وفسوق ومعصية .

ومن استمتاع الإنس بالجن : استخدامهم فيما يطلبه الإنس من شرك وقتل وفواحش ، فتارة يتمثل الجني في صورة الإنسي ، فإذا استغاث به بعض أتباعه أتاه فظن أنه الشيخ نفسه ، وتارة يكون التابع قد نادى شيخه وهتف به : يا سيدي فلان فينقل الجني ذلك الكلام إلى الشيخ بمثل صوت الإنسي حتى يظن الشيخ أنه صوت الإنسي بعينه ثم إن الشيخ يقول : نعم . ويشير إشارة يدفع بها ذلك المكروه ، فيأتي الجني بمثل ذلك الصوت والفعل يظن ذلك الشخص أنه شيخه نفسه وهو الذي أجابه وهو الذي فعل ذلك ، حتى إن تابع الشيخ قد تكون يده في اناء يأكل فيضع الجني يده في صورة يد الشيخ ويأخذ من الطعام فيظن ذلك التابع أنه شيخه حاضر معه ، والجني يمثل للشيخ نفسه مثل ذلك الإناء فيضع يده فيه حتى يظن الشيخ أن يده في ذلك الإناء ، فإذا حضر المريد ذكر له الشيخ أن يدي كانت في الإناء فيصدقه ، ويكون بينهما مسافة شهر والشيخ (في)^(١) موضعه ويده لم تطل ، ولكن الجني مثل للشيخ ومثل للمريد حتى ظن كل منهما أن أحدهما عند الآخر ، وإنما كان عنده ما مثله الجني وخيله ، وإذا سئل الشيخ المخدم عن أمر غائب إما سرقة وإما شخص مات وطلب منه أن يجبر بحاله ، أو علة في النساء أو غير ذلك فإن الجني قد يمثل ذلك فيريه صورة المسروق ، فيقول الشيخ : ذهب لكم كذا وكذا ، ثم إن كان صاحب المال معظما وأراد أن يدلّه على سرقة مثل له الشيخ الذي أخذه أو المكان الذي فيه المال ، فيذهبون إليه فيجدونه كما قال ، والأكثر منهم أنهم يظهرون صورة المال ، ولا يكون عليه لأن الذي سرق المال معه أيضا حتى يخدمه ، والجن يخاف بعضهم من بعض ، كما أن الإنس يخاف بعضهم بعضا ، فإذا دل الجني عليه جاء إليه أولياء السارق فأذوه ، وأحيانا لا يدل لكون السارق وأعوانه يخدمونه ويرشونه ، كما يصيب معرف اللصوص من الإنس ، تارة يعرف السارق ولا يعرف به إما لرغبة يناها منه ، وإما لرهبة وخوف منه ، وإذا كان المال المسروق لكبير يخافه ويرجوه عرف سارقه . فهذا وأمثاله من استمتاع بعضهم ببعض .

(والجن مكلفون كتكليف الإنس) ومحمد ﷺ مرسل إلى الثقلين الجن والإنس ، وكفار الجن يدخلون النار بنصوص وإجماع المسلمين ﴿ وأما مؤمنهم ﴾ ففيهم قولان ، وأكثر العلماء على أنهم يثابون أيضا ويدخلون الجنة ، وقد روي أنهم يكونون في ربضها يراهم الإنس من

(١) في : ليست بالأصل .

حيث لا يرون الإنس ، عكس الحال في الدنيا وهو حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير يحتاج النظر في اسناده . وقد احتج ابن أبي ليلي وأبو يوسف^(١) على ذلك بقوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا ﴾^(٢) وقد ذكر الجن والإنس الأبرار والفجار في الأحقاف والأنعام . واحتج الأوزاعي وغيره بقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴾^(٣) وقد قال تعالى في الأحقاف^(٤) : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ أَنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ وقد تقدم قبل هذا ذكر أهل الجنة وقوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ﴾^(٥) ثم قال : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوفِيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾^(٦) قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : درجات أهل الجنة تذهب علوا ، ودرجات أهل النار تذهب سفلا ، وقد قال تعالى عن قول الجن : ﴿ مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴾^(٧) وقالوا : ﴿ وَإِنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾^(٨) ففيهم الكفار والفساق والعصاة ، وفيهم من فيه عبادة ودين بنوع من قلة العلم كما في الإنس ، وكل نوع من الجن يميل إلى نظيره من الإنس ، فاليهود مع اليهود ، والنصارى مع النصارى ، والمسلمون مع المسلمين ، والفساق مع الفساق وأهل الجهل والبدع مع أهل الجهل والبدع .

واستخدام الإنس لهم مثل استخدام الإنس للإنس بشيء . منهم من يستخدمهم في المحرمات من الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم ، وقد يظنون ذلك من كرامات الصالحين وأما هو من أفعال الشياطين .

ومنهم من يستخدمهم في أمور مباحة . إما أحضار ماله أو دلالة على مكان فيه مال ليس له مالك معصوم أو دفع من يؤذيه ونحو ذلك ، فهذا كاستعانة الإنس بعضهم ببعض في ذلك .

(١) هو عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بندر المشهور بأبي يوسف ، القزويني ، شيخ المعتزلة في عصره ، كان زديدا . ولد سنة ٣٩٣ هـ وتوفي سنة ٤٤٨ هـ وله تفسير بلغ ثلاثمائة مجلد . انظر ترجمته في : النجوم الزاهرة ١٦٥/٥ ، دول الاسلام للذهبي ١٢/٢ لسان الميزان ١١/٤ - ١٢ ، طبقات المفسرين للسيوطي ص ١٩ ، الاعلام ١٣١/٤ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٣٢ .

(٣) سورة الرحمن الآية ٥٦ .

(٤) في الأصل : الأعراف . وهو خطأ لعله من الناسخ .

(٥) سورة الأحقاف الآية ١٦ .

(٦) سورة الأحقاف الآية ١٩ .

(٧) سورة الجن الآية ١١ .

(٨) سورة الجن الآية ١٥ .

والنوع الثالث : أن يستعملهم في طاعة الله ورسوله كما يستعمل الإنس في مثل ذلك ،
 فيأمرهم بما أمر الله به ورسوله وينهاهم عما نهاهم الله عنه ورسوله ، كما يأمر الإنس وينهاهم ،
 وهذه حال نبينا ﷺ ، وحال من اتبعه واقتدى به من أمته ، وهم أفضل الخلق فإنهم يأمرون
 الإنس والجن بما أمرهم بالله به ورسوله ، وينهون الإنس والجن عما نهاهم الله عنه ورسوله إذ
 كان نبينا محمد ﷺ مبعوثا بذلك إلى الثقلين الإنس والجن ، وقد قال الله له : ﴿ قُلْ هَذِهِ
 سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (١)
 وقال : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ
 رَحِيمٌ ﴾ (٢) (وعمر رضي الله عنه لما نادى يا سارية الجبل . قال : إن الله جنودا يبلغون
 صوتي) وجنود الله هم من الملائكة ومن صالحي الجن ، فجنود الله بلغوا صوت عمر إلى سارية
 وهو أنهم نادوه بمثل صوت عمر وإلا نفس صوت عمر لا يصل نفسه في هذه المسافة البعيدة ،
 وهذا كالرجل يدعو آخر وهو بعيد عنه فيقول : يا فلان فيعان على ذلك . فيقول الواسطة
 بينها : يا فلان وقد يقول لمن هو بعيد عنه : يا فلان احبس الماء تعال إلينا وهو لا يسمع
 صوته ، فيناديه الواسطة بمثل ذلك : يا فلان احبس الماء أرسل الماء إما بمثل صوت الأول إن
 كان لا يقبل إلا صوته وإلا فلا يضر بأي صوت كان إذا عرف أن صاحبه قد ناداه ، وهذا
 حكاية كان عمر مرة قد أرسل جيشا فجاء شخص وأخبر أهل المدينة بانتصار الجيش وشاع
 الخبر . فقال عمر : من أين لكم هذا . قالوا : شخص صفته كيت وكيت فأخبرنا . فقال
 عمر : ذاك أبو الهيثم . يريد الجن وسيجيء بريد الإنسان بعد ذلك بأيام .

وقد يأمر الملك بعض الناس بأمر ويستكتمه إياه فيخرج فيرى الناس يتحدثون به ، فإن
 الجن تسمعه وتخبر به الناس والذين يستخدمون الجن في المباحات يشبه استخدام سليمان ،
 لكن أعطي ملكا لا ينبغي لأحد بعده وسخرت له الإنس والجن ، وهذا لم يحصل لغيره ،
 والنبى ﷺ لما تفلت عليه العفريت ليقطع عليه صلته قال : « فأخذته فدعته حتى سال لعابه
 على يدي ، وأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد ثم ذكرت دعوة أخي سليمان
 فأرسلته » (فلم يستخدم النبي) الجن أصلا ، لكن دعاهم إلى الإيمان بالله ، وقرأ عليهم
 القرآن وبلغهم الرسالة ، وبايعهم كما فعل بالإنس . والذي أوتيته ﷺ أعظم مما أوتيته
 سليمان ، فإنه استعمل الجن والإنس في عبادة الله وحده وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، لا
 لغرض يرجع إليه إلا ابتغاء وجه الله وطلب مرضاته ، واختار أن يكون عبدا رسولا على أن
 يكون نبيا ملكا ، فداود وسليمان ويوسف أنبياء ملوك ، وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد رسل

(١) سورة يوسف الآية ١٠٨ .

(٢) سورة آل عمران آية ٣١ .

عبيد ، فهو أفضل كفضل السابقين المقربين على الأبرار أصحاب اليمين ، وكثير ممن يرى هذه العجائب الخارقة يعتقد أنها من كرامات الأولياء ، وكثير من أهل الكلام والعلم لم يعرفوا الفرق بين الأنبياء والصالحين في الآيات الخارقة ، وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحرة والكهان والكفار من المشركين ، وأهل الكتاب وأهل البدع والضلال من الداخلين في الإسلام ، جعلوا الخوارق جنسا واحدا وقالوا كلها يمكن أن تكون معجزة إذا اقترنت بدعوى النبوة والاستدلال بها والتحدي بمثلها .

وإذا ادعى النبوة من ليس بنبي من الكفار والسحرة ، فلا بد أن يسلبه الله ما كان معه من ذلك وأن يقيض له من يعارضه ، ولو عارض واحد من هؤلاء النبي لأعجزه الله ، فخاصة المعجزات عندهم مجرد كون المرسل إليهم لا يأتون بمثل ما أتى به النبي كان معتادا للناس . قالوا : إن عجز الناس عن المعارضة خرق عادة فهذه هي المعجزات عندهم ، وهم ضاهوا سلفهم من المعتزلة الذين قالوا المعجزات هي خرق العادة لكن أنكروا كرامات الصالحين ، وأنكروا أن يكون السحر والكهانة من جنس الشعبذة وحيل ، لم يعلموا أن الشياطين تعين على ذلك ، وأولئك أثبتوا الكرامات ثم زعموا أن المسلمين أجمعوا على أن هذه لا تكون إلا لرجل صالح أو نبي . قالوا : فإذا ظهرت على يد رجل كان صالحا بهذا الإجماع وهؤلاء أنفسهم قد ذكروا أنها تكون للسحرة ما هو مثلها وتناقضوا في ذلك كما قد بسط في غير هذا الموضوع .

فصار كثير من الناس لا يعلمون ما للسحرة والكهان ، وما يفعله الشياطين من العجائب وظنوا أنها لا تكون إلا لرجل صالح ، فصار من ظهرت هذه له يظن أنها كرامة فيقوى قلبه بأن طريقته هي طريقة الأولياء ، وكذلك غيرهم يظن فيه ذلك ثم يقولون : الولي إذا تولى لا يعترض عليه ، فمنهم من يراه مخالفا لما علم بالاضطرار من دين الرسول مثل ترك الصلاة المفروضة وأكل الخبثات كالخمر والحشيشة والميتة وغير ذلك ، وفعل الفواحش والفحش والتفحش في المنطق ، وظلم الناس ، وقتل النفس بغير حق ، والشرك بالله ، وهو مع ذلك يظن فيه أنه ولي من أولياء الله قد وهبه هذه الكرامات بلا عمل فضلا من الله تعالى ، ولا يعلمون أن هذه من أعمال الشياطين ، وأن هذه من أولياء الشياطين يضل به الناس ويغويهم .

(ودخلت) الشياطين في أنواع من ذلك :

فتارة يأتون الشخص في النوم يقول أحدهم : أنا أبو بكر الصديق وأنا أتوبك لي ، وأصير شيخك وأنت تتوب الناس لي ويلبسه ، فيصبح وعلى رأسه ما ألبسه فلا يشك أن الصديق هو الذي جاءه ولا يعلم أنه الشيطان ، وقد جرى مثل هذا لعدد من المشايخ بالعراق والجزيرة والشام ، وتارة يقص شعره في النوم فيصبح فيجد شعره مقصوفا ، وتارة يقول أنا الشيخ فلان فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه وقص شعره .

وكثيرا ما يستغيث الرجل بشيخه الحي أو الميت ، فيأتونه في صورة ذلك الشيخ وقد يخلصونه مما يكره ، فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه أو أن ملكا تصور بصورته وجاءه ، ولا يعلم أن ذلك الذي تمثل إنما هو الشيطان لما أشرك بالله أضلته الشياطين ، والملائكة لا تجيب مشركا .

وتارة يأتون إلى من هو خال في البرية ، وقد يكون ملكا أو أميرا كبيرا ويكون كافرا ، وقد انقطع عن أصحابه وعطش وخاف الموت فيأتيه في صورة إنسي ويسقيه ويدعوه إلى الإسلام ويتوبه فيسلم على يديه ويطعمه ويدله على الطريق ويقول من أنت ؟ فيقول : أنا فلان ويكون في موضع .

(كما جرى مثل هذا لي) كنت في مصر في قلعتها وجرى مثل هذا إلى كثير من الترك من ناحية المشرق ، وقال له ذلك الشخص أنا ابن تيمية فلم يشك ذلك الأمير أي أنا هو ، وأخبر بذلك ملك ماردين ، وأرسل بذلك ملك ماردين إلى ملك مصر رسولا وكنت في الحبس فاستعظموا ذلك ، وأنا لم أخرج من الحبس ، ولكن كان هذا جنيا يجبنا فيصنع بالترك التتر مثل ما كنت أصنع بهم لما جاؤوا إلى دمشق ، كنت أذعوهم إلى الإسلام ، فإذا نطق أحدهم بالشهادتين أطعمتهم ما تيسر ، فعمل معهم مثل ما كنت أعمل وأراد بذلك إكرامي ليظن ذاك أني أنا الذي فعلت ذلك .

(قال لي طائفة من الناس فلم لا يجوز أن يكون ملكا قلت لا) ان الملك لا يكذب ، وهذا قد قال أنا ابن تيمية وهو يعلم أنه كاذب في ذلك .

(وكثير من الناس) رأى من قال إني أنا الخضر ، وإنما كان جنيا ثم صار من الناس من يكذب بهذه الحكايات إنكارا لموت الخضر ، والذين قد عرفوا صدقها يقطعون بحياة الخضر ، وكل من الطائفتين مخطيء ، فإن الذين رأوا من قال إني أنا الخضر هم كثيرون صادقون ، والحكايات متواترات لكن أخطؤوا في ظنهم أنه الخضر ، وإنما كان جنيا ولهذا يجري مثل هذا لليهود والنصارى ، فكثيرا ما يأتيهم في كنائسهم من يقول أنه الخضر ، وكذلك اليهود يأتيهم في كنائسهم من يقول أنه الخضر ، وفي ذلك من الحكايات الصادقة ما يضيق عنه هذا الموضوع بين صدق من رأى شخصا وظن أنه الخضر وأنه غلط في ظنه أنه الخضر ، وإنما كان جنيا وقد يقول أنا المسيح أو موسى أو محمد أو أبو بكر أو عمر أو الشيخ فلان ، فكل هذا قد وقع والنبي ﷺ قال : « من رأي في المنام فقد رأي حقا فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي » قال ابن عباس في صورته التي كان عليه في حياته وهذه رؤيا في المنام ، وأما في اليقظة فمن ظن أن أحدا من الموتى يجيء بنفسه للناس عيانا قبل يوم القيامة فمن جهله أتى .

(ومن هنا) ضلت النصارى حيث اعتقدوا أن المسيح بعد أن صلب كما يظنون أنه أتى

إلى الحواريين وكلمهم ووصاهم وهذا مذکور في أناجيلهم وكلها تشهد بذلك ، وذاك الذي جاء كان شيطاناً قال أنا المسيح ولم يكن هو المسيح نفسه ، ويجوز أن يشتهه مثل هذا على الحواريين كما اشتبه على كثير من شيوخ المسلمين ، ولكن ما أخبرهم المسيح قبل أن يرفع بتبليغه فهو الحق الذي يجب عليهم تبليغه ، ولم يرفع حتى بلغ رسالات ربه فلا حاجة إلى مجيئه بعد أن رفع إلى السماء .

(وأصحاب الحلاج) لما قتل كان يأتيهم من يقول أنا الحلاج ، فيرونه في صورته عياناً ، وكذلك شيخ بمصر يقال له الدسوقي بعد أن مات كان يأتي أصحابه من جهته رسائل وكتب مكتوبة وأراني صادق من أصحابه الكتاب الذي أرسله فرأيت به بخط الجن ، وقد رأيت خط الجن غير مرة ، وفيه كلام من كلام الجن ، وذاك المعتقد يعتقد أن الشيخ حي وكان يقول انتقل ثم مات وكذلك شيخ آخر كان بالمشرق وكان له خوارق من الجن ، وقيل كان بعد هذا يأتي خواص أصحابه في صورته فيعتقدون أنه هو ، وهكذا الذين كانوا يعتقدون بقاء عليّ أو بقاء محمد بن الحنفية قد كان يأتي إلى بعض أصحابهم جني في صورته وكذا منتظر الرفضة قد يراه أحدهم أحياناً ويكون المرثي جنياً ، فهذا باب واسع واقع كثيراً ، وكلما كان القوم أجهل كان عندهم أكثر ففي المشركين أكثر مما في النصارى وهو في النصارى كما هو في الداخلين في الإسلام ، وهذه الأمور يسلم بسببها ناس ويتوب بسببها ناس ، يكونون أضل من أصحابها فينتقلون بسببها إلى ما هو خير مما كان عليه ، كالشيخ الذي فيه كذب وفجور من الإنس قد يأتيه قوم كفار فيدعوهم إلى الإسلام ، فيسلمون ويصيرون خيراً مما كانوا ، وإن كان قصد ذلك الرجل فاسداً ، وقد قال النبي ﷺ : « ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خلاق لهم » وهذا كان كالحجج والأدلة التي يذكرها كثير من أهل الكلام والرأي : فإنه ينقطع بها كثير من أهل الباطل ، ويقوى بها قلوب كثير من أهل الحق ، وإن كانت في نفسها باطلة غيرها أبطل منها والخير والشر درجات فينتفع بها أقوام ينتقلون مما كانوا عليه إلى ما هو خير منه ، وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الرفضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار ، فأسلم على يديه خلق كثير وانتفعوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين وهو خير من أن يكونوا كفارا ، وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزواً يظلم فيه المسلمين والكفار ويكون أثماً بذلك ، ومع هذا فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفارا فصاروا مسلمين ، وذاك كان شراً بالنسبة إلى القوائم بالواجب . وأما بالنسبة إلى الكفار فهو خير . وكذلك كثير من الأحاديث الضعيفة في الترغيب والترهيب والفضائل والأحكام والقصص قد يسمعها أقوام فينتقلون بها إلى خير مما كانوا عليه ، وإن كانت كذباً ، وهذا كالرجل يسلم رغبة في الدنيا ورهبة من السيف ، ثم إذا أسلم وطال مكثه بين المسلمين دخل الإيمان في قلبه ، فنفس ذلك الكفر الذي كان عليه وانتهاره ودخوله في حكم المسلمين خير من أن يبقى كافراً ، فانتقل إلى خير مما كان عليه وخف الشر الذي كان فيه ، ثم

إذا أراد الله هدايته أدخل الإيمان في قلبه ، والله تعالى بعث الرسل بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتعليلها ، والنبي ﷺ دعا الخلق بغاية الإمكان ، ونقل كل شخص إلى خير مما كان عليه بحسب الإمكان : ﴿ ولكل درجات مما عملوا وليوفيهم أعمالهم وهم لا يظلمون ﴾ وأكثر المتكلمين يردون باطلا بباطل ، وبدعة ببدعة ، لكن قد يردون باطل الكفار من المشركين وأهل الكتاب بباطل المسلمين ، فيصير الكافر مسلما مبتدعا ، وأخص من هؤلاء من يرد البدع الظاهرة كبدعة الرافضة بدعة أخف منها وهي بدعة أهل السنة ، وقد ذكرنا فيما تقدم أصناف البدع .

ولا ريب أن المعتزلة خير من الرافضة ومن الخوارج ، فإن المعتزلة تقر بخلافة الخلفاء الأربعة ، وكلهم يتولون أبا بكر وعمر وعثمان ، وكذلك المعروف عنهم أنهم يتولون عليا ، ومنهم من يفضله على أبي بكر وعمر ، ولكن حكي عن بعض متقدميهم أنه قال : فسق يوم الجمل إحدى الطائفتين ولا أعلم عينها . وقالوا أنه قال : لو شهد عليّ والزبير لم أقبل شهادتهما لفسق أحدهما لا بعينه ولو شهد علي مع آخر ففي قبول شهادته قولان . وهذا القول شاذ فيهم والذي عليه عامتهم تعظيم عليّ .

ومن المشهور عندهم ذم معاوية وأبي موسى وعمرو بن العاص لأجل عليّ ومنهم من يكفر هؤلاء ويفسقهم بخلاف طلحة والزبير وعائشة فإنهم يقولون أن هؤلاء تابوا من قتاله ، وكلهم يتولى عثمان ويعظمون أبا بكر وعمر ويعظمون الذنوب ، فهو يتحرون الصدق كالخوارج لا يخلعون الكذب كالرافضة ، ولا يرون أيضا اتخاذ دار غير دار الإسلام كالخوارج ، ولهم كتب في تفسير القرآن ونصر الرسول ، ولهم محاسن كثيرة يترجحون على الخوارج والروافض وهم قصدهم إثبات توحيد الله ورحمته وحكمته وصدقه وطاعته ، وأصولهم الخمس عن هذه الصفات الخمس لكنهم غلطوا في بعض ما قالوه في كل واحد من أصولهم الخمس فجعلوا من التوحيد نفي الصفات وإنكار الرؤية والقول بأن القرآن مخلوق ، فوافقوا في ذلك الجهمية وجعلوا من العدل أنه لا يشاء ما يكون ويكون ما لا يشاء ، وأنه لم يخلق أفعال العباد فنفوا قدرته ومشيئته وخلقه لإثبات العدل ، وجعلوا من الرحمة نفي أمور خلقها لم يعرفوا ما فيها من الحكمة ، وكذلك هم الخوارج قالوا بإنفاذ الوعيد ليثبتوا أن الرب صادق لا يكذب إذ كان عندهم قد أخبر بالوعيد العام فمتى لم يقل بذلك لزم كذبه وغلطوا في فهم الوعيد ، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسيف قصدوا به طاعة الله ورسوله كما يقصده الخوارج والزيدية فغلطوا في ذلك ، وكذلك إنكارهم للخوارق غير المعجزات ، قصدوا به إثبات النبوة ونصرها ، وغلطوا فيما سلوكه فإن النصر لا يكون بتكذيب الحق ، وذلك لكونهم لم يحققوا خاصة آيات الأنبياء . والأشعرية ما ردوه من بدع المعتزلة والرافضة والجهمية وغيرهم ، وبينوا ما بينوه من تناقضهم وعظموا الحديث والسنة ومذهب الجماعة فحصل بما قالوه من بيان تناقض

أصحاب البدع الكبار وردهم ما انتفع به خلق كثير .

فإن الأشعري كان من المعتزلة وبقي على مذهبهم أربعين سنة يقرأ على أبي علي الجبائي ، فلما انتقل عن مذهبهم كان خبيراً بأصولهم وبالرد عليهم وبيان تناقضهم ، وأما ما بقي عليه من السنة فليس هو من خصائص المعتزلة بل هو من القدر المشترك بينهم وبين الجهمية ، وأما خصائص المعتزلة فلم يوالهم الأشعري في شيء منها بل ناقضهم في جميع أصولهم ، ومال في مسائل العدل والأسماء والأحكام إلى مذهب جهم ونحوه ، وكثير من الطوائف كالنجارية أتباع حسين النجار ، والضرارية أتباع ضرار بن عمر ، ويخالفون المعتزلة في القدر والأسماء والأحكام وإنفاذ الوعيد ، والمعتزلة من أبعد الناس عن طريق أهل الكشف ، والخوارق والصوفية يذمونها ويعيونها ، وكذلك يبالغون في ذم النصارى أكثر مما يبالغون في ذم اليهود وهم إلى اليهود أقرب ، كما أن الصوفية ونحوهم إلى النصارى أقرب ، فإن النصارى عندهم عبادة وزهد وأخلاق بلا معرفة ولا بصيرة فهم ضالون ، واليهود عندهم علم ونظر بلا قصد صالح ولا عبادة ولا زهد ولا أخلاق كريمة فهم مغضوب عليهم ، والنصارى ضالون .

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين ، وروى بإسناد عن أبي روق عن ابن عباس وغير طريق الضالين وهم النصارى الذين أضلهم الله بفريتهم عليه يقول : فألهنا دينك الحق وهو لا إله إلا الله وحده لا شريك له حتى لا تغضب علينا كما غضبت على اليهود ولا تضلنا كما أضللت النصارى فتعذبنا كما تعذبهم . يقول : امنعنا من ذلك برفقك ورحمتك ورأفتك وقدرتك . قال ابن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين ، وقد قال سفيان بن عيينة : كانوا يقولون من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى .

فأهل الكلام أصل أمرهم هو النظر في العلم ودليله فيعظمون العلم وطريقه ، وهو الدليل والسلوك في طريقه وهو النظر .

وأهل الزهد يعظمون الإرادة والمريد ، وطريق أهل الإرادة فهؤلاء يبنون أمرهم على الإرادة ، وأولئك يبنون أمرهم على النظر ، وهذه هي القوة العلمية ولا بد لأهل الصراط المستقيم من هذا وهذا ، ولا بد أن يكون هذا وهذا موافقاً لما جاء به الرسول .

فالإيمان قول وعمل وموافقة السنة ، وأولئك عظموا النظر وأعرضوا عن الإرادة وعظموا جنس النظر ولم يلتزموا النظر الشرعي ، فغلطوا من جهة كون جانب الإرادة لم يعظموه ، وإن كانوا يوجبون الأعمال الظاهرة فهم لا يعرفون أعمال القلوب وحقائقها ، ومن جهة أن النظر لم يميزوا فيه بين النظر الشرعي الحق الذي أمر به الشارع وأخبر به ، وبين النظر البدعي الباطل المنهي عنه .

وكذلك الصوفية ، عظموا جنس الإرادة إرادة القلب ، ودموا الهوى وبالغوا في الباب ، ولم يميز كثير منهم بين الإرادة الشرعية الموافقة لأمر الله ورسوله ، وبين الإرادة البدعية بل أقبلوا على طريق الإرادة طريقة النظر .

وأعرض كثير منهم فدخل عليهم الداخلة من هاتين الجهتين ، ولهذا صار هؤلاء يميل إليهم النصارى ويميلون إليهم ، وأولئك يميل إليهم اليهود ويميلون إليهم ، وبين اليهود والنصارى غاية التنافر والتباغض ، وكذلك بين أهل الكلام والرأي وبين أهل التصوف والزهد تنافر وتباغض . هذا وهذا من الخروج عن الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

ونسأل الله العظيم أن يهدينا وسائر إخواننا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأعراف

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى

فصل

حجة إبليس في قوله : ﴿أنا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ (١) هي باطلة لأنه عارض النص بالقياس . ولهذا قال بعض السلف : أول من قاس إبليس ، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس . ويظهر فسادها بالعقل من وجوه خمسة .

« أحدها » : أنه ادعى أن النار خير من الطين ، وهذا قد يمنع ، فإن الطين فيه السكينة والوقار ، والاستقرار ، والثبات والإمساك ونحو ذلك ، وفي النار الخفة والحدة والطيش ، والطين فيه الماء والتراب .

« الثاني » : أنه وإن كانت النار خيراً من الطين فلا يجب أن يكون المخلوق من الأفضل أفضل ، فإن الفرع قد يختص بما لا يكون في أصله ، وهذا التراب يخلق منه من الحيوان والمعادن والنبات ما هو خير منه ، والاحتجاج على فضل الإنسان على غيره بفضل أصله على أصله حجة فاسدة احتج بها إبليس ، وهي حجة الذين يفخرون بأنسابهم ، وقد قال النبي ﷺ : « من قصر به عمله لم يبلغ به نسبه » (١) .

« الثالث » : أنه وإن كان مخلوقاً من طين فقد حصل له بنفخ الروح المقدسة فيه ما شرف به ، فلماذا قال : ﴿إِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ (٢) فعلق السجود بأن

(١) سورة الأعراف الآية ١٢ .

وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٥/١٥ ط السعودية .

(١) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب العلم) ولفظه : من ابطأ به عمله . الخ وجاء كذلك في : الترمذي (كتاب - القرآن) ، ابن

ماجه (المقدمة) ، الدارمي (المقدمة) ، ابن حنبل ٣/٣٥٢ .

(٢) سورة الحجر الآية ٢٩ .

ينفخ فيه من روحه ، فالموجب للتفضيل هذا المعنى الشريف الذي ليس لإبليس مثله .

« الرابع » : أنه مخلوق بيدي الله تعالى ، كما قال تعالى : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي ﴾ (١) وهو كالأثر المروي عن النبي ﷺ مرسلًا ، وعن عبد الله بن عمرو في تفضيله على الملائكة حيث قالت الملائكة : « يا رب ! قد خلقت لبني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون وينكحون ؛ فاجعل لنا الآخرة كما جعلت لهم الدنيا فقال : لا أفعل . ثم أعادوا . فقال : « لا أفعل ثم أعادوا فقال : وعزتي لا أجعل صالح من خلقت بيدي كمن قلت له : كن فكان » .

« الخامس » : أنه لو فرض أنه أفضل فقد يقال : إكرام الأفضل للمفضول ليس بمستنكر .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ (٢) الآية . وفيها قراءتان ؛ إحداهما بالنصب فيكون لباس التقوى أيضا منزلا ، وأما قراءة الرفع فلا ، وكلتاهما حق ، وقد قيل : خلقناه ، وقيل أنزلنا أسبابه ، وقيل ألهمناهم كيفية صنعته ، وهذه الأقوال ضعيفة ، فإن النبات الذي ذكروا لم يجيء فيه لفظ أنزلنا ، ولم يستعمل في كل ما يصنع أنزلنا ، فلم يقل أنزلنا الدور وأنزلنا الطبخ ونحو ذلك ، وهو لم يقل إنا أنزلنا كل لباس ورياش .

وقد قيل إن الريش والرياش المراد به اللباس الفاخر ، كلاهما بمعنى واحد مثل اللبس واللباس .

وقد قيل هما المال والخصب والمعاش ، وارتاش فلان حسنت حالته .

والصحيح أن الرياض هو الأثاث والمتاع ، قال أبو عمرو : والعرب تقول أعطاني فلان ريشه أي كسوته وجهازه .

وقال غيره : الرياض في كلام العرب الأثاث وما ظهر من المتاع والثياب والفرش ونحوها .

وبعض المفسرين أطلق عليه لفظ المال ، والمراد به مال مخصوص .

(١) سورة ص الآية ٧٥ .

(*) رسالة نزول القرآن .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٦ . وتكملة الآية ليست بالنص .

قال أبو زيد : جمالا . وهذا لأنه مأخوذ من ريش الطائر ، وهو ما يروش به ويدفع عنه الحر والبرد . وجمال الطائر ريشه ، وكذلك ما يبنت فيه الإنسان من الفرش وما يبسطه تحته ونحو ذلك . والقرآن مقصوده جنس اللباس الذي يلبس على البدن وفي البيوت .

والله أعلم .

فصل (*)

سئل الشيخ رحمه الله :

عن : قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرُونَهُمْ ﴾ الآية الكريمة . هل ذلك عام لا يراهم أحد أم يراهم بعض الناس دون بعض ؟ وهل الجن والشياطين جنس واحد ولد إبليس أم جنسان : ولد إبليس وغير ولده ؟؟ .

فأجاب شيخ الإسلام : أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله ورضي عنه آمين . فقال :

الحمد لله : الذي في القرآن أنهم يرون الإنس من حيث لا يراهم الإنس ، وهذا حق يقتضي أنهم يرون الإنس في حال لا يراهم الإنس فيها ، وليس فيه أنهم لا يراهم أحد من الإنس بحال ؛ بل قد يراهم الصالحون وغير الصالحين أيضا ؛ لكن لا يرونهم في كل حال ، والشياطين هم مردة الإنس والجن ، وجميع الجن ولد إبليس . والله أعلم .

وقال شيخ الإسلام قدس الله روحه :

قوله : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ، أَنْتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١) والفاحشة أريد بها كشف السوءات ، فيستدل به على أن الأفعال السيئة من الصفات ما يمنع أمر الشرع بها ، فإنه أخبر عن نفسه في سياق الإنكار عليهم أنه لا يأمر بالفحشاء ، فدل ذلك على أنه منزه عنه ، فلو كان جائزا عليه لم يتنزه عنه . فعلم أنه لا يجوز عليه الأمر بالفحشاء ؛ وذلك لا يكون إلا إذا كان الفعل في نفسه سيئا ، فعلم أن كل ما كان في نفسه فاحشة فإن الله لا يجوز عليه الأمر به ، وهذا قول من يثبت للأفعال في نفسها صفات الحسن والسوء ، كما يقوله أكثر العلماء كالتميميين وأبي الخطاب ؛ خلاف قول من يقول : إن ذلك لا يثبت قط إلا بخطاب .

وكذلك قوله : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٢) علل النهي عنه بما

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٧/١٥

(١) سورة الأعراف الآية ٢٧ .

(٢) سورة الاسراء الآية ٣٢ .

اشتمل عليه من أنه فاحشة وأنه ساء سبيلا ، فلو كان إنما صار فاحشة وساء سبيلا بالنهي لما صح ذلك ؛ لأن العلة تسبق المعلول لا تتبعه ، ومثل ذلك كثير في القرآن .

وأما في الأمر فقوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١) دليل على أنه أمر به ؛ لأنه خير لنا ؛ ولأن الله علم فيه ما لم نعلمه . ومثله قوله في آية الطهور ﴿ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ ، وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٢) دليل على أنه أمر بالطهور ؛ لما فيه من الصلاح لنا ، وهذا أيضا في القرآن كثير .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ ﴿ سورة الأعراف : ٢٩) ، لم يقل : عند كل مشهد . وقال : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ * إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ ﴿ سورة التوبة : ١٧ ، ١٨) ، ولم يقل : ﴿ إنما يعمر مساجد الله ، بل عمار المشاهد يخشون بها غير الله ويرجون غير الله . وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ ﴿ سورة الجن : ١٨) ، ولم يقل : وأن المشاهد لله . وقال : ﴿ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ (سورة الحج : ٤٠) ، ولم يقل : ومشاهد . وقال : ﴿ فِي بَيْوتِ أذنِ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ ﴿ سورة النور : ٣٦ ، ٣٧) .

وأیضا فقد علم بالنقل المتواتر ، (بل علم) بالاضطرار من دين الإسلام ، أن الرسول ﷺ شرع لأمته عمارة المساجد بالصلوات ، والاجتماع للصلوات الخمس ولسلاة الجمعة والعيدين وغير ذلك ، وأنه لم يشرع لأمته أن يبنوا على قبر نبي ولا رجل صالح لا من أهل البيت ولا غيرهم ، (لا) مسجدا ولا مشهدا . ولم يكن على عهده ﷺ في الإسلام

(١) سورة البقرة الآية ٢١٦ .

(٢) سورة المائدة الآية ٦ .

(*) انظر منهاج السنة النبوية ١/٣٣٤ بتحقيق د . محمد رشاد سالم . وانظر شفاء العليل لابن القيم

(مشهد مبین علی قبر ، وكذلك علی عهد خلفائه الراشدين وأصحابه الثلاثة وعلی بن أبي طالب ومعاًویة ، لم یکن علی عهدهم) مشهد مبنی لا علی قبر نبی ولا غیره ، لا علی قبر إبراهیم الخلیل ولا (علی) غیره .

بل لما قدم المسلمون إلى الشام غیر مرة ، ومعهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلی بن أبي طالب وغيرهم ، (ثم) لما قدم عمر لفتح بیت المقدس ، ثم لما قدم لوضع الجزية علی أهل الذمة ومشارطتهم ، ثم لما قدم إلى سرغ^(١) ، ففي جمیع هذه المرات لم یکن أحدهم یقصد السفر إلى قبر الخلیل ، ولا كان هناك مشهد ، بل كان هناك البناء المبنی علی المغارة ، وكان مسدوداً بلا باب له ، مثل حجرة النبی ﷺ .

ثم لم یزل الأمر هكذا فی خلافة بنی أمیة وبنی العباس ، إلى أن ملك النصارى تلك البلاد فی أواخر المائة الخامسة ، فبنوا ذلك البناء واتخذوه كنيسة ونقبوا باب البناء ، فلهذا تجد الباب منقبواً لا مبنياً ، ثم لما استنقذ المسلمون منهم تلك الأرض اتخذها من اتخذها مسجداً .

بل كان الصحابة إذا رأوا أحداً بنی مسجداً علی قبر نهوه عن ذلك ، ولما ظهر قبر دانیال بتستر^(٢) كتب فیهِ أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه) إلى عمر رضي الله عنه ، فكتب إليه عمر أن تحفر بالنهار ثلاثة عشر قبراً ، وتدفنه باللیل فی واحد منها لئلا یفتتن الناس به^(٣) .

وكان عمر بن الخطاب إذا رآهم یتتابون مكاناً یصلون فیهِ لكونه موضع نبی ینهاهم عن ذلك ، ویقول : إنما هلك من كان قبلکم باتخاذ آثار أنبیائهم مساجد ، من أدركته الصلاة فیهِ فلیصل ، وإلا فلیذهب .

فهذا وأمثاله كانوا یحققون به التوحید الذي أرسل الله به الرسول إلیهم ، ویتعجبون فی ذلك سنته صلی الله علیه وسلم .

والإسلام مبنی علی أصلین : أن لا نعبد إلا الله ، وأن نعبدہ بما شرع ، لا نعبدہ بالبدع .

فالنصارى خرجوا عن الأصلین ، وكذلك المبتدعون من هذه الأمة من الرافضة وغيرهم .

وأیضاً ، فإن النصارى یزعمون أن الحواریین الذین اتبعوا المسيح أفضل من إبراهیم

(١) فی معجم البلدان ، ان : هو أول الحجاز وآخر الشام بین المغیثة وتبوك من منازل حاج الشام .

(٢) فی معجم البلدان : تستر : أعظم مدينة بخوزستان .

(٣) هذه الواقعة ذكرها الطبري فی كلامه عن فتح السوس فی حوادث السنة السابعة عشرة ، كما ذكرها البلاذري (أحمد بن یحیی بن جابر) فی الكلام عن فتح السوس ، ص ٣٨٦ ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، ١٩٠١/١٣١٩ .

وموسى وغيرهما من الأنبياء والمرسلين ، ويزعمون أن الحواريين رسل شافهم الله بالخطاب ، لأنهم يقولون : إن الله هو المسيح ، ويقولون أيضا : إن المسيح ابن الله .

والرافضة تجعل الأئمة الاثنى عشر أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، وغالبيتهم يقولون إنهم أفضل من الأنبياء لأنهم يعتقدون فيهم الإلهية كما اعتقدته النصرى فى المسيح .

والنصارى يقولون : إن الدين مسلم للأحبار والرهبان ، فالحلال ما حللوه والحرام ما حرموه ، والدين ما شرعوه .

والرافضة تزعم أن الدين مسلم إلى الأئمة ، فالحلال ما حللوه ، والدين ما شرعوه .

وأما من دخل فى غلو الشيعة كالإسماعيلية الذين يقولون بإلهية الحاكم ونحوه من أئمتهم ، ويقولون : إن محمد بن إسماعيل نسخ شريعة محمد بن عبد الله ، وغير ذلك من مقالات الغالية من الرافضة ، فهؤلاء شر من أكثر الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ، وهم ينتسبون إلى الشيعة يتظاهرون بمذاهبهم .

فإن قيل : ما وصفت به الرافضة من الغلو والشرك والبدع موجود كثير منه فى كثير من المنتسبين إلى السنة ، فإن فى كثير منهم غلوا فى مشايخهم وإشراكا بهم وابتداعا لعبادات غير مشروعة ، وكثير منهم يقصد قبر من يحسن الظن به : إما ليسأله حاجاته ، وإما ليسأل الله تعالى به (حاجة) ، وإما لظنه أن الدعاء عند قبره أجوب منه فى المساجد . وفيهم من يفضل زيارة قبور شيوخهم على الحج ، ومنهم من يجد عند قبر من يعظمه من الرقة والخشوع ما لا يجده فى المساجد والبيوت ، وغير ذلك مما يوجد فى الشيعة .

ويروون أحاديث مكذوبة من جنس أكاذيب الرافضة ، مثل قوله : لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه الله به . وقولهم : إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور : وقولهم : قبر فلان هو الترياق المجرى .

ويروون عن بعض شيوخهم أنه قال لصاحبه : إذا كان لك حاجة فتعال إلى قبوري واستغث بي ونحو ذلك ، فإن فى المشايخ من يفعل بعد مماته كما كان يفعل فى حياته . وقد يستغث الشخص بواحد منهم ، فيتمثل له الشيطان فى صورته : إما حيا وإما ميتا ، وربما قضى حاجته أو قضى بعض حاجته كما يجرى نحو ذلك للنصارى مع شيوخهم ، ولعباد الأصنام من العرب والهند والترك وغيرهم .

قيل : هذا كله مما نهى الله عنه ورسوله ، وكل ما نهى الله عنه ورسوله فهو مذموم منهي عنه ، سواء كان فاعله منتسبا إلى السنة أو إلى التشيع ، ولكن الأمور المذمومة المخالفة للكتاب

والسنة في هذا وغيره هي في الرافضة أكثر منها في أهل السنة ، فما يوجد في أهل السنة من الشر ففي الرافضة أكثر منه ، وما يوجد في الرافضة من الخير ففي أهل السنة أكثر منه .

وهذا حال أهل الكتاب مع المسلمين : فما يوجد في المسلمين شر إلا وفي أهل الكتاب أكثر منه ، ولا يوجد في أهل الكتاب خير إلا وفي المسلمين أعظم منه .

ولهذا يذكر سبحانه وتعالى مناظرة الكفار من المشركين وأهل الكتاب بالعدل ، فإذا ذكروا عيبا في المسلمين لم يبرئهم منه ، لكن يبين أن عيوب الكفار أعظم .

كما قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ ثم قال : ﴿ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ (سورة البقرة : ٢١٧) . وهذه الآية نزلت لأن سرية من المسلمين ذكر أنهم قتلوا ابن الحضرمي في آخر يوم من رجب ، فعابهم المشركون بذلك ، فأنزل الله هذه الآية^(١) .

فصل

وقال الشيخ تقي الدين أحمد بن تيمية

على قول الله عز وجل : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَعْتَدِينَ ، وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ، وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ؛ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٢) : هاتان الآيتان مشتملتان على آداب نوعي الدعاء : دعاء العبادة ، ودعاء المسألة ؛ فإن الدعاء في القرآن يراد به هذا تارة وهذا تارة ، ويراد به مجموعهما ؛ وهما متلازمان . فإن دعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعي ، وطلب كشف ما يضره ودفعه . وكل من يملك الضر والنفع فإنه هو المعبود ، لا بد أن يكون مالكا للنفع والضر .

ولهذا أنكر تعالى على من عبد من دونه ما لا يملك ضرا ولا نفعا . وذلك كثير في القرآن كقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾^(٣) وقال : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ

(١) انظر تفسير الآية ، وخبر مقتل عمرو بن الحضرمي في تفسير الطبري (طبعة المعارف بتحقيق الأستاذ محمود شاكر) ٢٩٩/٤ -

٣١٥ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٥٥ .

وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٩/١٥ - ٣١ .

(٣) سورة يونس الآية ١٠٦ .

دُونَ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴿١﴾ فنفى سبحانه عن هؤلاء المعبودين الضر والنفع القاصر والمتعدي ، فلا يملكون لأنفسهم ولا لعابديهم .

وهذا كثير في القرآن يبين تعالى أن المعبود لا بد أن يكون مالكا للنفع ، والضر فهو يدعو النفع والضر دعاء المسألة ، ويدعو خوفا ورجاء دعاء العبادة ، فعلم أن النوعين متلازمان ، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة ، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة .

وعلى هذا فقله : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ (٢) يتناول نوعي الدعاء ، وبكل منهما فسرت الآية . قيل : أعطيه إذا سألتني . وقيل : أثيبه إذا عبدني . والقولان متلازمان . وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنياه كليهما ، أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ؛ بل هذا استعماله في حقيقته المتضمنة للأمرين جميعا ، فتأمله فإنه موضوع عظيم النفع ، وقل ما يفتن له . وأكثر آيات القرآن دالة على معنيين فصاعدا ، فهي من هذا القبيل .

مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ أقم الصلاة لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ ﴾ (٣) فسر « الدلوك » بالزوال ، وفسر بالغروب ، وليس بقولين ؛ بل اللفظ يتناولهم معا ؛ فإن الدلوك هو الميل . ودلوك الشمس ميلها .

ولهذا الميل مبتدأ ومنتهى ، فمبتدأه الزوال ، ومنتهاه الغروب ، واللفظ متناول لهما بهذا الاعتبار .

ومثاله أيضا تفسير « الغاسق » بالليل ، وتفسيره بالقمر ، فإن ذلك ليس باختلاف ؛ بل يتناولهما لتلازمهما . فإن القمر آية الليل . ونظائره كثيرة .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا يَعْجَبُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ﴾ (٤) أي دعاؤكم إياه ، وقيل : دعاؤه إياكم إلى عبادته ، فيكون المصدر مضافا إلى المفعول ، ومحل الأول مضافا إلى الفاعل ، وهو الأرجح من القولين .

وعلى هذا فالمراد به نوعا الدعاء ، وهو في دعاء العبادة أظهر ، أي ما يعبأ بكم لولا أنكم ترجونه ، وعبادته تسلتزم مسألته . فالنوعان داخلان فيه .

(١) سورة يونس الآية ١٨ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٦ .

(٣) سورة الإسراء الآية ٧٨ .

(٤) سورة الفرقان الآية ٧٧ .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم﴾^(٢) فالدعاء يتضمن النوعين ، وهو في دعاء العبادة أظهر ؛ ولهذا أعقبه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ الآية . ويفسر الدعاء في الآية بهذا وهذا .

وروى الترمذي عن النعمان بن بشير ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول - على المنبر - : « إن الدعاء هو العبادة ، ثم قرأ قوله تعالى : ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم﴾ الآية » قال الترمذي حديث حسن صحيح .

وأما قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذباباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾^(٣) الآية . وقوله : ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثَاءً﴾^(٤) الآية . وقوله : ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ﴾^(٥) الآية . وكل موضع ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم فالمراد به دعاء العبادة المتضمن دعاء المسألة ، فهو في دعاء العبادة أظهر ؛ لوجوه ثلاثة :

« أحدها » : أنهم قالوا : ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(٥) فاعترفوا بأن دعاءهم إياهم عبادتهم لهم .

« الثاني » : أن الله تعالى : فسر هذا الدعاء في موضع آخر كقوله تعالى : ﴿وَقِيلَ لَهُمْ ، أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ؟﴾^(٦) وقوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾^(٧) . وقوله تعالى : ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾^(٨) فدعائهم لآلهتهم هو عبادتهم .

« الثالث » : أنهم كانوا يعبدونها في الرخاء ، فإذا جاءتهم الشدائد دعوا الله وحده وتركوها ، ومع هذا فكانوا يسألونها بعض حوائجهم ويطلبون منها ، وكان دعائهم لها دعاء عبادة ودعاء مسألة .

وقوله تعالى : ﴿فادعوا الله مخلصين له الدين﴾^(٩) ، هو دعاء العبادة ، والمعنى اعبدوه

(١) سورة غافر الآية ١٠ .

(٢) سورة الحج الآية ٧٢ .

(٣) سورة النساء الآية ١١٧ .

(٤) سورة فصلت الآية ٤٨ .

(٥) سورة الزمر الآية ٢ .

(٦) سورة الشعراء الآية ٩٢ .

(٧) سورة الانبياء الآية ٩٨ .

(٨) سورة الكافرون الآية ٢ .

(٩) سورة غافر الآية ١٤ .

وحده وأخلصوا عبادته لا تعبدوا معه غيره .

وأما قول إبراهيم عليه السلام : ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾^(١) فالمراد بالسمع ها هنا السمع الخاص ، وهو سمع الإجابة والقبول ، لا السمع العام : لأنه سميع لكل مسموع . وإذا كان كذلك فالدعاء : دعاء العبادة ودعاء الطلب ، وسمع الرب تعالى له إثابته على الثناء ، وإجابته للطلب ، فهو سميع هذا وهذا .

وأما قول زكريا عليه السلام : ﴿وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾^(٢) فقد قيل : إنه دعاء المسألة ، والمعنى : إنك عودتني إجابتك ، ولم تشقني بالرد والحرمان ؛ فهو توسل إليه سبحانه وتعالى بما سلف من إجابته وإحسانه ، وهذا ظاهرها هنا .

وأما قوله تعالى : ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾^(٣) الآية : فهذا الدعاء : المشهور أنه دعاء المسألة ، وهو سبب النزول . قالوا : كان النبي ﷺ يدعو ربه فيقول مرة : « يا الله » ومرة « يا رحمن » فظن المشركون انه يدعو إلهين فأنزل الله هذه الآية .

وأما قوله : ﴿إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾^(٤) فهذا دعاء العبادة المتضمن للسلوك رغبة ورهبة ، والمعنى : انا كنا نخلص له العبادة ، وبهذا استحقوا أن وقاهم الله عذاب السموم ، لا بمجرد السؤال المشترك بين الناجي وغيره ؛ فإنه سبحانه يسأله من في السموات والأرض : ﴿لَنْ نَدْعُو مِنْ دُونِهِ إِلَهًا﴾^(٥) : أي : لن نعبد غيره . وكذا قوله : ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا﴾ الآية .

وأما قوله : ﴿وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ﴾^(٦) فهذا دعاء المسألة ، يكتبهم الله ويخزيهم يوم القيامة بآرائهم ، إن شركاءهم لا يستجيبون لهم دعوتهم ، وليس المراد اعبدهم . وهو نظير قوله تعالى : ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ، فَدَعَوْهُمْ ، فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾^(٧) .

إذا عرف هذا : فقوله تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ يتناول نوعي الدعاء ؛

-
- (١) سورة إبراهيم الآية ٢٩ .
 - (٢) سورة مريم الآية ٤ .
 - (٣) سورة الإسراء الآية ١١ .
 - (٤) سورة الطور الآية ٢٨ .
 - (٥) سورة الكهف الآية ١٤ .
 - (٦) سورة القصص الآية ٦٤ .
 - (٧) سورة الكهف الآية ٥٢ .

لكنه ظاهر في دعاء المسألة ، متضمن دعاء العبادة ولهذا أمر بإخفائه وإسراؤه . قال الحسن : بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفا ، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت ، أي ما كانت إلا همسا بينهم وبين ربهم عز وجل ؛ وذلك أن الله عز وجل يقول : ﴿ ادعوا ربكم تضرعا وخفية ﴾ وأنه ذكر عبدا صالحا ورضي بفعله ، فقال : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ (١) .

وفي إخفاء الدعاء فوائد عديدة :

« أحدها » : أنه أعظم إيمانا : لأن صاحبه يعلم أن الله يسمع الدعاء الخفي .

و« ثانيها » : أنه أعظم في الأدب والتعظيم ، لأن الملوك لا ترفع الأصوات (عندهم) ، ومن رفع صوته لديهم مقتوه ، والله المثل الأعلى ، فإذا كان يسمع الدعاء الخفي فلا يليق بالأدب بين يديه إلا خفض الصوت به .

و« ثالثها » : أنه أبلغ في التضرع والخشوع ، الذي هو روح الدعاء ولبه ومقصوده ، فإن الخاشع الدليل إنما يسأل مسألة مسكين ذليل ، قد انكسر قلبه ، وذلت جوارحه ، وخشع صوته ؛ حتى إنه ليكاد تبلغ ذلته وسكينته وضراعتة إلى أن ينكسر لسانه ، فلا يطاوعه بالنطق . وقلبه يسأل طالبا مبتهلا ، ولسانه لشدة ذلته ساكت ، وهذه الحال لا تأتي مع رفع الصوت بالدعاء أصلا .

و« رابعها » : أنه أبلغ في الإخلاص .

و« خامسها » : أنه أبلغ في جمعية القلب على الذلة في الدعاء فإن رفع الصوت يفرقه ، فكلما خفض صوته كان أبلغ في تجريد همته وقصده للمدعو سبحانه .

و« سادسها » : - وهو من النكت البديعة جدا - أنه دال على قرب صاحبه للقريب ، لا مسألة نداء البعيد للبعيد ؛ ولهذا أثنى الله على عبده زكريا بقوله عز وجل : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ فلما استحضر القلب قرب الله عز وجل ، وأنه أقرب إليه من كل قريب أخفى دعاءه ما أمكنه .

وقد أشار النبي ﷺ إلى المعنى بعينه بقوله في الحديث الصحيح : لما رفع الصحابة أصواتهم بالتكبير وهم معه في السفر فقال : « اَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا ، أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ » . وقد قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ وهذا القرب من الداعي

(١) سورة مريم الآية ٢ .

هو قرب خاص ، ليس قربا عاما من كل أحد ، فهو قريب من داعيه وقريب من عابديه ، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد .

وقوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعا وخفية ﴾ فيه الإرشاد والإعلام بهذا القرب .

« سابعا » : أنه أدعى إلى دوام الطلب والسؤال ، فإن اللسان لا يمل ، والجوارح لا تتعب ، بخلاف ما إذا رفع صوته ، فإنه قد يمل اللسان وتضعف قواه . وهذا نظير من يقرأ ويكرر ، فإذا رفع صوته فإنه لا يطول له ؛ بخلاف من خفض صوته .

« ثامنها » : أن إخفاء الدعاء أبعد له من القواطع والمشوشات ؛ فإن الداعي إذا أخفى دعاءه لم يدر به أحد ، فلا يحصل على هذا تشويش ولا غيره ، وإذا جهر به فرطت له الأرواح البشرية ولا بد ، وممانعته وعارضته ولو لم يكن إلا أن تعلقها به يفزع عليه همته ؛ فيضعف أثر الدعاء ، ومن له تجربة يعرف هذا ، فإذا أسر الدعاء أمن هذه المفسدة .

« تاسعها » : أن أعظم النعمة الإقبال والتعبد ، ولكل نعمة حاسد على قدرها دقت أو جلت ، ولا نعمة أعظم من هذه النعمة ، فإن أنفس الحاسدين متعلقة بها ، وليس للمحسود أسلم من إخفاء نعمته عن الحاسد . وقد قال يعقوب ليوسف عليهما السلام : ﴿ لا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا ﴾ (١) الآية . وكم من صاحب قلب وجمعية وحال مع الله تعالى قد تحدث بها وأخبر بها فسلبه إياها الأغيار ، ولهذا يوصي العارفون والشيخوخ بحفظ السر مع الله تعالى ، ولا يطلع عليه أحد ، والقوم أعظم شيئا كتماننا لأحوالهم مع الله عز وجل ، وما وهب الله من محبته والأنس به وجمعية القلب ، ولا سيما فعله للمهتدي السالك فإذا تمكن أحدهم وقوي ، وثبت أصول تلك الشجرة الطيبة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء في قلبه - بحيث لا يخشى عليه من العواصف ، فإنه إذا أبدى حاله مع الله تعالى ليقتردي به ويؤتم به - لم يبال . وهذا باب عظيم النفع إنما يعرفه أهله .

وإذا كان الدعاء المأمور بإخفائه يتضمن دعاء الطلب والثناء ، والمحبة والإقبال على الله تعالى ، فهو من عظيم الكنوز التي هي أحق بالإخفاء عن أعين الحاسدين ، وهذه فائدة شريفة نافعة .

« عاشرها » : أن الدعاء هو ذكر للمدعو سيحانه وتعالى ، متضمن للطلب والثناء عليه بأوصافه وأسمائه ، فهو ذكر وزيادة ، كما أن الذكر سمي دعاء لتضمنه للطلب ، كما قال النبي ﷺ : « أفضل الدعاء الحمد لله » فسمى الحمد لله دعاء وهو ثناء محض ؛ لأن الحمد متضمن الحب والثناء ، والحب أعلى أنواع الطلب ؛ فالحامد طالب للمحبوب ، فهو أحق أن

(١) سورة يوسف الآية ٥ .

يسمى داعياً من السائل الطالب ؛ فنفس الحمد والثناء متضمن لأعظم الطلب ، فهو دعاء حقيقة ، بل أحق أن يسمى دعاء من غيره من أنواع الطلب الذي هو دونه .

و«المقصود» : أن كل واحد من الدعاء والذكر يتضمن الآخر ويدخل فيه ، وقد قال تعالى : ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ فأمر تعالى نبيه ﷺ أن يذكره في نفسه ، قال مجاهد وابن جريج : أمروا أن يذكروه في الصدور بالتضرع والاستكانة دون رفع الصوت والصياح ، وتأمل كيف قال في آية الذكر : ﴿واذكر ربك﴾ الآية . وفي آية الدعاء : ﴿ادعوا ربكم تضرعا وخفية﴾ فذكر التضرع فيهما معا وهو التذلل ، والتمسكن ، والانكسار وهو روح الذكر والدعاء .

وخص الدعاء بالخفية لما ذكرنا من الحكم وغيرها ، وخص الذكر بالخفية لحاجة الذاكر إلى الخوف ، فإن الذكر يستلزم المحبة ويثمرها ؛ ولا بد لمن أكثر من ذكر الله أن يثمر له ذلك محبته ، والمحبة ما لم تقترن بالخوف فإنها لا تنفع صاحبها بل تضره ؛ لأنها توجب التواني والانبساط ، وربما آلت بكثير من الجهال المغرورين إلى أن استغنوا بها عن الواجبات ، وقالوا : المقصود من العبادات إنما هو عبادة القلب وإقباله على الله ، ومحبته له ، فإذا حصل المقصود فلا اشتغال بالوسيلة باطل .

ولقد حدثني رجل أنه أنكر على بعض هؤلاء خلوة له ترك فيها الجمعة . فقال له الشيخ ليس الفقهاء يقولون : إذا خاف على شيء من ماله فإن الجمعة تسقط ؟ فقال له : بلى . فقال له : فقلب المرید أعز عليه من عشرة دراهم - أو كما قال وهو إذا خرج ضاع قلبه ، فحفظه لقلبه عذر مسقط للجمعة في حقه . فقال له : هذا غرور بك ، الواجب الخروج إلى أمر الله عز وجل . فتأمل هذا الغرور العظيم كيف أدى إلى الانسلاخ عن الإسلام جملة ، فإن من سلك هذا المسلك انسلخ عن الإسلام العام ، كانسلاخ الحية من قشرها ، وهو يظن أنه من خاصة الخاصة .

وسبب هذا عدم اقتران الخوف من الله بحبه وإرادته ؛ ولهذا قال بعض السلف : من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق ، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري ، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجيء ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن .

والمقصود أن تجريد الحب والذكر عن الخوف يوقع في هذه المعاطب ، فإذا اقترن بالخوف جمعه على الطريق ورده إليها كلما كلها شيء كالحائف الذي معه سوط يضرب به مطيته ؛ لئلا تخرج عن الطريق . والرجاء حاد يحدوها يطلب لها السير ، والحب قائدها وزمامها الذي يشوقها ، فإذا لم يكن للمطية سوط ولا عصي يرددها إذا حادت عن الطريق خرجت عن الطريق وضلت عنها .

فما حفظت حدود الله ومحارمه ، ووصل الواصلون إليه بمثل خوفه ورجائه ومحبته ، فمتى خلا القلب من هذه الثلاث فسد فسادا لا يرجى صلاحه أبدا ، ومتى ضعف فيه شيء من هذه ضعف إيمانه بحسبه ، فتأمل أسرار القرآن وحكمته في اقتران الخيفة بالذكر ، والخفية بالدعاء ، مع دلالة على اقتران الخفية بالدعاء والخيفة بالذكر أيضا ، وذكر الطمع الذي هو الرجاء في آية الدعاء ؛ لأن الدعاء مبني عليه ، فإن الداعي ما لم يطمع في سؤاله ومطلوبه لم تتحرك نفسه لطلبه ؛ إذ طلب ما لا طمع له فيه ممتنع ، وذكر الخوف في آية الذكر لشدة حاجة الخائف إليه ، فذكر في كل آية ما هو اللائق بها من الخوف والطمع ، فتبارك من أنزل كلامه شفاء لما في الصدور .

وقوله تعالى : ﴿ إنه لا يجب المعتدين ﴾ قيل المراد أنه لا يجب المعتدين في الدعاء ، كالذي يسأل ما لا يليق به من منازل الأنبياء وغير ذلك . وقد روى أبو داود في سننه عن عبد الله بن معقل أنه سمع ابنه يقول : « اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها » فقال : يا بني ! سل الله الجنة وتعوذ به من النار ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء » .

وعلى هذا فالاعتداء في الدعاء تارة بأن يسأل ما لا يجوز له سؤاله من المعونة على المحرمات . وتارة يسأل ما لا يفعله الله ، مثل أن يسأل تخليده إلى يوم القيامة ، أو يسأله أن يرفع عنه لوازم البشرية : من الحاجة إلى الطعام والشراب . ويسأله بأن يطلععه على غيبه ، أو أن يجعله من المعصومين ، أو يهب له ولدا من غير زوجة ، ونحو ذلك مما سؤاله اعتداء لا يحبه الله ، ولا يجب سائله .

وفسر الاعتداء برفع الصوت أيضا في الدعاء .

وبعد : فالآية أعم من ذلك كله ، وإن كان الاعتداء بالدعاء مرادا بها فهو من جملة المراد ﴿ والله لا يجب المعتدين ﴾ في كل شيء : دعاء كان أو غيره ؛ كما قال تعالى : ﴿ ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾ .

وعلى هذا : فيكون أمر بدعائه وعبادته ، وأخبر أنه لا يجب أهل العدوان ، وهم يدعون معه غيره ، فهؤلاء أعظم المعتدين عدوانا ؛ فإن أعظم العدوان الشرك ، وهو وضع العبادة في غير موضعها ، فهذا العدوان لا بد أن يكون داخلا في قوله تعالى : ﴿ إنه لا يجب المعتدين ﴾ ومن العدوان أن يدعو غير متضرع ؛ بل دعاء هذا كالمستغني المدلى على ربه ، وهذا من أعظم الاعتداء لمنافاته لدعاء الذليل . فمن لم يسأل مسألة مسكين متضرع خائف فهو معتد .

ومن الاعتداء أن يعبد به بما لم يشرع ، ويثني عليه بما لم يثن به على نفسه ، ولا أذن فيه ، فإن هذا اعتداء في دعائه : الثناء والعبادة ، وهو نظير الاعتداء في دعاء المسألة والطلب .

وعلى هذا فتكون الآية دالة على شيئين :

« أحدهما » محبوب للرب سبحانه وهو الدعاء تضرعا وخفية .

« الثاني » مكروه له مسخوط وهو الاعتداء ، فأمر بما يحبه وندب إليه ، وحذر مما يبغضه وزجر عنه بما هو أبلغ طرق الزجر والتحذير ، وهو لا يجب فاعله ، ومن لا يحبه الله فأى خير يناله ؟

وقوله تعالى : ﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾ عقيب قوله : ﴿ ادعوا ربكم تضرعا وخفية ﴾ دليل على أن من لم يدعه تضرعا وخفية ، فهو من المعتدين الذين لا يحبهم ؛ فقسمت الآية الناس إلى قسمين : داع الله تضرعا وخفية ، ومعتد بترك ذلك .

وقوله تعالى : ﴿ ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ﴾^(١) قال أكثر المفسرين : لا تفسدوا فيها بالمعاصي ، والداعي إلى غير طاعة الله بعد إصلاح الله إياها يبعث الرسل وبيان الشريعة والدعاء إلى طاعة الله (مفسد) فإن عبادة غير الله والدعوة إلى غيره والشرك به هو أعظم الفساد في الأرض ، بل فساد الأرض في الحقيقة إنما هو الشرك بالله ، ومخالفة أمره . قال الله تعالى : ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ ﴾^(٢) قال عطية في الآية : ولا تعصوا في الأرض فيمسك الله المطر ، ويهلك الحرث بمعاصيكم . وقال غير واحد من السلف : إذا قحط المطر فالدواب تلعن عصاة بني آدم ، فتقول : اللهم العنهم فبسببهم أجذبت الأرض ، وقحط المطر .

و « بالجملة » فالشرك والدعوة إلى غير الله وإقامة معبود غيره ، أو مطاع متبع غير الرسول ﷺ ، هو أعظم الفساد في الأرض ، ولا صلاح لها ولأهلها إلا أن يكون الله وحده هو المعبود والدعوة له لا لغيره ، والطاعة والاتباع لرسول الله ﷺ وغيره إنما تجب طاعته إذا أمر بطاعة الرسول ﷺ ، فإن أمر بمعصيته فلا سمع ولا طاعة : فإن الله أصلح الأرض برسوله ﷺ ودينه ، وبالأمر بالتوحيد ، ونهى عن فسادهما بالشرك به ، ومخالفة رسوله ﷺ .

ومن تدبر أحوال العالم وجد كل صلاح في الأرض فسببه توحيد الله وعبادته ، وطاعة رسوله ﷺ . وكل شر في العالم وفتنة وبلاء وقحط وتسليط عدو وغير ذلك ؛ فسببه مخالفة الرسول ﷺ والدعوة إلى غير الله . ومن تدبر هذا حق التدبر وجد هذا الأمر كذلك في خاصة نفسه ، وفي غيره عموما وخصوصا ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وقوله تعالى : ﴿ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ إنما ذكر الأمر بالدعاء لما ذكره معه من الخوف

(١) سورة الأعراف الآية ٥٦ .

(٢) سورة الروم الآية ٤١ .

والطمع ، فأمر أولاً بدعائه تضرعاً وخفية ، ثم أمر أيضاً أن يكون الدعاء خوفاً وطمعاً .

وفصل الجملتين بجملتين :

« إحداهما » خبرية ومتضمنة للنهي ، وهي قوله : ﴿ إنه لا يجب المعتدين ﴾ .

و « الثانية » طلبية . وهي قوله تعالى : ﴿ ولا تُفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ﴾
والجملتان مقررتان للجملتين الأولى ، مؤكدتان لمضمونها .

ثم لما تم تقريرها وبيان ما يضاده أمر بدعائه خوفاً وطمعاً ؛ لتعلق قوله : ﴿ إنه لا يجب
المعتدين ﴾ بقوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ .

ولما كان قوله : ﴿ وادعوه خوفاً وطمعاً ﴾ مشتملاً على جميع مقامات الإيمان والإحسان ،
وهي الحب والخوف والرجاء : عقبها بقوله : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ أي : إنما
تنال من دعائه خوفاً وطمعاً ، فهو المحسن والرحمة قريب منه ؛ لأن مدار الإحسان على هذه
الأصول الثلاثة .

ولما كان دعاء التضرع والخفية يقابل الاعتداء بعدم التضرع والخفية عقب ذلك بقوله
تعالى : ﴿ إنه لا يجب المعتدين ﴾ . وانتصاب قوله : ﴿ تضرعاً وخفية ﴾ ﴿ خوفاً وطمعاً ﴾
على الحال ، أي ادعوه متضرعين إليه ، مخففين خائفين مطيعين .

وقوله : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ فيه تنبيه ظاهر على أن فعل هذا المأمور هو
الإحسان المطلوب منكم ، ومطلوبكم أنتم من الله رحمته ، ورحمته قريب من المحسنين ، الذين
فعلوا ما أمروا به من دعائه تضرعاً وخفية ، وخوفاً وطمعاً . فقرر مطلوبكم منه ، وهو الرحمة
بسبب أدائكم لمطلوبه ، وإن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم .

وقوله تعالى : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ له دلالة بمنطوقه ، ودلالة بإيمائه
وتعليقه بمفهومه .

فدلالاته بمنطوقه على قرب الرحمة من أهل الإحسان .

ودلالته بإيمائه وتعليقه على أن هذا القرب مستحق بالإحسان ، وهو السبب في قرب
الرحمة منهم .

ودلالته بمفهومه على بعده من غير المحسنين .

فهذه ثلاث دلالات لهذه الجملة ؛ وإنما اختص أهل الإحسان بقرب الرحمة ، لأنها
إحسان من الله عز وجل أرحم الراحمين ، وإحسانه تبارك وتعالى إنما يكون لأهل الإحسان ؛
لأن الجزاء من جنس العمل وكلما أحسنوا بأعمالهم أحسن إليهم برحمته ، وأما من لم يكن من

أهل الإحسان فإنه لما بعد عن الإحسان بعدت عنه الرحمة ، بعد ببعد ، وقرب بقرب ، فمن تقرب إليه بالإحسان تقرب الله إليه برحمته ، ومن تباعد عن الإحسان تباعد الله عنه برحمته .

والله سبحانه يحب المحسنين ، ويبغض من ليس من المحسنين ، ومن أحبه الله فرحمته أقرب شيء منه ، ومن أبغضه الله فرحمته أبعد شيء منه ، والإحسان ههنا هو فعل المأمور به ، سواء كان إحسانا إلى الناس أو إلى نفسه ، فأعظم الإحسان الإيمان والتوحيد والإنابة إلى الله تعالى . والإقبال إليه والتوكل عليه ، وأن يعبد الله كأنه يراه إجلالا ومهابة ، وحياء ومحبة وخشية .

فهذا هو مقام « الإحسان » كما قال النبي ﷺ وقد سأله جبريل عليه السلام عن الإحسان . فقال : « أن تعبد الله كأنك تراه »^(١) فإذا كان هذا هو الإحسان فرحمته قريب من صاحبه ؛ وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان ؟ ! يعني هل جزاء من أحسن عبادة ربه إلا أن يحسن ربه إليه . قال ابن عباس - رضي الله عنهما - هل جزاء من قال لا إله إلا الله وعمل بما جاء به محمد ﷺ إلا الجنة ؟ .

وقد ذكر ابن أبي شيبة وغيره من حديث الزبير بن عدي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ﴾ ثم قال : هل تدرؤن ما قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : « هل جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة » . آخر الكلام على الآيتين ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد ، وآله وصحبه وسلم .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

قوله سبحانه : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا ، أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا ، قَالَ : أَوْ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ؟ ! قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا ، وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُوذَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ﴾^(٢) ظاهرة دليل على أن شعيبا والذين آمنوا معه كانوا على ملة قومهم ؛ لقولهم : ﴿ أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾ ولقول شعيب : ﴿ أَنْ نَعُوذَ فِيهَا ﴾ ﴿ وَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴾ ولقوله : ﴿ قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ ﴾ فدل على أنهم كانوا فيها . ولقوله : ﴿ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا ﴾ .

(١) جزء من حديث صحيح ذكره مسلم في (كتاب الإيمان) ، البخاري (كتاب الإيمان) ، النسائي (كتاب الإيمان) .

(٢) سورة الأعراف الآيات (٨٨ - ٨٩) .

فدل على أن الله أنجاهم منها بعد التلوث بها ؛ ولقوله : ﴿ وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا ﴾ ولا يجوز أن يكون الضمير عائدا على قومه ؛ لأنه صرح فيه بقوله : ﴿ لنخرجنك يا شعيب ﴾ ولأنه هو المحاور له بقوله : ﴿ أو لو كنا ﴾ إلى آخرها ، وهذا يجب أن يدخل في المتكلم ، ومثل هذا في سورة إبراهيم ﴿ وقال الذين كفروا لرسولهم لنخرجنكم من أرضنا أولتعودن في ملتنا ، فأوحى إليهم ربهم لنهلكن الظالمين ﴾ الآية (١) .

فصل

وقال شيخ الإسلام

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ .
(فيها) ومنها قوله : ﴿ لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا ﴾ الآية وما في معناها .

التحقيق : أن الله سبحانه إنما يصطفى لرسالته من كان خيار قومه حتى في النسب ، كما في حديث هرقل (٢) . ومن نشأ بين قوم مشركين جهال ، لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم ، إذا كان معروفا بالصدق والأمانة ، وفعل ما يعرفون وجوبه ، وترك ما يعرفون قبحه .

قال تعالى : ﴿ وما كنا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (٣) فلم يكن هؤلاء مستوجبين العذاب ، وليس في هذا ما ينفر عن القبول منهم ؛ ولهذا لم يذكره أحد من المشركين قادحا .

وقد اتفقوا على جواز بعثة رسول لا يعرف ما جاءت به الرسل قبله من النبوة والشرائع ، وإن من لم يقر بذلك بعد الرسالة . فهو كافر ، والرسل قبل الوحي لا تعلمه فضلا عن أن تقر به . قال تعالى : ﴿ ينزل الملائكة بالروح من أمره ﴾ (٤) الآية . وقال : ﴿ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ؛ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾ (٥) فجعل إنذارهم بالتوحيد كالإنذار بيوم التلاق ، وكلاهما عرفوه بالوحي .

وما ذكر أنه ﷺ بغضت إليه الأوثان لا يجب أن يكون لكل نبي ، فإنه سيد ولد آدم ،

(١) سورة إبراهيم الآية ١٣ .

(٢) حديث هرقل ذكره البخاري ٤٣١٦ - ٤٥ (كتاب التفسير - باب تفسير سورة آل عمران ، مسلم برواية مطولة عن ابن عباس) كتاب الجهاد . باب كتاب النبي إلى هرقل (١٦٣/٥ - ١٦٥ .

(٣) سورة الإسراء الآية ١٥ .

(٤) سورة النحل اية ٢ .

(٥) سورة غافر الآية ١٥ .

والرسول الذي ينشأ بين أهل الكفر الذين لا نبوة لهم يكون أكمل من غيره ، من جهة تأييد الله له بالعلم والهدى ، وبالنصر والقهر ، كما كان نوح وإبراهيم .

ولهذا يضيف الله الأمر إليهما في مثل قوله : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ ﴾ (١) الآية .
﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا ، وَآلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ (٢) الآية . وذلك أن نوحاً أول رسول بعث إلى المشركين ، وكان مبدأ شركهم من تعظيم الموتى الصالحين . وقوم إبراهيم مبلوهم من عبادة الكواكب ، ذلك الشرك الأرضي ، وهذا السماوي ؛ ولهذا سَدَّ ﷺ ذريعة هذا وهذا .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

قد أخبر الله بأنه بارك في أرض الشام في آيات : منها قوله : ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ (٣) .

ومنها قوله : ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَلَوْطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾ (٤) .

ومنها قوله : ﴿ تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ، وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ ﴾ (٥) .

ومنها قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً ﴾ (٦) وهي قرى الشام ، وتلك قرى اليمن ، والتي بينهما قرى الحجاز ونحوها وبادت .

ومنها قوله : ﴿ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ (٧) .

(١) سورة الحديد الآية ٢١ .

(٢) سورة آل عمران الآية ٣٣ .

(٣) سورة الأعراف الآية ١٣٧ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٧١ .

(٥) سورة الأنبياء الآية ٨١ .

(٦) سورة سبأ الآية ١٨ .

(٧) سورة الإسراء الآية ١ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

قال الله تعالى : ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (١) فأمر بذكر الله في نفسه ، فقد يقال : هو ذكره في قلبه بلا لسانه ؛ لقوله بعد ذلك : ﴿ ودون الجهر من القول ﴾ وقد يقال وهو أصح : بل ذكر الله في نفسه باللسان مع القلب ، وقوله : ﴿ ودون الجهر من القول ﴾ كقوله : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ (٢) .

وفي الصحيح عن عائشة قالت نزلت في الدعاء ، وفي الصحيح عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يجهر بالقرآن ، فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ، ومن أنزل عليه ، فقال الله : لا تجهر بالقرآن فيسمعه المشركون فيسبوا القرآن ، ولا تخافت به عن أصحابك فلا يسمعه (٣) ، فنهاه عن الجهر والمخافتة . فالمخافتة هي ذكره في نفسه ، والجهر المنهي عنه هو الجهر المذكور في قوله : ﴿ ودون الجهر ﴾ فإن الجهر هو الإظهار الشديد ، يقال : رجل جهورى الصوت ورجل جهير .

وكذلك قول عائشة في الدعاء ، فإن الدعاء كما قال تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ وقال : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ فالإخفاء قد يكون بصوت يسمعه القريب وهو المناجاة ، والجهر مثل المناداة المطلقة ، وهذا كقوله ﷺ لما رفع أصحابه أصواتهم بالتكبير ، فقال : « أيها الناس ، اربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنما تدعون سميعاً قريباً ، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته » (٤) .

ونظير قوله : ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ ﴾ قوله ﷺ فيما روى عن ربه « من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي . ومن ذكرني في ملاً ذكرته في ملاً خير منه » (٥) وهذا يدخل فيه ذكره باللسان

(١) سورة الأعراف الآية ٥٥ .

(٢) سورة الإسراء الآية ١١٠ .

(٣) عن ابن عباس رضي الله عنه قال : نزلت هذه الآية ورسول الله مخفط في مكة ، وكان المشركون إذا سمعوا القرآن سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه . . . الآية .

وعن عائشة أنها نزلت في الدعاء . انظر أسباب النزول للواحدى ص ١٧١ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجهاد) أبو داود (كتاب الوتر) ، وابن حنبل ٢٦٤/٤٠ .

(٥) ورد الحديث في : البخاري (كتاب التوحيد) ، مسلم (كتاب الذكر) ، الترمذي (كتاب الدعوات) ، ابن ماجه (كتاب

الأدب) ، ابن حنبل ٥١/٣ .

في نفسه ، فإنه جعله قسيم الذكر في الملاء ، وهو نظير قوله : ﴿ ودون الجهر من القول ﴾
والدليل على ذلك أنه قال : ﴿ بالغدو والآصال ﴾ ومعلوم أن ذكر الله المشروع بالغدو والآصال
في الصلاة ، وخارج الصلاة هو باللسان مع القلب ، مثل صلاتي الفجر والعصر ؛ والذكر
المشروع عقب الصلاتين ، وما أمر به النبي ﷺ وعلمه وفعله من الأذكار والأدعية المأثورة من
عمل اليوم والليلة المشروعة طرفي النهار بالغدو والآصال .

وقد يدخل في ذلك أيضا ذكر الله بالقلب فقط ؛ لكن يكون الذكر في النفس كاملا وغير
كامل ؛ فالكامل باللسان مع القلب ، وغير الكامل بالقلب فقط .

ويشبه ذلك قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ ﴾^(١) فإن
القائلين بأن الكلام المطلق كلام النفس استدلوا بهذه الآية ، وأجاب عنها أصحابنا وغيرهم
بجوابين :

« أحدهما » : أنهم قالوا بألستهم قولا خفيا .

و « الثاني » : أنه قيده بالنفس ، وإذا قيد القول بالنفس فإن دلالة المقيد خلاف دلالة
المطلق . وهذا كقوله ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل
به »^(٢) فقوله : حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به دليل على أن حديث النفس ليس هو الكلام
المطلق ، وأنه ليس باللسان .

وقد احتج بعض هؤلاء بقوله : ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ
الصُّدُورِ ﴾^(٣) وجعلوا القول المسر في القلب دون اللسان ؛ لقوله : ﴿ إنه عليم بذات
الصدور ﴾ وهذه حجة ضعيفة جدا ؛ لأن قوله : ﴿ وأسروا قولكم أو اجهروا به ﴾ يبين أن
القول يسر به تارة ويجهر به أخرى ، وهذا إنما هو فيما يكون في القول الذي هو بحروف
مسموعة .

وقوله بعد ذلك : ﴿ إنه عليم بذات الصدور ﴾ من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى فإنه
إذا كان عليها بذات الصدور فعلمه بالقول المسر والمجهور به أولى .

ونظيره قوله : ﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسَرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ
وَإَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾^(٤) .

(١) سورة المجادلة الآية ٨ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري ١٩/٣ (كتاب العتق ، باب الخطأ والنسيان) ، النسائي (كتاب الطلاق) ، ابن ماجه (كتاب
الطلاق) ، ابن حنبل ٣/٣٥٥ .

(٣) سورة الملك الآية ١٣ .

(٤) سورة الرعد الآية ١٠ .

فصل (*)

في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ .

وقد روى مالك في موطئه عن زيد بن أسلم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أنه أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية ﴿أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم﴾ . قالوا بلى شهدنا ﴿^(١) الآية . فقال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها فقال رسول الله ﷺ : إن الله تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح على ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية . فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون . ثم مسح على ظهره فاستخرج منه ذرية ، فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل يا رسول الله : فقيم العمل ؟ . فقال رسول الله ﷺ : إن الله تبارك وتعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة . وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار .

وهذا الحديث إنما رواه أهل السنن والمسند ، كأبي داود والترمذي والنسائي ، وقال (الترمذي) حديث حسن ، وقد قيل إن اسناده منقطع ، وأن راويه مجهول ومع هذا فقد رواه مالك في الموطأ مع أنه أبلغ من غيره لقوله ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، ومن العجب أن الآجري يروي في كتاب الشريعة له من طريق مالك والثوري والليث وغيرهم ، فلو تأمل أبو المعالي وذووه الكتاب الذي أنكروه لوجدوا فيه ما يخصهم ، ولكن أبو المعالي^(٢) مع فرط ذكائه وحرصه على العلم وعلو قدره في فنه كان قليل المعرفة بالآثار النبوية ، ولعله لم يطالع الموطأ بحال حتى يعلم ما فيه ، فإنه لم يكن له بالصحيحين البخاري ومسلم وسنن أبي داود والنسائي والترمذي أمثال هذه السنن علم أصلاً فكيف بالموطأ ونحوه ، وكان مع حرصه على الاحتجاج في مسائل الخلاف في الفقه إنما عمدته سنن أبي الحسن الدارقطني ، وأبو الحسن مع تمام إمامته في الحديث فإنه إنما صنف هذه السنن كي يذكر فيها الأحاديث المستغربة في الفقه ويجمع طرقها ، فإنها هي التي يحتاج فيها إلى مثله ، فأما الأحاديث المشهورة في الصحيحين وغيرهما فكان يستغني عنها في ذلك ، فلماذا كان مجرد

(*) انظر الفتاوى الكبرى ٢٥٠/٥ ط القاهرة .

(١) سورة الأعراف الآية ١٧٢ .

(٢) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (إمام الحرمين) من كبار الأشاعرة تلمذ له الغزالي ومن أهم كتبه . الشامل في أصول الدين ، الإرشاد ، العقيد النظامية ، اللمع . وانظر : تبين كذب المقترري ٢٧٨ - ٢٨٢ ، شذرات الذهب ٣/٣٥٨ وفيات الأعيان ٢/٣٤١ - ٣٤٣ ، الأعلام ٤/٢٠٦ .

الاكتفاء بكتابه في هذا الباب يورث جهلا عظيما بأصول الاسلام ، واعتبر ذلك بأن كتاب أبي المعالي الذي هو نخبه عمره (نهاية المطلب) في دراية المذهب ليس فيه حديث واحد معزو إلى صحيح البخاري إلا حديث واحد في البسمة ، وليس ذلك الحديث في البخاري كما ذكره ، ولقلة علمه وعلم أمثاله بأصول الإسلام اتفق أصحاب الشافعي على أنه ليس لهم وجه في مذهب الشافعي ، فإذا لم يسوغ أصحابه أن يعتد بخلافهم في مسألة من فروع الفقه كيف يكون حالهم في غير هذا ، وإذا اتفق أصحابه على أن لا يجوز أن يتخذ إماما في مسألة واحدة من مسائل الفروع فكيف يتخذ إماما في أصول الدين مع العلم بأنه إنما نبل قدره عند الخاصة والعامة بتبحره في مذهب الشافعي رضي الله عنه ، لأن مذهب الشافعي مؤسس على الكتاب والسنة وهذا الذي ارتفع به عند المسلمين غايته فيه أنه يوجد منه نقل جمعه أو بحث تفتن له ، فلا يجعل إماما فيه كالأئمة الذين لهم وجوه ، فكيف بالكلام الذي نص الشافعي وسائر الأئمة على أنه ليس بعد الشرك بالله ذنب أعظم منه ، وقد بينا أن ما جعله أصل دينه في الإرشاد والشامل وغيرهما هو بعينه من الكلام الذي نصت عليه الأئمة ، ولهذا روى عنه ابن طاهر أنه قال وقت الموت « لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الإسلام وعلومهم ودخلت في الذي نهوني عنه والآن إن لم يدركني ربي برحمته فالويل لابن الجويني وها أنا أموت على عقيدة أمي أو عقائد عجائز نيسابور » (وقال) أبو عبد الله بن العباس الرستمي حكى لنا الإمام أبو الفتح محمد بن علي الطبري الفقيه قال دخلنا على الإمام أبي المعالي الجويني نعوذه في مرضه الذي مات فيه بنيسابور فأقعد فقال لنا : اشهدوا على أبي رجعت عن كل مقالة قلتها أخالف فيها ما قال السلف الصالح عليهم السلام ، وإني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور وعامة المتأخرين من أهل الكلام سلكوا خلفه من تلامذته وتلامذة تلامذته وتلامذة تلامذته ومن بعدهم ولقلة علمه بالكتاب والسنة وكلام سلف الأمة يظن أن أكثر الحوادث ليست في الكتاب والسنة والإجماع ما يدل عليها ، وإنما يعلم حكمها بالقياس كما يذكر ذلك في كتبه ، ومن كان له علم بالنصوص ودلالاتها على الأحكام علم أن قول أبي محمد بن حزم وأمثاله أن النصوص تستوعب جميع الحوادث أقرب إلى الصواب من هذا القول ، وإن كان في طريقة هؤلاء من الإعراض عن بعض الأدلة الشرعية ما قد يسمى قياسا جليا وقد يجعل من دلالة اللفظ مثل فحوى الخطاب ، والقياس في معنى الأصل ، وغير ذلك ومثل الجمود على الاستصحاب الضعيف ، ومثل الإعراض عن متابعة أئمة من الصحابة ومن بعدهم ما هو معيب عليهم ، وكذلك القدح في أعراض الأئمة لكن الغرض أن قول هؤلاء في استيعاب النصوص للحوادث وإن الله ورسوله قد بين للناس دينهم هو أقرب إلى العلم والإيمان الذي هو الحق ممن يقول إن الله لم يبين الناس حكم أكثر ما يحدث لهم من الأعمال ، بل وكلهم فيها إلى الظنون المتقابلة والآراء المتعارضة ، ولا ريب أن سبب هذا كله ضعف العلم بالآثار النبوية والآثار السلفية ،

وإلا فلو كان لأبي المعالي وأمثاله بذلك علم راسخ وكانوا قد عضوا عليه بضرس قاطع لكانوا ملحقين بأئمة المسلمين لما كان فيهم من الاستعداد لأسباب الاجتهاد ، ولكن اتبع أهل الكلام المحدث والرأي الضعيف للظن وما تهوى الانفس الذي ينقص صاحبه إلى حيث جعله الله مستحقاً لذلك وإن كان له من الاجتهاد في تلك الطريقة ما ليس لغيره ، فليس الفضل بكثرة الاجتهاد ولكن بالهدى والسداد ، كما جاء في الأثر ما ازداد مبتدع اجتهادا إلا ازداد من الله بعداً ، وقد قال النبي ﷺ في الخوارج (يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وقيامه مع قيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يرقون من الإسلام كما يرق السهم من الرمية)^(١) ويوجد لأهل البدع من أهل القبلة لكثير من الرافضة والقدرية والجهمية وغيرهم من الاجتهاد ما لا يوجد لأهل السنة في العلم والعمل ، وكذلك لكثير من أهل الكتاب والمشركين ، لكن إنما يراد الحسن من ذلك كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى : ﴿ لِيَلْبِئِلَكُمْ أَيْكُمُ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾^(٢) قال أخلصه وأصوبه ، فقيل له يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه ؟ فقال : إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

وأما الشافعي رضي الله عنه فقد روى الأحاديث التي تتعلق بغرض كتابه مثل حديث النزول وحديث معاوية بن الحكم السلمي الذي فيه قول رسول الله ﷺ للجارية : أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : أعتقها فإنها مؤمنة ، وقد رواه مسلم في صحيحه ، بل روى في كتابه الكبير الذي اختصر منه مسنده من الحديث ما هو من أبلغ أحاديث الصفات ورواه بإسناده فيه ضعف ، فقال أخبرنا إبراهيم بن محمد قال حدثني موسى بن عبيدة حدثني أبو الأزهر معاوية بن إسحاق بن طلحة عن عبيد الله ابن عمير أنه سمع أنس بن مالك ، يقول : (أتى جبريل بمرآة بيضاء فيها نكتة إلى النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : ما هذه ؟ قال هذه الجمعة ، فضلت بها أنت وأمتك ، فالتاس لكم فيها تبع اليهود والنصارى ، ولكم فيها خير ، وفيها ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا استجيب له) وهو عندنا يوم المزيدي ، قال النبي ﷺ يا جبريل وما يوم المزيدي ؟ قال إن ربك اتخذ في الفردوس وادياً أفيح فيه كذب مسك . فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله عز وجل ما شاء من ملائكته وحوله منابر من نور عليها مقاعد للنبيين ، وحفت تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة

(١) جزء من حديث ورد في البخاري ٢٠٠/٤ (كتاب المناقب . باب علامات النبوة) ، وجاء الحديث عن الخوارج في البخاري في مواضع أخرى ، كما أفرد له مسلم أبواباً كاملة في صحيحه انظر ١٠٩/٣ - ١١٧ (كتاب الزكاة . باب ذكر الخوارج وصفاتهم) وانظر أيضاً أبو داود ، الترمذي ، النسائي وابن ماجه والدارمي وجامع الأصول ٤٣٢/١٠ - ٤٤٢ .

(٢) سورة الملك الآية ٢ .

بالياقوت والزبرجد ، عليها الشهداء والصديقون ويجلس من ورائهم على تلك الكتب فيقول الله عز وجل لهم أنا ربكم قد صدقتكم وعدي فاسألوني أعطكم ، فيقولون ربنا نسألك رضوانك فيقول قد رضيت عنكم ، ولكم على ما تمنيتم ولدي مزيد فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم فيه ربه من خير وهو اليوم الذي استوى ربكم على العرش فيه وفيه خلق آدم وفيه تقوم الساعة .

وأما ما رواه الثوري والليث بن سعد وابن جريج والأوزاعي وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة ونحوهم من هذه الأحاديث فلا يخصيه إلا الله ، بل هؤلاء عليهم مدار هذه الأحاديث من جهتهم أخذت وحماد بن سلمة الذي قال إن مالكا احتذى موطأه على كتابه هو قد جمع أحاديث الصفات لما أظهرت الجهمية إنكارها ، حتى إن حديث خلق آدم على صورته أو صورة الرحمن قد رواه هؤلاء الأئمة ، رواه الليث بن سعد عن ابن عجلان ورواه سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، ومن طريقه رواه مسلم في صحيحه ، ورواه الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلا ، ولفظه (خلق آدم على صورة الرحمن) مع أن الأعمش رواه مسندا ، فإذا كان الأئمة يروون مثل هذا الحديث وأمثاله مرسلا فكيف يقال أنهم كانوا يمتنعون عن روايتها ؟

والحديث هو في الصحيحين من حديث معمر بن همام عن أبي هريرة وفي صحيح مسلم من حديث قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة ، وقد روي عن ابن القاسم قال سألت مالكا عن من يحدث الحديث (إن الله خلق آدم على صورته) ، والحديث (إن الله يكشف عن ساقه يوم القيامة ، وإنه يدخل في النار يده حتى يخرج من أراد) ، فأنكر ذلك إنكارا شديدا ونهى أن يتحدث به أحد .

(قلت) هذان الحديثان كان الليث بن سعد يحدث بهما ، فالأول حديث الصورة حدث به عن ابن عجلان والثاني هو في حديث أبي سعيد الخدري الطويل وهذا الحديث قد أخرجاه في الصحيحين من حديث الليث ، والأول قد أخرجاه في الصحيحين من حديث غيره ، وابن القاسم إنما سأل مالكا لأجل تحديث الليث بذلك ، فيقال إما أن يكون ما قاله مالك مخالفا لما فعله الليث ونحوه أو ليس بمخالف ، بل يكره أن يتحدث بذلك لمن يفتنه ذلك ولا يحمله عقله كما قال ابن مسعود : ما من رجل يحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم ، وقد كان مالك يترك رواية أحاديث كثيرة لكونه لا يأخذ بها ولم يتركها غيره ، فله في ذلك مذهب . فغاية ما يعتذر لمالك أن يقال كره أن يتحدث بذلك حديثا يفتن المستمع الذي لا يحمل عقله ذلك .

وأما إن قيل أنه كره التحديث بذلك مطلقا فهذا مردود على من قاله ، فقد حدث بهذه الأحاديث من هم أجل من مالك عند نفسه وعند المسلمين كعبد الله بن عمر وأبي هريرة وابن

عباس وعطاء بن أبي رباح وقد حدث بها نظراؤه كسفيان الثوري والليث بن سعد وابن عيينة ،
والثوري أعلم من مالك بالحديث وأحفظه له ، وهو أقل غلطا فيه من مالك ، وإن كان مالك
ينقي من يحدث عنه . وأما الليث فقد قال فيه الشافعي كان أفقه من مالك ؛ إلا أنه ضيعه
أصحابه ، ففي الجملة هذا كلام في حديث مخصوص ، أما أن يقال أن الأئمة أعرضوا عن هذه
الأحاديث مطلقاً فهذا بهتان عظيم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأنفال

وقال شيخ الإسلام

فصل (*)

قال سبحانه في قصة بدر : ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ إِنَّي مُبِدِّكُمْ بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ، وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى ؛ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ﴾ (١) فوعدهم بالإمداد بألف وعدا مطلقا ، وأخبر أنه جعل إمداد الألف بشرى ولم يقيده ، وقال في قصة أحد : ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّدَ لَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ، بَلَى إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُبَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ (٢) فإن هذا أظن فيه قولين :

« أحدهما » : أنه متعلق بأحد ؛ لقوله بعد ذلك : ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية . ولأنه وعد مقيد ، وقوله فيه : ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ ، وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ﴾ يقتضي خصوص البشرى بهم .

وأما قصة بدر فإن البشرى بها عامة ، فيكون هذا الدليل على ما روي من أن ألف بدر باقية في الأمة ، فإنه أطلق الأمداد والبشرى وقدم (به) على (لكم) عناية بالألف ، وفي أحد كانت العناية بهم لو صبروا فلم يوجد الشرط .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٧/١٥ .

(١) سورة الأنفال الآية ٩ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٢٤ .

وقال رحمه الله

فصل

في قوله : ﴿ فلم تقتلوهم الآية ﴾^(١) ثلاثة أقوال :

« أحدها » : أنه مبني على أن الفعل المتولد ليس من فعل الأدمي ؛ بل من فعل الله والقتل هو الإزهاق ، وذلك متولد ، وهذا قد يقوله من ينفي التولد وهو ضعيف ؛ لأنه نفى الرمي أيضا ، وهو فعل مباشر ، ولأنه قال : ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ وقال : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾ فأثبت القتل . ولأن القتل هو الفعل الصالح للإزهاق ، ليس هو الزهوق ؛ بخلاف الإمامة .

« الثاني » : أنه مبني على خلق الأفعال ، وهذا قد يقوله كثير من الصوفية ، وأظنه مأثورا عن الجنيد^(٢) سلب العبد الفعل ، نظرا إلى الحقيقة ؛ لأن الله هو خالق كل صانع وصنعتة ، وهذا ضعيف لوجهين :

« أحدهما » : أنا وإن قلنا بخلق الفعل فالعبد لا يسلبه ، بل يضاف الفعل إليه أيضا ، فلا يقال ما آمنت ولا صليت ، ولا صمت ، ولا صدقت ، ولا علمت ، فإن هذا مكابرة : إذ أقل أحواله الاتصاف وهو ثابت .

وأيضاً فإن هذا لم يأت في شيء من الأفعال المأمور بها إلا في القتل والرمي ببدر ، ولو كان هذا لعموم خلق الله أفعال العبادة لم يختص ببدر .

« الثالث » : أن الله سبحانه خرق العادة في ذلك ، فصارت رؤوس المشركين تطير قبل وصول السلاح إليها بالإشارة ، وصارت الجريدة تصير سيفاً يقتل به .

وكذلك رمية رسول الله ﷺ أصابت من لم يكن في قدرته أن يصيبه ، فكان ما وجد من القتل وإصابة الرمية خارجا عن قدرتهم المعهودة ، فسلبوه لانتفاء قدرتهم عليه ، وهذا أصح ، وبه يصح الجمع بين النفي والإثبات ﴿ وما رميت ﴾ أي ما أصبت ﴿ إذ رميت ﴾ إذ طرحت ﴿ ولكن الله رمى ﴾ أصاب .

وهكذا كل ما فعله الله من الأفعال الخارجة عن القدرة المعتادة ، بسبب ضعيف ، كإنباع

(١) سورة الأنفال الآية ١٧ .

(٢) هو أبو القاسم الجنيد بن محمد المزار ، يقال له أحيانا القواريري من شيوخ الصوفية . توفي سنة ٢٩٧ وهو من المعتدلين في مذهبهم في التصوف ، يحتج به ابن تيمية في كثير من المواقف . انظر عنه : طبقات الصوفية للسلمي ص ١٥٥ - ١٦٣ ، الطبقات الكبرى للشعراني ٧٢/١ - ٧٤ ، تاريخ بغداد ٧/٢٤١ - ٢٤٩ ، الأعلام ٢/١٣٧ - ١٣٨ .

الماء وغيره من خوارق العادات ، أو الأمور الخارجة عن قدرة الفاعل ، وهذا ظاهر ، فلا حجة فيه لا على الجبر ولا على نفي التولد .

وقال رحمه الله

فصل

في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ، وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾^(١) والكلام عليها من وجهين :
« أحدهما » : في الاستغفار الدافع للعذاب .
« الثاني » في العذاب المدفوع بالاستغفار .

أما « الأول » : فإن العذاب إنما يكون على الذنوب ، والاستغفار يوجب مغفرة الذنوب التي هي سبب العذاب فيندفع العذاب ، كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَكُنْ لَهُ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ، أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنْ نَحْنُ لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ، وَإِنْ اسْتَغْفَرُوا رَبَّهُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴾^(٢) .
فبين سبحانه أنهم إذا فعلوا ذلك متعوا متاعا حسنا إلى أجل مسمى ، ثم إن كان لهم فضل أوتوا الفضل .

وقال تعالى : (عن) نوح : ﴿ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ ، أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقَوْهُ وَأَطِيعُوا أَمْرًا يُغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ ، وَيُؤَخِّزْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ إلى قوله : ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴾^(٣) الآية وقال تعالى : ﴿ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾^(٤) وذلك أنه قد قال تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾^(٥) وقال تعالى : ﴿ إِنْ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾^(٦) وقال

(١) سورة الأنفال الآية ٣٣ .

(٢) أول سورة هود .

(٣) سورة نوح الآيات (٢ - ١١) .

(٤) سورة هود الآية ٥٢ .

(٥) سورة الشورى الآية ٣٠ .

(٦) سورة آل عمران الآية ١٥٥ .

تعالى : ﴿أَوْلَمَا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ : أُنَى هَذَا ؟ قُلْ : ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ، وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ (٣) .

وأما العذاب المدفوع فهو يعم العذاب السماوي ، ويعم ما يكون من العباد ، وذلك أن الجميع قد سماه الله عذابا ، كما قال تعالى في النوع الثاني : ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ، يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿قَاتِلُوهُمْ يَعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ ، وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ (٥) وكذلك : ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ، وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ (٦) إذ التقدير بعذاب من عنده أو بعذاب بأيدينا ، كما قال تعالى : ﴿قَاتِلُوهُمْ يَعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ .

وعلى هذا فيكون العذاب بفعل العباد ، وقد يقال : التقدير : ﴿ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده﴾ أو يصيبكم بأيدينا ؛ لكن الأول هو الأوجه : لأن الإصابة بأيدي المؤمنين لا تدل على أنها إصابة بسوء ؛ إذ قد يقال : أصابه بخير ، وأصابه بشر . قال تعالى : ﴿وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ، يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ (٧) وقال تعالى : ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ ، فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ (٨) . وقال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ ، نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ﴾ (٩) ولأنه لو كان لفظ الإصابة يدل على الإصابة بالشر لا كتفى بذلك في قوله : ﴿أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ﴾ .

وقد قال تعالى أيضا : ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ

(١) سورة آل عمران الآية ١٦٥ .

(٢) سورة الروم الآية ٣٦ .

(٣) سورة النساء الآية ٧٩ .

(٤) سورة البقرة الآية ٤٩ .

(٥) سورة التوبة الآية ١٤ .

(٦) سورة التوبة الآية ٥٢ .

(٧) سورة يونس الآية ١٠٧ .

(٨) سورة الروم الآية ٤٨ .

(٩) سورة يوسف الآية ٥٦ .

يقولوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ، قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، فَمَا لَهُؤَلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ؟ !
مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴿١﴾ .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ إلى
قوله : ﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ
نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ (٣) .

ومن ذلك أنه يقال في بلال ونحوه : كانوا من المعذبين في الله ، ويقال أن أبا بكر اشترى
سبعة من المعذبين في الله . وقال ﷺ : « السفر قطعة من العذاب » .

وإذا كان كذلك فقولته تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ
فَوْقِكُمْ ، أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ، أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ (٤) مع ما قد
ثبت في الصحيحين عن جابر عن النبي ﷺ : « أنه لما نزل قوله : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ
يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال : أعوذ بوجهك ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ قال : أعوذ
بوجهك ﴿ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ قال : هاتان أهون (٥) يقتضى أن
لبسنا شيعا وإذاقة بعضنا بأس بعض هو من العذاب الذي يندفع بالاستغفار ، كما قال :
﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ (٦) وإنما تنفي الفتنة بالاستغفار من الذنوب
والعمل الصالح .

وقوله تعالى : ﴿ إِنْ لَا تَنْفَرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ، وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ﴾ (٧) قد يكون
العذاب من عنده ، وقد يكون بأيدي العباد ، فإذا ترك الناس الجهاد في سبيل الله فقد يتلهم
بأن يوقع بينهم العداوة حتى تقع بينهم الفتنة كما هو الواقع ؛ فإن الناس إذا اشتغلوا بالجهاد في
سبيل الله جمع الله قلوبهم وألف بينهم ، وجعل بأسهم على عدو الله وعدوهم ، وإذا لم ينفروا
في سبيل الله عذبهم الله بأن يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض .

(١) سورة النساء الآيات (٧٨ - ٧٩) .

(٢) سورة النور الآية ٢ .

(٣) سورة النساء الآية ٢٥ .

(٤) سورة الأنعام الآية ٦٥ .

(٥) جاء الحديث في : البخاري ٧١/٦ (كتاب التفسير تفسير سورة الأنعام) من رواية جابر ، الترمذي (كتاب التفسير . تفسير سورة

الأنعام) ، ابن حنبل ٢٠٩/٣ . وانظر ٣١٢/١ من دقائق التفسير .

(٦) سورة الأنفال الآية ٢٥ .

(٧) سورة التوبة الآية ٢٩ .

وكذلك قوله : ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (١)

يدخل في العذاب الأدنى ما يكون بأيدي العباد . كما قد فسر بواقعة بدر بعض ما وعد الله به المشركين من العذاب .

(١) سورة السجدة الآية ٢١ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة التوبة

فصل (*)

سئل شيخ الإسلام

رحمه الله

عن قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ (١) فسماه هنا كلام الله ، وقال في مكان آخر : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ فما معنى ذلك ؟ فإن طائفة ممن يقول بالعبرة يدعون أن هذا حجة لهم ، ثم يقولون : أنتم تعتقدون أن موسى - صلوات الله عليه - سمع كلام الله عز وجل حقيقة من الله من غير واسطة ، وتقولون : إن الذي تسمعونه كلام الله حقيقة ، وتسمعونه من وسائط بأصوات مختلفة ، فما الفرق بين هذا وهذا ؟ وتقولون : إن القرآن صفة لله تعالى ، وإن صفات الله تعالى قديمة ؛ فإن قلتم أن هذا نفس كلام الله تعالى فقد قلتم بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية ، وأن قلتم : غير ذلك قلتم بمقالتنا ، ونحن نطلب منكم في ذلك جوابا نعتمد عليه إن شاء الله تعالى .

فأجاب : الحمد لله رب العالمين . هذه الآية حق كما ذكر الله ، وليست إحدى الآيتين معارضة للأخرى بوجه من الوجوه ، ولا في واحدة منها حجة لقول باطل ، وإن كان كل من الآيتين قد يحتج بها بعض الناس على قول باطل ، وذلك أن قوله : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ فيه دلالة على أن يسمع كلام الله من التالي المبلغ ، وأن ما يقرؤه المسلمون هو كلام الله ، كما في حديث جابر في السنن : « أن النبي ﷺ كان يعرض نفسه على الناس في الموقف ويقول : ألا رجل يحملني إلى قومه لأبلغ كلام ربي ؟ فإن قريشا منعوني أن أبلغ كلام ربي » وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه لما خرج

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٥٨/١٢ .

(١) سورة التوبة الآية ٦ .

على المشركين فقرأ عليهم : ﴿ الم غَلَبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴾ (١) قالوا له هذا كلامك أم كلام صاحبك ؟ فقال : ليس بكلامي ولا بكلام صاحبي ؛ ولكنه كلام الله .

وقد قال تعالى : ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً ، وَجَعَلْتُ لَهُ مَالاً مَمْدُوداً ، وَبَنِينَ شُهوداً ، وَمَهَّذْتُ لَهُ تَمْهيداً ، ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ، لَا إِنَّهُ كَانَ لَا يَأْتِنَا عَنيداً ، سَأُرْهِقُهُ صَعُوداً ، إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ، فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ، ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ، ثُمَّ نَظَرَ ، ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ، ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ، فَقَالَ : إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ، إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴾ (٢) فمن قال : إن هذا القرآن قول البشر كان قوله مضاهياً لقول الوحيد الذي أصلاه الله سقر . ومن المعلوم لعامة العقلاء أن من بلغ كلام غيره كالمبلغ لقول النبي ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » (٣) إذا سمعه الناس من المبلغ قالوا : هذا حديث رسول الله ﷺ ، وهذا كلام رسول الله ﷺ . ولو قال المبلغ هذا كلامي وقولي لكذبه الناس لعلمهم بأن الكلام كلام لمن قاله مبتدئاً منشئاً ؛ لا لمن أداه راوياً مبلغاً . فإذا كان مثل هذا معلوماً في تبليغ كلام المخلوق فكيف لا يعقل في تبليغ كلام الخالق الذي هو أولى أن لا يجعل كلاماً لغير الخالق جل وعلا ؟ !

وقد أخبر تعالى بأنه منزل منه فقال : ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ (٤) وقال : ﴿ حَمِّ تَنْزِيلٍ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (٥) ﴿ حَمِّ تَنْزِيلٍ مِنَ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ (٦) . فجبريل رسول الله من الملائكة جاء به إلى رسول الله ﷺ من البشر ، والله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس ، وكلاهما مبلغ له ، كما قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ (٧) وقال : ﴿ إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَداً ، لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ ﴾ (٨) وهو مع هذا كلام الله

(١) أول سورة الروم .

(٢) سورة المدثر الآيات (١١ - ٢٥) .

(٣) حديث صحيح عن النبي ﷺ من رواية عمر بن الخطاب ورد في : البخاري (كتاب بدء الخلق) ، و (كتاب مناقب الأنصار) (كتاب الطلاق) ، مسلم (كتاب الإمارة) ، أبو داود (كتاب الطلاق) ، النسائي (كتاب الطهارة) ، ابن ماجه (كتاب الزهد) .

(٤) سورة الأنعام الآية ١١٤ .

(٥) أول سورة فصلت .

(٦) أول سورة الاحقاف . وكذلك أول الجاثية .

(٧) سورة المائدة الآية ٦٧ .

(٨) سورة الجن الآية ٢٨ .

ليس لجبريل ولا لمحمد فيه إلا التبليغ والأداء ، كما أن المعلمين له في هذا الزمان والتالين له في الصلاة أو خارج الصلاة ليس لهم فيه إلا ذلك لم يحدثوا شيئاً من حروفه ولا معانيه قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (١) إلى قوله : ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ - قَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ؛ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ، قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ، وَلَقَدْ نَعَلُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ، لِسَانَ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي ، وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ (١) .

كان بعض المشركين يزعم أن النبي ﷺ تعلمه من بعض الأعاجم الذين بمكة إما عبد بن الحضرمي وإما غيره ، كما ذكر ذلك المفسرين فقال تعالى : ﴿ لِسَانَ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ - أَيِ يَضِيفُونَ إِلَيْهِ التَّعْلِيمَ لِسَانَ - أَعْجَمِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مَبِينٌ ﴾ فكيف يتصور أن يعلمه أعجمي وهذا الكلام عربي ؟ وقد أخبر أنه نزله روح القدس من ربك بالحق ، فهذا بيان أن هذا القرآن العربي الذي تعلمه من غيره لم يكن هو المحدث لحروفه ونظمه ؛ إذ يمكن لو كان كذلك أن يكون تلقى من الأعجمي معانيه وألف هو حروفه ، وبيان أن هذا الذي تعلمه من غير نزل به روح القدس من ربك بالحق يدل على أن القرآن جميعه منزل من الرب سبحانه وتعالى لم ينزل معناه دون حروفه .

ومن المعلوم أن من بلغ كلام غيره كمن بلغ كلام النبي ﷺ أو غيره من الناس ، أو أنشد شعر غيره كما لو أنشد منشد قول لبيد :

* ألا كل شيء ما خلا الله باطل *

أو قول عبد الله بن رواحة حيث قال :

شهدت بأن وعد الله حق
وأن العرش فوق الماء طاف
وأن النار مثوى الكافرينا
وفوق العرش رب العالمينا
أو قوله :

وفينا رسول الله يتلو كتابه
يبيت يجافي جنبه عن فراشه
إذا انشق معروف من الفجر ساطع
إذا استثقلت بالمشركين المضاجع
به موقنات أن ما قال واقع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا

(١) سورة النحل الآيات (٩٨-١٠٣) .

وهذا الشعر قاله منشئه لفظه ومعناه ، وهو كلامه لا كلام غيره بحركته وصوته ومعناه القائم بنفسه ، ثم اذا أنشده المنشد وبلغه عنه علم أن شعر ذلك المنشىء وكلامه ونظمه وقوله ، مع أن هذا التالي أنشده بحركة نفسه وصوت نفسه ، وقام بقلبه من المعنى نظير من قام بقلب الأول ، وليس الصوت المسموع من المنشد هو الصوت المسموع من المنشىء ، والشعر شعر المنشىء لا شعر المنشد - والمحدث عن النبي ﷺ إذا روى قوله : « إنما الأعمال بالنيات » بلغه بحركته وصوته ، مع أن النبي ﷺ تكلم به بحركته وصوته ، وليس صوت المبلغ صوت النبي ﷺ ، ولا حركته كحركته ، والكلام كلام رسول الله ﷺ ، لا كلام المبلغ له عنه .

فإذا كان هذا معلوما معقولا فكيف لا يعقل أن يكون ما يقرأ القارىء إذا قرأ ﴿ الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين ﴾ أن يقال هذا الكلام كلام البارىء وإن كان الصوت صوت القارىء . فمن ظن أن الأصوات المسموعة من القراء صوت الله فهو ضال مفتر مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول ، قائل قولاً لم يقله أحد من أئمة المسلمين ؛ بل قد أنكر الإمام أحمد وغيره على من قال : لفظي بالقرآن غير مخلوق وبدعوه ، كما جهموا من قال : لفظي بالقرآن مخلوق . وقالوا القرآن كلام الله غير مخلوق كيف تصرف ، فكيف من قال لفظي به قديم أو صوتي به قديم ؟ فابتداع هذا وضلاله أوضح . فمن قال إن لفظه بالقرآن غير مخلوق أو صوته أو فعله أو شيئاً من ذلك فهو ضال مبتدع .

وهؤلاء قد يحتجون بقوله : ﴿ حتى يسمع كلام الله ﴾ ويقولون هذا كلام الله وكلام الله غير مخلوق فهذا غير مخلوق ، ونحن لا نسمع إلا صوت القارىء ، وهذا جهل منهم ، فإن سماع كلام الله ، بل وسماع كل كلام يكون تارة من المتكلم به بلا واسطة ، ويكون بواسطة الرسول المبلغ له قال تعالى : ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب ، أو يُرسل رسلاً فيوحى بإذنه ما يشاء ﴾ (١) .

ومن قال : إن الله كلمنا بالقرآن كما كلم موسى بن عمران ، أو إنا نسمع كلامه كما سمعه موسى بن عمران فهو من أعظم الناس جهلاً وضلالاً .

ولو قال قائل : إنا نسمع كلام النبي ﷺ كما سمعه الصحابة منه لكان ضلاله واضحاً ، فكيف من يقول أنا أسمع كلام الله منه كما سمعه موسى ؟ ! وإن كان الله كلم موسى تكليماً بصوت سمعه موسى فليس صوت المخلوقين صوتاً للخالق . وكذلك مناداته لعباده بصوت سمعه من بعد كما سمعه من قرب ، وتكلمه بالوحي حتى يسمع أهل السموات والأرض صوته كجر السلسلة على الصفا ، وأمثال ذلك مما جاءت به النصوص والآثار كلها ليس فيها أن

(١) سورة الشورى الآية ٥١ .

صفة المخلوق هي صفة الخالق ؛ بل ولا مثلها ، بل فيها الدلالة على الفرق بين صفة الخالق وبين صفة المخلوق فليس كلامه مثل كلامه ، ولا معناه مثل معناه ، ولا حرفه مثل حرفه ، ولا صوته مثل صوته ، كما أنه ليس علمه مثل علمه ، ولا قدرته مثل قدرته ، ولا سمعه مثل سمعه ، ولا بصره مثل بصره ، فإن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله .

ولما استقر في فطر الخلق كلهم الفرق بين سماع الكلام من المتكلم به ابتداء وبين سماعه من المبلغ عنه كان ظهور هذا الفرق في سماع كلام الله من المبلغين عنه أوضح من أن يحتاج إلى الإطناب .

وقد بين أئمة السنة والعلم - كالإمام أحمد والبخاري صاحب الصحيح في كتابه في خلق الأفعال^(١) وغيرهما من أئمة السنة - من الفرق بين صوت الله المسموع منه وصوت العباد بالقرآن وغيره ما لا يخالفهم فيه أحد من العلماء أهل العقل والدين .

فصل

وأما قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ فهذا قد ذكره في موضعين . فقال في الحاقة : ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، وَمَا هُوَ يَقُولٌ شَاعِرٌ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ ، وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ فالرسول هنا محمد ﷺ ، وقال في التكوير : ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، ذِي قُوَّةٍ ، عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ، مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٍ ، وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ، وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْمَبِينِ﴾ فالرسول هنا جبريل فأضافه إلى الرسول من البشر تارة ، وإلى الرسول من الملائكة تارة ، باسم الرسول ، ولم يقل : إنه لقول ملك ولا نبي ، لأن لفظ الرسول يبين أنه مبلغ عن غيره لا منشيء له من عنده ﴿وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾ فكان قوله : ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ بمنزلة قوله لتبليغ رسول ، أو مبلغ من رسول كريم ، أو جاء به رسول كريم ، أو مسموع عن رسول كريم ؛ وليس معناه أنه أنشأه أو أحدثه أو أنشأ شيئا منه أو أحدثه رسول كريم إذ لو كان منشئا لم يكن رسولا فيما أنشأه وابتدأه وإنما يكون رسولا فيما بلغه وأداه ، ومعلوم أن الضمير عائد إلى القرآن مطلقا .

و(أيضا) فلو كان أحد الرسولين أنشأ حروفه ونظمه امتنع أن يكون الرسول الآخر هو المنشيء المؤلف لها ، فبطل أن تكون إضافته إلى الرسول لأجل أحداث لفظه ونظمه . ولو جاز

(١) كتاب خلق الأفعال للبخاري طبع اخيرا ضمن مجموعة (عقائد السلف) بتحقيق الأستاذ الدكتور علي سامي النشار ط منشأة المعارف بالإسكندرية سنة ١٩٧٥ .

أن تكون الإضافة هنا لأجل إحداث الرسول له أو لشيء منه لجاز أن نقول إنه قول البشر ، وهذا قول الوحيد الذي أصلاه الله سقر .

فإن قال قائل : فالوحيد جعل الجميع قول البشر ، ونحن نقول إن الكلام العربي قول البشر ، وأما معناه فهو كلام الله .

فيقال لهم : هذا نصف قول الوحيد ، ثم هذا باطل من وجوه أخرى .

وهو أن معاني هذا النظم معان متعددة متنوعة ، وأنتم تجعلون ذلك المعنى واحدا هو الأمر والنهي والخبر والاستخبار ، وتجعلون ذلك المعنى إذا عبر عنه بالعربية كان قرآنا ، وإذا عبر عنه بالعبرانية كان تورا ، وإذا عبر عنه بالسريانية كان إنجيلا ، وهذا مما يعلم بطلانه بالضرورة من العقل والدين ؛ فإن التوراة إذا عربناها لم يكن معناها معنى القرآن ، والقرآن إذا ترجمناه بالعبرانية لم يكن معناه معنى التوراة .

(و أيضاً) فإن معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين ، وإنما يشتركان في مسمى الكلام ، ومسمى كلام الله ، كما تشترك الأعيان في مسمى النوع ، فهذا الكلام وهذا الكلام وهذا الكلام كله يشترك في أنه كلام الله اشتراك الأشخاص في أنواعها ، كما أن (هذا) الإنسان وهذا الإنسان وهذا الإنسان يشتركون في مسمى الإنسان وليس في الخارج خص بعينه هو هذا وهذا وهذا ، وكذلك ليس في الخارج كلام واحد هو معنى التوراة والإنجيل والقرآن وهو معنى آية الدين وآية الكرسي .

ومن خالف هذا كان في مخالفته لصريح المعقول من جنس من قال : إن أصوات العباد وأفعالهم قديمة أزلية . فاضرب بكلام البدعتين رأس قائلهما ، والزم الصراط المستقيم : صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين .

وبسبب هاتين البدعتين الحمقاوين ثارت الفتن وعظمت الإحن ، وإن كان كل من أصحاب القولين قد يفسرونها بما قد يلتبس على كثير من الناس كما فسر من قال : إن الصوت المسموع من العبد أو بعضه قديم : (و) أن القديم ظهر في المحدث من غير حلول فيه .

وأما « أفعال العباد » فرأيت بعض المتأخرين يزعم أنها قديمة خيرها وشرها ، وفسر ذلك بأن الشرع قديم والقدر قديم ، وهي مشروعة مقدره ولم يفرق بين الشرع الذي هو كلام الله والمشروع الذي هو المأمور به والمنهي عنه ، ولم يفرق بين القدر الذي هو علم الله وكلامه وبين المقدور الذي هو مخلوقاته . والعقلاء كلهم يعلمون بالاضطرار أن الأمر والخبر نوعان للكلام لفظه ومعناه ، ليس الأمر والخبر صفات لموصوف واحد - فمن جعل الأمر والنهي والخبر صفات للكلام لا أنواعا له فقد خالف ضرورة العقل ؛ وهؤلاء في هذا بمنزلة من زعم أن الوجود

واحد ؛ إذ لم يفرق بين الواحد بالنوع والواحد بالعين ؛ فإن انقسام « الموجود » إلى القديم ، والمحدث ، والواجب والممكن ، والخالق والمخلوق ، والقائم بنفسه والقائم بغيره ، كانقسام « الكلام » إلى الأمر والخبر ، أو إلى الإنشاء والأخبار ، أو إلى الأمر والنهي والخبر - فمن قال الكلام معنى واحد هو الأمر والخبر فهو كمن قال الوجود واحد هو الخالق والمخلوق ، أو الواجب والممكن . وكما أن حقيقة هذا تؤول إلى تعطيل الخالق ، فحقيقة هذا تؤول إلى تعطيل كلامه وتكليمه .

وهذا حقيقة قول فرعون الذي أنكر الخالق وتكليمه لموسى ؛ ولهذا آل الأمر بمحقق هؤلاء^(١) إلى تعظيم فرعون وتولييه وتصديقه في قوله : ﴿أنا رَبُّكُمْ الأعلى﴾ بل إلى تعظيمه على موسى وإلى الاستحقاق بتكليم الله لموسى كما قد بسط في غير هذا الموضع .

(وأيضاً) فيقال : ما تقول في كلام كل متكلم إذا نقله عنه غيره - كما قد ينقل كلام النبي ﷺ والصحابة والعلماء والشعراء وغيرهم ويسمع من الرواة أو المبلغين - أن ذلك المسموع من المبلغ بصوت المبلغ هو كلام المبلغ أو كلام المبلغ عنه ؟

فإن قال : كلام المبلغ لزم أن يكون القرآن كلاماً لكل من سمع منه فيكون القرآن المسموع كلام ألف ألف قارئ لا كلام الله تعالى ، وأن يكون قوله : « إنما الأعمال بالنيات » ونظائره كلام كل من رواه لا كلام الرسول وحينئذ فلا فضيلة للقرآن في ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ فإنه على قول هؤلاء قول كل منافق قرأه ، والقرآن يقرأه المؤمن والمنافق كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ؛ ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها »^(٢) وعلى هذا التقدير فلا يكون القرآن قول بشر واحد بل قول ألف ألف بشر وأكثر من ذلك . وفساد هذا في العقل والدين واضح .

وإن قال : كلام المبلغ عنه علم أن الرسول المبلغ للقرآن ليس القرآن كلامه ولكنه كلام الله ؛ ولكن لما كان الرسول الملك قد يقال إنه شيطان بين الله أنه تبليغ ملك كريم ؛ لا تبليغ شيطان رجيم ؛ ولهذا قال : ﴿إنه لقول رسول كريم ، ذي قوة ، عند ذي العرش مكين﴾ إلى قوله : ﴿وما هو بقول شيطان رجيم﴾ . وبين في هذه الآية أن الرسول البشري الذي صحبناه وسمعناه منه ليس بمجنون ، وما هو على الغيب بمتهم . وذكره باسم « صاحب » لما في ذلك

(١) يشير بذلك الامام ابن تيمية الى قول ابن عربي بإيمان فرعون في كتابه فصوص الحكم ، وانظر موقف ابن تيمية بالتفصيل في مجموعة الرسائل والمسائل (رسالة في حقيقة قول الاتحادية ، ورسالة في الرد على ابن عربي في قوله بإيمان فرعون) .

(٢) ورد الحديث في : أبوداود (كتاب فضائل القرآن) ابن حنبل ٤/٤٠٨ .

من النعمة به علينا إذ كنا لا نطبق أن نتلقى إلا عن صحبناه وكان من جنسنا ، كما قال تعالى : ﴿لقد جاءكم رسولٌ من أنفُسِكُمْ﴾ وقال : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ، وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾ كما قال في الآية الأخرى : ﴿والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكُم وما غوى﴾ وبين أن الرسول الذي من أنفسنا والرسول الملكي أنهما مبلغان فكان في هذا تحقيق أنه كلام الله .

فلما كان الرسول البشري يقال : إنه مجنون أو مفتر نزهه عن هذا وهذا ، وكذلك في السورة الأخرى قال : ﴿إنه لقول رسول كريم ، وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون ، ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون . تنزيل من رب العالمين﴾ وهذا مما يبين أنه إضافة إليه لأنه بلغه وأداه لا لأنه أحدثه وأنشأه ، فإنه قال : ﴿وإنه لتنزيلٌ ربِّ العالمين نزلَ به الروحُ الأمينُ﴾ فجمع بين قوله : ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ وبين قوله : ﴿وإنه لتنزيل رب العالمين﴾ والضميران عائدان إلى واحد ، فلو كان الرسول أحدثه وأنشأه لم يكن تنزيلا من رب العالمين ؛ بل كان يكون تنزيلا من الرسول . ومن جعل الضمير في هذا عائدا إلى غير ما يعود إليه الضمير الآخر مع أنه ليس في الكلام ما يقتضي اختلاف الضميرين ، ومن قال أن هذا عبارة عن كلام الله - فقل له : هذا الذي تقرأه أهو عبارة عن العبارة التي أحدثها الرسول الملك أو البشر على زعمك ؟ أم هو نفس تلك العبارة ؟ فإن جعلت هذا عبارة عن تلك العبارة جاز أن تكون عبارة جبريل أو الرسول عبارة عن عبارة الله ، وحينئذ فيبقى النزاع لفظيا ؛ فإنه متى قال إن محمدا سمعه من جبريل جميعه ، وجبريل سمعه من الله جميعه ، والمسلمون سمعوه من الرسول جميعه ، فقد قال الحق - وبعد هذا فقوله عبارة لأجل التفريق بين التبليغ والمبلغ عنه كما سنبينه .

وإن قلت : ليس هذا عبارة عن تلك العبارة ، بل هو نفس تلك العبارة فقد جعلت ما يسمع من المبلغ هو بعينه ما يسمع من المبلغ عنه إذ جعلت هذه العبارة هي بعينها عبارة جبريل فحينئذ هذا يبطل أصل قولك .

واعلم أن أصل القول بالعبارة « أن أبا محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب »^(١) هو أول من قال في الإسلام : إن معنى القرآن كلام الله . وحروفه ليست كلام الله ، فأخذ بنصف قول المعتزلة ونصف قول أهل النسبة والجماعة ، وكان قد ذهب إلى إثبات الصفات لله تعالى ،

(١) هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب (بضم الكاف وتشديد اللام) توفي بعد سنة ٢٤٠ بقليل ، وأشار ابن تيمية في مواضع إلى أنه شيخ للأشاعرة ، كما أشار إلى ذلك ابن حزم : انظر عنه : لسان الميزان ٣/ ٢٩٠ - ٢٩١ ، طبقات الشافعية ٥١/٢ ، مقالات الإسلاميين ١/ ٣٢٥ ، الخطط للمقرئزي ٢/ ٣٥٨ ، نهاية الأقدام ١٨١ الملل والنحل ١/ ٥٨٥ ، البدء والتاريخ ٥/ ١٥٠ .

وخالف المعتزلة في ذلك ، وأثبت العلو لله على العرش ومباينه المخلوقات ، وقرر ذلك تقريراً هو أكمل من تقرير أتباعه بعده . وكان الناس قد تكلموا فيمن بلغ كلام غيره هل يقال له حكاية عنه أم لا ؟ وأكثر المعتزلة قالوا : هو حكاية عنه ، فقال ابن كلاب : القرآن العربي حكاية عن كلام الله ؛ ليس بكلام الله .

فجاء بعهد « أبو الحسن الأشعري » فسلك مسلكه في إثبات أكثر الصفات ، وفي مسألة القرآن أيضاً ، واستدرك عليه قوله أن هذا حكاية ، وقال : الحكاية إنما تكون مثل المحكي فهذا يناسب قول المعتزلة ، وإنما يناسب قولنا أن نقول هو عبارة عن كلام الله ؛ لأن الكلام ليس من جنس العبارة ، فأنكر أهل السنة والجماعة عليهم عدة أمور .

(أحدها) قولهم : إن المعنى كلام الله وإن القرآن العربي ليس كلام الله ، وكانت المعتزلة تقول : هو كلام الله وهو مخلوق ، فقال : هؤلاء هو مخلوق وليس بكلام الله ؛ لأن من أصول أهل السنة أن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل ، فإذا قام الكلام بمحل كان هو المتكلم به كما أن العلم والقدرة إذا قاما بمحل كان هو العالم القادر وكذلك « الحركة » . وهذا مما احتجوا به على المعتزلة وغيرهم من الجهمية في قولهم : إن كلام الله مخلوق خلقه في بعض الأجسام - قالوا لهم لو كان كذلك لكان الكلام كلام ذلك الجسم الذي خلقه فيه فكانت الشجرة هي القائلة : ﴿ إني أنا الله رب العالمين ﴾^(١) فقال أئمة الكلابية إذا كان القرآن العربي مخلوقاً لم يكن كلام الله ، فقال طائفة من متأخريهم : بل نقول : الكلام مقول بالاشتراك بين المعنى المجرد وبين الحروف المنظومة ، فقال لهم المحققون : فهذا يبطل أصل حجتكم على المعتزلة ؛ فإنكم إذا سلمتم أن ما هو كلام الله حقيقة لا يمكن قيامه به بل بغيره أمكن المعتزلة أن يقولوا ليس كلامه إلا ما خلقه في غيره .

(الثاني) قولهم : إن ذلك المعنى هو الأمر والنهي والخبر ، وهو معنى التوراة ، والإنجيل والقرآن ، وقال أكثر العقلاء : هذا الذي قالوه معلوم الفساد بضرورة العقل .

(الثالث) أن ما نزل به جبريل من المعنى واللفظ وما بلغه محمد لأمته من المعنى واللفظ ليس هو كلام الله .

و « مسألة القرآن » لها طرفان (أحدهما) تكلم الله به وهو أعظم الطرفين (والثاني) تنزيله إلى خلقه ؛ والكلام في هذا سهل بعد تحقيق الأول . وقد بسطنا الكلام في ذلك في عدة مواضع ، وبيننا مقالات أهل الأرض كلهم في هذه المسائل ، وما دخل في ذلك من الاشتباه ، وما أخذ كل طائفة ، ومعنى قول السلف : القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأنهم قصدوا به إبطال

(١) سورة القصص الآية ٣٠ .

قول من يقول : إن الله لم يقم بذاته كلام ؛ ولهذا قال الأئمة كلام الله من الله ليس بيائن عنه ، وذكرنا اختلاف المنتسبين إلى السنة هل يتعلق الكلام بمشيئته وقدرته أم لا ؟ وقول من قال من أئمة السنة لم يزل الله متكلمًا إذا شاء ، وأن قول السلف منه بدأ لم يريدوا به أنه فارق ذاته وحل في غيره : فإن كلام المخلوق ، بل وسائر صفاته لا تفارقه وتنتقل إلى غيره فكيف يجوز أن يفارق ذات الله كلامه أو غيره من صفاته ؟ ! بل قالوا : منه بدأ . أي : هو المتكلم به ردا على المعتزلة والجهمية وغيرهم الذين قالوا بدأ من المخلوق الذي خلق فيه . وقولهم : إليه يعود . أي : يسري عليه فلا يبقى في المصاحف منه حرف ولا في الصدور منه آية .
والمقصود هنا الجواب عن مسائل السائل .

فصل

وأما قول القائل : أنتم تعتقدون أن موسى سمع كلام الله منه حقيقة من غير واسطة ، وتقولون أن الذي تسمعونه كلام الله حقيقة وتسمعونه من وسائط بأصوات مختلفة فما الفرق بين ذلك ؟

فيقال له بين هذا وهذا من الفرق أعظم مما بين القدم والفرق . فإن كل عاقل يفرق بين سماع كلام النبي ﷺ منه بغير واسطة - كسماع الصحابة منه - وبين سماعه منه بواسطة المبلغين عنه كأبي هريرة وأبي سعيد وابن عمر وابن عباس ، وكل من السامعين سمع كلام النبي ﷺ حقيقة ، وكذلك من سمع شعر حسان بن ثابت أو عبد الله بن رواحة أو غيرهما من الشعراء منه بلا واسطة ومن سمعه من الرواة عنه يعلم الفرق بين هذا وهذا ، وهو في الموضوعين شعر حسان لا شعر غيره ، والإنسان إذا تعلم شعر غيره فهو يعلم أن ذلك الشاعر أنشأ معانيه ونظم حروفه بأصواته المقطعة وإن كان المبلغ يرويه بحركة نفسه وأصوات نفسه .

فإذا كان هذا الفرق معقولا في كلام المخلوقين بين سماع الكلام من المتكلم به ابتداء وسماعه بواسطة الراوي عنه أو المبلغ عنه فكيف لا يعقل ذلك في سماع كلام الله وقد تقدم أن من ظن أن المسموع من القراء هو صوت الرب فهو إلى تأديب المجانين أقرب منه إلى خطاب العقلاء ، وكذلك من توهم أن الصوت قديم أو أن المداد قديم فهذا لا يقوله ذو حس سليم ؛ بل ما بين لוחي المصحف كلام الله ، وكلام الله ثابت في مصاحف المسلمين لا كلام غيره ، فمن قال : إن الذي في المصحف ليس كلام الله بل كلام غيره فهو ملحد مارق .

ومن زعم أن كلام الله فارق ذاته وانتقل إلى غيره كما كتب في المصاحف أو أن المداد قديم أزلي فهو أيضا ملحد مارق ؛ بل كلام المخلوقين يكتب في الأوراق وهو لم يفارق ذواتهم ،

فكيف لا يعقل مثل هذا في كلام الله تعالى ؟ !

و « الشبهة » تنشأ في مثل هذا من جهة أن بعض الناس لا يفرق بين المطلق من الكلام والمقيد . مثال ذلك أن الانسان يقول رأيت الشمس والقمر والهلal إذ رآه بغير واسطة « وهذه الرؤية المطلقة » وقد يراه في ماء أو مرآة فهذه « رؤية مقيدة » فإذا أطلق قوله رأيتته أو ما رأيتته حمل على مفهوم اللفظ المطلق ، وإذا قال : لقد رأيت الشمس في الماء والمرآة فهو كلام صحيح مع التقييد ، واللفظ يختلف معناه بالإطلاق والتقييد ، فإذا وصل بالكلام ما يغير معناه كالشرط والاستثناء ونحوهما من التخصيصات المتصلة كقوله : ﴿ ألف سنة إلا خمسين عاما ﴾ كان هذا المجموع دالا على تسعمائة وخمسين سنة بطريق الحقيقة عند جماهير الناس .

ومن قال : إن هذا مجاز فقد غلط ؛ فإن هذا المجموع لم يستعمل في غير موضعه وما يقترن باللفظ من القرائن اللفظية الموضوعية هي من تمام الكلام ؛ ولهذا لا يحتمل الكلام معها معنيين ولا يجوز نفي مفهومها بخلاف استعمال لفظ الأسد في الرجل الشجاع مع أن قول القائل : هذا اللفظ حقيقة ، وهذا مجاز نزاع لفظي ، وهو مستند من أنكر المجاز في اللغة أو في القرآن ، ولم ينطق بهذا أحد من السلف والأئمة ، ولم يعرف لفظ المجاز في كلام أحد من الأئمة إلا في كلام الإمام أحمد فإنه قال فيما كتبه من « الرد على الزنادقة والجهمية » هذا من مجاز القرآن . وأول من قال ذلك مطلقا أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه الذي صنفه في « مجاز القرآن » ثم إن هذا كان معناه عند الأولين مما يجوز في اللغة ويسوغ فهو مشتق عندهم من الجواز كما يقول الفقهاء عقد لازم وجائز ، وكثير من المتأخرين جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى الحقيقة إلى معنى المجاز ، ثم إنه لا ريب أن المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير حقيقة .

والمقصود أن القائل إذا قال : رأيت الشمس أو القمر أو الهلال أو غير ذلك في الماء والمرآة فالعقلاء متفقون على الفرق بين هذه الرؤية وبين رؤية ذلك بلا واسطة ، وإذا قال قائل : ما رأى ذلك ؛ بل رأى مثاله أو خياله أو رأى الشعاع المنعكس أو نحو ذلك لم يكن هذا مانعا لما يعلمه الناس ويقولونه من أنه رآه في الماء أو المرآة ، وهذه الرؤية في الماء أو المرآة حقيقة مقيدة ، وكذلك قول النبي ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي »^(١) هو كما قال ﷺ رآه في المنام حقا ، فمن قال : ما رآه في المنام حقا فقد أخطأ ، ومن قال : إن رؤيته في اليقظة بلا واسطة كالرؤية بالواسطة المقيدة بالنوم فقد أخطأ ؛ ولهذا يكون لهذه تأويل وتعبير دون تلك .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب العلم) ، وفي مسلم : (تعبیر الرؤيا) ، وأبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذي (كتاب الرؤيا) ، ابن ماجه (كتاب الرؤيا) ، ابن حنبل ٣/٣٣٢ .

وكذلك ما سمعه منه من الكلام في المنام هو سماع منه في المنام وليس هذا كالسماع منه في اليقظة وقد يرى الرائي في المنام أشخاصا ويخاطبونه والمرثيون لا شعور لهم بذلك وإنما رأى مثاهم ، ولكن يقال رآهم في المنام حقيقة ، فيحترز بذلك عن الرؤيا التي هي حديث النفس .

فإن « الرؤيا ثلاثة أقسام » رؤيا بشرى من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه في اليقظة فيراه في المنام . وقد ثبت هذا التقسيم في الصحيح عن النبي ﷺ ؛ ولكن الرؤيا يظهر لكل أحد من الفرق بينها وبين اليقظة ما لا يظهر في غيرها ، فكما ان الرؤية تكون مطلقة وتكون مقيدة بواسطة المرآة والماء أو غير ذلك ، حتى إن المرئي يختلف باختلاف المرآة ، فإذا كانت كبيرة مستديرة رأى كذلك وإن كانت صغيرة أو مستطيلة رأى كذلك ، فكذلك في « السماع » يفرق بين من سمع كلام غيره منه ومن سمعه بواسطة المبلغ ، ففي الموضوعين المقصود سماع كلامه ، كما أن هناك في الموضوعين يقصد رؤية نفس النبي ؛ لكن إذا كان بواسطة اختلاف الوساطة فيختلف باختلاف أصوات المبلغين كما يختلف المرئي باختلاف المرايا - قال تعالى : ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء ﴾ (١) .

فجعل « التكليم ثلاثة أنواع » الوحي المجرد ، والتكليم من وراء حجاب كما كلم موسى عليه السلام ، والتكليم بواسطة إرسال الرسول كما كلم الرسل بإرسال الملائكة ، وكما نبأنا الله من أخبار المنافقين بإرسال محمد ﷺ .

والمسلمون متفقون على أن الله أمرهم بما أمرهم به في القرآن ونهاهم عما نهاهم عنه في القرآن ، وأخبرهم بما أخبرهم به في القرآن فأمره ونهيه وإخباره بواسطة الرسول ، فهذا تكليم مقيد بالإرسال ، وسماعنا لكلامه سماع مقيد بسماعه من المبلغ لا منه ، وهذا القرآن كلام الله مبلغا عنه مؤدا عنه ، وموسى سمع كلامه مسموعا منه لا مبلغا عنه ولا مؤدا عنه ، وإذا عرف هذا المعنى زاحت الشبهة .

والنبي ﷺ يروي عن ربه ، ويخبر عن ربه ، ويحكي عن ربه ، فهذا يذكر ما يذكره عن ربه من كلامه الذي قاله راويا حاكيا عنه . فلو قال من قال : إن القرآن « حكاية » : إن محمدا حكاها عن الله كما يقال بلغه عن الله وأداه عن الله لكان قد قصد معنى صحيحا ؛ لكن يقصدون - ما يقصده القائل بقوله : فلان يحكى فلانا أي يفعل مثل فعله وهو - أنه يتكلم بمثل كلام الله فهذا باطل قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لئن اجْتَمَعَتِ الإنسُ والجنُّ على أن يأتوا بمثل

(١) سورة الشورى الآية ١٥ .

هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ﴿١﴾ .

ونكتة الأمر أن العبرة بالحقيقة المقصودة لا بالوسائل المطلوبة لغيرها . فلما كان مقصود الرائي أن يرى الوجه مثلاً فرآه في المرآة حصل مقصوده وقال رأيت الوجه ، وإن كان ذلك بواسطة انعكاس الشعاع في المرآة - وكذلك من كان مقصوده أن يسمع القول الذي قاله غيره الذي ألف ألفاظه وقصد معانيه ، فإذا سمعه منه أو من غيره حصل هذا المقصود ، وإن كان سماعه من غيره هو بواسطة صوت ذلك الغير الذي يتخلف باختلاف الصائتين . والقلوب إنما تشير إلى المقصود لا إلى ما ظهر به المقصود ، كما في « الاسم والمسمى » فإن القائل إذا قال جاء زيد وذهب عمرو ولم يكن مقصوده إلا الإخبار بالمجيء عن « المسمى » ولكن بذكر الاسم أظهر ذلك .

فمن ظن أن الموصوف بالمجيء والإتيان هو لفظ زيد أو لفظ عمرو كان مبطلاً ، فكذلك إذا قال القائل : هذا كلام الله ، وكلام الله غير مخلوق ، فالمقصود هنا الكلام نفسه من حيث هو هو ، وإن كان إنما ظهر وسمع بواسطة حركة التالي وصوته ، فمن ظن أن المشار إليه هو صوت القارئ وحركته كان مبطلاً ؛ ولهذا لما قرأ أبو طالب المكي على الإمام أحمد رضي الله عنه : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وسأله هل هذا كلام الله ، وهل هو مخلوق ؟ فأجابه بأنه كلام الله وأنه غير مخلوق ، فنقل عنه أبو طالب - خطأ منه - أنه قال لفظي بالقرآن غير مخلوق ، فاستدعاه وغضب عليه وقال أنا قلت لك : لفظي بالقرآن غير مخلوق ؟ قال : لا ، ولكن قرأت عليك : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وقلت لك : هذا غير مخلوق ، فقلت : نعم ، قال فلم تحكى عني ما لم أقل ؟ لا تقل هذا ؛ فإن هذا لم يقله عالم - وقصته مشهورة حكاهما عبد الله وصالح وحنبل والمروزي وفوزان وبسطها الخلال في « كتاب السنة » وصنف المروزي في « مسألة اللفظ » مصنفاً ذكر فيه أقوال الأئمة .

وهذا الذي ذكره أحمد من أحسن الكلام وأدقه ؛ فإن الإشارة إذا أطلقت انصرفت إلى المقصود وهو كلام الله الذي تكلم به ؛ لا إلى ما وصل به إلينا من أفعال العباد وأصواتهم . فإذا قيل : لفظي جعل نفس الوسائط غير مخلوقة وهذا باطل ، كما أن من رأى وجهها ، في مرآة فقال أكرم الله هذا الوجه وحياه ، أو قبحه ، كان دعائه على الوجه الموجود في الحقيقة الذي رأى بواسطة المرآة لا على الشعاع المنعكس فيها ، وكذلك إذا رأى القمر في الماء فقال : قد أبدر أو لم يبدر فإنما مقصوده القمر الذي في السماء لا خياله ، وكذلك من سمعه يذكر رجلاً فقال هذا رجل صالح أو رجل فاسق علم أن المشار إليه هو الشخص المسمى بالاسم ؛ لا نفس

(١) سورة الإسراء الآية ٨٨ .

الصوت المسموع من الناطق - فلو قال : هذا الصوت أو صوتي بفلان صالح أو فاسق فسد المعنى .

وكان بعضهم يقول : لفظي بالقرآن مخلوق فرأى في منامه وضارب يضربه وعليه فروة فأوجعه بالضرب ، فقال له : لا تضربني ، فقال : أنا ما أضربك ، وإنما اضرب الفروة ، فقال : إنما يقع الضرب علي ، فقال هكذا إذا قلت : لفظي بالقرآن مخلوق ، فالخلق إنما يقع على القرآن . يقول : كما أن المقصود بالضرب بدنك واللباس واسطة فهكذا المقصود بالتلاوة كلام الله وصوتك واسطة ، فإذا قلت : مخلوق وقع ذلك على المقصود ، كما إذا سمعت قائلا يذكر رجلا فقلت : أنا أحب هذا وأنا أبغض هذا انصرف الكلام إلى المسمى المقصود بالاسم لا إلى صوت الذاكر ؛ ولهذا قال الأئمة : القرآن كلام الله غير مخلوق كيفما تصرف ؛ بخلاف أفعال العباد وأصواتهم ؛ فإنه من نفى عنها الخلق كان مبتدعا ضالا .

فصل

وأما قول القائل : تقولون إن القرآن صفة الله وإن صفات الله غير مخلوقة ، فإن قلت أن هذا نفس كلام الله فقد قلت بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية ، وإن قلت غير ذلك قلت بمقالتنا .

فمن تبين له ما نبهنا عليه سهل عليه الجواب عن هذا وأمثاله ، فإن منشأ الشبهة أن قول القائل : هذا كلام الله يجعل أحكامه واحدة ، سواء كان كلامه مسموعا منه أو كلامه مبلغا عنه .

ومن هنا تختلف طوائف من الناس .

« طائفة » قالت هذا كلام الله وهذا حروف وأصوات مخلوقة فكلام الله مخلوق .

و« طائفة » قالت هذا مخلوق وكلام الله ليس بمخلوق فهذا ليس كلام الله .

و« طائفة » قالت هذا كلام الله وكلام الله ليس بمخلوق وهذا ألفاظنا وتلاوتنا ؛ فألفاظنا وتلاوتنا غير مخلوقة .

ومنشأ ضلال الجميع من عدم الفرق في المشار إليه في هذا . فأنت تقول هذا الكلام الذي تسمعه من قائله صدق وحق وصواب ، وهو كلام حكيم ، وكذلك إذا سمعته من ناقله تقول هذا الكلام صدق وحق وصواب وهو كلام حكيم ، فالمشار إليه في الموضوعين واحد ، وتقول أيضا : إن هذا صوت حسن ، وهذا كلام من وسط القلب ثم إذا سمعته من الناقل تقول : هذا صوت حسن ، أو كلام من وسط القلب فالمشار إليه هنا ليس هو المشار إليه

هناك ، بل أشار إلى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، وإلى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، وإذا كتب الكلام في صفحتين كالمصحفين تقول في كل منهما هذا قرآن كريم ، وهذا كتاب مجيد ، وهذا كلام الله فالمشار إليه واحد ، ثم تقول هذا خط حسن وهذا قلم النسخ أو الثلث ، وهذا الخط أحمر أو أصفر والمشار إليه هنا ما يختص به كل من المصحفين عن الآخر .

فإذا ميز الإنسان في المشار إليه بهذا وهذا تبين المتفق والمفترق ، وعلم أن من قال هذا القرآن كلام الله وكلام الله غير مخلوق أن المشار إليه الكلام من حيث هو مع قطع النظر عما به وصل إلينا من حركات العباد وأصواتهم ، ومن قال : هذا مخلوق وأشار به إلى مجرد صوت العبد وحركته لم يكن له في هذا حجة على أن القرآن نفسه حروفه ومعانيه الذي تعلم هذا القارئ من غيره وبلغه بحركته وصوته مخلوق، من اعتقد ذلك فقد أخطأ وضل .

ويقال لهذا : هذا الكلام الذي أشرت إليه كان موجودا قبل أن يخلق هذا القارئ ، فهب أن القارئ لم تخلق نفسه ولا وجدت لا أفعاله ولا أصواته فمن أين يلزم أن يكون الكلام نفسه الذي كان موجودا قبله يعدم بعدمه ويحدث بحدوثه ؟ فإشارته بالخلق إن كانت إلى ما يختص به هذا القارئ من أفعاله وأصواته فالقرآن غني عن هذا القارئ وموجود قبله فلا يلزم من عدم هذا عدمه ، وإن كانت إلى الكلام الذي يتعلمه الناس بعضهم من بعض فهذا هو الكلام المنزل من الله الذي جاء به جبريل إلى محمد ، وبلغه محمد لأمته ، وهو كلام الله الذي تكلم به فذاك يمتنع أن يكون مخلوقا ، فإنه لو كان مخلوقاً لكان كلاما لمحلله الذي خلق فيه ولم يكن كلاما لله ، ولأنه لو كان سبحانه إذا خلق كلاما كان كلامه ، كان ما أنطق به كل ناطق كلامه مثل تسبيح الجبال والحصى وشهادة الجلود ، بل كان كلام في الوجود وهذا قول الحلولية يقولون :

وكل كلام في الوجود كلامه سواء علينا نشره ونظامه^(١)

ومن قال : القرآن مخلوق فهو بين أمرين - إما أن يجعل كل كلام في الوجود كلامه ، وبين أن يجعله غير متكلم بشيء أصلا ، فيجعل العباد المتكلمين أكمل منه ، وشبهه بالأصنام والجمادات والموات : كالعجل الذي لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا ، فيكون قد فر من إثبات صفات الكمال له حذرا في زعمه من التشبيه فوصفه بالنقص وشبهه بالجماد والموات .

وكذلك قول القائل : هذا نفس كلام الله ، وعين كلام الله ، وهذا الذي في المصحف هو عين كلام الله ، ونفس كلام الله ، وأمثال هذه العبارات . هذه مفهوما عند الإطلاق في فطر المسلمين أنه كلامه لا كلام غيره ، وأنه لا زيادة فيه ولا نقصان ؛ فإن من ينقل كلام غيره

(١) هذا البيت لمحيي الدين بن عربي ، قاله في الفتوحات المكية ٢/١ ط بولاق .

ويكتبه في كتاب قد يزيد فيه وينقص كما جرت عادة الناس في كثير من مكاتبات الملوك وغيرها - فإذا جاء كتاب السلطان فقيل : هذا الذي فيه كلام السلطان بعينه بلا زيادة ولا نقص : يعني لم يزد فيه الكاتب ولا نقص . وكذلك من نقل كلام بعض الأئمة في مسألة من تصنيفه قيل : هذا الكلام كلام فلان بعينه : يعني لم يزد فيه ولم ينقص كما قال النبي ﷺ : « نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه كما سمعه » (١) .

فقوله فبلغه كما سمعه لم يرد به أنه يبلغه بحركاته وأصواته التي سمعه بها ، ولكن أراد أنه يأتي بالحديث على وجهه لا يزيد فيه ولا ينقص ، فيكون قد بلغه كما سمعه . فالمستمع له من المبلغ يسمعه كما قاله ﷺ ، ويكون قد سمع كلام رسول الله ﷺ كما قاله . وذلك معنى قولهم هذا كلامه بعينه وهذا نفس كلامه ، لا يريدون أن هذا هو صوته وحركاته ، وهذا لا يقوله عاقل ولا يخاطر ببال عاقل ابتداء ، ولكن اتباع الظن وما تهوى الأنفس يلجىء أصحابه إلى « القرمطة » في السمعيات ، و« السفسطة » في العقليات .

ولو ترك الناس على فطرتهم لكانت صحيحة سليمة فإذا رأى الناس كلاما صحيحا ، فإن من تكلم بكلام وسمع منه ونقل عنه أو كتبه في كتاب لا يقول عاقل أن نفس ما قام المتكلم من المعاني التي في قلبه والألفاظ القائمة بلسانه فارقت وانتقلت عنه إلى المستمع والمبلغ عنه ، ولا فارقت وحلت في الورق ؛ بل ولا يقول أن نفس ما قام به من المعاني والألفاظ هو نفس المداد الذي في الورق ، بل ولا يقول أن نفس ألفاظه التي هي أصواته هي أصوات المبلغ عنه ، فهذه الأمور كلها ظاهرة لا يقولها عاقل في كلام المخلوق إذا سمع وبلغ أو كتب في كتاب ، فكيف يقال ذلك في كلام الله الذي سمع منه وبلغ عنه أو كتبه سبحانه كما كتب التوراة لموسى ، وكما كتب القرآن في اللوح المحفوظ ، وكما كتبه المسلمون في مصاحفهم .

وإذا كان من سمع كلام مخلوق فبلغه عنه بلفظه ومعناه ؛ بل شعر مخلوق كما يبلغ شعر حسان وابن رواحة ولبيد وأمثالهم من الشعراء ، ويقول الناس : هذا شعر حسان بعينه ، وهذا هو نفس شعر حسان ، وهذا شعر لبيد بعينه كقوله :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

ومع هذا فيعلم كل عاقل أن رواة الشعر ومنشديه لم يسلبوا الشعراء نفس صفاتهم حتى حلت بهم بل ولا نفس ما قام بأولئك من صفاتهم وأفعالهم كأصواتهم وحركاتهم حلت بالرواة والمنشدين ، فكيف يتوهم متوهم أن صفات الباري كلامه أو غير كلامه فارق ذاته وحل في مخلوقاته ، وأن ما قام بالمخلوق من صفاته وأفعاله كحركاته وأصواته هي صفات الباري حلت

(١) ذكره ابن ماجه في المقدمة وفي كتاب المناسك .

فيه؟! وهم لا يقولون مثل ذلك في المخلوق بل يمثلون العلم بنور السراج يقتبس منه المتعلم ولا ينقص ما عند العالم ، كما يقتبس المقتبس ضوء السراج فيحدث الله له ضوءاً كما يقال : أن الهوى ينقلب ناراً بمجاورة الفتيلة للمصباح من غير أن تتغير تلك النار التي في المصباح ، والمقرئ والمعلم يقرئ القرآن ويعلم العلم ولم ينقص مما عنده شيء ؛ بل يصير عند المتعلم مثل ما عنده .

ولهذا يقال : فلان ينقل علم فلان ، وينقل كلامه ، ويقال : العلم الذي كان عند فلان صار إلى فلان وأمثال ذلك ، كما يقال : نقلت ما في الكتاب ونسخت ما في الكتاب ، أو نقلت الكتاب أو نسخته ، وهم لا يريدون أن نفس الحروف التي في الكتاب الأول عدت منه وحلت في الثاني ؛ بل لما كان المقصود من نسخ الكتاب من الكتب ونقلها من جنس نقل العلم والكلام ، وذلك يحصل بان يجعل في الثاني مثل ما في الأول ، فيبقى المقصود بالأول منقولاً منسوخاً وإن كان لم يتغير الأول ، بخلاف نقل الأجسام وتوابعها ، فإن ذلك إذا نقل من موضع إلى موضع زال عن الأول .

وذلك لأن الأشياء لها وجود في أنفسها وهو وجودها العيني ، ولها ثبوتها في العلم ، ثم في اللفظ المطابق للعمل ، ثم في الخط . وهذا الذي يقال : وجود في الأعيان ، ووجود في الأذهان ، ووجود في اللسان ووجود في البنان : وجود عيني ، ووجود علمي ، ولفظي ، ورسمي ؛ ولهذا افتتح الله كتابه بقوله تعالى : ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم ، الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم﴾ فذكر الخلق عموماً وخصوصاً ، ثم ذكر التعليم عموماً وخصوصاً ، فالخط يطابق اللفظ ، واللفظ يطابق العلم ، والعلم هو المطابق للمعلوم .

ومن هنا غلط من غلط فظن أن القرآن في المصحف كالأعيان في الورق ، فظن أن قوله : ﴿إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون﴾ كقوله : ﴿الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل﴾ فجعل إثبات القرآن الذي هو كلام الله في المصحف كإثبات الرسول في المصحف وهذا غلط : إثبات القرآن كإثبات اسم الرسول هذا كلام وهذا كلام ، وأما إثبات اسم الرسول فهذا كإثبات الأعمال ، أو كإثبات القرآن في زبر الأولين ، قال تعالى : ﴿وكل شيء فعلوه في الزبر﴾^(١) وقال تعالى : ﴿وإنه لفي زبر الأولين﴾^(٢) فثبوت الأعمال في الزبر وثبوت القرآن في زبر الأولين هو مثل كون الرسول مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ؛ ولهذا قيد سبحانه هذا بلفظ « الزبر » و « الكتب » زبر . يقال زبرت الكتاب إذا كتبتة والزبور بمعنى

(١) سورة القمر الآية ٥٢ .

(٢) سورة الشعراء الآية ١٩٦ .

المزبور أي المكتوب ، فالقرآن نفسه ليس عند بني إسرائيل ولكن ذكره كما أن محمدا نفسه ليس عندهم ولكن ذكره ، فثبوت الرسول في كتبهم كثبوت القرآن في كتبهم ؛ بخلاف ثبوت القرآن في اللوح المحفوظ وفي المصاحف ؛ فإن نفس القرآن أثبت فيها ، فمن جعل هذا مثل هذا كان ضلاله بينا ، وهذا مبسوط في موضعه .

(والمقصود هنا) أن نفس الموجودات وصفاتها إذا انتقلت من محل إلى محل حلت في ذلك المحل الثاني ، وأما العلم بها والخبر عنها فيأخذها الثاني عن الأول مع بقائه في الأول ، وإن كان الذي عند الثاني هو نظير ذلك ومثله ؛ لكن لما كان المقصود بالعلمين واحدا في نفسه صارت وحدة المقصود توجب وحدة التابع له والدليل عليه ، ولم يكن للناس غرض في تعدد التابع ، كما في الاسم مع المسمى ؛ فإن اسم الشخص وإن ذكره أناس متعددون ودعا به أناس متعددون فالناس يقولون إنه اسم واحد لمسمى واحد ، فإذا قال المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، وقال ذلك هذا المؤذن وهذا المؤذن ، وقاله غير المؤذن فالناس يقولون : إن هذا المكتوب هو اسم الله واسم رسوله كما أن المسمى هو الله ورسوله .

وإذا قال : ﴿اقرأ باسم ربك﴾ وقال : ﴿اركبوا فيها بسم الله﴾ وقال : ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وقال : ﴿بسم الله﴾ ففي الجميع المذكور هو اسم الله وإن تعدد الذكر والذاكر ، فالخبر الواحد من المخبر الواحد من مخبره ، والأمر الواحد بالمأمور به من الأمر الواحد بمنزلة الاسم الواحد لمسماه ، هذا في المركب نظير هذا في المفرد ، وهذا هو واحد باعتبار الحقيقة وباعتبار اتحاد المقصود وإن تعدد من يذكر ذلك الاسم والخبر ، وتعددت حركاتهم وأصواتهم وسائر صفاتهم .

وأما قول القائل : إن قلت : إن هذا نفس كلام الله فقد قلت بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية فهذا قياس فاسد . مثاله مثال رجل ادعى أن النبي ﷺ يحل بذاته في بدن الذي يقرأ حديثه ، فأنكر الناس ذلك عليه ، وقالوا إن النبي ﷺ لا يحل في بدن غيره ، فقال : أنتم تقولون : إن المحدث يقرأ كلامه ، وإن ما يقرأه هو كلام النبي ﷺ ، فإذا قلت ذلك فقد قلت بالحلول ، ومعلوم أن هذا في غاية الفساد .

والناس متفقون على إطلاق القول بأن كلام زيد في هذا الكتاب وهذا الذي سمعناه كلام زيد ، ولا يستجيز العاقل إطلاق القول بأنه هو نفسه في هذا المتكلم ، أو في هذا الورق . وقد نطقت النصوص بأن القرآن في الصدور كقول النبي ﷺ : «استذكروا القرآن ، فلهو أشد ثقلنا من صدور الرجال من النعم في عقلها»^(١) وقوله : «الجوف الذي ليس فيه شيء من

(١) ورد الحديث في : مسلم (كتاب المسافرين) ، الدارمي (فضائل القرآن) ، ابن حنبل ٤/١٤٦ .

القرآن كالبيت الخرب»^(١) وأمثال ذلك ، وليس هذا عند عاقل ، مثل أن يقال الله في صدورنا وأجوفنا ، ولهذا لما ابتدع شخص يقال له السوري بأن من قال القرآن في صدورنا فقد قال بقول النصارى ، فقيل لاحمد قد جاءت جهمية رابعة أي : جهمية الخلقية ، واللفظية ، والواقفية وهذه الرابعة - اشتد نكيره لذلك ، وقال ، هذا أعظم من الجهمية . وهو كما قال .

فإن « الجهمية »^(٢) ليس فيهم من ينكر أن يقال القرآن في الصدور ، ولا يشبه هذا بقول النصارى بالحلول إلا من هو في غاية الضلالة والجهالة ؛ فإن النصارى يقولون ؛ الأب والابن وروح القدس إله واحد ، وإن الكلمة التي هي اللاهوت تدرعت الناسوت ، وهو عندهم إله يخلق ويزرق ؛ ولهذا كانوا يقولون : إن الله هو المسيح ابن مريم ، ويقولون : المسيح ابن الله ؛ ولهذا كانوا متناقضين ، فإن الذي تدرع المسيح إن كان هو الإله الجامع للأقانيم فهو الأب نفسه ، وإن كان هو صفة من صفاته فالصفة لا تخلق ولا ترزق وليست إله ، والمسيح عندهم إله ، ولو قال النصارى : إن كلام الله في صدر المسيح كما هو في صدور سائر الأنبياء والمؤمنين لم يكن في قولهم ما ينكر .

فالحلولية المشهورون بهذا الاسم من يقول بحلول الله في البشر ، كما قالت النصارى والغالية من الرافضة وغلاة أتباع المشايخ ، أو يقولون بحلوله في كل شيء كما قالت الجهمية انه بذاته في كل مكان ، وهو سبحانه ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته ، وكذلك من قال باتحاده بالمسيح أو غيره ، أو قال باتحاده بالمخلوقات كلها ، أو قال : وجوده وجود المخلوقات أو غير ذلك .

فأما قول القائل : إن كلام الله في قلوب أنبيائه وعباده المؤمنين وإن الرسل بلغت كلام الله ، والذي بلغته هو كلام الله ، وإن الكلام في الصحيفة ونحو ذلك فهذا لا يسمى حلولا ، ومن سماه حلولا لم يكن بتسميته لذلك مبطلا للحقائق . وقد تقدم أن ذلك لا يقتضي مفارقة صفة المخلوق له وانتقالها إلى غيره ، فكيف صفة الخالق تبارك وتعالى؟! ولكن لما كان فيه شبهة الحلول تنازع الناس في إثبات لفظ الحلول ونفيه عنه هل يقال : إن كلام الله حال في المصحف أو حال في الصدور؟ وهل يقال : كلام الناس المكتوب حال في المصحف أو حال في قلوب

(١) ورد الحديث في : الترمذي (كتاب ثواب القرآن) ، الدارمي (كتاب فضائل القرآن) ، ابن حنبل ١/٢٢٢ .

(٢) الجهمية ينتسبون إلى الجهم بن صفوان المولود سنة ٨٠ هـ كان معاصر الواصل بن عطاء شيخ المعتزلة . أخذ عن الجعد بن درهم كثيرا من الآراء وخاصة القول بخلق القرآن ونفي الصفات ، وابن تيمية أحيانا يستعمل لفظ الجهمية ويريد به المعتزلة حين يقولون بخلق القرآن ونفي الصفات ، وأحيانا يريد به الأشاعرة حين يقولون بالجبر ونفي الإرادة الإنسانية . انظر عن الجهم والجهمية : مقالات الأشعري ١/١٣٢ ، ٢٧٩ ، الملل والنحل ١/١٣٥ - ١٣٧ ، الفرق بين الفرق ١٢٨ - ١٣٩ ، الخطط للمقريزي ٢/٢٤٩ - ٢٥٠ ، لسان الميزان ٢٠/١٤٢ - ١٤٣ ، وانظر أيضا تاريخ الجهمية للقاسمي .

حافظيه ونحو ذلك ؟ فمنهم طائفة نفت الحلول كالقاضي أبي يعلى^(١) وأمثاله وقالوا : ظهر كلام الله في ذلك ولا نقول : حل ؛ لأن حلول صفة الخالق في المخلوق ، أو حلول القديم في المحدث ممتنع .

وطائفة أطلقت القول بأن كلام الله حال في المصحف كأبي إسماعيل الأنصاري الهروي الملقب بشيخ الإسلام-^(٢) وغيره وقالوا : ليس هذا هو الحلول المحذور الذي نفينا ؛ بل نطلق القول بأن الكلام في الصحيفة ولا يقال بأن الله في الصحيفة أو في صدر الإنسان ، كذلك نطلق القول بأن كلامه حال في ذلك دون حلول ذاته .

وطائفة ثالثة كأبي عليّ بن أبي موسى وغيره قالوا : لا نطلق الحلول نفياً ولا إثباتاً لأن إثبات ذلك يوهم انتقال صفة الرب إلى المخلوقات ونفي ذلك يوهم نفي نزول القرآن إلى الخلق فنطلق ما أطلقته النصوص ونمسك عما في إطلاقه محذور لما في ذلك من الإجمال .

وأما قول القائل إن قلتم (إن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول ، وإن قلتم غير ذلك) قلتم بمقالتنا فجواب ذلك أن المقالة المنكرة هنا تتضمن ثلاثة أمور فإذا زالت لم يبق منكرها .

(أحدها) : من يقول إن القرآن العربي لم يتكلم الله به وإنما أحدثه غير الله كجبريل ومحمد والله خلقه في غيره .

(الثاني) : قول من يقول إن كلام الله ليس إلا معنى واحداً هو الأمر والنهي والخبر وإن الكتب الإلهية تختلف باختلاف العبارات لا باختلاف المعاني ، فيجعل معنى التوراة والإنجيل والقرآن واحداً ، وكذلك معنى آية الدين وآية الكرسي ، كمن يقول إن معاني أسماء الله الحسنى بمعنى واحد فمعنى العليم والقدير والرحيم والحكيم معنى واحد فهذا إلحاد في أسمائه وصفاته وآياته .

(الثالث) : قول من يقول إن ما بلغته الرسل عن الله من المعنى والألفاظ ليس هو كلام الله وإن القرآن كلام التالين لا كلام رب العالمين . فهذه الأقوال الثلاثة باطلة بأي عبارة عبر عنها .

وأما قول من قال : إن القرآن العربي كلام الله بلغه عنه رسول الله ﷺ ، وأنه تارة

(١) هو أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء عالم عصره في أصول الحنابلة . ولد سنة ٣٨٠ هـ وتوفي سنة ٤٥٨ هـ انظر عنه : طبقات الحنابلة ٢/١٩٣ - ٢٣٠ ، تاريخ بغداد ٢/٢٥٦ ، شذرات الذهب ٤/٢٠٣ - ٢٠٧ ، الأعلام ٦/٣٣١ .

(٢) هو أبو إسماعيل الأنصاري الهروي (عبد الله بن محمد) كان يدعى شيخ الإسلام في عصره ، توفي سنة ٤٨١ هـ . انظر ترجمته في طبقات الحنابلة ٢/٢٤٧ ، الذيل لابن رجب ١/٥٠ - ٦٨ ، الأعلام ٤/٢٦٧ .

يسمع من الله ، وتارة من رسله مبلغين عنه ، وهو كلام الله حيث تصرف ، وكلام الله تكلم به لم يخلقه في غيره ، ولا يكون كلام الله مخلوقا ، ولو قرأه الناس وكتبوه وسمعوه . وقال مع ذلك : إن أفعال العبادة وأصواتهم وسائر صفاتهم مخلوقة فهذا لا ينكر عليه .

وإذا نفى الحلول وأراد به أن صفة الموصوف لا تفارقه وتنتقل إلى غيره فقد أصاب في هذا المعنى ؛ لكن عليه مع ذلك أن يؤمن ان القرآن العربي كلام الله تعالى ، وليس هو ولا شيء منه كلاما لغيره ، ولكن بلغته عنه رسله ، وإذا كان كلام المخلوق يبلغ عنه مع العلم بأنه كلامه حروفه ومعانيه ، ومع العلم بأن شيئا من صفاته لم تفارق ذاته فالعلم بمثل هذا من كلام الخالق أولى وأظهر والله أعلم .

وقال شيخ الإسلام(*)

قد يستدل بقوله : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبَّوْا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ ﴾^(١) على أن الولد يكون مؤمنا بإيمان والده ؛ لأنه لم يذكر الولد في استحبابه الكفر على الإيمان ، مع أنه أولى بالذكر ، وما ذاك إلا لأن حكمه مخالف لحكم الأب والأخ . وهو الفرق بين المحجور عليه لصغره وجنونه ، وبين المستقل ، كما استدل سفيان بن عيينة وغيره بقوله : ﴿ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ ﴾ أن بيت الولد مندرج في بيوتكم ؛ لأنه وماله لأبيه .

ويستدل بقوله : ﴿ مَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَوْلِيَاءُ ﴾^(٢) على أن إسلام الوليد صحيح ؛ لأنه جعله من جملة القائلين قول من يطلب الهجرة ، وطلب الهجرة لا يصح إلا بعد الإيمان ، وإذا كان له قول في ذلك معتبر كان أصلا في ذلك ، ولم يكن تابعا ؛ بخلاف الطفل الذي لا تمييز له ؛ فإنه تابع لا قول له .

فصل

مسألة في قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾^(٣) كلهم قالوا ذلك أم بعضهم ؟ .

(*) مجموع الفتاوى ٤٦/١٥ .

(١) سورة التوبة الآية ٢٣ .

(٢) سورة النساء الآية ٧٥ .

(٣) سورة التوبة الآية ٣٠ .

وقول النبي ﷺ يؤتى باليهود يوم القيامة فيقال لهم ما كنتم تعبدون؟ الحديث . فيقولون :
العزير الحديث . هل الخطاب عام أم لا ؟

الجواب : الحمد لله . المراد باليهود جنس اليهود كقوله تعالى ﴿ الذين قال لهم الناس إن
الناس قد جمعوا لكم ﴾^(١) لم يقل جميع الناس ولا قالوا إن جميع الناس قد جمعوا لكم بل المراد
به الجنس . وهذا كما يقال الطائفة الفلانية تفعل كذا وأهل فلان يفعلون كذا ، وإذا قال
بعضهم فسكت الباقون لم ينكروا ذلك فيشتركون في إثم القول . والله أعلم .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ
فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴾ (سورة التوبة : ٥٩) ، فجعل الإيتاء لله والرسول لأن المراد
به الإيتاء الشرعي وهو ما أباحه الله على لسان رسوله ، بخلاف من آتاه الملك خلقا وقدرًا ولم
يطع الله ورسوله فيه ، فإن ذلك مذموم مستحق للعقاب وإن كان قد آتاه الله ذلك خلقا
وقدرًا ، وأما من رضي بما آتاه الله ورسوله فهو ممن رضي بما أحله الله ورسوله ، ولم يطلب ما
حرم عليه ، كالذين قال الله فيهم : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ
لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ ، ثم قال : (ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا
حسبنا الله ﴾ (سورة التوبة : ٥٨ ، ٥٩) ، ولم يقل : ورسوله ، لأن الله وحده كاف عبده ،
كما قال الله تعالى : ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ (سورة الزمر : ٣٦) ، وقال : ﴿ الَّذِينَ قَالَ
لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾
(سورة آل عمران : ١٧٣) ، ثم دعاهم إلى أن يقولوا : ﴿ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ ﴾ ،
فذكر أن الرسول (يؤتيهم)^(٢) ، وأن ذلك من فضل الله وحده ، لم يقل : من فضله وفضل
رسوله ، ثم ذكر قولهم : ﴿ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴾^(٣) ، ولم يقل : ورسوله ، كما قال في الآية
الأخرى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ * وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾ (سورة الشرح : ٧ ، ٨) .

وأما ما في القرآن من ذكر عبادته وحده ، ودعائه وحده ، والاستعانة به وحده ، والخوف

(١) سورة آل عمران الآية ١٧٣ .

(*) منهاج السنة ٣٥٣/٢ .

(٢) ما بين القوسين زيادة يستقيم بها الكلام .

٣ . علق مستحي زاده على هذا الجزء من كلام ابن تيمية بقوله : « وهذا المحل من المصنف فيه نظر أيضا ، إذ هذا الحصر إضافي بالنسبة
إلى المال وسائر عرض الدنيا ومتاعها ، والمعنى : إنا إلى الله راغبون لا إلى عرض الدنيا ومتاعها ، فرغبتهم إلى الله لا تتناقى [مع]
رغبتهم إلى رسول الله كما توهم ابن تيمية مؤلف هذا الشرح ، إذ لا يشك أحد أن الرغبة إلى رسول الله لا تنافي الرغبة إلى الله ، بل
الرغبة إلى رسول الله هي الرغبة إلى الله ، ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ [سورة آل عمران : ٣١] . »

منه وحده ، فكثير : كقوله : ﴿وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ (سورة الأحزاب : ٣٩) ، وقوله : ﴿فِي أَيِّ فَا رَهْبُونٍ﴾ (سورة النحل : ٥١) ، و﴿إِيَّايَ فَاتَّقُونِ﴾ (سورة البقرة : ٤١) ، وقوله : ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة آل عمران : ١٧٥) ؛ وكذلك قوله : ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُكُونَ مِنَ الْمَعْذِبِينَ﴾ (سورة الشعراء : ٢١٣) ، ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ (سورة النساء : ٣٦) .

وأما المحبة فهي لله ورسوله ، والإرضاء لله والرسول ، كقوله تعالى : ﴿أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (سورة التوبة : ٢٤) ، وقوله : ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة التوبة : ٦٢) ، فالرسول علينا أن نحبه وعلينا أن نرضيه . بل قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده والناس أجمعين)^(١) ؛ وكذلك الطاعة لله والرسول ، قال تعالى : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (سورة النساء : ٨٠) .

والعبادات بأسرها : الصلاة والسجود والطواف والدعاء والصدقة والنسك والذبح لا يصلح إلا لله ولم يخص الله بقعة تفعل الصلاة فيها إلا المساجد : لا مقبرة ولا مشهدا ولا مغارة ولا مقام نبي ولا غير ذلك ، ولا خص بقعة غير المساجد بالذكر والدعاء إلا مشاعر الحج : لا قبر نبي ولا صالح ولا مغارة ولا غير ذلك ، ولا يقبل على وجه الأرض شيء عبادة لله إلا الحجر الأسود ، ولا يتمسح إلا به وبالركن اليماني ، ولا يستلم الركنان الشاميان ، وهما من البيت ، فكيف غيرهما ؟ وقد طاف ابن عباس معاوية ، فجعل معاوية يستلم الأركان الأربعة ، فقال ابن عباس رضي الله عنه : إن رسول الله ﷺ لم يستلم إلا الركنين اليمانيين ، فقال معاوية : ليس من البيت شيء مهجور ، فقال ابن عباس رضي الله عنه : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، فقال معاوية : صدقت^(١) ، ورجع إلى قوله .

فالعبادات مبناهما على أصليين : أحدهما : أن لا يعبد إلا الله وحده - لا نعبد من دونه شيئا : لا ملكا ولا نبيا ولا صالحاً ولا شيئا من المخلوقات ؛ ، والثاني : أن نعبد بما أمرنا به على لسان رسوله - لا نعبده ببدع لم يشرعها الله ورسوله .

والعبادات تتضمن كمال الحب وكمال الخضوع ، فمن أحب شيئا من المخلوقات كما يجب الخالق فهو مشرك ؛ قال الله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا

(١) ورد هذا الأثر بمعناه في مواضع كثيرة في المسند أقربها إلى ما ذكره ابن تيمية في ٣/٢٦٦ (رقم ١٩٨٧٧) . وانظر الأرقام : ٢٢١٠ ، ٣٠٧٤ ، ٣٥٣٣ .

يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴿ (سورة البقرة : ١٦٥) . وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك . قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تزاني بحليلة جارك . فأنزل الله تصديق ذلك : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ (سورة الفرقان : ٦٨) (١) .

والنبي ﷺ قد أمر بالعبادة في المساجد وذكر فضل الصلاة في الجماعة ورجب في ذلك ، ولم يأمر قط بقصد مكان لأجل نبي ولا صالح ، بل نهى عن اتخاذها مساجد ، فلا يجوز أن تقصد للصلاة فيها والدعاء ، وهذا كله لتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله ، فقد قال بعض الناس : يا رسول الله ربنا قريب فنناجيه أو بعيد فنناديه ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (سورة البقرة : ١٨٦) (٢) .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد (٣) ؛ وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ حتى يطلع الفجر (٤) .

فالرسل صلوات الله عليهم وسلامه أمروا الناس بعبادة الله وحده لا شريك له وسؤاله ودعائه ، ونهوا أن يدعى أحد من دون الله تعالى . وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : أحب البقاع إلى الله تعالى المساجد وأبغضها إلى الله تعالى الأسواق (٥) ، يعني البقاع التي كانت

(١) الحديث مروى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في : البخاري ١٨/٦ (تفسير سورة البقرة ، باب : فلا تجعلوا الله أندادا) ، مسلم ٦٣/١ ، ٦٤ (كتاب الإيمان ، باب كون الشرك أقيح الذنوب) ، المسند (ط . المعارف) ٢١٧/٥ (رقم ٣٦١٢) ، وكذلك الأرقام : ٤١٠٢ ، ٤١٣١-٤١٣٤ ، ٤٤١١ ، ٤٤٢٣ .

(٢) أورد ابن جرير الطبري في تفسيره هذا الحديث بروايتين ، نعت الشيخ أحمد شاكر رحمه الله إحداهما بالانهايار والأخرى بالضعف . انظر تفسير الطبري (ط . المعارف) ٤٨٠/٣-٤٨١ (وانظر التعليقات) .

(٣) الحديث مروى عن أبي هريرة رضي الله عنه في : مسلم ٤٩/٢-٥٠ (كتاب الصلاة ، باب ما يقال في الركوع والسجود) ، سنن أبي داود ٣٢٠/١-٣٢١ (كتاب الصلاة ، باب في الدعاء في الركوع والسجود) .

(٤) سبق الكلام على حدوث النزول

(٥) الحديث مروى عن أبي هريرة رضي الله عنه : مسلم ١٣٢/٢-١٣٣ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد) وفي المسند (ط . الحلبي) ٧١/٤ قطعة من الحديث بمعناه برواية جبير بن مطعم رضي الله عنه .

تكون في مدينته ونحوها ، ولم يكن بالمدينة لا حانة ولا كنيسة ولا موضع شرك ، وهذه المواضع شر من الأسواق .

وقد قال النبي ﷺ : شرار الناس الذين تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد ؛ هذا إذا بني المسجد المسمى مشهدا على قبر صحيح ، فكيف وكثير من هذه المشاهد المبنية على (قبور)^(١) الأنبياء والصالحين من الصحابة والقراة وغيرهم كذب ؟ وكثير منها مختلف فيه لا يتوثق فيه بنقل ينقل في ذلك مما يوجد بالشام والعراق وخراسان وغير ذلك . والسبب في خفائها وكثرة الخلاف فيها أن الله حفظ الدين الذي بعث به رسوله بقوله : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ (سورة الحجر : ٩) ، واتخاذ هذه معابد ليس من الدين ، فلهذا لم يحفظ هذه المقامات والمشاهد ، بل مبني أمرهم على الجهل والضلال ، وإنما يستند أهلها إلى منامات تكون من الشياطين أو إلى (أخبار وإما) مكذوبة ، وإما منقولة عنمن ليس قوله حجة .

والشياطين تضل أهلها كما تضل عباد الأصنام ، فتارة تكلمهم ، وتارة تتراءى لهم ، وتارة تقضى بعض حوائجهم ، وتارة تصيح وتحرك السلاسل التي فيها القناديل وتطفئ القناديل ، وتارة تفعل أموراً أخرى كما تفعل عبادة الأوثان التي كانت للعرب ، وهي اليوم تفعل مثل ذلك في أوثان الترك والصين والسودان وغيرهم فيظنون أن ذلك هو الميت أو ملك صور على صورته ، وإنما هو شيطان أضلهم بالشرك ، كما يجري ذلك لعباد الأصنام المصورة على صورة الأدميين ، هذا باب واسع ليس هذا موضع استقصائه .

فصل (*)

وقال :

في الكلام على قوله : ﴿ قُلْ أِبَالِهٖ وَآيَاتِهٖ وَرَسُولِهٖ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾^(٢) تدل على أن الاستهزاء بالله كفر ، وبالرسول كفر من جهة الاستهزاء بالله وحده كفر بالضرورة ، فلم يكن ذكر الآيات والرسول شرطاً ؛ فعلم أن الاستهزاء بالرسول كفر ، وإلا لم يكن لذكره فائدة ، وكذلك الآيات .

و « أيضاً » فالاستهزاء بهذه الأمور متلازم ، والضالون مستخفون بتوحيد الله تعالى

(١) قبور : ليست في الأصل ، وإثباتها يقتضيه سياق الكلام .

(*) مجموع الفتاوى ٤٨/١٥ .

(٢) سورة التوبة الآية ٦٥ .

يعظمون دعاء غيره من الأموات ، وإذا أمرُوا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْكَ إِذْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا ﴾ (١) الآية . فاستهزؤوا بالرسول ﷺ لما نهاهم عن الشرك ، وما زال المشركون يسبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون إذا دعوهم إلى التوحيد ؛ لما في أنفسهم من عظيم الشرك .

وهكذا تجد من فيه شبه منهم إذا رأى من يدعو إلى التوحيد استهزأ بذلك ؛ لما عنده من الشرك ، قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ إِندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ (٢) فمن أحب مخلوقاً مثل ما يحب الله فهو مشرك ، ويجب الفرق بين الحب في الله والحب مع الله .

فهؤلاء الذين اتخذوا القبور أوثاناً تجدهم يستهزئون بما هو من توحيد الله وعبادته ، ويعظمون ما اتخذوا من دون الله شفعاء ، ويحلف أحدهم اليمين الغموس كاذبا ، ولا يجترئ أن يحلف بشيخه كاذبا .

وكثير من طوائف متعددة ترى أحدهم يرى أن استغاثته بالشيخ إما عند قبره أو غير قبره أنفع له من أن يدعو الله في المسجد عند السحر ، ويستهزئ بمن يعدل عن طريقته إلى التوحيد ، وكثير منهم يخربون المساجد ويعمرون المشاهد ، فهل هذا إلا من استخفافهم بالله وبآياته ورسوله ؟ ! وتعظيمهم للشرك .

وإذا كان لهذا وقف ولهذا وقف كان وقف الشرك أعظم عندهم ؛ مضاهات لمشركي العرب ، الذين ذكروهم الله في قوله : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا ﴾ (٣) الآية . فيفضلون ما يجعل لغير الله على ما يجعل الله ، ويقولون : الله غني وأهنتنا فقيرة .

وهؤلاء إذا قصد أحدهم القبر الذي يعظمه يبكي عنده ويخشع ويتضرع ما لا يحصل له مثله في الجمعة ، والصلوات الخمس ، وقيام الليل ، فهل هذا إلا من حال المشركين لا الموحدين ، ومثل هذه أنه إذا سمع أحدهم سماع الأبيات حصل له من الخشوع والحضور ما لا يحصل له عند الآيات ؛ بل يستقلونها ويستهزؤون بها ، ويمن يقرأها مما يحصل لهم به أعظم نصيب من قوله : ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ .

والذين يجعلون دعاء الموق أفضل من دعاء الله : منهم من يحكي أن بعض المريدين استغاث بالله فلم يغثه ، واستغاث بشيخه فأغاثه ، وأن بعض المأسورين دعا الله فلم يخرجهم ، فدعا بعض الموق ؛ فجاءه فأخرجه إلى بلاد الإسلام . وآخر قال : قبر فلان الترياق المجرّب .

(١) سورة الفرقان الآية ٤١ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٦٥ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٣٦ .

ومنهم من إذا نزل به شدة لا يدعو إلا شيخه قد لهج به كما يلهج الصبي بذكر أمه . وقد قال تعالى للموحدين : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾ (١) وقد قال شعيب : ﴿ يَا قَوْمِ ! أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ (٣) .

فصل (*)

﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾ (سورة التوبة : ١٠٠) هم هؤلاء الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا ، وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم ، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة .

وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين هم من صلى إلى القبلتين ، وهذا ضعيف ، فإن الصلاة إلى القبلة المنسوخة ليس بمجرد فضيلة ، ولأن النسخ ليس من فعلهم الذي يفضلون به ، ولأن التفضيل بالصلاة إلى القبلتين لم يدل عليه دليل شرعي ، كما دل على التفضيل بالسبق إلى الإنفاق والجهاد والمبايعة تحت الشجرة ، ولكن فيه سبق الذين أدركوا ذلك على من لم يدركه (٤) ، كما أن الذين أسلموا قبل أن تفرض الصلوات الخمس هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم ، والذين أسلموا قبل أن تجعل صلاة الحضر أربع ركعات هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم ، والذين أسلموا قبل أن يؤذن في الجهاد أو قبل أن يفرض صيام شهر رمضان هم سابقون على من أسلم بعدهم ، والذين أسلموا قبل أن يفرض الحج هم سابقون على من تأخر عنهم ، والذين أسلموا قبل تحريم الخمر هم سابقون على من أسلم بعدهم ، والذين أسلموا قبل تحريم الربا كذلك ، فشرائع الإسلام من الإيجاب والتحريم كانت تنزل شيئاً فشيئاً ، وكل من أسلم قبل أن تشرع شريعة فهو سابق على من تأخر عنه وله بذلك فضيلة ، ففضيلة من أسلم قبل نسخ القبلة على من أسلم بعده هي من هذا الباب . وليس مثل هذا مما يتميز به السابقون الأولون عن التابعين ، إذ ليس بعض هذه الشرائع بأولى بجعله خيراً من بعض ، ولأن القرآن والسنة قد دلا على تقديم أهل الحديبية ، فوجب أن تفسر هذه الآية بما يوافق سائر النصوص .

وقد علم بالاضطرار أنه كان في هؤلاء السابقين الأولين أبو بكر وعمر وعليّ وطلحة

(١) سورة البقرة الآية ٢٠٠ .

(٢) سورة هود الآية ٩٢ .

(٣) سورة الحشر الآية ١٣ .

(*) منهاج السنة ١٧/٢ .

(٤) انظر وجوه تأويل الآية في تفسير الطبري ٤٣٤/١٤ - ٤٣٩ (ط . المعارف) .

والزبير ، وبإيع النبي ﷺ بيده عن عثمان لأنه كان غائباً قد أرسله إلى أهل مكة ليلبغهم رسالته ، وبسببه بايع النبي ﷺ الناس لما بلغه أنهم قتلوه .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (أن النبي ﷺ) قال : لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة^(١) .

وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (سورة التوبة : ١١٧) ، فجمع بينهم وبين الرسول في التوبة .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا ﴾ (سورة الأنفال : ٧٢) إلى قوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ ﴾ (سورة الأنفال : ٧٥) ، فأثبت الموالاة بينهم .

وقال للمؤمنين : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (سورة المائدة : ٥١) إلى قوله : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ (المائدة : ٥٥ - ٥٦) . وقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (سورة التوبة : ٧١) ، فأثبت الموالاة بينهم وأمر بموالاتهم ، والرافضة تبرأ منهم ولا تتولاهم وأصل الموالاة المحبة ، وأصل المعاداة البغض وهم يبغضونهم ولا يحبونهم .

وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى أن هذه الآية نزلت في عليٍّ لما تصدق بخاتمه في الصلاة^(٢) ، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل ، وكذبه بين من وجوه كثيرة :

(١) الحديث بهذه الألفاظ في المسند ٣/٣٥٠ إلا أن فيه : أحد ممن بايع . أما حديث مسلم (١٦٩/٧) ففيه عن جابر : أخبرتني أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها . قالت : بلى يا رسول الله ، فانتهرها ، فقالت حفصة : (وإن منكم إلا وادها) ، فقال النبي ﷺ : قد قال الله عز وجل : ﴿ ثم نتجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً) . وذكر أحمد رواية مسلم هذه في المسند ٦/٤٢٠ ، وذكر روايتين أخريين بالفاظ مقاربة (وفيها : لا يدخل النار أحد - وفي رواية : رجل شهد بدرا والحديبية) : المسند ٣/٣٩٦ ، ٦/٢٨٥ ، ٣٦٢ .

(٢) الآية المقصودة هنا في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [سورة المائدة : ٥٥] ، والحديث الموضوع المشار إليه ذكره ابن المطهر بتمامه في « مناهج الكرامة » ونقله ابن تيمية في « منهاج السنة » وردّ عليه تفصيلاً . انظر : منهاج الكرامة ص ١٤٧ (م) - ١٤٨ (م) ، منهاج السنة (بولاق) ٤/٢ - ٩ .

منها : أن قوله (الذين) صيغة جمع ، وعليّ واحد .

ومنها : أن (الواو)^(١) ليست واو الحال ، إذ لو كان كذلك لكان لا يسوغ أن يتولى إلا من أعطى الزكاة في حال الركوع ، فلا يتولى سائر الصحابة والقراة .

ومنها : أن المدح إنما يكون بعمل واجب أو مستحب ، وإيتاء الزكاة في نفس الصلاة ليس واجبا ولا مستحبا باتفاق علماء الملة فإن في الصلاة شغلا .

ومنها : أنه لو كان إيتاؤها في الصلاة حسنا لم يكن فرق بين حال الركوع وغير حال الركوع ، بل إيتاؤها في القيام والقعود أمكن .

ومنها : أن عليّا لم يكن عليه زكاة على عهد النبي ﷺ .

ومنها : أنه لم يكن له أيضا خاتم ، ولا كانوا يلبسون الخواتم ، حتى كتب النبي ﷺ كتابا إلى كسرى ، فقيل له : إنهم لا يقبلون كتابا إلا مختوماً ، فاتخذ خاتما من ورق ونقش فيها : (محمد رسول الله) .

ومنها : أن إيتاء غير الخاتم في الزكاة خير من إيتاء الخاتم ، فإن أكثر الفقهاء يقولون ، لا يجزىء إخراج الخاتم في الزكاة .

ومنها : أن هذا الحديث فيه أنه أعطاه السائل ، والمدح في الزكاة أن يخرجها ابتداء ويخرجها على الفور ، لا ينتظر أن يسأله سائل .

ومنها : أن الكلام في سياق النهي عن موالاة الكفار والأمر بموالاة المؤمنين ، كما يدل عليه سياق الكلام .

وسيجيء إن شاء الله تعالى تمام الكلام على هذه الآية ، فإن الرافضة لا يكادون يحتجون بحجة إلا كانت حجة عليهم لا لهم ، كاحتجاجهم بهذه الآية على الولاية التي هي الإمارة ، وإنما هي في الولاية التي هي ضد العداوة ، والرافضة مخالفون لها .

والإسماعيلية والنصيرية ونحوهم يوالون الكفار من اليهود والنصارى والمشركين والمنافقين ، ويعادون المؤمنين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين ، وهذا أمر مشهور (فيهم) ، يعادون خيار عباد الله المؤمنين ، ويوالون اليهود والنصارى والمشركين من الترك وغيرهم .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (سورة الأنفال : ٦٤) ، أي الله كافيك و(كافي) من اتبعك من المؤمنين . والصحابة أفضل من اتبعه من

(١) وهي الواو في قوله تعالى : ﴿ وهم راكعون ﴾ .

المؤمنين وأولهم .

وقال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ ، والذين رأهم النبي ﷺ يدخلون في دين الله أفواجا هم الذين كانوا على عصره .

وقال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ * وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ (سورة الأنفال : ٦٢ - ٦٣) ، وإنما أيده في حياته بالصحابة .

وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جِزَاءَ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (سورة الزمر : ٣٣ - ٣٥) . وهذا الصنف الذي يقول الصدق ويصدق به ، خلاف الصنف الذي يفترى الكذب أو يكذب بالحق لما جاءه ، كما سنسبط القول فيهما إن شاء الله تعالى .

والصحابة (الذين كانوا) يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن القرآن حق ، هم أفضل من جاء بالصدق وصدق به بعد الأنبياء .

وليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أعظم افتراء للكذب على الله وتكذيبا بالحق من المنتسب إلى التشيع ، ولهذا لا يوجد الغلو في طائفة أكثر مما يوجد فيهم . ومنهم من ادعى إلهية البشر ، وادعى النبوة في غير النبي ﷺ ، وادعى العصمة في الأئمة ، ونحو ذلك مما هو أعظم مما يوجد في سائر الطوائف ، واتفق أهل العلم على أن الكذب ليس في طائفة من (الطوائف) المنتسبين إلى القبلة أكثر منه فيهم .

فصل (*)

سئل شيخ الإسلام

عن معنى قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾ (١) الآية . والتوبة إنما تكون عن شيء يصدر من العبد ، والنبي ﷺ معصوم من الكبائر والصغائر .

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية : الحمد لله . الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون من الإقرار على الذنوب ، كبارها وصغارها ، وهم بما أخبر الله به عنهم من التوبة

(*) مجموع الفتاوى ٥١/١٥ .

(١) سورة التوبة الآية ١٧٧ .

يرفع درجاتهم ، ويعظم حسناتهم ، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، وليست التوبة نقصاً ؛ بل هي من أفضل الكمالات ، وهي واجبة على جميع الخلق كما قال تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ۖ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ، وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ، وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ ﴾^(١) ، فغاية كل مؤمن هي التوبة ، ثم التوبة تتنوع كما يقال : حسنات الأبرار سيئات المقربين .

والله تعالى قد أخبر عن عامة الأنبياء بالتوبة والاستغفار : عن آدم ، ونوح ، وإبراهيم ، وموسى وغيرهم . فقال آدم : ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٢) .

وقال نوح : ﴿ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ، وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٣) .

وقال الخليل : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾^(٤) .

وقال هو وإسماعيل : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ ، وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ، وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾^(٥) .

وقال موسى : ﴿ أَنْتَ وَلِيِّنا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ، وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ ، إِنَّا هُدُّنَا إِلَيْكَ ﴾^(٦) وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٧) .

وقد ذكر الله سبحانه توبة داود وسليمان وغيرهما من الأنبياء ، والله تعالى : ﴿ يَجِبُ التَّوَابِينَ وَيَجِبُ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ وفي أواخر ما أنزل الله على نبيه : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ، وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾^(٨) .

(١) سورة الأحزاب الآية ٧٢ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٣ .

(٣) سورة هود الآية ٤٧ .

(٤) سورة إبراهيم الآية ٤١ .

(٥) سورة البقرة الآية ١٢٨ .

(٦) سورة الأعراف الآية (١٥٥ - ١٥٦) .

(٧) سورة الأعراف الآية ١٤٣ .

(٨) سورة النصر .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه كان يقول في افتتاح الصلاة : « اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني بالثلج والبرد والماء البارد »^(١) وفي الصحيح أنه كان يقول في دعاء الاستفتاح : « اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي ، واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » وفي الصحيح أيضا عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي ذنبي كله ، دقه وجله ، علانيته وسره ، أوله وآخره » وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري ، وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي هزلي وجدي ، وخطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي . اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم ، وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت »^(٢) . ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾^(٣) فتوبة المؤمنين واستغفارهم هو من أعظم حسناتهم ، وأكبر طاعاتهم ، وأجل عباداتهم التي ينالون بها أجل الثواب ، ويندفع بها عنهم ما يدفعه من العقاب .

فإذا قال القائل : أي حاجة بالأنبياء إلى العبادات والطاعات ؟ كان جاهلا ؛ لأنهم إنما نالوا ما نالوه بعبادتهم وطاعتهم ، فكيف يقال : إنهم لا يحتاجون إليها ، فهي أفضل عبادتهم وطاعتهم .

وإذا قال القائل : فالتوبة لا تكون إلا عن ذنب ، والاستغفار كذلك ، قيل له : الذنب الذي يضر صاحبه هو ما لم يحصل منه توبة ، فأما ما حصل منه توبة فقد يكون صاحبه بعد التوبة أفضل منه قبل الخطيئة ، كما قال بعض السلف : كان داود بعد التوبة أحسن منه حالا قبل الخطيئة ، ولو كانت التوبة من الكفر والكبائر ؛ فإن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم خيار الخليقة بعد الأنبياء ، وإنما صاروا كذلك بتوبتهم مما كانوا عليه من الكفر والذنوب ، ولم يكن ما تقدم قبل التوبة نقصا ولا عيبا ؛ بل لما تابوا من ذلك وعملوا الصالحات كانوا أعظم إيمانا ، وأقوى عبادة وطاعة ممن جاء بعدهم ؛ فلم يعرف الجاهلية كما عرفوها .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأذان) ، (كتاب الدعوات) ، وفي مسلم (كتاب المساجد) .
(٢) جزء من دعاء الاستفتاح ورد في : مسلم عن علي بن أبي طالب ١٨٥/٢ (كتاب صلاة المسافرين) ، وانظر كذلك ابن حنبل (المسند) ط دار المعارف ١٣٤/٢ حديث رقم ٨٠٢ - ٨٠٥ .

(٣) سورة محمد الآية ١٩ .

ولهذا قال عمر بن الخطاب : إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة ، إذا نشأ في الإسلام مع من لم يعرف الجاهلية . وقد قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ، إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (١) .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ « أن الله يحاسب عبده يوم القيامة ، فيعرض عليه صغار الذنوب ويحبا عنه كبارها فيقول : فعلت يوم كذا وكذا وكذا ؟ فيقول : نعم يا رب ! وهو مشفق من كبارها أن تظهر ، فيقول إني قد غفرتها لك ، وأبدلتك مكان كل سيئة حسنة (٢) ، فهنالك يقول رب إن لي سيئات ما أراها بعد » .

فالعبد المؤمن إذا تاب وبدل الله سيئاته حسنات انقلب ما كان يضره من السيئات بسبب توبته حسنات ينفعه الله بها ، فلم تبق الذنوب بعد التوبة مضره له ؛ بل كانت توبته منها من أنفع الأمور له ، والاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية ، فمن نسي القرآن ثم حفظه خيرا من حفظه الأول لم يضره النسيان ، ومن مرض ثم صح وقوي لم يضره المرض العارض .

والله تعالى يبتي عبده المؤمن بما يتوب منه ؛ ليحصل له بذلك من تكميل العبودية والتضرع ، والخشوع لله والإجابة إليه ، وكمال الحذر في المستقبل والاجتهاد في العبادة ما لم يحصل بدون التوبة كمن ذاق الجوع والعطش ، والمرض والفقر والخوف ، ثم ذاق الشبع والري والعافية والغنى والأمن ، فإنه يحصل له من المحبة لذلك وحلاوته ولذته ، والرغبة فيه وشكر نعمة الله عليه ، والحذر أن يقع فيها حصل أو لا ما لم يحصل بدون ذلك . وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع .

وينبغي أن يعرف أن التوبة لا بد منها لكل مؤمن ، ولا يكمل أحد ويحصل له كمال القرب من الله ، ويزول عنه كل ما يكره إلا بها .

ومحمد ﷺ أكمل الخلق وأكرمهم على الله ، وهو المقدم على جميع الخلق في أنواع الطاعات ؛ فهو أفضل المحبين لله وأفضل المتوكلين على الله ، وأفضل العابدين له ، وأفضل العارفين به وأفضل التائبين إليه ، وتوبته أكمل من توبة غيره ؛ ولهذا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

(١) سورة الفرقان الآيات (٦٨ - ٧٠) .

(٢) ورد الحديث في : مسلم (كتاب الإيمان) ، ابن حنبل ١٥٧/٥ .

وبهذه المغفرة نال الشفاعة يوم القيامة ، كما ثبت في الصحيح : « إن الناس يوم القيامة يطلبون الشفاعة من آدم ، فيقول : إني نهيت عن الأكل من الشجرة . فأكلت منها ، نفسي ، نفسي ، ويطلبونها من نوح فيقول : إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أومر بها ، نفسي . نفسي . ويطلبونها من الخليل . ثم من موسى ، ثم من المسيح فيقول : اذهبوا إلى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . قال : فيأتوني ، فأنتقل ، فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً ، فأحمد ربي بحماد يفتحها علي لا أحسنها الآن ، فيقول : أي محمد : ارفع رأسك ، وقل تسمع ، وسل تعطى ، واشفع تشفع ، فأقول : أي رب أمتي : فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة » (١) .

فالمسيح - صلوات الله عليه وسلامه - دلهم على محمد ﷺ ، وأخبر بكمال عبوديته لله ، وكمال مغفرة الله له ، إذ ليس بين المخلوقين والخالق نسب إلا محض العبودية والافتقار من العبد ، ومحض الجود والإحسان من الرب عز وجل .

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله » قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل » (٢) .

وثبت عنه في الصحيح أنه كان يقول : « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم ، فوالذي نفسي بيده إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة » وثبت عنه في الصحيح أنه قال : « إنه ليغان على قلبي ، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » (٣) فهو ﷺ لكمال عبوديته لله . وكمال محبته له ، وافتقاره إليه ، وكمال توبته واستغفاره : صار أفضل الخلق عند الله ، فإن الخير كله من الله ، وليس للمخلوق من نفسه شيء ، بل هو فقير من كل وجه ، والله غني عنه من كل وجه ، محسن إليه من كل وجه ، فكلما ازداد العبد تواضعا وعبودية ازداد إلى الله قربا ورفعة ؛ ومن ذلك توبته واستغفاره .

(١) حديث الشفاعة : ورد مطولاً في مسلم ١٠٠/١ - ١٠١ (كتاب الإيمان . باب أدنى أهل الجنة منزلة) ، البخاري ١٠٦/٦ (كتاب التفسير . سورة الإسراء) ، الترغيب والترهيب للمنذري ٣٩٨/٥ ، تيسير الوصول ١٠٣/٤ - ١٠٥ .

(٢) ورد الحديث بالفاظ مختلفة ومن روايات عدة انظر عنه : البخاري ٩٨/٨ - ٩٩ (كتاب الرقاق . باب القصد والمداومة على العمل) ، ومسلم ١٤١/٨ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم . باب لن يدخل أحد الجنة بعمله) ، سنن ابن ماجه ١٤٥٥/٢ (كتاب الزهد) ، المسند (ط دار المعارف) رقم ٧٢٠٢ ، ٤٧٧٣ ، الدارمي ٣٠٥/٢ - ٣٠٦ (كتاب الرقائق) .

(١) ورد الحديث في مسلم ٧٢/٨ (كتاب الذكر والدعاء) ، سنن أبي داود ١١٣/٢ (كتاب البوتر) ، المسند ط الحلبي ٤١١/٤ .

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « كل بني آدم خطاء ، وخير الخطائين التوابون »^(١)
رواه ابن ماجه والترمذي .

فصل

قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾^(٢) فقلوه : لتعلموا متعلق والله أعلم بقوله وقدره ، لا بجعل ، لأن كون هذا ضياء وهذا نورا لا تأثير له في معرفة عدد السنين والحساب ، وإنما يؤثر في ذلك انتقالهما من برج إلى برج ، ولأن الشمس لم يعلق لنا بها حساب شهر ولا سنة ، وإنما علق ذلك بالهلال كما دلت عليه تلك ولانه قد قال : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ﴾^(٣) فأخبر أن الشهور معدودة اثنا عشر ، والشهر هلالى بالاضطرار ، فعلم أن كل واحد منها معروف بالهلال ، وقد بلغني أن الشرائع قبلنا أيضا إنما علقت الأحكام بالأهلة ، وإنما يدل من أتباعهم كما يفعله اليهود في اجتماع القرصين وفي جعل بعض أعيادها بحساب السنة الشمسية ، وكما تفعله النصارى في صومها ، حيث يراعى الاجتماع القريب من أول السنة الشمسية ، وتجعل سائر أعيادها دائرة على السنة الشمسية بحسب الحوادث التي كانت للمسيح ، وكما يفعله الصابئة والمجوس وغيرهم من المشركين في اصطلاحات لهم .

فإن منهم من يعتبر بالسنة الشمسية فقط ، ولهم اصطلاحات في عدد شهورها ، لأنها وإن كانت طبيعية فشهورها عددي وضعي ، ومنهم من يعتبر القمرية لكن يعتبر اجتماع القرصين وما جاءت به الشريعة هو أكمل الأمور وأحسنها وأبينها وأصحها وأبعدها من الاضطراب ، وذلك أن الهلال أمر مشهود مرئي بالأبصار ومن أصح المعلومات ما شوهد بالأبصار ، ولهذا سموه هلال لأن هذه المادة تدل على الظهور والبيان ، إما سمعا وإما بصرا كما يقال : أهل بالعمرة ، وأهل بالذبيحة لغير الله إذا رفع صوته . ويقال : تهلل وجهه إذا استنار وأضاء . وقيل : إن أصله رفع الصوت ، ثم لما كانوا يرفعون أصواتهم عند رؤيته سموه هلال ومنه قوله :

(١) ورد الحديث في الترمذي ٣٠٨/٩ (أبواب صفة القيامة . باب المؤمن يستثقل ذنوبه والتوبة) ، سنن ابن ماجه ١٤٢٠/٢ ، الدارمي ٣٠٢/٢ ، المستدرک للحاكم ٢٤٤/٤ وقال عنه الحاكم : حديث صحيح الإسناد جامع الأصول ٧٠/٣ ، الترغيب والترهيب ٥٢/٥ .

(٢) سورة يونس الآية ٥ .

(٣) سورة التوبة الآية ٣٦ .

يهلّ بالفرقد ركبانا كما يهلّ الراكب المعتمر

وتهلل الوجه : مأخوذ من استناره الهلال .

فالمقصود أن المواقيت حددت بأمر ظاهر بين ، يشترك فيه الناس ولا يشرك الهلال في ذلك شيء ، فإن اجتماع الشمس والقمر الذي هو تحاذيها الكائن قبل الإهلال ، أمر خفي لا يعرف إلا بحساب ينفرد به بعض الناس مع تعب وتضييع زمان كثير ، واشتغال عما يعني الناس وما لا بد له منه ، وربما وقع فيه الغلط والاختلاف .

وكذلك كون الشمس حاذت البرج الفلاني أو الفلاني ، هذا أمر لا يدرك بالأبصار ، وإنما يدرك بالحساب الخفي الخاص المشكل الذي قد يغلط ، وإنما يعلم ذلك بالإحساس تقريبا ، فإنه إذا انصرم الشتاء ودخل الفصل الذي تسميه العرب الصيف وتسميه الناس الربيع ، كان وقت حصول الشمس في نقطة الاعتدال الذي هو أول الحمل ، وكذلك مثله في الخريف ، فالذي يدرك بالإحساس الشتاء والصيف وما بينهما من الاعتدالين تقريبا ، فأما حصولها في برج بعد برج فلا يحسب إلا بحساب فيه كلفة وشغل عن غيره مع قلة جدواه .

فظهر أنه ليس للمواقيت حد ظاهر عام المعرفة إلا الهلال .

وقد انقسمت عادات الأمم في شهرهم وستهم القسمة العقلية ، وذلك أن كل واحد من الشهر والسنة إما أن يكونا عدديين أو طبيعيين ، أو الشهر طبيعيا والسنة عددية أو بالعكس .

فالذين يعدونها مثل من يجعل الشهر ثلاثين يوما والسنة اثني عشر شهرا .

والذين يجعلونها طبيعيين مثل من يجعل الشهر قمريا والسنة شمسية ، ويلحق في آخر الشهور الأيام المتفاوتة بين الستين ، فإن السنة القمرية ثلاثمائة وأربعة وخسون يوما وبعض يوم خمس وسدس ، وإنما يقال فيها ثلاثمائة وستون يوما جبرا للكسر في العادة ، عادة العرب في تكميل ما ينقص من التاريخ في اليوم والشهر والحول ، وأما الشمسية فثلاثمائة وخمسة وستون يوما وبعض يوم ربع يوم ، ولهذا كان التفاوت بينهما أحد عشر يوما إلا قليلا تكون سنة في كل ثلاثة وثلاثين سنة وثلث سنة ولهذا قال تعالى : ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَمِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعاً ﴾ (١) قيل معناه ثلاثمائة سنة شمسية وازدادوا تسعا بحساب السنة القمرية ، ومراعاة هذين عادة كثير من الأمم من أهل الكتابين بسبب تحريفهم ، وأظنه كان عادة المجوس أيضا .

وأما من يجعل السنة طبيعية والشهر عدديا ، فهذا حساب الروم والسريانيين والقبط

(١) سورة الكهف الآية ٢٥ .

ونحوهم ، من الصابئين والمشركين ممن يعد شهر كانون ونحوه عددا ويعتبر السنة بسير الشمس .

فأما القسم الرابع فبأن يكون الشهر طبيعيا والسنة عددية ، فهو سنة المسلمين ومن وافقهم ، ثم الذين يجعلون السنة طبيعية لا يعتمدون على أمر ظاهر كما تقدم بل لا بد من الحساب والعدد ، وكذلك الذين يجعلون الشهر طبيعيا ويعتمدون على الاجتماع لا بد من العدد والحساب ، ثم ما يحسبونه أمر خفي ينفرد به القليل من الناس ، مع كلفة ومشقة وتعرض للخطأ .

فالذين جاءت به شريعتنا أكمل كل الأمور ، لأنه وقت الشهر بأمر طبيعي ظاهر عام يدرك بالأبصار . فلا يضل أحد عن دينه ولا يشغله مراعاته عن شيء من مصالحه ولا يدخل بسببه فيما لا يعنيه ، ولا يكون لأحد طريق إلى التلبس في دين الله ، كما يفعل بعض علماء أهل الملل بمللهم .

وأما الحول فلم يكن له حد ظاهر في السماء ، فكان لا بد فيه من الحساب والعدد ، فكان عدد الشهور الهلالية أظهر وأعم من أن يحسب سير الشمس وتكون السنة مطابقة للشهر ، ولأن السنين إذا اجتمعت فلا بد من عددها في عادة جميع الأمم ؛ إذ ليس للسنين إذا تعددت حدّ سماوي يعرف به عددها فكان عدد الشهور موافقا لعدد الشهور ، ثم جعلت السنة اثني عشر شهرا بعدد البروج التي تكمل بدور الشمس فيها شمسية ، فإذا دار القمر فيها كمل دورته السنوية ، وبهذا كله يتبين معنى قوله : ﴿ وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ﴾ فإن عدد شهور السنة وعدد السنة بعد السنة ، إنما أصله تقدير القمر منازل ، وكذلك معرفة الحساب ، فإن حساب بعض الشهر لما يقع فيه من الأجال ونحوها ، إنما يكون بالهلال وكذلك قوله تعالى : ﴿ قل هي مواقيت للناس والحج ﴾ (١) .

ظهر بما ذكرنا أنه بالهلال يكون توقيت الشهر والسنة ، وأنه ليس شيء يقوم مقام الهلال البتة ، لظهوره وظهور العدد المبني عليه وتيسر ذلك وعمومه ، وغير ذلك من المصالح الخالية عن المفسد .

ومن عرف ما دخل على أهل الكتابيين والصابئين والمجوس وغيرهم ، في أعيادهم وعباداتهم وتواريخهم وغير ذلك من أمورهم من الاضطراب والخرج وغير ذلك من المفسد ، ازداد شكره على نعمة الإسلام مع اتفاقهم أن الأنبياء لم يشرعوا شيئا من ذلك ، وإنما دخل عليهم ذلك من جهة المتفلسفة الصابئة الذين دخلوا في ملتهم وشرعوا لهم من الدين ما لم

(١) البقرة : ١٨٩ .

يأذن به الله ، فلهذا ذكرنا ما ذكرنا حفظا لهذا الدين عن إدخال المفسدين ، فإن هذا مما يخاف تغييره ، فإنه قد كانت العرب في جاهليتها قد غيرت ملة إبراهيم بالنسيء الذي ابتدعته ، فزادت به في السنة شهرا جعلتها كيبسا لأغراض لهم ، وغيروا به ميقات الحج والأشهر الحرم ، حتى كانوا يحجون تارة في المحرم وتارة في صفر حتى يعود الحج إلى ذي الحجة ، حتى بعث الله المقيم لملة إبراهيم ، فوافى حجه ﷺ حجة الوداع ، وقد استدار الزمان كما كان ، ووقعت حجته في ذي الحجة ، فقال في خطبته المشهورة في الصحيحين وغيرهما : « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض اثنا عشر شهرا ؛ منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات : ذو العقدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان » (١) وكان قبل ذلك الحج لا يقع في ذي الحجة حتى حجة أبي بكر سنة تسع كانت في ذي القعدة ، وهذا من أسباب تأخير النبي ﷺ الحج وأنزل الله تعالى : ﴿ إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم ﴾ (٢) فأخبر الله أن هذا هو الدين القيم ، ليعين أن ما سواه من أمر النسيء وغيره من عادات الأمم ليس قيما ، لما يدخله من الانحراف واضطراب ، ونظير الشهر والسنة اليوم والأسبوع ، فإن اليوم طبعي من طلوع الشمس وغروبها ، وأما الأسبوع فهو عددي من أجل الأيام الستة التي خلق الله فيها السموات والأرض ، ثم استوى على العرش ، فوقع التعديل بين الشمس والقمر ، باليوم والأسبوع بسبب الشمس ، (وبين) (٣) الشهر والسنة بسبب القمر ، وبها يتم الحساب ، وبهذا قد توجه قوله لتعلموا إلى جعل ، فيكون جعل الشمس والقمر لهذا كله فأما قوله تعالى : ﴿ وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسباناً ﴾ (٤) فقد قيل هو من الحساب ، وقيل بحسبان كحسبان الرحا وهو دوران الفلك ، فإن هذا مما لا خلاف فيه ، فقد دل الكتاب والسنة ، وأجمع علماء الأمة على مثل ما عليه أهل المعرفة من أهل الحساب ، من أن الأفلاك مستديرة لا مسطحة .

(فصل) لما ظهر بما ذكرناه عود المواقيت إلى الأهلة ، وجب أن تكون المواقيت كلها معلقة بها ، فلا خلاف بين المسلمين أنه إذا كان مبدأ الحكم في الهلال حسبت الشهور كلها هلالية ، مثل أن يصوم للكفارة في هلال المحرم ، أو يتوفى زوج المرأة في هلال المحرم ، أو يولي من امرأته في هلال المحرم ، أو يبيعه في الهلال إلى شهرين أو ثلاثة ، فإن جميع الشهور تحسب

(١) خطبة الوداع وردت كذلك في الترمذي (كتاب الفتن) ، والنسائي ، وابن ماجه (كتاب الفتن) ، وابن حنبل ٢٣١/١ ، والبخاري (كتاب العلم) ، مسلم (كتاب القسامة) .

(٢) سورة التوبة الآية ٣٦ .

(٣) لفظ [وبين] ليس بالأصل وزيد لحاجة السياق إليه .

(٤) سورة الأنعام الآية ٩٦ .

بالأهلة ، وإن كان بعضها أو جميعها ناقصا ، فأما إن وقع مبدأ الحكم في أثناء الشهر فقد قيل الشهور كلها بالعدد ، بحيث لو باعه إلى سنة في أثناء المحرم عدد ثلاثمائة وستين يوما ، وإن كان إلى ستة أشهر عدد مائة وثمانين يوما ، فإذا كان المبدأ منتصف المحرم كان المنتهى العشرين من المحرم ، وقيل بل يكمل الشهر بالعدد والباقي بالأهلة ، وهذا القولان روايتان عن أحمد وغيره ، وبعض الفقهاء يفرق في بعض الأحكام ، ثم لهذا القول تفسيران أحدهما : أنه يجعل الشهر الأول ثلاثين يوما وباقي الشهور هلالية ، فإذا كان الإيلاء في منتصف المحرم حسب باقيه ، فإن كان الشهر ناقصا أخذ منه أربعة عشر يوما وكمله بستة عشر يوما من جمادى الأولى ، وهذا يقوله طائفة من أصحابنا وغيرهم .

والتفسير الثاني : وهو الصواب الذي عليه عمل المسلمين قديما وحديثا ، أن الشهر الأول إن كان كاملا كمثل ثلاثين يوما ، وإن كان ناقصا جعل تسعة وعشرين يوما ، فمتى كان الإيلاء في منتصف المحرم ، كملت الأشهر الأربعة في منتصف جمادى الأولى وهكذا سائر الحساب ، وعلى هذا القول فالجميع بالهلال ولا حاجة إلى أن يقول بالعدد ، بل ينظر اليوم الذي هو المبدأ من الشهر الأول فيكون النهاية مثله من الشهر الآخر ، فإن كان في أول ليلة من الشهر الأول كانت النهاية في مثل تلك الساعة بعد كمال الشهور ، وهو أول ليلة بعد انسلاخ الشهور ، وإن كان في اليوم العاشر من المحرم أو غيره على قدر الشهور المحسوبة ، وهذا هو الحق الذي لا محيد عنه ودل عليه قوله ، ﴿ قل هي مواقيت للناس ﴾ فجعلها مواقيت لجميع الناس مع علمه سبحانه أن الذي يقع في أثناء الشهور أضعاف ما يقع في أوائلها ، فلو لم يكن ميقاتا إلا لما يقع في أولها لما كانت ميقاتا إلا لأقل من ثلث عشر أمور الناس ، ولأن الشهر إذا كان ما بين الهلالين فما بين الهلالين مثل ما بين هذا وبين هذا سواء ، والتسوية معلومة بالاضطرار والفرق تحكم محض .

وأیضا فمن الذي جعل الشهر العددي ثلاثين ، والنبي ﷺ قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا وخمس إبهامه في الثالثة ، ونحن نعلم أن نصف شهور السنة يكون ثلاثين ، ونصفها تسعة وعشرين ، وأيضا فعمامة المسلمين في عبادتهم ومعاملاتهم إذا أجل الحق إلى سنة ، فإن كان مبدؤه هلال المحرم كان منتهاه عاشر المحرم أيضا لا يعرف المسلمون غير ذلك ولا يبنون إلا عليه ، ومن أخذ ليزيد يوما لنقصان الشهر الأول كان قد غير عليهم ما فطروا عليه من المعروف وأتاهم بمنكر لا يعرفونه ، فعلم أن هذا غلط ممن توهمه من الفقهاء ، ونبهنا عليه ليحذر الوقوع فيه وليعلم به حقيقة قوله : ﴿ قل هي مواقيت للناس ﴾ وأن هذا العموم محفوظ عظيم القدر لا يستثنى عنه شيء وكذلك قوله : ﴿ هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدرة منازل

لتعلموا عددَ السنينَ والحسابَ ﴿ وكذلك قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ (١) بين بذلك أن جميع عدد السنين والحساب تابع لتقديره منازل . والله أعلم وأحكم .

فصل (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ .

وقوله : ﴿ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حِسَابًا ﴾ وقوله : ﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴾ قوله : ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾ وقوله : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ دليل على توقيت ما فيها من التوقيت للسنين والحساب . فقوله : ﴿ لتعلموا عدد السنين والحساب ﴾ إن علق بقوله : ﴿ وقدره منازل ﴾ كان الحكم مختصاً بالقمر ، وإن أعيد إلى أول الكلام تعلق بهما . ويشهد للأول قوله من الأهله ، فإنه موافق لذلك ، ولأن كون الشمس ضياءً والقمر نوراً لا يوجب علم عدد السنين والحساب ، بخلاف تقدير القمر منازل فإنه هو الذي يقتضي علم عدد السنين والحساب ، ولم يذكر انتقال الشمس في البروج .

ويؤيد ذلك قوله : ﴿ إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله ﴾ الآية فإنه نص على أن السنة هلالية وقوله : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ يؤيد ذلك ، لكن يدل على الآخر قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتِينَ ، فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مَبْصُرَةً ، لِيَتَّبِعُوا فِضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ، وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ .

وهذا والله أعلم لمعنى تظهر به حكمة ما في الكتاب ، وما جاءت به الشريعة من اعتبار الشهر والعام الهلالي دون الشمسي ، إن كل واحد من الشهر والعام ينقسم في اصطلاح الأمم إلى عددي وطبيعي ، فأما الشهر الهلالي فهو طبيعي ، وستته عددية .

وأما الشهر الشمسي : فعددي ، وستته طبيعية ، فأما جعل شهرنا هلالياً فحكمته ظاهرة ، لأنه طبيعي وإنما علق بالهلل دون الاجتماع ، لأنه امر مضبوط بالحس لا يدخله

(١) سورة الإسراء الآية ١٢ .
(*) مجموع الفتاوى ٥٨/١٥ .

خلل ، ولا يفتقر إلى حساب ، بخلاف الاجتماع ، فإنه أمر خفي يفتقر إلى حساب ،
وبخلاف الشهر الشمسي لو ضبط .

وأما السنة الشمسية فإنها وإن كانت طبيعية ، فهي من جنس الاجتماع ليس أمرا ظاهرا
للحس ، بل يفتقر إلى حساب سير الشمس في المنازل ، وإنما الذي يدركه الحس تقريبا
ذلك ، فإن انقضاء الشتاء ودخول الفصل الذي تسميه العرب الصيف ويسميه غيرها الربيع
أمر ظاهر ، بخلاف محاذاة الشمس لجزء من أجزاء الفلك يسمى برج كذا ، أو محاذاتها لإحدى
نقطتي الرأس ، أو الذنب ، فإنه يفتقر إلى حساب .

ولما كانت البروج اثني عشر فمتى تكرر الهلالي اثني عشر فقد انتقل فيها كلها ، فصار
ذلك سنة كاملة تعلقت به أحكام ديننا من المؤقتات شرعا ، أو شرطا ، إما بأصل الشرع
كالصيام والحج . وإما بسبب من العبد كالعدة ومدة الإيلاء ، وصوم الكفارة والنذر . وإما
بالشرط كالأجل في الدين والخيار ، والأيمان وغير ذلك .

فصل (*)

﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾^(١) .

﴿أولياء الله﴾ هم ﴿الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ كما ذكر الله تعالى في كتابه . وهم
« قسمان » : المقتصدون أصحاب اليمين ، والمقربون السابقون .

فولي الله ضد عدو الله ، قال الله تعالى : ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون : الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ وقال تعالى : ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا - إلى
قوله - وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿لا
تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(٣) وقال : ﴿ويوم يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾^(٤)
وقال : ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾^(٥) وقد روى البخاري في صحيحه
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى : « من عادى لي

(*) مجموع الفتاوى ١١/٦١ .

(١) سورة يونس الآية ٦٢ .

(٢) سورة المائدة الآيات (٥٥ - ٥٦) .

(٣) سورة الممتحنة الآية ١ .

(٤) سورة فصلت الآية ١٩ .

(٥) سورة الكهف الآية ٥٠ .

ولياً فقد بارزني بالمحاربة ، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه ، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ؛ فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي بها ، فبني يسمع ، وبني يبصر ، وبني يبطش وبني يمشي ، ولئن سألتني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه » (١) .

و« الولي » مشتق من الولاء وهو القرب كما أن العدو من العدو وهو البعد . فولي الله من والاه بالموافقة له في محبوباته ومرضياته ، وتقرب إليه بما أمر به من طاعاته . وقد ذكر النبي ﷺ في هذا الحديث الصحيح الصنفين المقتصدين من أصحاب اليمين ، وهم المتقربون إلى الله بالواجبات ، والسابقين المقربين وهم المتقربون إليه بالنوافل بعد الواجبات .

وذكر الله « الصنفين » في « سورة فاطر » و« الواقعة » و« الإنسان » و« المطففين » وأخبر أن الشراب الذي يروى به المقربون بشرهم إياه صرفاً يمزج لأصحاب اليمين .

و« الولي المطلق » هو من مات على ذلك . فأما إن قام به الإيمان والتقوى وكان في علم الله أنه يرتد عن ذلك ، فهل يكون في حال إيمانه وتقواه ولياً لله أو يقال لم يكن ولياً لله قط لعلم الله بعاقبته ؟ هذا فيه قولان للعلماء . وكذلك عندهم الإيمان الذي يعقبه الكفر هل هو إيمان صحيح ثم يبطل بمنزلة ما يحبط من الأعمال بعد كماله ، أو هو إيمان باطل بمنزلة من أفطر قبل غروب الشمس في صيامه ومن أحدث قبل السلام في صلاته . فيه أيضاً قولان : للفقهاء والمتكلمين والصوفية .

والنزاع في ذلك بين أهل السنة والحديث من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم وكذلك يوجد النزاع فيه بين أصحاب مالك والشافعي وغيرهم . لكن أكثر أصحاب أبي حنيفة لا يشترطون سلامة العاقبة ، وكثير من أصحاب مالك والشافعي وأحمد يشترط سلامة العاقبة ، وهو قول كثير من متكلمي أهل الحديث : كالأشعري ، ومن متكلمي الشيعة وبينون على هذا النزاع : أن ولي الله هل يصير عدواً لله وبالعكس ؟ ومن أحبه الله ورضى عنه . هل أبغضه وسخط عليه في وقت ما وبالعكس ؟ ومن أبغضه الله وسخط عليه هل أحبه الله ورضى عنه في وقت ما على القولين ؟ .

و« التحقيق » هو الجمع بين القولين . فإن علم الله القديم الأزلي وما يتبعه من محبته ورضاه ، وبغضه وسخطه ، وولايته وعداوته لا يتغير . فمن علم الله منه أنه يوافي حين موته بالإيمان والتقوى فقد تعلق به محبة الله وولايته ورضاه عنه أزلاً وأبداً ، وكذلك من علم الله منه

(١) ورد الحديث في : ابن ماجه (كتاب الفتن) ، البخاري (كتاب الرقاق) .

أنه يوافي حين موته بالكفر فقد تعلق به بغض الله وعداوته ، وسخطه أزلا وأبدا ، لكن مع ذلك فإن الله تعالى يبغض ما قام بالأول من كفر وفسوق قبل موته . وقد يقال : أنه يبغضه ويمقتة على ذلك ، كما ينهاه عن ذلك وهو سبحانه وتعالى يأمر بما فعله الثاني من الإيمان والتقوى ، ويحب ما يأمر به ويرضاه ، وقد يقال أنه يواليه حينئذ على ذلك .

والدليل على ذلك : اتفاق الأئمة على أن من كان مؤمنا ثم ارتد فإنه لا يحكم بأن إيمانه الأول كان فاسدا ، بمنزلة من أفسد الصلاة والصيام والحج قبل الإكمال ؛ وإنما يقال كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾^(١) وقال : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾^(٢) وقال : ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٣) ولو كان فاسدا في نفسه لوجب الحكم بفساد أنكحته المتقدمة ، وتحريم ذبائحه ، وبطلان إرثه المتقدم ، وبطلان عباداته جميعها ، حتى لو كان قد حج عن غيره كان حجه باطلا ، ولو صلى مدة بقوم ثم ارتد كان عليهم أن يعيدوا صلاتهم خلفه ، ولول شهد أو حكم ثم ارتد (لوجب) أن تفسد شهادته وحكمه ونحو ذلك . وكذلك أيضا الكافر إذا تاب من كفره ، لو كان محبوبا لله وليا له في حال كفره ، لوجب أن يقضى بعدم أحكام ذلك الكفر ، وهذا كله خلاف ما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع .

والكلام في هذه « المسألة » نظير الكلام في الأرزاق والآجال وهي أيضا مبنية على « قاعدة الصفات الفعلية » وهي قاعدة كبيرة .

وعلى هذا يخرج جواب السائل ، فمن قال : إن ولي الله لا يكون إلا من وافاه حين الموت بالإيمان والتقوى ، فالعلم بذلك أصعب عليه وعلى غيره . ومن قال : قد يكون وليا لله من كان مؤمنا تقيا وإن لم تعلم عاقبته فالعلم به أسهل .

ومع هذا يمكن العلم بذلك للولي نفسه ولغيره ، ولكنه قليل ولا يجوز لهم القطع على ذلك ، فمن ثبتت ولايته بالنص . وأنه من أهل الجنة كالعشرة وغيرهم فعامة أهل السنة يشهدون له بما شهد له به النص . وأما من شاع له لسان صدق في الأمة بحيث اتفقت الأمة على الثناء عليه فهل يشهد له بذلك ؟ هذا فيه نزاع بين أهل السنة ، ولأشبهه أن يشهد له بذلك . هذا في الأمر العام .

وأما « خواص الناس » فقد يعلمون عواقب أقوام بما كشف الله لهم ، لكن هذا ليس ممن

(١) سورة المائدة الآية ٥ .

(٢) سورة الزمر الآية ٦٥ .

(٣) سورة الأنعام الآية ٥٨ .

يجب التصديق العام به ، فإن كثيرا ممن يظن به أنه حصل له هذا الكشف يكون ظانا في ذلك ظنا لا يغني عن الحق شيئا ، وأهل المكاشفات والمخاطبات يصيبون تارة ؛ ويخطئون أخرى ؛ كأهل النظر والاستدلال في موارد الاجتهاد ؛ ولهذا وجب عليهم جميعهم أن يعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأن يزنوا مواجيدهم ومشاهدتهم وآراءهم ومعقولاتهم بكتاب الله وسنة رسوله ؛ ولا يكتفوا بمجرد ذلك ؛ فإن سيد المحدثين والمخاطبين الملهمين من هذه الأمة هو عمر ابن الخطاب ؛ وقد كانت تقع له وقائع فيردها عليه رسول الله ﷺ ؛ أو صديقه التابع له الآخذ عنه الذي هو أكمل من المحدث الذي يحدثه قلبه عن ربه .

ولهذا وجب على جميع الخلق اتباع الرسول ﷺ وطاعته في جميع أموره الباطنة والظاهرة ، ولو كان أحد يأتيه من الله ما لا يحتاج إلى عرضه على الكتاب والسنة لكان مستغنيا عن الرسول ﷺ في بعض دينه . وهذا من أقوال المارقين الذين يظنون أن من الناس من يكون مع الرسول كالخضر مع موسى ، ومن قال هذا فهو كافر .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وما أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ، فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (١) فقد ضمن الله للرسول وللنبي أن ينسخ ما يلقي الشيطان في أمنيته ، ولم يضمن ذلك للمحدث ؛ ولهذا كان في الحرف الآخر الذي كان يقرأ به ابن عباس وغيره : (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته) .

ويحتمل والله أعلم أن (لا) (٢) يكون هذا الحرف متلوا ، حيث لم يضمن نسخ ما ألقى الشيطان في (في أمنية المحدث) (٢) ؛ فإن نسخ ما ألقى الشيطان ليس إلا للأنبياء والمرسلين ، إذ هم معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى أن يستقر فيه شيء من إلقاء الشيطان ، وغيرهم لا تجب عصمته من ذلك ، وإن كان من أولياء الله المتقين ، فليس من شرط أولياء الله المتقين أن لا يكونوا مخطئين في بعض الأشياء خطأ مغفورا لهم ؛ بل ولا من شرطهم ترك الصغائر مطلقا ، بل ولا من شرطهم ترك الكبائر أو الكفر الذي تعقبه التوبة .

وقد قال الله تعالى : ﴿ والذي جاء بالصدقِ وصدقَ به أولئك هم المتقون ، لهم ما يشاؤون عند ربهم ذلك جزاء المحسنين ليُكفَّرَ اللهُ عنهم أسوأ الذي عملوا ويجزيهم أجرهم بأحسن الذي كانوا يعلمون ﴾ (٣) فقد وصفهم الله بأنهم هم المتقون . و « المتقون » هم أولياء

(١) سورة الحج الآية ٥٢ .

(٢- ٢) ليست بالأصل وزيدت لحاجة السياق إليها .

(٣) سورة الزمر الآية (٣٣- ٣٤) .

الله ، ومع هذا فأخبر أنه يكفر عنهم أسوأ الذي عملوا ، وهذا أمر متفق عليه بين أهل العلم والإيمان .

وإنما يخالف في ذلك الغالية من الرافضة وأشباه الرافضة من الغالية في بعض المشائخ ، ومن يعتقدون أنه من الأولياء . فالرافضة تزعم أن « الأثني عشر » معصومون من الخطأ والذنب . ويرون هذا من أصول دينهم ، والغالية في المشائخ قد يقولون : إن التولي محفوظ والنبى معصوم . وكثير منهم إن لم يقل ذلك بلسانه ؛ وقد بلغ الغلو بالطائفتين إلى أن يجعلوا بعض من غلوا فيه بمنزلة النبي وأفضل منه ، وإن زاد الأمر جعلوا له نوعا من الإلهية ، وكل هذا من الضلالات الجاهلية المضاهية للضلالات النصرانية . فإن في النصرارى من الغلو في المسيح والأخبار والرهبان ما ذمهم الله عليه في القرآن ؛ وجعل ذلك عبرة لنا ؛ لئلا نسلك سيئهم ، ولهذا قال سيد ولد آدم : « لا تطروني كما أطرت النصرارى عيسى ابن مريم . فإنما أنا عبد فقولوا : عبد الله ؛ ورسوله »^(١) .

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ (فيها) .

منها قوله تعالى : ﴿ وما يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ ﴾^(٢) ظن طائفة أن ما نافية وهو خطأ ، بل هي استفهام ، فإنهم يدعون معه شركاء كما أخبر عنهم في غير موضع ، فالشركاء يوصفون في القرآن بأنهم يدعون ، لأنهم يتبعون وإنما يتبع الأئمة ، ولهذا قال : ﴿ إن يتبعون إلا الظن ﴾ ولو أراد النفي لقال : إن يتبعون إلا من ليسوا شركاء ، بل بين أن الشرك لا علم معه ، إن هو إلا الظن والخرص كقوله : ﴿ قتل الخراصون ﴾ .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء) ، الدارمي (كتاب الرقاق) ابن حنبل ١/٣٢ .

(٢) سورة يونس الآية ٦٦ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة هود

فصل (*)

عرض لما تضمنته السورة

قد افتتح السورة فقال : ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ، أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾ (١) فذكر أنه نذير وبشير ؛ نذير ينذر بالعذاب لأهل النار وبشير يبشر بالسعادة لأهل الحق .

ثم ذكر حال الفريقين في السراء والضراء ، فقال : ﴿ وَلَئِنْ أَدْقْنَا الْإِنْسَانَ مَنَا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَكْفُرُ ، وَلَئِنْ أَدْقْنَاهُ نِعْمَاءً بَعْدَ ضَرَاءٍ مَسْتَهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي ؛ إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ، إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ (٢) .

ثم ذكر بعد هذا قصص الأنبياء وحال من اتبعهم ومن كذبهم ، كيف سعد هؤلاء في الدنيا والآخرة ، وشقي هؤلاء في الدنيا والآخرة فذكر ما جرى لهم ، إلى قوله : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴾ (٣) .

ثم ذكر حال الذين سعدوا والذين شقوا . ثم قال : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ﴾ (٤) فإنه قد يقال : غاية ما أصاب هؤلاء أنهم ماتوا والناس كلهم يموتون ،

(*) مجموع الفتاوى ١٥/١٠٣ .

(١) أول سورة هود .

(٢) سورة هود الآيات (٩ - ١٠) .

(٣) سورة هود الآية (١٠٠ - ١٠٣) .

(٤) سورة هود الآية ١٠٥ .

وأما كونهم أهلكوا كلهم وصارت بيوتهم خاوية ، وصاروا عبرة يذكرون بالشر ويلعنون ، إنما يخاف ذلك من آمن بالآخرة ، فإن لعنة المؤمنين (لهم) بالآخرة وبغضهم لهم كما جرى لآل فرعون هو مما يزيدهم عذابا ، كما أن لسان الصدق وثناء الناس ودعاءهم للأنبياء ، واتباعهم لهم هو مما يزيدهم ثوابا .

فمن استدل بما أصاب هؤلاء على صدق الأنبياء فآمن بالآخرة خاف عذاب الآخرة ، وكان ذلك له آية ، وأما من لم يؤمن بالآخرة ويظن أن من مات لم يبعث فقد لا يبالي بمثل هذا ، وإن كان يخاف هذا من لا يخاف الآخرة ؛ لكن كل من خاف الآخرة كان هذا حاله وذلك له آية .

وقد ختم السورة بقوله : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ ﴾ (١) إلى آخرها ، كما افتتحها بقوله : ﴿ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ فذكر التوحيد والإيمان بالرسول ، فهذا دين الله في الأولين والآخرين ، قال أبو العالية : كلمتان يسأل عنهما الأولون والآخرون ، ماذا كنتم تعبدون ، وماذا أجبتم المرسلين .

ولهذا قال : ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴾ (٢) ؟ و ﴿ أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ (٣) ؟ هو الشرك في العبادة ، وهذان هما الإيمان والإسلام ، وكان النبي ﷺ يقرأ تارة في ركعتي الفجر سورتي الإخلاص ، وتارة بآيتي الإيمان والإسلام ، فيقرأ قوله : ﴿ آمنا بالله وما أنزل إلينا ﴾ الآية فأولها الإيمان ، وآخرها الإسلام ، ويقرأ في الثانية : ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ﴾ (٤) فأولها إخلاص العبادة لله وآخرها الإسلام له .

وقال : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ، وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ ، وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (٥) ففيها الإيمان والإسلام في آخرها ، وقال : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴾ (٦) .

(١) سورة هود الآية ١٢١ .

(٢) سورة القصص الآية ٦٥ .

(٣) سورة القصص الآية ٦٢ .

(٤) سورة آل عمران الآية ٦٤ .

(٥) سورة العنكبوت الآية ٤٦ .

(٦) سورة الزخرف الآيات (٦٩ - ٧٠) .

فصل

وقوله تعالى : ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ ﴾ (١) فقد فصله بعد إحكامه ؛ بخلاف من تكلم لم يحكمه ، وقد يكون في الكلام المحكم ما لم يبينه لغيره ؛ فهو سبحانه أحكم كتابه ثم فصله وبينه لعباده ، كما قال : ﴿ وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ لِّيَسْتَعِينُوا ﴾ (٢) وقال : ﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَضَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (٣) فهو سبحانه بينه وأنزله على عباده بعلم ليس كمن يتكلم بلا علم .

وقد ذكر براهين التوحيد والنبوة قبل ذكر الفرق بين أهل الحق والباطل ، فقال : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ : فَأَتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (٤) فلما تحداهم بالإتيان بعشر سور مثله مفتريات هم وجميع من يستطيعون من دونه : كان في مضمون تحديه أن هذا لا يقدر أحد على الإتيان بمثله من دون الله ، كما قال : ﴿ قُلْ لئن اجتمعت الإنسُ والجنُّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ﴾ (٥) .

وحينئذ : فعلم أن (ذلك) من خصائص من أرسله الله ، وما كان مختصا بنوع فهو دليل عليه ؛ فإنه مستلزم له ، وكل ملزوم دليل على لازمه كآيات الأنبياء كلها ، فإنها مختصة بجنسهم .

وهذا القرآن مختص بجنسهم ومن بين الجنس خاتمهم لا يمكن أن يأتي به غيره ، وكان ذلك برهاننا بينا على أن الله أنزله ، وأنه نزل بعلم الله هو الذي أخبره بخبره ، وأمر بما أمر به ، كما قال : ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ (٦) الآية . وثبوت الرسالة ملزوم لثبوت التوحيد ، وأنه لا إله إلا الله ، من جهة أن الرسول أخبر بذلك ، ومن جهة أنه لا يقدر أحد على الإتيان بهذا القرآن إلا الله ، فإن من العلم ما لا يعلمه إلا الله ، إلى غير ذلك من وجوه البيان فيه ، كما قد بسط ونبه عليه في غير هذا الموضع ؛ ولا سيما هذه السورة ، فإن فيها

(١) سورة هود الآية ٢ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٥٥ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٥٢ .

(٤) سورة هود الآيات (١٣ - ١٤) .

(٥) سورة الإسراء الآية ٨٨ .

(٦) سورة الأنعام الآية ٦٦ .

من البيان والتعجيز ما لا يعلمه إلا الله ، وفيها من المواعظ والحكم والترغيب والترهيب ما لا يقدر قدره إلا الله .

و « المقصود هنا » هو الكلام على قوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ حيث سأل السائل عن تفسيرها ، وذكر ما في التفاسير من كثرة الاختلاف فيها ، وأن ذلك الاختلاف يزيد الطالب عمى عن معرفة المراد الذي يحصل به الهدى والرشاد ، فإن الله تعالى إنما نزل القرآن ليهتدى به لا ليختلف فيه ، والهدى إنما يكون إذا عرفت معانيه ، فإذا حصل الاختلاف المضاد لتلك المعاني التي لا يمكن الجمع بينه وبينها ولم يعرف الحق ، ولم تفهم الآية ومعناها ، ولم يحصل به الهدى والعلم الذي هو المراد بإنزال الكتاب .

قال أبو عبد الرحمن السلمي : حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن : عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما ، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل ، قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعا .

وقال الحسن البصري : ما أنزل الله آية إلا وهو يجب أن يعلم فيما ذا نزلت ، وماذا عنى بها . وقد قال تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ وتدبر الكلام إنما ينتفع به إذا فهم . وقال : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ .

فالرسل تبين للناس ما أنزل إليه من ربهم ، وعليهم أن يبلغوا الناس البلاغ المبين ؛ والمطلوب من الناس أن يعقلوا ما بلغه الرسل ، والعقل يتضمن العلم والعمل فمن عرف الخير والشر ، فلم يتبع الخير ويحذر الشر لم يكن عاقلا ؛ ولهذا لا يعد عاقلا إلا من فعل ما ينفعه ، واجتنب ما يضره ، فالمجنون الذي لا يفرق بين هذا وهذا قد يلقي نفسه في المهالك ، وقد يفر مما ينفعه .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ (سورة هود : ٧) ، وأخبر أنه : ﴿ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ (سورة فصلت : ١١) .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، و (كان)

(*) منهاج السنة النبوية ٢٥٥/١ بتحقيق محمد رشاد سالم .

عرشه على الماء»^(١) . وقد ثبت في صحيح البخاري وغيره عن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « كان الله ولم يكن شي قبله ، وكان عرشه على الماء ، وكتب في الذكر كل شيء ، وخلق السموات والأرض »^(٢) ، وفي رواية : ثم خلق السموات والأرض . والآثار متواترة عن الصحابة والتابعين بما يوافق القرآن والسنة ، من أن الله تعالى خلق السموات من بخار الماء الذي سماه الله دخانا .

وقد تكلم علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في أول هذه المخلوقات على قولين حكاهما الحافظ أبو العلاء الهمداني^(٣) وغيره . أحدهما : أنه هو العرش ، والثاني : أنه هو القلم . ورجحوا القول الأول لما دل عليه الكتاب والسنة أن الله تعالى لما قدر مقادير الخلائق بالقلم الذي أمره أن يكتب في اللوح كان عرشه على الماء ، فكان العرش مخلوقا قبل القلم . قالوا : الآثار المروية أن : « أول ما خلق الله القلم »^(٤) ، معناها من هذا العالم . وقد أخبر الله تعالى أنه خلقه في ستة أيام ، فكان حين خلقه زمن يقدر به خلقه ينفصل إلى أيام .

فعلم أن الزمان كان موجودا قبل أن يخلق الله الشمس والقمر ، ويخلق في هذا العالم الليل والنهار .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال في خطبته عام حجة الوداع : « إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهرا ، ومنها أربعة حرم : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان »^(٥) . وفي الصحيح عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : خطبنا رسول ﷺ خطبة فذكر بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم^(٦) .

هذا وفي التوراة ما يوفق خبر الله تعالى في القرآن ، وأن الأرض كانت مغمورة بالماء ، والهواء يهب فوق الماء ، وأن في أول الأمر خلق الله السموات والأرض ، وأنه خلق ذلك في

(١) الحديث في مسلم ٥١/٨ .

(٢) الحديث في البخاري ١٠٥/٤ - ١٠٦ .

(٣) هو شيخ الإسلام محمد بن سهل العطار شيخ همدان . له تصانيف منها « زاد المسافر » في خمسين مجلدا ، توفي سنة ٥٦٩ هـ . ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (حيدرآباد ، سنة ١٣٣٤) ١١٤/٤ - ١١٧ .

(٤) في سنن أبي داود ٣١١/٤ (بتحقيق محيي الدين عبد الحميد ، القاهرة ، ١٩٥١/١٣٧٠) : عن عبادة بن الصامت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن أول ما خلق الله القلم . فقال له : اكتب . قال : رب وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة .

(٥) الحديث في البخاري ١٠٧/٤ .

(٦) الحديث في البخاري ١٠٦/٤ .

أيام . ولهذا قال من قال من علماء أهل الكتاب : ما ذكره الله تعالى في التوراة يدل على أنه خلق هذا العالم من مادة أخرى ، وأنه خلق ذلك في أزمان قبل أن يخلق الشمس والقمر .

وليس فيما أخبر الله تعالى به في القرآن وغيره أنه خلق السموات والأرض من غير مادة ، ولا أنه خلق الإنس أو الجن أو الملائكة من غير مادة ، بل يخبر أنه خلق ذلك من مادة ، وإن كانت المادة مخلوقة من مادة أخرى ، كما خلق الإنس من آدم وخلق آدم من طين . وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : خلقت الملائكة من نور ، وخلقت الجن من (مارج من) نار ، وخلق آدم مما وصف لكم (١) .

والمقصود هنا أن المنقول عن أساطين الفلاسفة القدماء لا يخالف ما أخبرت به الأنبياء من خلق هذا العالم من مادة ، بل المنقول عنهم أن هذا العالم محدث كائن بعد أن لم يكن .

وأما قولهم في تلك المادة : هل هي قديمة الأعيان ، أو محدثة بعد أن لم تكن ، أو محدثة من مادة أخرى بعد مادة ؟ قد تضطرب النقول عنهم في هذا الباب ، والله أعلم بحقيقة ما يقوله كل من هؤلاء ، فإنها أمة عربت كتبهم ، ونقلت من لسان إلى لسان ، وفي مثل ذلك قد يدخل من الغلط والكذب ما لا يعلم حقيقته . ولكن ما تواطأت به النقول عنهم يبقى مثل المتواتر ، وليس لنا غرض (معين) في معرفة قول كل واحد منهم ، بل ﴿ تَلَكَّ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (سورة البقرة : ١٣٤ ، ١٤١) .

لكن الذي لا ريب فيه أن هؤلاء أصحاب التعاليم - كآرسطو وأتباعه - كانوا مشركين يعبدون المخلوقات ولا يعرفون النبوات ولا المعاد البدني ، وأن اليهود والنصارى خير منهم في الإلهيات والنبوات والمعاد .

وإذا عرف أن نفس فلسفتهم توجب عليهم أن لا يقولوا بقدم شيء من العالم ، علم أنهم مخالفون لصريح المعقول ، كما أنهم مخالفون لصحيح المنقول ، وأنهم في تبديل القواعد الصحيحة المعقولة ، من جنس اليهود والنصارى في تبديل ما جاءت به الرسل ، وهذا هو المقصود في هذا الباب .

ثم إنه (إذا قدر أنه) ليس عندهم من المعقول ما يعرفون به أحد الطرفين ، فيكفي في ذلك إخبار الرسل باتفاقهم على خلق السماوات والأرض وحدث هذا العالم ، والفلسفة الصحيحة المبنية على المعقولات المحضة توجب عليهم تصديق الرسل فيما أخبرت به ، وتبين

(١) الحديث في مسلم ٢٢٦/٨ .

أنهم علموا ذلك بطريق يعجزون عنها ، وأنهم أعلم بالأمور الإلهية والمعاد وما يسعد النفس ويشقيها منهم ، وتدلهم على أن من اتبع الرسل كان سعيدا في الآخرة ، ومن كذبهم كان شقيا في الآخرة ، وأنه لو علم الرجل من الطبيعيات والرياضيات ما عسى أن يعلم وخرج عن دين الرسل كان شقيا ، وأن من أطاع الله ورسوله بحسب طاقته كان سعيدا في الآخرة وإن لم يعلم شيئا من ذلك .

ولكن سلفهم أكثروا الكلام في ذلك ، لأنهم لم يكن عندهم من آثار الرسل ما يهتدون به إلى توحيد الله وعبادته وما ينفع في الآخرة ، وكان الشرك مستحوذا عليهم بسبب السحر والأحوال الشيطانية . وكانوا ينفقون أعمارهم في رصد الكواكب ليستعينوا بذلك على السحر والشرك ، وكذلك الأمور الطبيعية . وكان منتهى عقلهم أمورا عقلية كلية ، كالعلم بالوجود المطلق وانقسامه إلى علة ومعلول وجوهر وعرض ، وتقسيم الجواهر ، ثم تقسيم الأعراض . وهذا هو عندهم الحكمة العليا والفلسفة الأولى ، ومنتهى ذلك العلم بالوجود المطلق الذي لا يوجد إلا في الأذهان دون الأعيان .

فصل (*)

وقال رحمه الله

وقوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ وهذا يعم جميع من هو على بينة من ربه ، ويتلوه شاهد منه . فالبينة العلم النافع ، والشاهد الذي يتلوه العمل الصالح ، وذلك يتناول الرسول ومن اتبعه إلى يوم القيامة ، فإن الرسول على بينة من ربه ، ومتبعيه على بينة من ربه .

وقال في حق الرسول : ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي ﴾ (١) وقال في حق المؤمنين : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ (٢) فذكر هذا بعد أن ذكر الصنفين في أول السورة ، فقال : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ - وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ - كَفَرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ، ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا

(*) مجموع الفتاوى ٦٢/١٥ .

(١) سورة الأنعام الآية ٥٧ .

(٢) سورة محمد الآية ١٤ .

الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴿ الآيات . إلى قوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ (١) .

وقال أبو الدرداء : لا تهلك أمة حتى يتبعوا أهواءهم ويتركوا ما جاءتهم به أنبياءهم من البينات والهدى ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ، أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي ﴾ (٢) فمن اتبعه يدعو إلى الله على بصيرة ، والبصيرة هي البينة . وقال : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ﴾ (٣) الآية . فالنور الذي يمشى به في الناس هو البينة والبصيرة ، وقال : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ الآية (٤) .

قال أبي بن كعب وغيره : هو مثل نور المؤمن وهو نوره الذي في قلب عبده المؤمن الناشئ عن العلم النافع ، والعمل الصالح . وذلك بينة من ربه . قال : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ (٥) فهذا النور الذي هو عليه وشرح الصدر للإسلام هو البينة من ربه ، وهو الهدى المذكور في قوله : ﴿ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ (٦) واستعمل في هذا حرف الاستعلاء لأن القلب لا يستقر ولا يثبت إلا إذا كان عالما موقنا بالحق ، فيكون العلم والإيمان صبغة له ينصبغ بها ، كما قال : ﴿ صَبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صَبْغَةً ﴾ (٧) ؟ ! ويصير مكانة له ، كما قال : ﴿ قُلْ : يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ (٨) والمكان والمكانة قد يراد به ما يستقر الشيء عليه وإن لم يكن محيطا به كالسقف مثلا ، وقد يراد به ما يحيط به .

فالمهتدون لما كانوا على هدى من ربهم ونور وبينة وبصيرة صار مكانة لهم استقروا عليها ، وقد تحيط بهم ، بخلاف الذي قال فيهم : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ، فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ ﴾ (٩) فإن هذا ليس ثابتا مستقرا مطمئنا ، بل هو كالواقف على حرف الوادي وهو جانبه ، فقد يطمئن إذا أصابه

(١) سورة محمد الآيات (١ - ١٤) .

(٢) سورة يوسف الآية ١٠٨ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٢٢ .

(٤) سورة النور الآية ٣٥ .

(٥) سورة الزمر الآية ٢٢ .

(٦) سورة البقرة الآية ٥ .

(٧) سورة البقرة الآية ١٣٨ .

(٨) سورة الأنعام الآية ١٣٥ .

(٩) سورة الحج الآية ١١ .

خير وقد يتقلب على وجهه ساقطا في الوادي .

وكذلك فرق بين من أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان وبين (من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم) وكذلك الذين كانوا على شفا حفرة من النار فأنقذهم منها ، وشواهد هذا كثيرة .

فقد تبين أن الرسول ومن اتبعه على بينة من ربهم وبصيرة ، وهدى ونور ، وهو الإيمان الذي في قلوبهم ، والعلم والعمل الصالح ، ثم قال : ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ والضمير في (منه) عائد الى الله تعالى ، أي : ويتلو هذا الذي هو على بينة من ربه شاهد من الله ، والشاهد من الله كما أن البينة التي هو عليها المذكورة من الله أيضا .

وأما قول من قال : « الشاهد » من نفس المذكور وفسره بلسانه ، أو بعليّ بن أبي طالب ، فهذا ضعيف ، لأن كون شاهد الإنسان منه لا يقتضي أن يكون الشاهد صادقا ، فإنه مثل شهادة الإنسان لنفسه ، بخلاف ما إذا كان الشاهد من الله ، فإن الله يكون هو الشاهد ، وهذا كما قيل في قوله : ﴿ قُلْ كَفَى بِاللّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ (١) إنه عليّ فهذا ضعيف ، لأن شهادة قريب له قد اتبعه على دينه ولم يهتد إلا به لا تكون برهانا للصدق ، ولا حجة على الكفر ، بخلاف شهادة من عنده علم الكتاب الأول فإن هؤلاء شهادتهم برهان ورحمة ، كما قال في هذه السورة : ﴿ وَمَنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَاماً وَرَحْمَةً ﴾ (٢) وقال : ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ ﴾ (٣) وقال : ﴿ وَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ (٤) الآية . وقال : ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ (٥) وهذا الشاهد من الله هو القرآن .

ومن قال : إنه جبريل فجبريل لم يقل شيئا من تلقاء نفسه ، بل هو الذي بلغ القرآن عن الله ، وجبريل يشهد أن القرآن منزل من الله ، وأنه حق ، كما قال : ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ، وكفى بالله شهيدا ﴾ (٦) والذي قال هو جبريل . قال : يتلوه ، أي يقرأه ، كما قال : (فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾ أي إذا قرأه جبريل

(١) سورة الرعد الآية ١٣ .

(٢) سورة الأحقاف الآية ١٢ .

(٣) سورة الأحقاف الآية ١٠ .

(٤) سورة يونس الآية ٩٤ .

(٥) سورة الأنعام الآية ١١٤ .

(٦) سورة النساء الآية ١٦٦ .

فاتبع ما قرأه . وقال : ﴿ عِلْمُهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ .

ومن قال : الشاهد لسانه وجعل الضمير المذكور عائدا على القرآن ولم يذكر ، لأن جعل البينة هي القرآن ، ولو كانت البينة هي القرآن لما احتاج إلى ذلك وقد قال : على بينة من ربه ، فقد ذكر أن القرآن من الله ، وقد علم أنه نزل به جبريل على محمد ، وكلا (هما) بلغه وقرأه ، فقوله : (ويتلوه) جبريل أو محمد تكرير لا فائدة فيه ، ولهذا لم يذكر مثل ذلك في القرآن .

وأیضا : فكونه على القرآن لم نجد لذلك نظيراً في القرآن ، فإن القرآن كلام الله واحد لا يكون عليه ، وإذا (كان) المراد على الإيمان بالقرآن والعمل به ، فهذا الذي ذكرناه : إن البينة هي الإيمان بما جاء به الرسول ، وهو إخباره أنه رسول الله ، وأن الله أنزل القرآن عليه . ولما أنزلت هذه السورة وهي مكية ، لم يكن قد نزل من القرآن قبلها إلا بعضه ، وكان المأمور به حينئذ هو الإيمان بما نزل منه ، فمن آمن حينئذ بذلك ومات على ذلك كان من أهل الجنة .

وأیضا فتسمية جبريل شاهداً لا نظيره في القرآن ، وكذلك تسمية لسان الرسول شاهداً ، وتسمية عليّ شاهداً لا يوجد مثال ذلك في الكتاب والسنة ، بخلاف شهادة الله ، فإن الله أخبر بشهادته لرسوله في غير موضع ، وسمى ما أنزله شهادة منه في قوله : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ ﴾^(١) فدلّ على أن كلام الله الذي أنزله وأخبر فيه بما أخبر شهادة منه .

وهو سبحانه يحكم ويشهد ، ويفتي ويقص ، ويبشر ويهدي بكلامه ، ويصف كلامه بأنه يحكم ويفتي ، ويقص ويهدي ، ويبشر وينذر ، كما قال : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾^(٢) (قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾^(٣) وقال : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾^(٤) وقال : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾^(٥) وقال : ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾^(٦) وقال : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾^(٧) .

(١) سورة البقرة الآية ١٤٠ .

(٢) سورة النساء الآية ١٢٧ .

(٣) سورة النساء الآية ١٧٦ .

(٤) سورة النمل الآية ٧٦ .

(٥) سورة يوسف الآية ٢ .

(٦) سورة الأنعام الآية ٥٦ .

(٧) سورة الإسراء الآية ٦ .

وكذلك سمي الرسول هاديا فقال : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١) كما سماه بشيراً ونذيراً ، وسمى القرآن بشيراً ونذيراً ، فكذلك لما كان هو يشهد للرسول والمؤمنين بكلامه الذي أنزله ، وكان كلامه شهادة منه : كان كلامه شاهداً منه ، كما كان يحكم ويفتي ، ويقص ويبشر وينذر .

ولما قيل لعليّ بن أبي طالب حكمت مخلوقا قال : ما حكمت مخلوقا وإنما حكمت القرآن . فإن الذي يحكم به القرآن هو حكم الله ، والذي يشهد به القرآن هو شهادة الله عز وجل . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم - وقد كان إماما ، وأخذ التفسير عن أبيه زيد ، وكان زيد إماما فيه ، ومالك وغيره أخذوا عنه التفسير ، وأخذه عنه عبد الله بن وهب صاحب مالك ، واصبغ بن الفرغ الفقيه . قال - في قوله تعالى : ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدًا مِنْهُ ﴾ قال : رسول الله : « كان على بينة من ربه » والقرآن يتلوه شاهد أيضا ؛ لأنه من الله .

وقد ذكر الزجاج فيما ذكره من الأقوال : ويتلو رسول الله القرآن ، وهو شاهد من الله . وقال أبو العالية : ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ وهو محمد ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدًا مِنْهُ ﴾ القرآن ، قال ابن أبي حاتم وروى عن ابن عباس ، ومحمد بن الحنفية ، ومجاهد ، وأبي صالح ، وإبراهيم ، وعكرمة ، والضحاك ، وقتادة ، والسدي ، وخصيف ، وابن عيينة نحو ذلك . وهذا الذي قالوه صحيح ؛ ولكن لا يقتضي ذلك أن المتبعين له ليسوا على بينة من ربهم ؛ بل هم على بينة من ربهم .

وقد قال الحسن البصري : ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ قال : المؤمن على بينة من ربه ، ورواه ابن أبي حاتم ، وروى عن الحسين بن علي ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدًا مِنْهُ ﴾ يعني محمدا شاهد من الله ؛ وهي تقتضي أن يكون الذي على البينة من شهد له .

وقول القائل : من قال هو محمد كقول من قال هو جبريل ؛ فإن كلاهما بلغ القرآن ، والله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس ، فاصطفى جبريل من الملائكة ، واصطفى محمدا من الناس . وقال في جبريل : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ (٢) وقال في محمد : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ (٣) وكلاهما رسول من الله ؛ كما قال : ﴿ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ، رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً ، فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ ﴾ (٤) فكلاهما رسول من الله بلغ ما أرسل به ، وهو يشهد

(١) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٢) سورة التكويد الآية ١٩ .

(٣) سورة الحاقة الآية ٤٠ .

(٤) سورة البينة الآيات (١-٣) .

أن ما جاء به هو كلام الله ، وأما شهادتهم بما شهد به القرآن فهذا قدر مشترك بين كل من آمن بالقرآن ، فإنه يشهد بكل ما شهد به القرآن ؛ لكونه آمن به ، سواء كان قد بلغه أو لم يبلغه .

ولهذا كان إيمان الرسول بما جاء به غير تبليغي له ، وهو مأمور بهذا وبهذا وله أجر على هذا وهذا ، كما قال : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١) ؛ ولهذا كان يقول أشهد أني عبد الله ورسوله ، فشهادة جبريل ومحمد بما شهد به القرآن من جهة إيمانها به ، لا من جهة كونها مرسلين به ، فإن الإرسال به يتضمن شهادتهما أن الله قاله ، وقد يرسل غير رسول بشيء فيشهد الرسول أن هذا كلام المرسل وإن لم يكن المرسل صادقا ولا حكيما ؛ ولكن علم أن جبريل ومحمداً يعلمان (أن) الله صادق حكيم ، فهما يشهدان بما شهد الله به .

وكذلك الملائكة والمؤمنون يشهدون بأن ما قاله الله فهو حق ، وأن الله صادق حكيم ، لا يخبر إلا بصدق ، ولا يأمر إلا بعدل ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ (٢) .

فقد تبين أن شهادة جبريل ومحمد هي شهادة القرآن ، وشهادة القرآن هي شهادة الله تعالى ، والقرآن شاهد من الله ، وهذا الشاهد يوافق ويتبع ذلك الذي على بينة من ربه ؛ فإن البينة والبصيرة والنور والهدى الذي عليه النبي ﷺ والمؤمنون قد شهد القرآن المنزل من الله بأن ذلك حق .

﴿ ويتلوه ﴾ معناه يتبعه ، كما قال : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ (٣) أي يتبعونه حق اتباعه ، وقال : ﴿ وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا ﴾ (٤) أي تبعها ، وهذا قفاه إذا تبعه . وقد قال : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (٥) فهذا الشاهد يتبع الذي على بينة من ربه ، فيصدقه ويزكيه ، ويؤيده ويثبتته ، كما قال : ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ؛ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (٦) وقال : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ (٧) وقال : ﴿ أُولَئِكَ ﴾

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٥ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١١٥ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٢١ .

(٤) سورة الشمس الآية ٢ .

(٥) سورة الإسراء الآية ٣٦ .

(٦) سورة النحل الآية ١٠٢ .

(٧) سورة هود الآية ١٢٠ .

كُتِبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانُ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ﴿١﴾ .

وقد سُمي الله القرآن سلطاناً في غير موضع ، فإذا كان السلطان المنزل من الله يتبع هذا المؤمن كان ذلك مما يوجب قوته وتسلطه علماً وعملاً ، وقال : ﴿ وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٢﴾ . وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أئكم زادته هذه إيماناً ﴿٣﴾ الآية .

وقال جندب بن عبد الله ، وعبد الله بن عمر : تعلمنا الإيمان ، ثم تعلمنا القرآن فازدنا إيماناً ، فهم كانوا يتعلمون الإيمان ، ثم يتعلمون القرآن . وقال بعضهم في قوله : ﴿ نور على نور ﴾ قال : نور القرآن على نور الإيمان ، كما قال : ﴿ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نَوْراً نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ ﴿٤﴾ وقال السدي في قوله : ﴿ نور على نور ﴾ نور القرآن ونور الإيمان حين اجتماعهما ، فلا يكون واحد منهما إلا بصاحبه .

فتبين أن قوله : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ يعني هدى الإيمان ، ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ أي من الله يعني القرآن شاهد من الله يوافق الإيمان ويتبعه ، وقال : ﴿ يتلوه ﴾ لأن الإيمان هو المقصود ؛ لأنه إنما يراد بإنزال القرآن الإيمان وزيادته .

ولهذا كان الإيمان بدون قراءة القرآن ينفع صاحبه ويدخل به الجنة ، والقرآن بلا إيمان لا ينفع في الآخرة ؛ بل صاحبه منافق ؛ كما في الصحيحين عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة ، طعمها طيب وريحها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها » ﴿٥﴾ .

ولهذا جعل الإيمان « بينة » ، وجعل القرآن شاهداً ؛ لأن البينة من البيان ، و« البينة » هي السبيل البينة ، وهي الطريق البينة الواضحة ، وهي أيضاً ما يبين بها الحق ، فهي بينة في نفسها مبينة لغيرها وقد تفسر بالبيان وهي الدلالة والإرشاد ؛ فتكون كالهدي ، كما يقال : فلان على هدى وعلى علم ؛ فيفسر بمعنى المصدر والصفة والفاعل . ومنه قوله : ﴿ أَوَلَمْ تَأْتِيَهُمْ

(١) سورة المجادلة الآية ٢٢ .

(٢) سورة الإسراء الآية ٨٢ .

(٣) سورة التوبة الآية ١٢٤ .

(٤) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٥) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب فضائل القرآن) ، ابن حنبل ٤/٤٠٨ .

بَيِّنَةٌ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى ﴿١﴾ أي بيان ما فيها أو يبين ما فيها ، أو الأمر البين فيها ، وقد سمى الرسول بينة كما قال : ﴿ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ، رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ (٢) فإنه يبين الحق ، والمؤمن على سبيل بينة ونور من ربه ، والشاهد المقصود به شهادته للمشهود له ، فهو يشهد للمؤمن بما هو عليه ، وجعل الإيمان من الله كما جعل الشاهد من الله ، لأن الله أنزل الإيمان في جذر قلوب الرجال ، كما في الصحيحين عن حذيفة ، عن النبي ﷺ قال : « إِنْ اللَّهُ أَنْزَلَ الْإِيمَانَ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السَّنَةِ » (٣) .

وأيضاً : فالإيمان ما قد أمر الله به .

وأيضاً فالإيمان إنما هو ما أخبر به الرسول ، وهذا أخبر به الرسول لكن الرسول له وحيان ، وحي تكلم الله به يتلى ، ووحي لا يتلى فقال : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ (٤) الآية . وهو يتناول القرآن والإيمان . وقيل الضمير في قوله : ﴿ جَعَلْنَاهُ نُوراً نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ يعود إلى الإيمان ، ذكر ذلك عن ابن عباس . وقيل : إلى القرآن . وهو قول السدي ، وهو يتناولهما ، وهو في اللفظ يعود إلى الروح الذي أوحاه ، وهو الوحي الذي جاء بالإيمان والقرآن .

فقد تبين أن كلاهما من الله نور وهدى منه ، هذا يعقل بالقلب ؛ لما قد يشارك من دلائل الإيمان ، مثل دلائل الربوبية والنبوة ، وهذا يسمع بالأذان ، والإيمان الذي جعل للمؤمن هو مثل ما وعد الله به في قوله : ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ (٥) أي أن القرآن حق ، فهذه الآيات متأخرة عن نزول القرآن ، وهو مثل ما فعل من نصر رسوله والمؤمنين يوم بدر ، وغير يوم بدر ، فإنه آيات مشاهدة ، صدقت ما أخبر به القرآن ، ولكن المؤمنون كانوا قد آمنوا قبل هذا .

وقيل : نزول أكثر القرآن الذي ثبت الله به لنبيه وللمؤمنين ؛ ولهذا قال : ﴿ أَوْ لَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (٦) فهو يشهد لرسوله بأنه صادق بالآيات الدالة على

(١) سورة طه الآية ١٣٣ .

(٢) سورة البينة الآيات (٢ - ٣) .

(٣) حديث صحيح سبق تخريجه في الجزء الأول

(٤) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٥) سورة فصلت الآية ٥٣ .

(٦) سورة فصلت الآية ٥٣ .

نبوته ، وتلك آمن بها المؤمنون ثم أنزل من القرآن شاهداً له ، ثم أظهر آيات معانية تبين لهم أن القرآن حق .

فالقرآن وافق الإيمان ، والآيات المستقبلية وافقت القرآن والإيمان ؛ ولهذا قال : ﴿ ومن قبله كتاب موسى إماما ورحمة ﴾ (١) فقلوه : ﴿ ومن قبله ﴾ يعود الضمير إلى الشاهد الذي هو القرآن ، كما قال تعالى : ﴿ قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به ، وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله ﴾ (٢) الآية ، ثم قال : ﴿ ومن قبله كتاب موسى إماما ورحمة ﴾ الآية . فقلوه ﴿ ومن قبله ﴾ الضمير يعود إلى القرآن ، أي : من قبل القرآن ، كما قاله ابن زيد . وقيل : ويعود إلى الرسول ، كما قاله مجاهد ، وهما متلازمان .

وقوله : ﴿ ومن قبله كتاب موسى ﴾ فيه وجهان : قيل : هو عطف مفرد ، وقيل : عطف جملة . قيل المعنى ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ ، ويتلوه أيضا من قبله كتاب موسى ، فإنه شاهد بمثل ما شهد به القرآن ، وهو شاهد من الله ، وقيل : ﴿ ومن قبله كتاب موسى ﴾ جملة ؛ ولكن مضمون الجملة فيها تصديق القرآن ، كما قال في الأحقاف .

وقوله تعالى : ﴿ أولئك يؤمنون به ﴾ يدل على أن قوله : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ تتناول المؤمنين ، فإنهم آمنوا بالكتاب الأول والآخر ، كما تتناول النبي ﷺ ، وأولئك يعود إليهم الضمير ، فإنهم مؤمنون به بالشاهد من الله ، فالإيمان به إيمان بالرسول والكتاب الذي قبله .

ثم قال : ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾ (٣) وروى الإمام أحمد وابن أبي حاتم وغيرهما عن أيوب عن سعيد بن جبير قال : ما بلغني حديث عن رسول الله ﷺ على وجه إلا وجدت تصديقه في كتاب الله ؛ حتى بلغني أنه قال : « لا يسمع بي أحد من هذه الأمة لا يهودي ولا نصراني ثم لم يؤمن بما أرسلت به إلا دخل النار » قال سعيد : فقلت أين هذا في كتاب الله حتى أتيت على هذه الآية : ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾ قال الأحزاب هي الملل كلها .

وقوله تعالى : ﴿ أولئك يؤمنون به ﴾ أي كل من كان على بينة من ربه ، فإنه يؤمن بالشاهد من الله ، والإيمان به إيمان بما جاء به موسى ، قال : ﴿ أولئك يؤمنون به ﴾ وهم المتبعون لمحمد ﷺ من أصحابه وغيرهم إلى قيام الساعة ، ثم قال : ﴿ ومن يكفر به من

(١) سورة الأحقاف الآية ١٢ .

(٢) سورة الأحقاف الآية ١٠ .

(٣) سورة هود الآية ١٧ .

الأحزاب فالنار موعده ﴿ والأحزاب هم أصناف الأمم ، الذين تحابوا وصاروا أحزابا ، كما قال تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ (١) .

وقد ذكر الله طوائف الأحزاب في مثل هذه السورة وغيرها ، وقد قال تعالى عن مكذبي محمد ﷺ : ﴿ جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ ﴾ (٢) وهم الذين قال فيهم : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ؛ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ، مُنَبِّئِنَا إِلَيْهِ ، وَاتَّقُوهُ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ (٣) ، وقال عن أحزاب النصارى : ﴿ فَأَخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مِشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ الآيات (٤) .

وأما من قال : الضمير في قوله : ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ يعود على أهل الحق قال : إنه موسى وعيسى ومحمد . فإنه إن أراد بهم من كان مؤمنا بالكتابين قبل نزول القرآن فلم يتقدم لهم ذكر ، والضمير في قوله : (به) مفرد ، ولو آمن مؤمن بكتاب موسى دون الإنجيل بعد نزوله وقيام الحججة عليه به لم يكن مؤمنا .

وهذان القولان حكاهما أبو الفرج ولم يسم قائلهما ، والبغوي وغيره لم يذكرنا نزاعا في أنهم من آمن بمحمد ، ولكن ذكروا قولاً أنهم من آمن به من أهل الكتاب ، وهذا قريب ، ولعل الذي حكى قولهم أبو الفرج أرادوا هذا ، وإلا فلا وجه لقولهم .

ومن العجب أن ابا الفرج ذكر بعد هذا في الأحزاب أربعة أقوال :

« أحدها » أنهم جميع الملل ، قاله سعيد بن جبير .

و « الثاني » اليهود والنصارى ، قاله قتادة .

و « الثالث » قريش ، قاله السدي .

و « الرابع » بنو أمية وبنو المغيرة . قال (أي) أبو طلحة بن عبد العزى قاله مقاتل .

(١) سورة غافر الآية ٥ .

(٢) سورة ص الآية ١١ .

(٣) سورة الروم الآيات (٢٩ - ٣٢) .

(٤) سورة مريم الآية ٣٧ .

وهذه الآية تقتضى أن الضمير يعود إلى القرآن في قوله : ﴿ ومن يكفر به ﴾ ، وكذلك : ﴿ أولئك يؤمنون به ﴾ إنه القرآن ، ودليله قوله تعالى : ﴿ فلا تك في مِريةٍ منه إنه الحقُّ من ربِّكَ ﴾ وهذا هو القرآن بلا ريب ، وقد قيل هو الخبر المذكور ، وهو أنه من يكفر به من الأحزاب ، وهذا أيضا هو القرآن ، فعلم أن المراد هو الإيمان بالقرآن ، والكفر به باتفاقهم ، وأنه من قال في أولئك أنهم غير من آمن بمحمد لم يتصور ما قال .

وقد تقدم في قوله : ﴿ ومن قبله كتاب موسى ﴾ وجهان . هل هو عطف جملة أو مفرد ؛ لكن الأكثرون على أنه مفرد . وقال الزجاج المعنى : وكان من قبل هذا كتاب موسى . دليل على أمر محمد ، فيتلون كتاب موسى عطفًا على قوله : ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ أي ويتلو كتاب موسى ؛ لأن موسى وعيسى بشرًا بمحمد في التوراة والإنجيل ، ونصب إماما على الحال .

قلت : قد تقدم أن الشاهد يتلو على من كان على بينة من ربه ، أي يتبعه شاهدا له بما هو عليه من البينة . وقوله : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ ؟ كمن لم يكن ، قال الزجاج : وترك المعادلة ؛ لأن فيما بعده دليلا عليه ، وهو قوله : ﴿ مثل الفريقين كالأعمى والأصم والبصير والسميع ﴾ قال ابن قتيبة : لما ذكر قبل هذه الآية قوما ركنوا إلى الدنيا وأرادوها جاء بهذه الآية ، وتقدير الكلام : أفمن كانت (هذه) حاله كمن يريد الدنيا ؟ فاكتمى من الجواب بما تقدم إذ كان دليلا عليه ، وقال ابن الأنباري : إنما حذف لانكشاف المعنى ، وهذا كثير في القرآن .

قلت : نظير هذه الآية من المحذوف : ﴿ أفمن زُينَ له سُوءُ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا ﴾ (١) كمن ليس كذلك ، وقد قال بعد هذا : ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب ﴾ وهذا هو القسم الآخر المعادل لهذا الذي هو على بينة من ربه ، وعلى هذا يكون معناها ﴿ أفمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله واتبعوا أهواءهم ﴾ ، ويكون أيضا معناها : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ أي بصيرة في دينه ، كمن يريد الحياة الدنيا وزينتها . وهذا كقوله : ﴿ أو من كان ميتا فأحييناه ﴾ (٢) الآية . وكقوله : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله ﴾ وقوله : ﴿ أفمن يهدي إلى الحقِّ أحقُّ أن يتبعَ آمنٌ لا يهدي ﴾ ؟ الآية (٣) .

والمحذوف في مثل هذا النظم قد يكون غير ذلك ، كقوله : ﴿ أو من ينشأ في الحلية ﴾ ؟ أي تجعلون له من ينشأ في الحلية ، ولا بد من دليل على المحذوف ، وقد يكون المحذوف ، مثل أن يقال : أفمن هذه حاله يذم أو يطعن عليه أو يعرض عن متابعته ، أو يفتن أو يعذب ، كما

(١) سورة فاطر الآية ٨ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٢٢ .

(٣) سورة يونس الآية ٣٥ .

قال : ﴿ أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا ، فإن الله يضلّ من يشاء ويهدي من يشاء ﴾ .

وقد قيل في هذه الآية أن المحذوف : ﴿ أفمن زين له سوء عمله ﴾ فرأى الباطل حقا ؟ والقبیح حسنا كما هداه الله فرأى الحق حقا والباطل باطلا والقبیح قبيحا والحسن حسنا ؟ وقيل : جوابه تحت قوله : ﴿ فلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ ﴾ ؛ لكن يرد عليه أن يقال : الاستفهام ما معناه إلا أن تقدر . أي هذا تقدر أن تهديه ، أو ربك ؟ أو تقدر أن تجزيه كما قال : ﴿ أرايت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلا ﴾^(١) ولهذا قال : فإن الله يضل من يشاء ، ويهدي من يشاء ﴿ وكما قال : ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه ، وأضله الله على علم ﴾^(٢) الآية . وعلى هذا يكون معناها كمعنى قوله : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله ﴾ .

وعلى هذا فالمعنى هنا : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه ، ومن قبله كتاب موسى ﴾ يذم ويخالف ويكذب ونحو ذلك ، كقوله : ﴿ قال يا قوم أرايتم إن كنت على بينة من ربي ﴾^(٣) وكذبتهم به ؟ وحذف جواب الشرط ، وكقوله : ﴿ أرايت إن كان على الهدى ، أو أمر بالتقوى ؟ أرايت إن كذّب وتولى ﴾^(٤) ؟ .

فقد تبين أن معنى الآية من أشرف المعاني وهذا هو الذي ينتفع به كل أحد ، وأن الآية ذكرت من كان على بينة من ربه ، من الإيمان الذي شهد له القرآن ، فصار على نور من ربه وبرهان من ربه على ما دلت عليه البراهين العقلية والسمعية ، كما قال : ﴿ وأنزلنا إليكم نورا مبينا ﴾^(٥) فالنور المبين المنزل يتناول القرآن . قال قتادة : بينة من ربكم ، وقال الثوري : هو النبي ﷺ ، وقال البغوي : هذا قول المفسرين ولم أجده منقولاً عن غير الثاني ، ولا ذكره ابن الجوزي عن غيره .

وذكر في البرهان ثلاثة أقوال : أحدها : أنه الحجة . والثاني : أنه الرسول ، وذكر أنه القرآن عن قتادة . والذي رواه ابن أبي حاتم عن قتادة بالإسناد الثابت أنه بينة من الله ، والبينّة والحجة تتناول آيات الأنبياء التي بعثوا بها ، فكل ما دلّ على نبوة محمد ﷺ فهو برهان . قال تعالى : ﴿ فذاتك برهانان من ربك ﴾^(٦) وقال لمن قال : لا يدخل الجنة إلا من كان هودا أو

(١) سورة الفرقان الآية ٤٣ .

(٢) سورة الجاثية الآية ٢٣ .

(٣) هود : ٢٨ . وفي الأصل : قل أرايتم .. الخ وهو خطأ واضح .

(٤) سورة العلق الآيات (١١ - ١٣) .

(٥) سورة النساء الآية ١٧٤ .

(٦) سورة القصص الآية ٣٢ .

نصارى ، قل : هاتوا برهانكم .

ومحمد هو الصادق ، قد أقام الله على صدقه براهين كثيرة وصار محمد نفسه برهانا ، فأقام من البراهين على صدقه ؛ فدليل الدليل دليل ، وبرهان البرهان برهان ، وكل آية له برهان ، والبرهان اسم جنس لا يراد به واحد ، كما في قوله : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١) ولو جاؤا بعده براهين كانوا ممثلين .

و « المقصود » أن ذلك البرهان يعلم بالعقل أنه دال على صدقه ، وهو بينة من الله كما قال قتادة ، وحجة من الله ، كما قال مجاهد والسدي : المؤمن على تلك البينة ، ويتلوه شاهد من الله وهو النور الذي أنزله من البرهان . والله أعلم .

فصل

وأما من قال : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ أنه محمد ﷺ ، كما قاله طائفة من السلف ، فقد يريدون بذلك التمثيل لا التخصيص ، فإن المفسرين كثيرا ما يريدون ذلك ، ومحمد هو أول من كان على بينة من ربه ، وتلاه شاهد منه ، وكذلك الأنبياء ، وهو أفضلهم وإمامهم ، والمؤمنون تبع له ، وبه صاروا على بينة من ربهم .

والخطاب قد يكون لفظه له ومعناه عام ، كقوله : ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ﴾ (٢) ﴿ لئن أشركت ليحبطنَّ عملك ﴾ (٣) ﴿ فإذا فرغت فانصب ﴾ (٤) ﴿ قل إن ضللتُ فإنما أضل على نفسي ﴾ (٥) ونحو ذلك ، وذلك أن الأصل فيما خوطب به النبي ﷺ في كل ما أمر به ونهي عنه وأببح له سار في حق أمته ، كمشاركة أمته له في الأحكام وغيرها ، حتى يقوم دليل التخصيص ، فما ثبت في حقه من الأحكام ثبت في حق الأمة إذا لم يخصص ، هذا مذهب السلف والفقهاء ، ودلائل ذلك كثيرة كقوله : ﴿ فلما قضى زيدٌ منها وطراً رَوَّجْنَاكَهَا ﴾ (٦) الآية ، ولما أباح له الموهوبة قال : ﴿ خالصةٌ لك من دون المؤمنين ﴾ (٧) الآية .

(١) سورة البقرة الآية ١١١ .

(٢) سورة يونس الآية ٦٤ .

(٣) سورة الزمر الآية ٦٥ .

(٤) سورة الانشراح الآية ٦ .

(٥) سورة سبأ الآية ٥٠ .

(٦) سورة الأحزاب الآية ٢٧ .

(٧) سورة الأحزاب الآية ٥٠ .

فإذا كان هذا مع كون الصيغة خاصة فكيف تجعل الصيغة العامة له وللمؤمنين مختصة به ؟ ولفظ « من » أبلغ صيغ العموم ؛ لا سيما إذا كانت شرطاً أو استفهاماً ، كقوله : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ (١) وقوله : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾ وقوله : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ ﴾ وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ ؟ .

و « أيضاً » : فقد ذكر بعد ذلك قوله : ﴿ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنْ الْأَحْزَابِ فالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ وذكر بعد هذا : ﴿ مثل الفريقين ﴾ وقد تقدم قبل هذا ذكر الفريقين ، وقوله : ﴿ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ إشارة إلى جماعة ، ولم يقدم قبل هذا ما يصلح أن يكون مشاراً إليه إلا (من) ، والضمير يعود تارة إلى لفظ (من) وتارة إلى معناها كقوله : ﴿ ومنهم من يستمع إليك ﴾ (٢) ، ﴿ ومنهم من يستمعون إليك ﴾ (٣) ، ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّى ﴾ (٤) ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾ الآية (٥) .

وأما الإشارة إلى معناها فهو أظهر من الضمير . فقوله : ﴿ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ دليل على أن الذي على بينة من ربه كثيرون لا واحد ، قال ابن أبي حاتم : حدثنا عامر بن صالح عن أبيه عن الحسن البصري : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ . قال : المؤمن على بينة من ربه ، وهذا الذي قاله الحسن البصري هو الصواب ، والرسول هو أول المؤمنين ، كما قال : ﴿ وَأَمْرٌ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

ومن قال : إن الشاهد من الله هو محمد كما رواه ابن أبي حاتم ، حدثنا الأشج ، حدثنا أبو أسامة عن عوف عن سليمان الفلاني ، عن الحسين بن علي : ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ يعني محمداً شاهداً من الله ، فهنا معنى كونه شاهداً من الله هو معنى كونه رسول الله ، وهو يشهد للمؤمنين بأنهم على حق ، وإن كان يشهد لنفسه بأنه رسول الله فشهادته لنفسه معلومة قد علم أنه صادق فيها بالبراهين الدالة على نبوته ، وأما شهادته للمؤمنين فهو إنها إنما تعلم من جهته بما بلغه من القرآن ، ويخبر به عن ربه ، فهو إذا شهد كان شاهداً من الله .

(١) سورة الزلزلة الآيات (٧-٨) .

(٢) سورة الأنعام الآية ٢٥ .

(٣) سورة يونس الآية ٤٢ .

(٤) سورة النساء الآية ١٢٤ .

(٥) سورة النحل الآية ٩٧ .

وأما شهادته عليهم بالإيمان والتصديق وغير ذلك ، فكما في قوله : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾^(١) ﴿ ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾^(٢) لكن من قال هذا فقد يريد بالبينة القرآن ، فإن المؤمن متبع للقرآن ومحمد شاهد من الله يتلوه كما تلاه جبريل .

ومن قال : إن الشاهد لسان محمد فهو إنما أراد بهذا القول التلاوة أي : إن لسان محمد يقرأ القرآن وهو شاهد منه أي من نفسه ، فإن لسانه جزء منه ، وهذا القول ونحوه ضعيف . والله أعلم .

هذا إن ثبت ذلك عن نقل عنه ، فإن هذا وضده ينقلان عن علي بن أبي طالب . وذلك أن طائفة من جهال الشيعة ظنوا أن علياً هو الشاهد منه ، أي من النبي ﷺ ، كما قال له : « أنت مني وأنا منك » .

وهذا قاله لغيره أيضاً فقد ثبت في الصحيحين أنه قال : « الأشعريون هم مني وأنا منهم » . قال عن جليبيب : « هذا مني وأنا منه » وكل مؤمن هو من النبي ﷺ ، كما قال الخليل : ﴿ فمن تبغني فإنه مني ﴾ وقال : ﴿ ومن لم يطعمه فإنه مني ﴾ ورووا هذا القول عن علي نفسه ، وروي عنه بإسناد أجود منه أنه قال : كذب من قال هذا ، قال ابن أبي حاتم : ذكر عن حسين بن زيد الطحان ، ثنا إسحاق بن منصور ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن عباد بن عبد الله قال : قال علي : ما من قريش أحد إلا نزلت فيه آية ، قيل فما أنزل فيك ؟ قال : ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ وهذا كذب علي قطعاً . وإن ثبت النقل عن عباد هذا فإن له منكرات عنه كقوله : أنا الصديق الأكبر أسلمت قبل الناس بسبع سنين .

وقد رووا عن علي ما يعارض ذلك ، قال ابن أبي حاتم ؛ ثنا أبي ، ثنا عمرو بن علي الباهلي ، ثنا محمد بن شواص ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عروة ، عن محمد بن علي - يعني ابن الحنفية - قال : قلت لأبي : يا أبت ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ : إن الناس يقولون أنك أنت هو ، قال : وددت لو أني أنا هو . ولكنه لسانه . قال ابن أبي حاتم : وروي عن الحسن وقتادة نحو ذلك .

قلت : وقد تقدم عن الحسين ابنه أن « الشاهد منه » هو محمد ﷺ ، وإنما تكلم علماء أهل البيت في أنه محمد رداً على من قاله من الجهلة : إنه علي ؛ فإن هذه السورة نزلت بمكة ،

(١) سورة النساء الآية ٤١ .

(٢) سورة الحج الآية ٧٨ .

وعلي كان إذ ذاك صغيراً لم يبلغ . وكان ممن اتبع الرسول ، ولو كان ابن رسول الله ليس ابن عمه لم تكن شهادته تنفع . لا عند المسلمين ولا عند الكفار ؛ بل مثل هذه الشهادة فيها تهمة القرابة .

ولهذا كان أكثر العلماء على أن شهادة الوالد وشهادة الولد لوالده لا تقبل ، فكيف يجعل مثل هذا حجة لنبوة محمد ﷺ مؤكدا لها ؟ ولذلك قالوا في قوله تعالى : ﴿ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ ﴾ إنه علي ، وهم مع كذبهم هم أجهل الناس ، فإنهم نسبوا الله والرسول إلى الاحتجاج بما لا يحتاج به إلا جاهل ، فأرادوا تعظيم عليّ فنسبوا الله والرسول إلى الجهل ، وعليّ إنما فضيلته باتباعه للرسول ، فإذا قدح في الأصل بطل الفرع .

وأما قول من قال المفسرين : إن « الشاهد » جبريل عليه السلام ، فقد روى ذلك عكرمة عن ابن عباس ، ذكره ابن أبي حاتم عنه ، وعن أبي العالية ، وأبي صالح ، ومجاهد في إحدى الروايات عنه وإبراهيم ، وعكرمة ، والضحاك ، وعطاء الخراساني نحو ذلك . وهؤلاء جعلوا ﴿ يتلوه ﴾ بمعنى يقرأه ، أي : ويتلو القرآن الذي هو البينة : شاهد من الله هو .

وقيل : بل معنى قولهم : إن القرآن يتلوه جبريل هو شاهد محمد ﷺ ، أي الذي يتلوه جاء من عند الله .

وقد تقدم بيان ضعف هذا القول ، فإن كل من فسر يتلوه بمعنى يقرأه جعل الضمير عائداً إلى القرآن ، وجعل الشاهد غير القرآن .

والقرآن لم يتقدم له ذكر إنما قال : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ والبينة لا يجوز أن يكون تفسيرها بحفظ القرآن ، فإن المؤمنين كلهم على بينة من ربهم وإن لم يحفظوا القرآن ؛ بخلاف البصيرة في الدين ، فإنه من لم يكن على بصيرة من ربه لم يكن مؤمناً حقا ، بل من القائلين لمنكر ونكير - آه آه لا أدري ، سمعت الناس يقولون شيئا فقلته (١) .

والقرآن إنما مدح من كان على بينة من ربه ، فهو على هدى ونور وبصيرة ، سواء حفظ القرآن أو لم يحفظه ، وإن أريد اتباع القرآن فهو الإيمان ، وأكثر القرآن لم يكن نزل حين نزول هذه الآية ، وقد تقدم أن يختص به جبريل ومحمد فهو تبليغ الرسالة عن الله وصدقهما في ذلك .

وأما كون رسالة الله حقا فهذا هو المشهود به (من) كل رسول ، وهما لا يختصان بذلك بل يؤمنان به كما يؤمن بذلك كل ملك وكل مؤمن ، وشهادتهما بأن النبي والمؤمنين على حق

(١) يشير بذلك الإمام ابن تيمية إلى حديث سؤال القبر .

من هذا الوجه الثاني المشترك ، ولو قال : ويبلغه وينزل به رسول من الله لكان ما قالوه متوجها ، كما قال : ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ ﴾ ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ ﴿ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ . أما كونه شاهداً يقرأه فهذا لا نظيره في القرآن .

و « أيضا » فالشاهد الذي هو من الله هو الكلام ، فإن الكلام نزل منه كما يعلمون أنه منزل من ربك بالحق ، ويقال في الرسول أنه منه ، كما قال رسول من الله ، ويقال في الشخص شاهد فيقول فيه هو من شهداء الله ، وأما كونه يقال فيه شاهد من الله أنها برهان من الله ، وآيات من الله في الآيات التي يخلقها الله تصديقا لرسوله : فهذا يحتاج استعماله إلى شاهد .

والقرآن نزل بلغة قريش الموجودة في القرآن فإنها تفسر بلغته المعروفة فيه إذا وجدت لا يعدل عن لغته المعروفة مع وجودها وإنما يحتاج إلى غير لغته في لفظ لم يوجد له نظير في القرآن ، كقوله : ﴿ وَيَوْمَ كَأَنَّ اللَّهَ ﴾ ﴿ وَوَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴾ ﴿ وَكَأْسًا دِهَاقًا ﴾ ﴿ وَفَاكِهَةً وَأَبًا ﴾ و ﴿ قَسَمَةَ ضِيْزَى ﴾ ونحو ذلك من الألفاظ الغريبة في القرآن والذين قالوا هذه الأقوال : إنما أتوا من جهة قوله : ﴿ وَيَتْلُوهُ ﴾ فظنوا أن تلاوته هي قراءته ، ولم يتقدم للقرآن ذكر . ثم جعل هذا يقول جبريل تلاه ، وهذا يقول محمد ، وهذا يقول لسانه . والتلاوة قد وجدت في القرآن واللغة المشهورة بمعنى الاتباع . وكثير من المفسرين لا يذكر في هذه الآية القول الصحيح ، فيبقى الناظر الفطن حائرا ، ولم يذكر في الذي على بيته من ربه إلا أنه الرسول ، ويذكر في الشاهد عدة أقوال .

ثم من العجب أنه يقول : ﴿ أولئك يؤمنون ﴾ أولئك أصحاب محمد .

وقيل : المراد الذي أسلموا من أهل الكتاب ، وهو على ما فسره لم يتقدم لهم ذكر ، فكيف يشار إليهم بقوله : ﴿ يؤمنون به ﴾ ؟ وأبو الفرج ذكر قولاً أنهم المسلمون ، ولم يذكر أن الآية تعم النبي والمؤمنين ، ولما ذكر قول من قال : وهذا يخرج على قول الضحاك في البيعة أنها رسول الله .

وقد ذكر في « البيعة » أربعة أقوال : أنها الدين ذكره أبو صالح عن ابن عباس ، وأنها رسول قاله الضحاك ، وأنها القرآن ، قاله ابن زيد ، وأنها البيان ، قاله مقاتل .

ثم قال : فإن قلنا : المراد من كان على بيته من ربه المسلمون فالمعنى أنهم يتبعون الرسول وهو البيعة ، ويتبع هذا النبي شاهد منه يصدقه ، والمسلمون إذا كانوا على بيعة فهي الإيمان بالرسول ، ليست البيعة ذات الرسول ، والرسول ليس هو مذكورا في كلامه ، فقوله : ﴿ يتلوه ﴾ لا بد أن يعود إلى (من)^(١) لكن إعادته إلى البيعة أولى . وفسر البيعة بالرسول ،

(١) بياض بالأصل .

وجعل الشاهد يشهد له بصدقه . ثم الشاهد جبريل أو غيره ، فلو قال : الشاهد هو القرآن يشهد للمؤمنين ، فإنه يتبعهم كما يتبعونه كان قد ذكر الصواب .
وهو قد ذكر أقوالا كثيرة لم يذكرها غيره ، وذكر في يتلوه قولين « أحدهما » يتبعه .
و « الثاني » يقرأه ، وهما قولان مشهوران .

وذكر في « ه » يتلوه قولين : أنها ترجع إلى النبي . و « الثاني » أنها ترجع إلى القرآن .

والتحقيق : أنها ترجع إلى « من » أو ترجع إلى البينة ، والبينة يراد بها القرآن ، فيكون المعنى أن الشاهد من القرآن ، وإذا رجع الضمير إلى « من » فإن جعل مختصا بالنبي ﷺ - وهو القول الذي تقدم بيان فساد - عاد الضمير إلى البينة ، وإن كان « من » تتناول كل من كان على بيعة من ربه من المؤمنين ، ورسول الله أول المؤمنين تناول الجميع .

ومما يوضح ذلك : أن رسول الله جاء بالرسالة من الله ، وهذا يختص به ، وتصديق هذه الرسالة والإيمان بها واجب على الثقلين ، والرسول هو أول من يجب عليه الإيمان بهذه الرسالة التي أرسله الله بها ، ولهذا قال في سورة يونس : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) . وقال : ﴿ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾ (٢) إلى غير ذلك من الآيات .

فهو صلى الله عليه وسلم يتعلق به أمران عظيمان :

« أحدهما » إثبات نبوته وصدقه فيما بلغه عن الله ، وهذا مختص به .

و « الثاني » تصديقه فيما جاء به ، وأن ما جاء به من عند الله يجب اتباعه ، وهذا يجب عليه وعلى كل أحد ، فإنه قد يوجد فيمن يرسله المخلوق من يصدق في رسالته ؛ لكنه لا يتبعها ؛ إما لظنه في المرسل ، وإما لكونه يعصيه ، وإن كان قد أرسل بحق ، فالملوك كثيرا ما يرسلون رسولا بكتب وغيرها يبلغ الرسل رسالتهم ، فيصدقون بها . ثم قد يكون الرسول أكثر مخالفة لمرسله من غيره من المرسل إليهم ، ولهذا ظن طائفة منهم القاضي أبو بكر أن مجرد كونه رسولا لله لا يستلزم المدح . ثم قال : إن هذا قد يقال فيمن قبل الرسالة وبلغها ، وفيمن لم يقبل ، لكن هذا غلط ، فإن الله لا يرسل رسولا إلا وقد اصطفاه ، فيبلغ رسالات ربه . ورسول الله هم أطوع الخلق لله وأعظم إيماننا بما بعثوا به ، بخلاف المخلوق فإنه يرسل من

(١) سورة يونس الآية ١٠٤ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٤ .

يكذب عليه ، ومن يعصيه ، ومن لا يعتقد وجوب طاعته ، والخالق منزّه عن ذلك .

لكن هؤلاء الذين قالوا هذا يجوزون على الرب أن يرسل كل احد بكل شيء ، ليس في العقل عندهم ما يمنع ذلك ، وإنما ينزهون الرسل عما أجمع المسلمون على تنزيههم عنه عندهم ، (مما) ثبت بالسمع لا من جهة كونه رسولا ، كما قد بسط في غير هذا الموضوع وبين أن هذا الأصل خطأ .

ولما كان هو ﷺ يتعلق به الأمران . في « الأول » يقال : آمنت له كما قال تعالى : ﴿ فَمَا آمَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِيَةٌ مِّنْ قَوْمِهِ ﴾ (١) وقوله : ﴿ يَوْمِنُ بِاللَّهِ وَيَوْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ﴾ (٣) .

وفي « الثاني » يقال : آمنت بالله فعلينا أن نؤمن له ونؤمن بما جاء به ، والله تعالى ذكر هذين . فذكر « أولا » ما يثبت نبوته وصدقه بقوله : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ، قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ ، وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ ، وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ (٤) كما تقدم التنبيه على ذلك .

ولما كان الذي يمنع الإنسان من اتباع الرسول شيان : إما الجهل وإما فساد القصد ، ذكر ما يزيل الجهل ، وهو الآيات الدالة على صدقه ثم ذكر أهل فساد القصد بقوله : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ ، أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ، وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (٥) فهؤلاء أهل الفساد القصد .

فهذان الأمران هما المانعان للخلق من اتباع هذا (الرسول) كما أنه في البقرة ذكر ما يوجب العلم وحسن القصد ، فقال : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ ، وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ . ثم قال : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَكِنْ تَفْعَلُوا فَأْتُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ (٦) .

(١) سورة يونس الآية ٨٣ .

(٢) سورة التوبة الآية ٦١ .

(٣) سورة يوسف الآية ١٧ .

(٤) سورة هود الآيات (١٣ - ١٤) .

(٥) سورة هود الآيات (١٥ - ١٦) .

(٦) سورة البقرة الآية ٢٤ .

فلما أثبت هذين الأصلين : أخذ بعد هذا في بيان الإيمان به ، وحال من آمن ومن كفر ، فقال : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ ؟ الآية . ثم قال : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ، أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ ، وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ (١) وهذا يتناول كل كافر ممن كذب على الله بادعاء الرسالة كاذبا ، ويتناول كل من كذب رسولا صادقا ، فقال : إن الله لم يرسل هذا ، ولم يأمر بهذا ، فكذب على الله ، وهذا إنما يقع ممن فسد قصده بحب الدنيا وإرادتها ، ومن أحب الرئاسة وأراد العلو في الأرض من أهل الجهل .

وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله يُدني المؤمن منه يوم القيامة حتى يلقي عليه كنفه ، ويقول فعلت يوم كذا وكذا ، ويوم كذا وكذا ، فيقول : نعم . فيقول : إني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم ، ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه » (٢) .

وأما الكفار والمنافقون : ف ﴿ يقول الأشهاد هؤلاء : الذين كذبوا على ربهم ، ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ ثم ذكر تعالى الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ثم ذكر مثل الفريقين ، فمن تدبر القرآن وتدبر ما قبل الآية وما بعدها ، وعرف مقصود القرآن : تبين له المراد ، وعرف الهدى والرسالة ، وعرف السداد من الانحراف ، والاعوجاج .

وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه فهذا منشأ الغلط من الغالطين ؛ لا سيما كثير ممن يتكلم فيه بالاحتمالات اللغوية . فإن هؤلاء أكثر غلطا من المفسرين المشهورين ؛ فإنهم لا يقصدون معرفة معناه ، كما يقصد ذلك المفسرون .

وأعظم غلط من هؤلاء وهؤلاء من لا يكون قصده معرفة مراد الله ؛ بل قصده تأويل الآية بما يدفع خصمه عن الاحتجاج بها ، وهؤلاء يقعون في أنواع من التحريف ولهذا جوز من جوز منهم أن تتأول الآية بخلاف تأويل السلف وقالوا : إذا اختلف الناس في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث : بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين ، وهذا خطأ ؛ فإنهم إذا أجمعوا على أن المراد بالآية إما هذا وإما هذا كان القول بأن المراد غير هذين القولين خلافا لإجماعهم ؛ ولكن هذه طريق من يقصد الدفع (و) لا يقصد معرفة المراد ، وإلا فكيف يجوز أن تضل الأمة عن فهم القرآن ، ويفهمون منه كلهم غير المراد (ويأتي) (٣) متأخرون يفهمون المراد ، فهذا هذا والله أعلم .

(١) سورة هود الآية ١٨ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب التوحيد) ، ابن حنبل ١٠٥/٣ .

(٣) ويأتي : ليس بالأصل ومكانها بياض .

فصل

وقوله: ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ كما تقدم هو كقوله: ﴿ قل إني على بينة من ربي ﴾ وقوله: ﴿ أفمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله واتبعوا أهواءهم ﴾؟ (١) وقوله: ﴿ أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نورٍ من ربه ﴾ (٢) وقوله: ﴿ أولئك على هدى من ربهم ﴾ (٣) .

فإن هذا النوع يبين أن المؤمن على أمر من الله ، فاجتمع في هذا اللفظ حرف الاستعلاء وحرف (من) لابتداء الغاية ، وما يستعمل فيه حرف ابتداء الغاية فيقال : هو من الله على نوعين ، فإنه إما أن يكون من الصفات التي لا تقوم بنفسها ، ولا بمخلوق ، فهذا يكون صفة له ، وما كان عيناً قائمة بنفسها ، أو بمخلوق فهي مخلوقة .

« فالأول » كقوله: ﴿ ولكن حَقَّ القولُ مِنِّي ﴾ (٤) وقوله: ﴿ يعلمون أنه مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ ﴾ (٥) كما قال السلف : القرآن كلام الله غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود .

« والنوع الثاني » كقوله: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ ما في السمواتِ وما في الأرضِ جميعاً منه ﴾ (٦) وقوله: ﴿ وما بكم من نعمةٍ فمنَ الله ﴾ (٧) ، و ﴿ ما أصابك من حسنةٍ فمنَ الله ﴾ (٨) وكما يقال : إلهام الخير وإيحاؤه من الله ، وإلهام الشر وإيحاؤه من الشيطان ، والوسوسة من الشيطان . فهذا نوعان .

تارة يضاف باعتبار السبب ، وتارة باعتبار العاقبة والغاية . فالحسنات هي النعم ، والسيئات هي المصائب كلها من عند الله ، لكن تلك الحسنات أنعم الله بها على العبد ، فهي منه إحساناً وتفضلاً ، وهذه عقوبة ذنب من نفس العبد ، فهي من نفسه باعتبار أن عمله السيء كان سببها ، وهي عقوبة له ؛ لأن النفس أرادت تلك الذنوب ووسوست بها .

(١) سورة محمد الآية ١٤ .

(٢) سورة الزمر الآية ٢٢ .

(٣) سورة البقرة الآية ٥ .

(٤) سورة السجدة الآية ١٣ .

(٥) سورة الأنعام الآية ١١٤ .

(٦) سورة الجاثية الآية ١٣ .

(٧) سورة النحل الآية ٥٣ .

(٨) سورة النساء الآية ٧٩ .

وتارة يقال باعتبار حسنات العمل وسيئاته ، وما يلقي في القلب من التصورات والإرادات ، فيقال للحق : هو من الله ألهمه العبد ، ويقال للباطل : إنه من الشيطان وسوس به ، ومن النفس أيضا لأنها أرادتة كما قال عمر وابن عمر وابن مسعود فيما قالوه باجتهادهم : إن يكن صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه .

وهذا لفظ ابن مسعود في حديث بنت واشق ، قال : إن يكن صوابا فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان ، لأنه حكم بحكم فإن كان موافقا لحكم الله فهو من الله ، لأنه موافق لعلمه وحكمه ، فهو منه باعتبار أنه سبحانه ألهمه عبده لم يحصل بتوسط الشيطان والنفس ، وإن كان خطأ فالشيطان وسوس به ، والنفس أرادتة ووسوست به ، وإن كان ذلك مخلوقا فيه ، والله خلقه فيه ؛ لكن الله لم يحكم به ، وإن لم يكن ما وقع لي من إلهام الملك كما قال ابن مسعود : « إن للملك بقلب ابن آدم لمة وللشيطان لمة ؛ فلمة الملك إيعاد بالخير وتصديق بالحق ، ولة الشيطان إيعاد بالشر وتكذيب بالحق » فالتصديق من باب الخير ، والإيعاد بالخير ، والشر من باب الطلب والإرادة . قال تعالى : ﴿ الشيطان يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ، وَيَأْمُرُكُمُ بِالْفَحْشَاءِ ، وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ ، وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) .

فهذه حسنات العمل من الله عز وجل بهذين الاعتبارين .

« أحدهما » أنه يأمر بها ويحبها ، وإذا كانت خيرا فهو يصدقها ويخبر بها ، فهي من علمه وحكمه ، وهي أيضا من إلهامه لعبده وإنعامه عليه ، لم تكن بواسطة النفس والشيطان ؛ فاختصت بإضافتها إلى الله من جهة أنها من علمه وحكمه ، وأن النازل بها إلى العبد ملك ، كما اختص القرآن بأنه منه كلام ، وقرآن مسيلمه بأنه من الشيطان ، فإن ما يلقيه الله في قلوب المؤمنين من الإلهامات الصادقة العادلة هي من وحي الله ، وكذلك ما يريهم إياه في المنام ، قال عبادة بن الصامت : رؤيا المؤمن كلام يكلم به الرب عبده في منامه ، وقال عمر : اقتربوا من أفواه المطيعين واسمعوا منهم ما يقولون ، فإنهم يتجلى لهم أمور صادقة ، وقد قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴾ (٢) ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ ﴾ (٣) ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا ﴾ (٤) وقال : ﴿ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾ (٥) على قول الأكثرين ، وهو أن المراد أنه ألهم الفاجرة فجورها ، والتقوية تقواها ، فالإلهام عنده هو البيان

(١) سورة البقرة الآية ٢٦٨ .

(٢) سورة المائدة الآية ١١١ .

(٣) سورة القصص الآية ٧ .

(٤) سورة يوسف الآية ١٥ .

(٥) سورة الشمس الآية ٨ .

وأهل السنة يقولون : كلا النوعين من الله ، هذا الهدى المشترك وذاك الهدى المختص ، وإن كان قد سماه إلهاما كما سماه هدى ، كما في قوله : ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ (١) ، وكذلك قد قيل في قوله : ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ (٢) أي بينا له طريق الخير والشر ، وهو هدى البيان العام المشترك . وقيل : هدينا المؤمن لطريق الخير ، والكافر لطريق الشر ؛ فعلى هذا يكون قد جعل الفجور هدى ، كما جعل أولئك البيان إلهاما .

وكذلك قوله : ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ (٣) قيل هو الهدى المشترك ، وهو أنه بين له الطريق التي يجب سلوكه ، والطريق التي لا يجب سلوكها وقيل بل هدى كلاً من الطائفتين إلى ما سلكه من السبيل ﴿ أما شاكرا واما كفورا ﴾ .

لكن تسمية هذا هدى قد يعتذر عنه بأنه هدى مقيد لا مطلق ، كما قال : ﴿ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ وكما قال : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ وإنه ﴿ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ و ﴿ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ ﴾ فهو موافق لقوله وأمره لعلمه وحكمه ، كما أن القرآن وسائر كلامه كذلك ، وباعتبار أنه أنعم على العبد بواسطة جنده بالملائكة .

ويقال ل ضد هذا - وهو الخطأ - هذا من الشيطان والنفس ؛ لأن الله لا يقوله ولا يأمر به ؛ ولأنه إنما ينكته في قلب الإنسان الشيطان ، ونفسه تقبله من الشيطان ؛ فإنه يزين لها الشيء فتطيعه فيه ، وليس كل ما كان من الشيطان يعاقب عليه العبد ؛ ولكن يفوته به نوع من الحسنات كالنسيان ، فإنه من الشيطان ، والاحتلام من الشيطان ، والنعاس عند الذكر والصلاة من الشيطان ، والصعق عند الذكر من الشيطان ، ولا إثم على العبد فيما غلب عليه إذا لم يكن ذلك بقصد منه أو بذنب .

فقوله : ﴿ إِنِّي عَلَى بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّي ﴾ وشبهها مما تقدم ذكره : من هذا الباب ، وكذلك قوله : ﴿ ذَلِكَ بَأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ ، وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ فإن المؤمنين على تصديق ما أخبر الله به ، وفعل ما أمر الله ابتداء وتبليغا كالقرآن ، وقد قال :

(١) سورة فصلت الآية ١٧ .

(٢) سورة البلد الآية ١٠ .

(٣) سورة الانسان الآية ٣ .

« إن الله أنزل الأمانة في جذر قلوب الرجال »^(١) فهي تنزل في قلوب المؤمنين من نوره وهده ، وهذه حسنات دينية وعلوم دينية حق نافعة في الدنيا والآخرة ، وهو الإيمان الذي هو إفضال المنعم ، وهو أفضل النعم .

وأما قوله : ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله ﴾ فقد دخل في ذلك نعم الدنيا كلها ، كالعافية والرزق ، والنصر ، وتلك حسنات يتلي الله العبد بها . كما يتليه بالمصائب ، هل شكر أم لا ؟ وهل يصبر أم لا ؟ كما قال تعالى : ﴿ وَبَلَّوْنَاھُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ﴾^(٢) وقال : ﴿ وَنَبَلُّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾^(٣) ﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ ﴾^(٤) الآيات .

وقد يقال في الشيء أنه من الله وإن كان مخلوقا إذا كان مختصا بالله ، كآيات الأنبياء ، كما قال لموسى : ﴿ فذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ ﴾^(٥) ، وقلب العصا حية ، وإخراج اليد بيضاء من غير سوء مخلوق لله ، لكنه منه لأنه دل به وأرشد إلى صدق نبيه موسى ، وهو تصديق منه وشهادة منه له بالرسالة والصدق ، فصار ذلك من الله بمنزلة البينة من الله ، والشهادة من الله ، وليست هذه الآيات مما تفعله الشياطين والكهان ، كما يقال : هذه علامة من فلان ، وهذا دليل من فلان ، وإن (لم) يكن ذلك كلاما منه .

وقد سمى موسى ذلك بينة من الله فقال : ﴿ قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾^(٦) ، فقوله : بينة من ربكم ، كقوله : ﴿ فذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ .

وهذه البينة هنا حجة وآية ودلالة مخلوقة تجري مجرى شهادة الله وإخباره بكلامه ، كالعلامة التي يرسل بها الرجل إلى أهله وكيله ، قال سعيد بن جبير في الآية : هي كالخاتم تبعث به ، فيكون هذا بمنزلة قوله صدقوه فيما قال : أو أعطوه ما طلب .

فالقرآن والهدى منه ، وهو من كلامه وعلمه وحكمه الذي هو قائم به غير مخلوق ، وهذه الآيات دليل على ذلك كما يكتب كلامه في المصاحف ؛ فيكون المراد المكتوب به الكلام يعرف به الكلام ، قال تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مِدَادًا ﴾^(٧) .

(١) سبقت الإشارة إلى هذا الحديث

(٢) سورة الأعراف الآية ١٦٨ .

(٣) سورة الأنبياء الآية ٣٥ .

(٤) سورة الفجر الآية ١٥ .

(٥) سورة القصص الآية ٣٢ .

(٦) سورة الأعراف الآية ١٠٥ .

(٧) سورة الكهف الآية ١٠٩ .

ولهذا يكون لهذه الآيات المعجزات حرمة : كالناقة وكالماء النابع بين أصابع النبي ﷺ ونحو ذلك . والله سبحانه أعلم .

فصل

في قوله تعالى : ﴿ يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار ﴾ .

وزعمت طائفة من هؤلاء الاتحادية - الذين ألدوا في أسماء الله وآياته - أن فرعون كان مؤمنا ، وأنه لا يدخل النار ، وزعموا أنه ليس في القرآن ما يدل على عذابه ، بل فيه ما ينفيه ، كقوله : ﴿ ادْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ قالوا : فإنما أدخل آله دونه . وقوله : ﴿ يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار ﴾ قالوا إنما أوردهم ولم يدخلها ، قالوا : ولأنه قد آمن أنه لا إله إلا الذي آمنتم به بنو إسرائيل ، ووضع جبريل الطين في فمه لا يرد إيمان قلبه .

وهذا القول كفر معلوم فساده باضطرار من دين الإسلام ، لم يسبق ابن عربي إليه - فيما أعلم - أحد من أهل القبلة ؛ بل ولا من اليهود ، ولا من النصارى ؛ بل جميع أهل الملل مطبقون على كفر فرعون .

فهذا عند الخاصة والعامة أبين من أن يستدل عليه بدليل ، فإنه لم يكفر أحد بالله ، ويدعي لنفسه الربوبية والإلهية مثل فرعون .

ولهذا ثنى الله قصته في القرآن في مواضع فإن القصص إنما هي أمثال مضرورية للدلالة على الإيمان ، وليس في الكفار أعظم من كفره ، والقرآن قد دل على كفره وعذابه في الآخرة في مواضع :

(أحدها) قوله تعالى في القصص : ﴿ فذَانِكَ بَرَهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأَتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴾ .

فأخبر سبحانه أنه أرسله إلى فرعون وقومه ، وأخبر أنهم كانوا قوما فاسقين ، وأخبر أنهم : ﴿ قالوا : ما هذا إلا سِحْرٌ مُفْتَرَى ﴾ وأخبر أن فرعون : ﴿ قال : ما عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾ وأنه أمر باتخاذ الصرح ليطلع إلى إله موسى ، وأنه يظنه كاذبا ، وأخبر أنه استكبر فرعون وجنوده ، وظنوا أنهم لا يرجعون إلى الله ، وأنه أخذ فرعون وجنوده فنبذهم في اليم ؛ فانظر كيف كان عاقبة الظالمين ، وأنه جعلهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون ، وأنه أتبعهم في الدنيا لعنة ويوم القيامة هم من المقبوحين .

فهذا نص في أن فرعون من الفاسقين ، المكذبين لموسى ، الظالمين ، الداعين إلى النار ، الملعونين في الدنيا بعد غرقهم المقبوحين في الدار الآخرة .

وهذا نص في أن فرعون بعد غرقه ملعون ، وهو في الآخرة مقبوح غير منصور ، وهذا إخبار عن غاية العذاب ، وهو موافق للموضع الثاني في سورة المؤمن وهو قوله : ﴿ وحاق بآل فرعون سوء العذاب * النار يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ وهذا إخبار عن فرعون وقومه ؛ أنه حاق بهم سوء العذاب في البرزخ ، وأنهم في القيامة يدخلون أشد العذاب ، وهذه الآية أحد ما استدلل به العلماء على عذاب البرزخ .

وإنما دخلت الشبهة على هؤلاء الجهال : لما سمعوا آل فرعون ، فظنوا أن فرعون خارج منهم ؛ وهذا تحريف للكلم عن مواضعه ، بل فرعون داخل في آل فرعون بلا نزاع بين أهل العلم بالقرآن ، واللغة ، يتبين ذلك بوجهه : -

(أحدها) أن لفظ آل فلان في الكتاب والسنة يدخل فيها ذلك الشخص ، مثل قومه في الملائكة الذي ضافوا إبراهيم : ﴿ إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين * إلا آل لوطٍ إنا لمنجوهم أجمعين * إلا امرأته ﴾ (١) ثم قال : ﴿ فلما جاء آل لوطٍ المرسلون قال ﴾ يعني لوطا : ﴿ إنكم قوم منكرون ﴾ وكذلك قوله : ﴿ إنا أرسلنا عليهم حاصباً إلا آل لوطٍ نجيناهم بسحر ﴾ (٢) ثم قال بعد ذلك : ﴿ ولقد جاء آل فرعون النذر * كذبوا بآياتنا كلها فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر ﴾ .

ومعلوم أن لوطا في هذه المواضع ، وكذلك فرعون : داخل في آل فرعون والمكذبين المأخوذين ، ومنه قول النبي ﷺ : « قولوا اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم » وكذلك قوله : « كما باركت على آل إبراهيم » فإبراهيم داخل في ذلك ، وكذلك قوله للحسن : « إن الصدقة لا تحل لآل محمد » .

وفي الصحيح عن عبد الله بن أبي أوفى قال : كان القوم إذا أتوا رسول الله ﷺ بصدقة يصلي عليهم ، فأتى أبي بصدقة فقال : « اللهم صل على آل أبي أوفى » وأبو أوفى هو صاحب الصدقة .

(١) سورة الحجر الآيات (٥٨ - ٦٣) .

(٢) سورة القمر الآية ٣٤ .

ونظير هذا الاسم أهل البيت ، فإن الرجل يدخل في أهل بيته ، كقول الملائكة : ﴿ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ (١) وقول النبي ﷺ : « سلمان منا أهل البيت » وقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ (٢) وذلك لأن آل الرجل ممن يؤول إليه ، ونفسه ممن يؤول إليه ، وأهل بيته هم من يأهله ، وهو ممن يأهل أهل بيته .

فقد تبين أن الآية التي ظنوا أنها حجة لهم : هي حجة عليهم ، في تعذيب فرعون مع سائر آل فرعون في البرزخ ، وفي يوم القيامة ، ويبين ذلك : أن الخطاب في القصة كلها إخبار عن فرعون وقومه . قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ * إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ ﴾ إلى قوله : ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ : مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغَ الْأَسْبَابَ * أسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰ إِلَهِ مُوسَىٰ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ * النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾ إلى قوله : ﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ (٣) .

فأخبر عقب قوله : ﴿ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ عن محاجتهم في النار ، وقول الضعفاء للذين استكبروا ، وقول المستكبرين للضعفاء : ﴿ إِنَّا كُلٌّ فِيهَا ﴾ ومعلوم أن فرعون هو رأس المستكبرين ، وهو الذي استخف قومه فأطاعوه ، ولم يستكبر أحد استكبار فرعون ، فهو أحق بهذا النعت والحكم من جميع قومه .

(الموضع الثاني) - وهو حجة عليهم لا لهم - قوله تعالى : ﴿ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ * يَقَدِّمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوَرْدُ الْمُرُودُ ﴾ إلى قوله : ﴿ بِئْسَ الرَّفْدُ الْمُرْفُودُ ﴾ فأخبر أن يقدم قومه ولم يقل يسوقهم ، وأنه أوردتهم النار . ومعلوم أن المتقدم إذا أورد المتأخرين النار : كان هو أول من يردها ، وإلا لم يكن قادماً ؛ بل كان سائقاً ؛ يوضح ذلك أنه قال : ﴿ وَاتَّبَعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ فعلم أنه وهم يردون النار ، وأنهم جميعاً ملعونون في الدنيا والآخرة .

(١) سورة هود الآية ٧٣ .
(٢) ورد الحديث في : البخاري ١٩٢/٢ كتاب الزكاة . باب صلاة الإمام ودعاؤه لصاحب الصدقة) ، مسلم ١٢١/٣ (كتاب الزكاة . باب الدعاء عن أبي بالصدقة) وأنظر الإصابة لابن حجر ٤٩٥/٢ . والحديث متفق عليه عن عبد الله بن أبي أوفى .
(٣) سورة غافر : الآيات من ٢٣ - ٤٨ .

وما أخلق المحاج عن فرعون أن يكون بهذه المثابة ، فإن المرء مع من أحب ﴿ والذين كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (١) وأيضاً فقد قال الله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا ﴾ (٢) يقول : هلا آمن قوم فنفعهم إيمانهم إلا قوم يونس .

وقال تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ؟ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ ، وَأَشَدَّ قُوَّةً وَأَثَارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ إلى قوله : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾ (٣) فأخبر عن الأمم المكذبين للرسول ، أنهم آمنوا عند رؤية البأس ، وأنه لم يك ينفعهم إيمانهم حينئذ ، وأن هذه سنة الله الخالية في عباده .

وهذا مطابق لما ذكره الله في قوله لفرعون : ﴿ آلَانَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ ، وَكُنْتَ مِنَ الْمُسْذِينَ ﴾ (٤) ؟ فإن هذا الخطاب هو استفهام إنكار أي الآن تؤمن وقد عصيت قبل ؟ فأنكر أن يكون هذا الإيمان نافعا أو مقبولا فمن قال : إنه نافع مقبول فقد خالف نص القرآن ، وخالف سنة الله التي قد خلت في عباده .

يبين ذلك أنه لو كان إيمانه حينئذ مقبولا : لدفع عنه العذاب كما دفع عن قوم يونس ، فإنهم لما قبل إيمانهم متعوا إلى حين ، فإن الإغراق هو عذاب على كفره فإذا لم يكن كافراً لم يستحق عذابا .

وقوله بعد هذا : ﴿ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِيَدِنَا لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَ آيَةً ﴾ (٥) يوجب أن يعتبر من خلفه ، ولو كان إنما مات مؤمنا لم يكن المؤمن مما يعتبر بإهلاكه وإغراقه . وأيضاً فإن النبي ﷺ لما أخبره ابن مسعود بقتل أبي جهل قال : « هذا فرعون هذه الأمة » فضرب النبي ﷺ المثل في رأس الكفار المكذبين له برأس الكفار المكذبين لموسى .

فهذا يبين أنه هو الغاية في الكفر ، فكيف يكون قد مات مؤمنا ؟ ومعلوم أن من مات مؤمنا : لا يجوز أن يوسم بالكفر ولا يوصف ؛ لأن الإسلام يهدم ما كان قبله ، وفي مسند أحمد وإسحاق وصحيح أبي حاتم ، عن عوف ابن مالك ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ في تارك الصلاة : « يأتي مع قارون ، وفرعون ، وهامان ، وابي بن خلف » .

(١) سورة الأنفال الآية ٧٣ .

(٢) سورة يونس الآية ٩٨ .

(٣) سورة غافر الآيات (٨٢ - ٨٥) .

(٤) سورة يونس الآية ٩١ .

(٥) سورة يونس الآية ٩٣ .

وسئل رحمه الله

عن قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ (١) وقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السُّجُلِ لِلْكِتَابِ ﴾ .

فأجاب : الحمد لله ، قال طوائف من العلماء أن قوله : ﴿ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ أراد بها سماء الجنة وأرض الجنة ، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ الْجَنَّةَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدُوسَ ، فَإِنَّهُ أَعْلَى الْجَنَّةِ ، وَأَوْسَطُ الْجَنَّةِ ، وَسَقْفُهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ » (٢) وقال بعض العلماء في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ (٣) هي أرض الجنة .

وعلى هذا فلا منافاة بين انطواء هذه السماء وبقاء السماء التي هي سقف الجنة ؛ إذ كل ما علا فإنه يسمى في اللغة سماء ، كما يسمى السحاب سماء ، والسقف سماء .

و « أيضا » فإن السموات وإن طويت وكانت كالمهل ، واستحالت عن صورتها ، فإن ذلك لا يوجب عدمها وفسادها ، بل أصلها باق ؛ بتحويلها من حال إلى حال ، كما قال تعالى : ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ ، وَالسَّمَاوَاتُ ﴾ (٤) وإذا بدلت فإنه لا يزال سماء دائمة ، وأرض دائمة والله أعلم .

(١) سورة هود الآية ١٠٨ .

(٢) ورد الحديث في : الترمذي (كتاب الجنة) ، ابن ماجه (كتاب الزهد) .

(٣) سورة الأنبياء الآية ١٠٥ .

(٤) سورة إبراهيم الآية ٤٨ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة يوسف

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

قول يوسف ﷺ لما قالت له امرأة العزيز : ﴿ هَيْتَ لَكَ : قَالَ : معاذَ الله ، إنه رَبِّي أحسنَ مثوأي ، إنه لا يُفْلِحُ الظالمونَ ﴾ (١) المراد بربه في أصح القولين هنا سيده ، وهو زوجها الذي اشتراه من مصر ، الذي قال لأمراته : ﴿ أكرمي مثواه ، عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولداً ﴾ (٢) قال الله تعالى : ﴿ وكذلك مكنا ليوسف في الأرض ، ولنعلمه من تأويل الأحاديث ، والله غالبٌ على أمره ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ (٣) .

فلما وصى به امرأته فقال لها : ﴿ أكرمي مثواه ﴾ قال يوسف : ﴿ إنه ربي أحسن مثوأي ﴾ ولهذا : ﴿ إنه لا يفلح الظالمون ﴾ والضمير في : ﴿ إنه ﴾ معلوم بينهما ، وهو سيدها .

وأما قوله تعالى : ﴿ لولا أن رأى برهانَ رَبِّه ﴾ (٣) فهذا خبر من الله تعالى أنه رأى برهان ربه ، وربه هو الله كما قال لصاحبي السجن : ﴿ ذَلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي ، إني تركتُ ملةَ قومٍ لا يؤمنونَ بالله ﴾ (٤) وقوله : ﴿ ربي ﴾ مثل قوله لصاحب الرؤيا : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ قال تعالى : ﴿ فأنساهُ الشيطانُ ذكرَ رَبِّه ﴾ (٥) قبل أنسى يوسف ذكر ربه لما قال :

(١) سورة يوسف الآية ٢٣ .

(٢) سورة يوسف الآيات ٢١ .

(٣) سورة يوسف الآية ٢٤ .

(٤) سورة يوسف الآية ٣٧ .

(٥) سورة يوسف الآية ٤٢ .

﴿ اذكرني عند ربك ﴾ .

وقيل : بل الشيطان أنسى الذي نجا منها ذكر ربه ، وهذا هو الصواب ، فإنه مطابق لقوله : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ قال تعالى : فأنساه الشيطان ذكر ربه ﴿ والضمير يعود إلى القريب ، إذا لم يكن هناك دليل على خلاف ذلك ؛ ولأن يوسف لم ينس ذكر ربه ؛ بل كان ذاكرًا لربه .

وقد دعاهما قبل تعبير الرؤيا إلى الإيمان بربه ، وقال لهما : ﴿ يا صاحبي السجن ! أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ؟ ما تَعْبُدُونَ من دُونِهِ إِلا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ ما أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا من سُلْطَانٍ ، إِنْ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ أَمَرَ أَنْ لا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

وقال لهما قبل ذلك : ﴿ لا يَأْتِيَكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ ﴾ (٢) أي في الرؤيا ﴿ إِلا نَبَأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ﴾ يعني التأويل ﴿ ذَلِكَما مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي ، إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ، وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبراهيمَ وإسحاقَ ويعقوبَ ، ما كانَ لَنَا أَنْ نَشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ، ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ ؛ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ ﴾ (٣) فبذا يذكر ربه عز وجل ، فإن هذا مما علمه ربه ؛ لأنه ترك ملة قوم مشركين لا يؤمنون بالله ، وإن كانوا مقرين بالصانع ولا يؤمنون بالآخرة ، واتبع ملة آباءه أئمة المؤمنين - الذين جعلهم الله أئمة يدعون بأمره - إبراهيم وإسحاق ويعقوب ؛ فذكر ربه ثم دعاهما إلى الإيمان بربه .

ثم بعد هذا عبر الرؤيا فقال : ﴿ يا صاحبي السجن . أَمَا أَحَدُكُمْما فَيسْقِي رَبُّهُ خَمْرًا ﴾ (٤) الآية ، ثم لما قضى تأويل الرؤيا : ﴿ قالَ للذي نجا مِنْهُما اذْكُرْني عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ فكيف يكون قد أنسى الشيطان يوسف ذكر ربه ؟ وإنما أنسى الشيطان الناجي ذكر ربه ، أي الذكر المضاف إلى ربه والمنسوب إليه ، وهو أن يذكر عنده يوسف . والذين قالوا ذلك القول ، قالوا : كان الأولى أن يتوكل على الله ، ولا يقول اذكرني عند ربك . فلما نسي أن

(١) سورة يوسف الآيات (٣٩ - ٤٠) .

(٢) سورة يوسف الآية ٣٧ .

(٣) سورة يوسف الآية ٣٨ .

(٤) سورة يوسف الآية ٤١ .

يتوكل على ربه جوزي بلبثه في السجن بضع سنين .

فيقال : ليس في قوله : ﴿ اذكريني عند ربك ﴾ ما يناقض التوكل ؛ بل قد قال يوسف : ﴿ إِنِ الْحَكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾^(١) كما أن قول أبيه : ﴿ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ ﴾^(٢) لم يناقض توكله ؛ بل قال : ﴿ وَمَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ، إِنِ الْحَكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾^(٣) .

و « أيضاً » فيوسف قد شهد الله له أنه من عباده المخلصين ، والمخلص لا يكون مخلصاً مع توكله على غير الله ، فإن ذلك شرك ، ويوسف لم يكن مشركاً لا في عبادته ولا توكله ، بل قد توكل على ربه في فعل نفسه بقوله : ﴿ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾^(٤) فكيف لا يتوكل عليه في أفعال عباده .

وقوله : ﴿ اذكريني عند ربك ﴾ مثل قوله لربه : ﴿ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾^(٥) فلما سأل الولاية للمصلحة الدينية لم يكن هذا مناقضاً للتوكل ، ولا هو من سؤال الإمارة المنهي عنه ، فكيف يكون قوله للفتى : ﴿ اذكريني عند ربك ﴾ مناقضاً للتوكل وليس فيه إلا مجرد إخبار الملك به ؛ ليعلم حاله ليتبين الحق ، ويوسف كان من أثبت الناس .

ولهذا بعد أن طلب ﴿ وقال الملك ائتوني به ﴾ قال : ﴿ ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن ؟ إن ربي بكيدهن عليم ﴾^(٦) فيوسف يذكر ربه في هذه الحال ، كما ذكره في تلك . ويقول : ﴿ ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة ﴾ فلم يكن في قوله له : ﴿ اذكريني عند ربك ﴾ ترك الواجب ، ولا فعل لمحرم ، حتى يعاقبه الله على ذلك بلبثه في السجن بضع سنين ، وكان القوم قد عزموا على حبسه إلى حين قبل هذا ظلماً له ، مع علمهم ببراءته من الذنب .

قال الله تعالى : ﴿ ثم بدا لهم من بعد ما رأوا الآيات ليسجننه حتى حين ﴾^(٧) ولبثه في السجن كان كرامة من الله في حقه ؛ ليتم بذلك صبره وتقواه ، فإنه بالصبر والتقوى نال ما

-
- (١) سورة يوسف الآية ٤٠ .
 - (٢) سورة يوسف الآية ٦٧ .
 - (٣) سورة يوسف الآية ٦٧ .
 - (٤) سورة يوسف الآية ٣٤ .
 - (٥) سورة يوسف الآية ٥٥ .
 - (٦) سورة يوسف الآية ٥٠ .
 - (٧) سورة يوسف الآية ٣٥ .

نال ؛ ولهذا قال : ﴿ أنا يوسف ، وهذا أخي ، قد منّ الله علينا ، إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين ﴾ (١) ولو لم يصبر ويتق بل أطاعهم فيما طلبوا منه جزعا من السجن لم يحصل له هذا الصبر والتقوى ، وفاته الأفضل باتفاق الناس .

لكن تنازع العلماء هل يمكن الإكراه على الفاحشة على قولين :

قيل لا يمكن ، كقول أحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهما ، قالوا : لأن الإكراه يمنع

الانتشار .

والثاني : يمكن ، وهو قول مالك والشافعي ، وابن عقيل ، وغيره من أصحاب أحمد ؛ لأن الإكراه لا ينافي الانتشار ، فإن الإكراه لا ينافي كون الفعل اختيارا ، بل المكروه يختار دفع أعظم الشرين بالتزام أدناهما ، وأيضا : فالانتشار بلا فعل منه ؛ بل قد يقيد ويضجع فتبأشره المرأة فتنتشر (شهوته) فتستدخل ذكره .

فعلى قول الأولين لم يكن محل له ما طلبت منه بحال ، وعلى القول الثاني فقد يقال الحبس ليس بإكراه يبيح الزنا ؛ بخلاف ما لو غلب على ظنه أنهم يقتلونه أو يتلفون بعض أعضائه ، فالنزاع إنما هو في هذا ، وهم لم يبلغوا به إلى هذا الحد ، وإن قيل كان يجوز له ذلك لأجل الإكراه لكن يفوته الأفضل .

وأیضا : فالإكراه إنما يحصل أول مرة ثم يباشر ، وتبقى له شهوة وإرادة في الفاحشة .

ومن قال : الزنا لا يتصور فيه الإكراه يقول : فرق بين ما لا فعل له - كالمقيد - وبين من له فعل ، كما أن المرأة إذا أضجعت وقيدت حتى فعل بها الفاحشة لم تأثم بالاتفاق ، وإن أكرهت حتى زنت ففيه قولان هما روايتان عن أحمد ؛ لكن الجمهور يقولون لا تأثم وقد دل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢) وهؤلاء يقولون : فعل المرأة لا يحتاج إلى انتشار ، وإنما هو كالإكراه على شرب الخمر ؛ بخلاف فعل الرجل ، وبسط هذا له موضع آخر .

و «المقصود» أن يوسف لم يفعل ذنبا ذكره الله عنه ، وهو سبحانه لا يذكر من الأنبياء ذنبا إلا ذكر استغفاره منه ، ولم يذكر عن يوسف استغفارا من هذه الكلمة ، كما لم يذكر عنه استغفار من مقدمات الفاحشة ؛ فعلم أنه لم يفعل ذنبا في هذا ولا هذا ؛ بل همّ همّا تركه الله ؛ فأثيب عليه حسنة ، كما قد بسط هذا في موضعه .

وأما ما يكفره الابتلاء من السيئات فذلك جوزي به صاحبه بالمصائب المكفرة ، كما في

(١) سورة يوسف الآية ٩٠ .

(٢) سورة النور الآية ٣٣ .

قوله ﷺ : « ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ، ولا هم ولا حزن ، ولا غم ولا أذى ، إلا كفر الله به خطاياها » (١) ولما أنزل الله تعالى هذه الآية ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ قال أبو بكر : يا رسول الله ! جاءت قاصمة الظهر ، وأينا لم يعمل سوءا ؟ فقال : « أأنت تحزن ؟ أأنت تنصب ؟ أأنت تصيبك الأوى ؟ فذلك مما تجزون به » .

فتبين أن قوله : ﴿ فأنساه الشيطان ذكر ربه ﴾ أي نسي الفتى ذكر ربه أن يذكر هذا لربه ، ونسي ذكر يوسف ربه ، والمصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول ، ويوسف قد ذكر ربه ونسي الفتى ذكر يوسف ربه ، وأنساه الشيطان أن يذكر ربه ؛ هذا الذكر الخاص ؛ فإنه وإن كان يسقي ربه خمرا فقد لا يخطر هذا الذكر بقلبه ، وأنساه الشيطان تذكير ربه ، وإذكار ربه لما قال : ﴿ اذكرنى ﴾ أمره بإذكار ربه فأنساه الشيطان إذكار ربه ، فإذكار ربه أن يجعله ذاكرة فأنساه الشيطان أن يجعل ربه ذاكرة ليوسف ، والذكر هو مصدر ، وهو اسم فقد يضاف من جهة كونه اسما ؛ فيعم هذا كله ؛ أي أنساه الذكر المتعلق بربه ، والمضاف إليه .

ومما يبين أن الذي نسي ربه هو الفتى لا يوسف قوله بعد ذلك : ﴿ وقال الذي نجا منهما - وادكر بعد أمة - أنا أنبئكم بتأويله فأرسلون ﴾ (٢) وقوله : ﴿ وادكر بعد أمة ﴾ دليل على أنه كان نسي فادكر .

فإن قيل : لا ريب أن يوسف سمى السيد ربّا في قوله : ﴿ اذكرنى عند ربك ﴾ و ﴿ ارجع إلى ربك ﴾ ونحو ذلك . وهذا كان جائزا في شرعه ، كما جاز في شرعه أن يسجد له أبواه وإخوته ، وكما جاز في شرعه أن يؤخذ السارق عبداً ، وإن كان هذا منسوخا في شرع محمد ﷺ .

وقوله : ﴿ إنه ربي أحسن مثواي ﴾ إن أراد به السيد فلا جناح عليه ؛ لكن معلوم أن ترك الفاحشة خوفاً لله واجب ولورضي سيدها ، ويوسف عليه السلام تركها خوفاً من الله . ﴿ ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه ﴾ قال تعالى : ﴿ كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين ﴾ وقال يوسف أيضا : ﴿ رب السجن أحب إليّ مما يدعونني إليه ، وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين ، فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن إنه هو السميع العليم ﴾ فدل على أنه كان معه من خوف الله ما يزعجه عن الفاحشة ، ولورضي بها الناس ، وقد دعا ربه عز وجل أن يصرف عنه كيدهن .

(١) سبق تخريج الحديث في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(٢) سورة يوسف الآية ٤٥ .

وقوله : ﴿ السجن أحب إليّ مما يدعونني إليه ﴾ بصيغة جمع التذكير وقوله : ﴿ كيدهن ﴾ بصيغة جمع التانيث ، ولم يقل مما يدعيني إليه ، دليل على الفرق بين هذا وهذا ، وأنه كان من الذكور من يدعوه مع النساء إلى الفاحشة بالمرأة ، وليس هناك إلا زوجها ، وذلك أن زوجها كان قليل الغيرة ، أو عديمها ، وكان يجب امرأته ويطيعها ؛ ولهذا لما اطلع على مرادتها قال : ﴿ يوسف أعرض عن هذا ، واستغفري لذنبك إنك كنت من الخاطئين ﴾ (١) فلم يعاقبها ، ولم يفرق بينها وبين يوسف ، حتى لا تتمكن من مرادته ، وأمر يوسف أن لا يذكر ما جرى لأحد محبة منه لامرأته ، ولو كان فيه غيرة لعاقب المرأة .

ومع هذا فشاعت القصة واطلع عليها الناس من غير جهة يوسف حتى تحدثت بها النسوة في المدينة ، وذكروا أنها تراود فتاها عن نفسه ، وهذا : ﴿ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهَا وَأَعْتَدْتُ لَهُنَّ مَتَكًا ، وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا ﴾ وأمرت يوسف أن يخرج عليهن ؛ ليضمن عذرها على مرادته ، وهي تقول لهن : ﴿ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ ، وَلَقَدْ رَاودْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ ؛ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا أَمَرَهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَنَّ مِنَ الصَّاعِرِينَ ﴾ (٢) .

وهذا يدل على أنها لم تزل متمكنة من مرادته ، والخلوة به مع علم الزوج بما جرى ، وهذا من أعظم الدياثة ، ثم إنه حبس فإنما حبس بأمرها ، والمرأة لا تتمكن من حبسه إلا بأمر الزوج ، فالزوج هو الذي حبسه . وقد روي أنها قالت : هذا القبطي هتك عرضي فحبسه ؛ وحبسه لأجل المرأة معاونة لها على مطلبها لدياثته ، وقلة غيرته ، فدخل هو في من دعا يوسف إلى الفاحشة .

فعلم أن يوسف لم يترك الفاحشة لأجله ، ولا لخوفه منه بل قد علم يقينا أنه لم يكن يخاف منه ، وأن يوسف لو أعطها ما طلبت لم يكن الزوج يدري ، ولو درى فلعله لم يكن ينكر ؛ فإنه قد درى بالمرادة والخلوة التي هي مقتضية لذلك في الغالب فلم ينكر ، ولو قدر أنه هم بعقوبة يوسف فكانت هي الحاكمة على الزوج القاهرة له . وقد قال النبي ﷺ : « ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لب الرجل الحازم من إحدائكن » ولما راجعنه في إمامة الصديق قال : « إنكن لأنتنّ صواحب يوسف » (٣) ولما أنشده الأعشى .

وهن شر غالب لمن غلب

(١) سورة يوسف الآية ٢٩ .

(٢) انظر الآيات (٣١ - ٣٣) .

(٣) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء) ، الترمذي (المنقب) ، الموطأ (سفر) ، الدارمي (المقدمة) ، النسائي (الإمامة) ، ابن حنبل ٩٦/٦ .

استعداد ذلك منه وقال : وهن شر غالب لمن غلب . فكيف لا تغلب مثل هذا الزوج وتمنعه من عقوبة يوسف ؟ وقد عهد الناس خلقا من الناس تغلبهم نساؤهم ؛ من نساء التتر وغيرهم ، يكون لامرأته غرض فاسد في فتاه أو فتاها ، وتفعل معه ما تريد ، وإن أراد الزوج أن يكشف أو يعاقب منعه ودفعته ؛ بل وأهانته وفتحت عليه أبوابا من الشر بنفسها ، وأهلها وحشمها ، والمطالبة بصداقها وغير ذلك ؛ حتى يتمنى الرجل الخلاص منها رأسا برأس ، مع كون الرجل فيه غيرة فكيف مع ضعف الغيرة ؟ !

فهذا كله يبين أن الداعي ليوسف إلى ترك الفاحشة كان خوف الله لا خوفا من السيد ، فلماذا قال : ﴿ إنه ربي أحسن مثواي ، إنه لا يفلح الظالمون ﴾^(١) قيل هذا مما يبين محاسن يوسف ، ورعايته لحق الله وحق المخلوقين ، ودفعه الشر بالتالي هي أحسن ، فإن الزنا بامرأة الغير فيه حقان مانعان ، كل منهما مستقل بالتحريم .

فالفاحشة حرام لحق الله ولورضي الزوج ، وظلم الزوج في امرأته حرام لحقه ، بحيث لو سقط حق الله بالتوبة منه فحق هذا في امرأته لا يسقط ، كما لو ظلمه وأخذ ماله وتاب من حق الله لم يسقط حق المظلوم بذلك ، ولهذا جاز للرجل إذا زنت امرأته أن يقذفها ويلاعنها ، ويسعى في عقوبتها بالرجم ، بخلاف الأجنبي فإنه لا يجوز له قذفها ولا يلاعن ، بل يجد إذا لم يأت بأربعة شهداء ، فإفساد المرأة على زوجها من أعظم الظلم لزوجها ، وهو عنده أعظم من أخذ ماله .

ولهذا يجوز له قتله دفعا عنها باتفاق العلماء إذا لم يندفع إلا بالقتل بالاتفاق ، ويجوز في أظهر القولين قتله وإن اندفع بدونه ، كما في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما أتاه رجل بيده سيف فيه دم ، وذكر أنه وجد رجلا تفخذ امرأته فضربه بالسيف فأقره عمر على ذلك وشكره ، وقبل قوله أنه قتله لذلك ، إذ ظهرت دلائل ذلك .

وهذا كما لو اطلع رجل في بيته فإنه يجوز له أن يفتق عينه ابتداء ، وليس عليه أن يندره ، هذا أصح القولين ، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : لو اطلع رجل في بيتك ففقت عينه ما كان عليك شيء^(٢) وكذلك قال في الذي عض يد غيره فنزع يده فانقلعت أسنان العاص .

وهذا مذهب فقهاء الحديث . وأكثر السلف ، وفي المسألتين نزاع ليس هذا موضعه ؛ إذ المقصود أن الزاني بامرأة غيره ظالم للزوج وللزوج حق عنده ، ولهذا ذكر النبي ﷺ أن من زنى

(١) سورة يوسف الآية ٢٣ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الديات) ، النسائي (القسامة) ، ابن حنبل ٤٢/٣ .

بامرأة المجاهد فإنه يمكن يوم القيامة من حسناته يأخذ منها ما شاء .

وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال : قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : « أن تجعلَ لله نداً وهو خلقك » قلت ثم أي ؟ قال : « أن تقتلَ ولدك خشيةً أن يطعمَ معك » قلت : ثم أي ؟ قال : « أن تزاني بحليلة جارك »^(١) فذكر الزنا بحليلة الجار ، فعلم أن للزوج حقاً في ذلك ، وكان ظلم الجار أعظم ؛ للحاجة إلى المجاورة .

وإن قيل : هذا قد لا يمكن زوج المرأة أن يحترز منه ، والجار عليه حق زائد على حق الأجنبي ، فكيف إذا ظلم في أهله والجيران يأمن بعضهم بعضاً ، ففي هذا من الظلم أكثر مما في غيره ، وجاره يجب عليه أن يحفظ امرأته من غيره ، فكيف يفسدها هو .

فلما كان الزنا بالمرأة المزوجه له علتان كل منهما تستقل بالتحريم ، مثل لحم الخنزير الميت : علل يوسف ذلك بحق الزوج ، وإن كان كل من الأمرين مانعاً له ، وكان في تعليقه بحق الزوج فوائد .

« منها » أن هذا مانع تعرفه المرأة وتعذره به ، بخلاف حق الله تعالى فإنها لا تعرف عقوبة الله في ذلك .

و « منها » أن المرأة قد ترتدع بذلك ، فترعى حق زوجها ، إما خوفاً وإما رعاية لحقه ، فإنه إذا كان المملوك يمتنع عن هذا رعاية لحق سيده فالمرأة أولى بذلك ، لأنها خائفة في نفس المقصود منها ، بخلاف المملوك فإن المطلوب منه الخدمة ، وفاحشته بمنزلة سرقة المرأة من ماله .

و « منها » أن هذا مانع مؤسس لها فلا تطمع فيه لا بنكاح ولا بسفاح ، بخلاف الخلية من الزوج ، فإنها تطمع فيه بنكاح حلال .

و « منها » أنه لو علل بالزنا فقد تسعى هي في فراق الزوج ، والتزوج به ، فإن هذا إنما يحرم لحق الزوج خاصة ، ولهذا إذا طلقت امرأته باختياره جاز لغيره أن يتزوجها . ولو طلقها ليتزوج بها - كما قال سعد بن الربيع لعبد الرحمن بن عوف إن لي امرأتين فاختر أيتها شئت حتى أطلقها وتتزوجها - لكنه بدون رضاه لا يحل ، كما في المسند عن النبي ﷺ أنه قال : « ليس منا من خيب امرأة على زوجها ولا عبداً على مواليه » وقد حرم النبي ﷺ أن يخاطب الرجل على خطبة أخيه ، ويستام على سوم أخيه ، فإذا كان بعد الخطبة وقبل العقد لا يحل له أن يطلب التزوج بامرأته فكيف بعد العقد ، والدخول والصحة ؟ !

(١) ورد الحديث في : البخاري (التفسير . تفسير سورة آل عمران) ، ومسلم (كتاب الإيمان) ، أبو داود (كتاب الطلاق) ، الترمذي (التفسير) ، ابن حنبل ٣٥/١ .

فلو علل بأن هذا زنا محرم ربما طمعت في أن تفارق الزوج وتتزوجه ، فإن كيدهن عظيم ؛ وقد جرى مثل هذا . فلما علل بحق سيده وقال : ﴿ إنه ربي أحسن مثوأي ﴾ يئست من ذلك ، وعلمت أنه يراعي حق الزوج ، فلا يزاحمه في امرأته البتة ، ثم لو قدر مع هذا أن الزوج رضي بالفاحشة وأباح امرأته لم يكن هذا مما يبيحها لحق الله ولحقه أيضا ، فإنه ليس كل حق للإنسان له أن يسقطه ، ولا يسقط بإسقاطه ، وإنما ذلك فيما يباح له بذله ، وهو ما لا ضرر عليه في بذله ، مثل ما يعطيه من فضل مال ونفع .

وأما ما ليس له بذله فلا يباح بإباحته ، كما لو قال له : علمني السحر والكفر والكهانة ! وأنت في حل من إصلاي ، أو قال له : بعني رقيقا وخذ ثمني ، وأنت في حل من ذلك .

وكذلك إذا قال : افعل بي أو بابني أو بامرأتي أو بإمائي الفاحشة لم يكن هذا مما يسقط حقه فيه بإباحته ، فإنه ليس له بذل ذلك ، ومعلوم أن الله يعاقبها على الفاحشة وإن تراضيا بها ؛ لكن المقصود أن في ذلك أيضا ظلما لهذا الشخص لا يرتفع بإباحته ، كظلمه إذا جعله كافرا أو قيقا ، فإن كونه يفعل به الفاحشة أو بأهله فيه ضرر عليه لا يملك إباحته كالضرر عليه في كونه كافرا ، وهو كما لو قال له : أزل عقلي وأنت في حل من ذلك ؛ فإن الإنسان لا يملك بذل ذلك ، بل هو ممنوع من ذلك ، كما يمنع السفیه من التصرف في ماله ، أو إسقاط حقوقه وكذلك المجنون والصغير ؛ فإن هؤلاء محجور عليهم لحقهم .

ولهذا لو أذن له الصبي أو السفیه في أخذ ماله لم يكن له ذلك ، ومن أذن لغيره في تكفيره أو تجنيته أو تخنيته والإفحاش به وبأهله فهو من أسفه السفهاء ، وهذا مثل الربا ، فإنه وإن رضي به المرابي وهو بالغ رشيد لم يبح ذلك ؛ لما فيه من ظلمه ؛ ولهذا له أن يطالبه بما قبض منه من الزيادة ، ولا يعطيه إلا رأس ماله ، وإن كان قد بذله باختياره ، ولو كان التحريم لمجرد حق الله تعالى لسقط برضاه ، ولو كان حقه إذا أسقطه سقط لما كان له الرجوع في الزيادة ، والإنسان يجرم عليه قتل نفسه أعظم مما يجرم عليه قتل غيره . فلو قال لغيره : اقتلني لم يملك منه أعظم مما يملك هو من نفسه .

ولهذا يوم القيامة يتظلم من الأكبر ، وهم لم يكرهوهم على الكفر ، بل باختيارهم كفروا . قال تعالى : ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ، يَقُولُونَ : يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ، وَقَالُوا : رَبَّنَا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ، رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُتُهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ (١) وقال : ﴿ حتى إذا أداركوا فيها جميعاً قالت أحرأهم

(١) سورة الأحزاب الآيات (٦٦ - ٦٨) .

لِأُولَئِهِمْ : رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ ، قَالَ : لِكُلِّ ضِعْفٍ ، وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا اللَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴾ (٢) .

وكذلك الناس يلعنون الشيطان ، وإن كان لم يكرههم على الذنوب ؛ بل هم باختيارهم أذنبوا .

فإن قيل : هؤلاء يقولون لشياطين الإنس والجن : نحن لم نكن نعلم أن في هذا علينا ضررا ، ولكن أنتم زيتتم لنا هذا وحسنتموه حتى فعلناه ، ونحن كنا جاهلين بالأمر . قيل : كما نعلم أن الجاهل بما عليه في الفعل من الضرر لا عبرة برضاه وإذنه ، وإنما يصح الرضاء والإذن ممن يعلم ما يأذن فيه ويرضى به ، وما كان على الإنسان فيه ضرر راجح لا يرضى به إلا لعدم علمه ، وإلا فالنفس تمتنع بذاتها من الضرر الراجح .

ولهذا كان من اشترى المعيب والمدلس والمجهول السعر ولم يعلم بحاله غير راض به ؛ بل له الفسخ بعد ذلك ؛ كذلك الكفر والجنون والفاحشة بالأهل لا يرضى بها إلا من لم يعلم بما فيها من الضرر عليه ، فإذا أذن فيها لم يسقط حقه ؛ بل يكون مظلوما ، ولو قال : أنا أعلم ما فيها من العقاب وأرضى به كان كذبا ؛ بل هو من أجهل الناس بما يقوله .

ولهذا لو تكلم بكلام لا يفهم معناه ، وقال نويت موجه عند الله لم يصح ذلك في أظهر القولين ، مثل أن يقول : « بهشم » ولا يعرف معناها ، أو يقول : أنت طالق إن دخلت الدار وينوي موجهها من العربية ، وهو لا يعرف ذلك ؛ فإن النية والقصد والرضا مشروط بالعلم ، فما لم يعلمه لا يرضى به ، إلا إذا كان راضيا به مع العلم ، ومن كان يرضى بأن يكفر ويجن وتفعل الفاحشة به وبأهله . فهو لا يعلم ما عليه في ذلك من الضرر ؛ بل هو سفيه ، فلا عبرة برضاه وإذنه ؛ بل له حق عند من ظلمه وفعل به ذلك غير ما لله من الحق . وإن كان حق هذا دون حق المنكر المانع .

أحس

ولهذا قال يوسف عليه السلام : ﴿ إِنَّهُ رَبِّيَ مُثَوِّبِيهِ إِنَّهُ لَا يَفْلَحُ الظَّالِمُونَ ﴾ يقول : متى أفسدت امرأته كنت ظلما بكل حال ، وليس هذا جزاء إحسانه إلي .

والناس إذا تعاونوا على الإثم والعدوان أبغض بعضهم بعضا ، وإن كانوا فعلوه بتراضيههم ، قال طاووس : ما اجتمع رجلان على غير ذات الله إلا تفرقا عن تقال ، وقال

(١) سورة الأعراف الآية ٣٨ .

(٢) سورة فصلت الآية ٣٩ .

الخليل عليه السلام : ﴿ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ ، وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ ، وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ (١) ، وهؤلاء لا يكفر بعضهم ببعض ويلعن بعضهم بعضا لمجرد كونه عصى الله ؛ بل لما حصل له بمشاركته ومعاونته من الضرر ، وقال تعالى عن أهل الجنة التي أصبحت كالصريم : ﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَامَمُونَ ﴾ (٢) أي يلوم بعضهم بعضا . وقال : ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ (٣) .

فالمخاللة إذا كانت على غير مصلحة الاثني كانت عاقبتها عداوة ، وإنما تكون على مصلحةها إذا كانت في ذات الله فكل منها وإن بذل للآخر إعانة على ما يطلبه واستعان به بإذنه فيما يطلبه ، فهذا التراضي لا اعتبار به ؛ بل يعود تباغضا وتعاديا وتلاعنا ، وكل منهما يقول للآخر : لولا أنت ما فعلت أنا وحدي هذا : فهلاكي كان مني ومنك .

والرب لا يمنعها من التباغض والتعادي والتلاعن ، فلو كان أحدهما ظالما للآخر فيه لنهى عن ذلك ، ويقول كل منهما للآخر : أنت لأجل غرضك أوقعتني في هذا ؛ كالزانيين كل منهما يقول للآخر لأجل غرضك فعلت معي هذا . ولو امتنعت لم أفعل أنا هذا ؛ لكن كل منهما له على الآخر مثل ما للآخر عليه ؛ فتعادلا .

ولهذا إذا كان الطلب والمرادة من أحدهما أكثر كان الآخر يتظلمه ويلعنه أكثر ، وإن تساويا في الطلب تقاوما ؛ فإذا رضي الزوج بالديانة فإنما هو لإرضاء الرجل أو المرأة لغرض له آخر ؛ مثل أن يكون محبا لها ؛ ولا تقييم معه إلا على هذا الوجه فهو يقول للزاني بها : أنت لغرضك أفسدت علي امرأتي ، وأنا إنما رضيت لأجل غرضها ، فأنت لما أفسدت علي امرأتي وظلمتني فعلت معي ما فعلت .

ومن ذلك أنه لو قال : إني أخاف الله أن يعاقبني ونحو ذلك لقالت : أنت إنما تترك غرضي لغرضك في النجاة ، وأنا سيدتك ، فينبغي أن تقدم غرضي على غرضك ، فلما قال : ﴿ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنُ مَثْوَايَ ﴾ علل بحق سيده الذي يجب عليه وعليها رعاية حقه .

فصل

وفي قول يوسف : ﴿ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ، وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي

(١) سورة العنكبوت الآية ٢٥ .

(٢) سورة القلم الآية ٣٠ .

(٣) سورة الزخرف الآية ٦٧ .

كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿١﴾ عبرتان :

« إحداهما » اختيار السجن والبلاء على الذنوب والمعاصي .

و « الثانية » طلب سؤال الله ودعائه أن يثبت القلب على دينه ، ويصرفه إلى طاعته ، وإلا فإذا لم يثبت القلب وإلا صبا إلى الأمرين بالذنوب ، وصار من الجاهلين .

ففي هذا توكل على الله واستعانة به أن يثبت القلب على الإيمان والطاعة ، وفيه صبر على المحنة والبلاء ، والأذى الحاصل إذا ثبت على الإيمان والطاعة .

وهذا كقول موسى عليه السلام لقومه : ﴿ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا ، إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ ﴿١﴾ لما قال فرعون : ﴿ سَنَقْتُلُ أَبْنَاءَهُمْ ، وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ، وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ . قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ : اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا ، إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ ﴿٢﴾ .

وكذلك قوله : ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُبَوِّئَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَلَآجِرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ ﴿٣﴾ .

ومنه قول يوسف عليه السلام : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ وهو نظير قوله : ﴿ وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً ﴾ ﴿٤﴾ وقوله : ﴿ وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ ﴿٥﴾ وقوله : ﴿ بَلَى إِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ ﴿٦﴾ .

فلا بد من التقوى بفعل المأمور والصبر على المقدور ، كما فعل يوسف عليه السلام : اتقى الله بالعفة عن الفاحشة ، وصبر على أذاهم له بالمرأودة والحبس ، واستعان الله ودعاه ، حتى يثبتته على العفة فتوكل عليه أن يصرف عنه كيدهم ، وصبر على الحبس .

وهذا كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ ، فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً

(١) سورة يوسف الآية ٣٣ .

(٢) سورة الأعراف الآية ١٢٨ .

(٣) سورة النحل الآيات (٤١ - ٤٢) .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٢٠ .

(٥) سورة آل عمران الآية ١٨٦ .

(٦) سورة آل عمران الآية ١٢٥ .

الناس كعذابِ الله ﴿١﴾ وكما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ النَّاسِ مِنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ، فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ فَتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ ، خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ، ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانِ الْمُبِينِ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نَفْعَ لَهُ ، ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ يَدْعُو مَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ، لِبَشَرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٢﴾ فإنه لا بد من أذى لكل من كان في الدنيا ، فإن لم يصبر على الأذى في طاعة الله ، بل اختار المعصية ، كان ما يحصل له من الشر أعظم مما فر منه بكثير . ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَئِذْ نُنَايِظُكَ لِي وَلَا تَفْتِنِي ، أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾ ﴿٣﴾ .

ومن احتمل الهوان والأذى في طاعة الله على الكرامة والعز في معصية الله كما فعل يوسف عليه السلام وغيره من الأنبياء والصالحين ، كانت العاقبة له في الدنيا والآخرة ، وكان ما حصل له من الأذى قد انقلب نعيماً وسروراً ، كما أن ما يحصل لأرباب الذنوب من التمتع بالذنوب ينقلب حزناً وثبوراً .

فيوسف ﷺ خاف الله من الذنوب ، ولم يخف من أذى الخلق وحبسهم إذ أطاع الله ، بل أثر الحبس والأذى مع الطاعة على الكرامة والعز وقضاء الشهوات ونيل الرياسة والمال مع المعصية ، فإنه لو وافق امرأة العزيز نال الشهوة ، وأكرمته المرأة بالمال والرياسة ، وزوجها في طاعتها ، فاختار يوسف الذل والحبس ، وترك الشهوة والخروج عن المال والرياسة ، مع الطاعة على العز والرياسة والمال وقضاء الشهوة مع المعصية .

بل قدم الخوف من الخالق على الخوف من المخلوق ، وإن آذاه بالحبس والكذب فإنها كذبت عليه ؛ فزعمت أنه راودها ثم حسبته بعد ذلك .

وقد قيل : إنها قالت لزوجها إنه هتك عرضي لم يمكنها أن تقول له راودني ، فإن زوجها قد عرف القصة ؛ بل كذبت عليه كذبة تروج على زوجها . وهو أنه قد هتك عرضها بإشاعة فعلها ، وكانت كاذبة على يوسف لم يذكر عنها شيئاً ؛ بل كذبت أولاً وآخراً ؛ كذبت عليه بأنه طلب الفاحشة ، وكذبت عليه بأنه أشاعها ، وهي التي طالبت وأشاعت ، فإنها قالت للنسوة : فذلكن الذي لمتنني فيه . ولقد راودته عن نفسه فاستعصم . فهذا غاية الإشاعة لفاحشتها لم تستر نفسها .

والنساء أعظم الناس إخباراً بمثل ذلك ، وهن قبل أن يسمعن قولها قد قلن في المدينة : ﴿ امرأة العزيز تُراوِدُ فَتَأْخُذُ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ فكيف إذا اعترفت بذلك وطلبت رفع الملام عنها ؟

(١) سورة العنكبوت الآية ١٠ .

(٢) سورة الحج الآيات (١٠-١٣) .

(٣) سورة التوبة الآية ٤٩ .

وقد قيل : إنهن أعنها في المراودة ، وعذله على الامتناع . ويدل على ذلك قوله : ﴿ وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن ﴾ وقوله : ﴿ أرجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن ، إن ربي بكيدهن عليم ﴾ فدل على أن هناك كيذا منهم ، وقد قال لهن الملك : ﴿ ما خطبكن إذ راودتن يوسف عن نفسه ، قلن حاش لله ما علمنا عليه من سوء ، قالت امرأة العزيز : الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ﴾ (١) فهن لم يراودنه لأنفسهن ؛ إذ كان ذلك غير ممكن ، وهو عند المرأة في بيتها وتحت حجرها ؛ لكن قد يكن أعن المرأة على مطلوبها .

وإذا كان هذا في فعل الفاحشة فغيرها من الذنوب أعظم ، مثل الظلم العظيم للخلق ، قتل النفس المعصومة ، ومثل الإشراك بالله ، ومثل القول على الله بلا علم . قال تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ، ما ظهر منها وما بطن ، والإثم والبغي بغير الحق ، وأن تُشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ (٢) فهذه أجناس المحرمات التي لا تباح بحال ، ولا في شريعة ، وما سواها - وإن حرم في حال - فقد يباح في الحال .

فصل (*)

وأما قوله : ﴿ ولقد هممت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه ﴾ فالهم اسم جنس تحته نوعان كما قال الإمام أحمد الهم همان هم خطرات وهم إصرار . وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم إن العبد إذا هم بسيئة لم تكتب عليه . وإذا تركها لله كتبت له حسنة ، وإن عملها كتبت له سيئة واحدة ، وإن تركها من غير أن يتركها لله لم تكتب له حسنة ولا تكتب عليه سيئة ، ويوسف عليه السلام هم هما تركه لله ، ولذلك صرف الله عنه السوء والفحشاء لإخلاصه ، وذلك إنما يكون إذا قام المقتضى للذنب وهو الهم وعارضه الإخلاص الموجب لانصراف القلب عن الذنب لله ، فيوسف عليه السلام لم يصدر منه إلا حسنة يثاب عليها وقال تعالى : ﴿ إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون ﴾ وأما ما ينقل من أنه حل سراويله ، وجلس مجلس الرجل من المرأة ، وأنه رأى صورة يعقوب عاضاً

(١) سورة يوسف الآية ٥٠ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(*) الفتاوى الكبرى ب / ٣٣٩ ط القاهرة .

على يده ، وأمثال ذلك فكله مما لم يخبر الله به ولا رسوله ، وما لم يكن كذلك ، فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذباً على الأنبياء ، وقدحا فيهم ، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله ، لم ينقل من ذلك أحد عن نبينا ﷺ حرفاً واحداً .

وقوله : ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي ﴾ فمن كلام امرأة العزيز كما يدل القرآن على ذلك دلالة بينة لا يرتاب فيها من تدبر القرآن حيث قال تعالى : ﴿ وقال الملك ائتوني به فلما جاءه الرسول قال أرجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن إن ربي بكيدهن عليم ﴾ قال ما خطبكن إذ راودتن يوسف عن نفسه قلن حاش الله ما علمنا عليه من سوء ، قالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب وأن الله لا يهدي كيد الخائنين وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي إن ربي غفور رحيم ﴾ فهذا كله كلام امرأة العزيز ويوسف إذ ذاك في السجن لم يحضر بعد إلى الملك ، ولا سمع كلامه ولا رآه . ولكن لما ظهرت براءته في غيبته كما قالت امرأة العزيز ﴿ ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب ﴾ أي لم أخنه في حال مغيبه عني وإن كنت في حال شهوده راودته . فحينئذ ﴿ قال الملك ائتوني به أستخلصه لنفسي فلما كلمه قال إنك اليوم لدينا مكين أمين ﴾ وقد قال كثير من المفسرين : إن هذا من كلام يوسف ، ومنهم من لم يذكر إلا هذا القول وهو قول في غاية الفساد ، ولا دليل عليه بل الأدلة تدل على نقيضه وقد بسط الكلام على هذه الأمور في غير هذا الموضوع .

فصل

واختيار النبي ﷺ له ولأهله الاحتباس في شعب بني هاشم بضع سنين ، لا يبائعون ولا يشارون ؛ وصبيانهم يتضاغون من الجوع ، قد هجرهم وقلاهم قومهم ، وغير قومهم . هذا أكمل من حال يوسف عليه السلام .

فإن هؤلاء كانوا يدعون الرسول إلى الشرك ، وأن يقول على الله غير الحق . يقول : ما أرسلني ولا نهى عن الشرك . وقد قال تعالى : ﴿ وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك ، لتفتري علينا غيره ، وإذا لاتخذوك خليلاً ، ولولا أن تبنتك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً ، إذا لذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ، ثم لا تجد لك علينا نصيراً ، وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ؛ ليخرجوك منها ؛ وإذا لا يلبثون خلافك إلا قليلاً ، سنة من أرسلنا قبلك من رسلنا ، ولا تجد لستتنا تحويلاً ﴾ (١) .

(١) سورة الإسراء الآيات (٧٣ - ٧٧) .

وكان كذب هؤلاء على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف ؛ فإنهم قالوا : إنه ساحر ، وإنه كاهن ، وإنه مجنون ، وإنه مفتر . وكل واحدة من هؤلاء أعظم من الزنا والقذف ؛ لا سيما الزنا المستور الذي لا يدري به أحد . فإن يوسف كذب عليه في أنه زنى . وأنه قذفها وأشاع عنها الفاحشة ؛ فكان الكذب على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف .

وكذلك الكذب على أولي العزم ، مثل نوح وموسى ، حيث يقال عن الواحد منهم : إنه مجنون ، وإنه كذاب ، يكذب على الله ، وما لقي النبي ﷺ وأصحابه من أذى المشركين أعظم من مجرد الحبس ، فإن يوسف حبس وسكت عنه ، والنبي ﷺ وأصحابه كانوا يؤذون بالأقوال والأفعال مع منعهم من تصرفاتهم المعتادة .

وهذا معنى الحبس ، فإنه ليس المقصود بالحبس سكناه في السجن بل المراد منعه من التصرف المعتاد . والنبي ﷺ لم يكن له حبس ، ولا لأبي بكر ؛ بل أول من اتخذ السجن عمر ، وكان النبي ﷺ يسلم الغريم إلى غريمه ، ويقول : « ما فعل أسيرك » فيجعله أسيرا معه ، حتى يقضيه حقه ، وهذا هو المطلوب من الحبس .

والصحابه - رضي الله عنهم - منعوهم من التصرف بمكة أذى لهم ، حتى خرج كثير منهم إلى أرض الحبشة ، فاختاروا السكنى بين أولئك النصارى عند ملك عادل على السكنى بين قومهم ، والباقون أخرجوا من ديارهم وأموالهم أيضا مع ما آذوهم به ، حتى قتلوا بعضهم ، وكانوا يضربون بعضهم ويمنعون بعضهم ما يحتاج إليه ، ويضعون الصخرة على بطن أحدهم في رمضاء مكة ، إلى غير ذلك من أنواع الأذى .

وكذلك المؤمن من أمة محمد ﷺ يختار الأذى في طاعة الله على الإكرام مع معصيته ، كأحمد بن حنبل اختار القيد والحبس والضرب على موافقة السلطان ، وجنده ، على أن يقول على الله غير الحق في كلامه ، وعلى أن يقول ما لا يعلم أيضا ، فإنهم كانوا يأتون بكلام يعرف أنه مخالف للكتاب والسنة ؛ فهو باطل ، ويكلام مجمل يحتاج إلى تفسير ؛ فيقول لهم الإمام أحمد : ما أدري ما هذا ؟ فلم يوافقهم على أن يقول على الله غير الحق . ولا على أن يقول على الله ما لا يعلم .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

ثم إن يوسف عليه الصلاة والسلام كان شاباً عزيزاً أسيراً في بلاد العدو ، حيث لم يكن هناك أقارب أو أصدقاء فيستحي منهم إذا فعل فاحشة ، فإن كثيرا من الناس يمنع من واقعة

القبايح حياؤه ممن يعرفه ، فإذا تغرب فعل ما يشتهيه . وكان أيضا خاليا لا يخاف مخلوقا ، فحكم النفس الأمانة - لو كانت نفسه كذلك - أن يكون هو المتعرض لها ؛ بل يكون هو المتحيل عليها ، كما جرت به عادة كثير ممن له غرض في نساء الأكابر إن لم يتمكن من الدعوة ابتداء . فأما إذا دعي ولو كانت الداعية خادمة لكان أسرع مجيب ، فكيف إذا كانت الداعية سيدته الحاكمة عليه ، التي يخاف الضرر بمخالفتها ؟ !

ثم إن زوجها الذي عادته أن يزجر المرأة لم يعاقبها ؛ بل أمر يوسف بالإعراض ، كما ينعر الديوث ثم إنها استعانت بالنساء وحبسته ، وهو يقول : ﴿ رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه ، وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين ﴾ .

فليتدبر اللبيب هذه الدواعي التي دعت يوسف إلى ما دعته ، وأنه مع توفرها وقوتها ليس له عن ذلك صارف إذا فعل ذلك ، ولا من ينجيهِ من المخلوقين ؛ ليتبين له أن الذي ابتلي به يوسف كان من أعظم الأمور ، وإن تقواه وصبره عن المعصية - حتى لا يفعلها (مع) ظلم الظالمين له ، حتى لا يجيبهم - كان من أعظم الحسنات وأكبر الطاعات وإن نفس يوسف عليه الصلاة والسلام كانت من أزكى الأنفس ، فكيف أن يقول : ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء ﴾ والله يعلم أن نفسه بريئة ليست أمارة بالسوء ؛ بل نفس زكية من أعظم النفوس زكاء ، والهَمُّ الذي وقع كان زيادة في زكاء نفسه وتقواها ، ويحصله مع تركه لله لتثبت له به حسنة من أعظم الحسنات التي تزكي نفسه .

« الوجه السادس » أن قوله : ﴿ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ ﴾ إذا كان معناه على ما زعموه أن يوسف أراد أن يعلم العزيز أني لم أخنه في امرأته على قول أكثرهم ؛ أو ليعلم الملك أو ليعلم الله لم يكن هنا ما يشار إليه ؛ ، فإنه لم يتقدم من يوسف كلام يشير به إليه ، ولا تقدم أيضا ذكر عفافه واعتصامه ؛ فإن الذي ذكره النسوة قولهن : ﴿ ما علمنا عليه من سوء ﴾ وقوله امرأة العزيز : ﴿ أنا راودته عن نفسه ﴾ وهذا فيه بيان كذبها فيما قالته أولا ، ليس فيه نفس فعله الذي فعله هو .

فقول القائل : إن قوله : (ذلك) من قول يوسف ، مع أنه لم يتقدم منه هنا قول ولا عمل لا يصلح بحال .

« الوجه السابع » أن المعنى على هذا التقدير - لو كان هنا ما يشار إليه من قول يوسف أو عمله - إن عفتي عن الفاحشة كان ليعلم العزيز أني لم أخنه ، ويوسف عليه الصلاة والسلام إنما تركها خوفا من الله ، ورجاء لثوابه ؛ ولعلمه بأن الله يراه ؛ لا لأجل مجرد علم مخلوق . قال الله تعالى : ﴿ ولقد هممت به وهم بها ، لولا أن رأى برهان ربه ، كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء . إنه من عبادنا المخلصين ﴾ فأخبر أنه رأى برهان ربه وأنه من عباده المخلصين .

ومن ترك المحرمات ليعلم المخلوق بذلك لم يكن هذا لأجل برهان من ربه ، ولم يكن بذلك مخلصا فهذا الذي أضافوه إلى يوسف إذا فعله آحاد الناس لم يكن له ثواب من الله ؛ بل يكون ثوابه على من عمل لأجله .

فإن قيل : فقد قال يوسف أولا : ﴿ إنه ربي أحسن مثوأي ، إنه لا يفلح الظالمون ﴾ .

قيل : إن كان مراده بذلك سيده : فالمعنى : إنه أحسن الي ، وأكرمني ، فلا يحل لي أن أخونه في أهله ، فإني ظلما ولا يفلح الظالم ؛ فترك خيانتته في أهله خوفا من الله لا ليعلم هو بذلك .

فإن قيل : مراده تأتي إظهار براءتي ليعلم العزيز أنني لم أخنه بالغيب ، فالمعلل إظهار براءته لانفس عفافه .

قيل : لم يكن مراده بإظهار براءته مجرد علم واحد ؛ بل مراده علم الملك وغيره . ولهذا قال للرسول : ﴿ ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن ﴾ ولو كان هذا من قول يوسف لقال : ذلك ليعلموا أنني بريء وأني مظلوم .

ثم هذا لا يليق أن يذكر عن يوسف ؛ لأنه قد ظهرت براءته ، وحصل مطلوبه ، فلا يحتاج أن يقول ذلك لتحصيل ذلك . وهم قد علموا أنه إنما تأخر لتظهر براءته ، فلا يحتاج مثل هذا أن ينطق به .

« الوجه الثامن » أن الناس عادتهم في مثل هذا يعرفون بما عملوه من لذلك عنده قدر ، وهذا يناسب لو كان العزيز غيورا ، وللعفة عنده جزاء كثير ، والعزيز قد ظهر عنه من قلة الغيرة وتمكين امرأته من حبسه مع الظالمين مع ظهور براءته ما يقتضي أن مثل هذا ينبغي في عادة الطباع أن يقابل على ذلك بمواقعة أهله . فإن النفس الأمانة تقول في مثل هذا : هذا لم يعرف قدر إحساني إليه ، وصوني لأهله ، وكف نفسي عن ذلك ؛ بل سلطها ومكناها .

فكثير من النفوس لو لم يكن في نفسها الفاحشة إذا رأت من حاله هذا تفعل الفاحشة ، إما نكايه فيه ومجازاة له على ظلمه ، وإما إهمالا له لعدم غيرته وظهور دياثته ، ولا يصبر في مثل هذا المقام عن الفاحشة إلا من يعمل لله خائفا منه ، وراجيا لثوابه ، لا من يريد تعريف الخلق بعمله .

« الوجه التاسع » أن الخيانة ضد الأمانة ، وهما من جنس الصدق والكذب . ولهذا يقال : الصادق الأمين ، ويقال الكاذب الخائن . وهذا حال امرأة العزيز ؛ فإنها لو كذبت على يوسف في مغيبه وقالت راودني لكأنت كاذبة وخائنة ، فلما اعترفت فأنها هي المرادة كانت

صادقة في هذا الخبر أمينة فيه ؛ ولهذا قالت : ﴿ وإنه لمن الصادقين ﴾ فأخبرت بأنه صادق في تبرئته نفسه دونها .

فأما فعل الفاحشة فليس من باب الخيانة والأمانة ؛ ولكن هو باب الظلم والسوء والفحشاء ، كما وصفها الله بذلك في قوله تعالى عن يوسف : ﴿ معاذ الله ، إنه ربي أحسن مثوياً ، إنه لا يفلح الظالمون ﴾ ولم يقل هنا الخائنين . ثم قال تعالى : ﴿ كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء ، إنه من عبادنا المخلصين ﴾ ولم يقل لنصرف عنه الخيانة ؛ فليتدبر اللبيب هذه الدقائق في كتاب الله تعالى .

« الوجه العاشر » أن في الكلام المحكي الذي أقره الله تعالى : ﴿ إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي ﴾ وهذا يدل على أنه ليس كل نفس أمارة بالسوء ، بل ما رحم ربي ليس فيه النفس الأمارة بالسوء .

وقد ذكر طائفة من الناس أن النفس لها ثلاثة أحوال : تكون أمارة بالسوء ، ثم تكون لوامة ، أي تفعل الذنب ثم تلوم عليه ، أو تتلوم فتتردد بين الذنب والتوبة . ثم تصير مطمئنة .

و « المقصود هنا » أن ما رحم ربي من النفوس ليست بأمارة ، وإذا كانت النفوس منقسمة إلى مرحومة وأمارة فقد علمنا قطعاً أن نفس امرأة العزيز من النفوس الأمارة بالسوء ؛ لأنها أمرت بذلك مرة بعد مرة ، وراودت وافترت ، واستعانت بالنسوة وسجنت ، وهذا من أعظم ما يكون من الأمر بالسوء .

وأما يوسف عليه الصلاة والسلام فإن لم تكن نفسه من النفوس المرحومة عن أن تكون أمارة فما في الأنفس مرحوم ؛ فإن من تدبر قصة يوسف علم أن الذي رحم به وصرف عنه من السوء والفحشاء من أعظم ما يكون ؛ ولولا ذلك لما ذكره الله في القرآن وجعله عبرة ، وما من أحد من الصالحين الكبار والصغار إلا ونفسه إذا ابتليت بمثل هذه الدواعي أبعد عن أن تكون مرحومة من نفس يوسف . وعلى هذا التقدير : فإن لم تكن نفس يوسف مرحومة : فما في النفوس مرحومة ، فإذا كل النفوس أمارة بالسوء ، وهو خلاف ما في القرآن .

ولا يلتفت إلى الحكاية المذكورة عن مسلم بن يسار ؛ أن أعرابية دعت إلى نفسها ، وهما في البادية ؛ فامتنع وبكى ، وجاء أخوه وهو يبكي وبكت المرأة ، وذهبت فنام فرأى يوسف في منامه ، وقال : أنا يوسف الذي هممت ، وأنت مسلم الذي لم تهتم ، فقد يظن من يسمع هذه الحكاية أن حال مسلم كان أكمل . وهذا جهل لوجهين :

« أحدهما » أن مسلماً لم يكن تحت حكم المرأة المراودة ولا لها عليه حكم ، ولا لها عليه قدرة أن تكذب عليه ، وتستعين بالنسوة وتحبسه ، وزوجها لا يعينه ولا أحد غير زوجها يعينه على العصمة ؛ بل مسلم لما بكى ذهبت تلك المرأة ، ولو استعصمت لكان صراخه منها أو خوفها من الناس يصرفها عنه . وأين هذا مما ابتلي به يوسف عليه الصلاة والسلام ؟ !

« الثاني » أن الهَمَّ من يوسف لما تركه الله كان له به حسنة ، ولا نقص عليه . وثبت في الصحيحين من حديث السبعة الذين « يظلمهم الله في ظله لا ظلَّ إلا ظلَّه » : رجل دعت امرأته ذات منصب وجمال ، فقال : إني أخاف الله رب العالمين^(١) وهذا لمجرد الدعوة ، فكيف بالمراودة والاستعانة والحبس ؟

ومعلوم أنها كانت ذات منصب ، وقد ذكر أنها كانت ذات جمال وهذا هو الظاهر ، فإن امرأة عزيز مصر يشبه أن تكون جميلة . وأما البدوية الداعية لمسلم فلا ريب أنها دون ذلك ، ورؤياه في المنام وقوله : أنا يوسف الذي هممت وأنت مسلم الذي لم تهتم غايته أن بمنزلة أن يقول ذلك له يوسف في اليقظة ، وإذا قال هذا : كان هذا خيراً له ومدحاً وثناءً ، وتواضعاً من يوسف ، وإذا تواضع الكبير مع من دونه لم تسقط منزلته .

. « الوجه الحادي عشر » أن هذا الكلام فيه - مع الاعتراف بالذنب - الاعتذار بذكر سببه ، فإن قولها : ﴿ أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ﴾ فيه اعتراف بالذنب ، وقولها : ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء ﴾ إشارة تطابق لقولها : ﴿ أنا راودته ﴾ أي أنا مقرة بالذنب ما أنا مبرئة لنفسي . ثم بينت السبب فقالت : ﴿ إن النفس لأمارة بالسوء ﴾ . فنفسى من هذا الباب ، فلا ينكر صدور هذا مني . ثم ذكرت ما يقتضي طلب المغفرة والرحمة ، فقالت : إن ربي غفور رحيم .

فإن قيل : فهذا كلام من يقر بأن الزنا ذنب ، وأن الله قد يغفر لصاحبه .

قلت : نعم . والقرآن قد دلَّ على ذلك ، حيث قال زوجها : ﴿ يوسفُ أَعْرَضَ عن هذا ، واستغفري لذنبِك ﴾ فأمره لها بالاستغفار لذنبها دليل أنهم كانوا يرون ذلك ذنباً ويستغفرون منه ، وإن كانوا مع ذلك مشركين ، فقد كانت العرب مشركين وهم يجرمون الفواحش ، ويستغفرون الله منها ، حتى إن النبي ﷺ لما بايع هند بنت عتبة بن ربيعة بيعة النساء على أن لا تشرك بالله شيئاً ، ولا تسرق ولا تزني . قالت : أو تزني الحرة ؟ وكان الزنا معروفاً عندهم في الإماء .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الزكاة) ، مسلم (كتاب الزكاة) ، الترمذي (كتاب الزهد) ، النسائي (كتاب الفضة) ، الموطأ (كتاب الشعر) .

ولهذا غلب على لغتهم أن يجعلوا الحرية في مقابلة الرق، وأصل اللفظ هو العفة ؛ ولكن العفة عادت من ليست أمة ؛ بل قد ذكر البخاري في صحيحه عن أبي رجاء العطاردي ، أنه رأى في الجاهلية قردا يزني بقردة ، فاجتمعت القرود عليه حتى رجته .

وقد حدثني بعض الشيوخ الصادقين ، أنه رأى في جامع نوعا من الطير قد باض ، فأخذ الناس بيضه ، وجاء بيض جنس آخر من الطير ، فلما انفقس البيض خرجت الفراخ من غير الجنس . فجعل الذكر يطلب جنسه ، حتى اجتمع منهن عدد فما زالوا بالأثني حتى قتلوها ومثل هذا معروف في عادة البهائم .

والفواحش مما اتفق أهل الأرض على استقباحها وكراهتها ، وأولئك القوم كانوا يقرون بالصانع مع شركهم ؛ ولهذا قال لهم يوسف : ﴿ يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ؟ ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ، ما أنزل الله بها من سلطان إن الحكم إلا لله ، أمر ألا تعبدوا إلا إياه ، ذلك الدين القيم ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ (١) .

« الوجه الثاني عشر » أن يقال : أن الله سبحانه وتعالى لم يذكر عن نبي من الأنبياء ذنبا إلا ذكر توبته منه ؛ ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين : إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها ، وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها ؛ لا سيما فيما يتعلق بتبليغ الرسالة ، فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقرّ فيه على خطأ ، فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة ، ومدلول المعجزة .

وليس هذا موضع بسط الكلام في ذلك ، ولكن المقصود هنا أن الله لم يذكر في كتابه عن نبي من الأنبياء ذنبا إلا ذكر توبته منه ، كما ذكر في قصة آدم وموسى ، وداود وغيرهم من الأنبياء .

وبهذا يجب من ينصر قول الجمهور الذين يقولون بالعصمة من الإقرار على من ينفي الذنوب مطلقا ، فإن هؤلاء من أعظم حججهم ما اعتمده القاضي عياض وغيره ، حيث قالوا : نحن مأمورون بالتأسي بهم في الأفعال ، وتجويز ذلك يقدح في التأسي ؛ فأجيبوا بأن التأسي إنما هو فيما أقروا عليه ، كما أن النسخ جائز فيما يبلغونه من الأمر والنهي ، وليس تجويز ذلك مانعا من وجوب الطاعة ، لأن الطاعة تجب فيما لم ينسخ ، فعدم النسخ يقرر الحكم ، وعدم الإنكار يقرر الفعل ، والأصل عدم كل منهما .

ويوسف عليه الصلاة والسلام لم يذكر الله تعالى عنه في القرآن أنه فعل مع المرأة ما يتوب

(١) سورة يوسف الآيات (٣٩ - ٤٠) .

منه ، أو يستغفر منه أصلاً . وقد اتفق الناس على أنه لم تقم منه الفاحشة ، ولكن بعض الناس يذكر أنه وقع منه بعض مقدماتها ، مثل ما يذكرون أنه حل السراويل ، وقعد منها مقعد الخاتن ونحو هذا ، وما ينقلونه في ذلك ليس هو عن النبي ﷺ ، ولا مستند لهم فيه إلا النقل عن بعض أهل الكتاب وقد عرف كلام اليهود في الأنبياء وغضهم منهم ، كما قالوا في سليمان ما قالوا ، وفي داود ما قالوا ، فلو لم يكن معنا ما يرد نقلهم لم نصدقهم فيما قد دل القرآن على خلافه .

والقرآن قد أخبر عن يوسف من الاستعصام والتقوى والصبر في هذه القضية ما لم يذكر عن أحد نظيره ، فلو كان يوسف قد أذنب لكان إما مُصِراً وإما تائباً ، والإصرار ممتنع ، فتعين أن يكون تائباً . والله لم يذكر عنه توبة في هذا ولا استغفاراً كما ذكر عن غيره من الأنبياء ؛ فدل ذلك على أن ما فعله يوسف كان من الحسنات المبرورة ، والمساعي المشكورة ، كما أخبر الله عنه قوله تعالى : ﴿ إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين ﴾ .

وإذا كان الأمر في يوسف كذلك ؛ كان ما ذكر من قوله : ﴿ إن النفس لأمارة بالسوء ، إلا ما رحم ربي ﴾ إنما يناسب حال امرأة العزيز لا يناسب حال يوسف ، بإضافة الذنوب إلى يوسف في هذه القضية فرية على الكتاب والرسول ، وفيه تحريف للكلم عن مواضعه ، وفيه الاغتيال لنبي كريم ، وقول الباطل فيه بلا دليل ، ونسبته إلى ما نزهه الله عنه ، وغير مستبعد أن يكون أصل هذا من اليهود أهل البهت ، الذين كانوا يرمون موسى بما برأه الله منه ، فكيف بغيره من الأنبياء ؟ وقد تلقى نقلهم من أحسن به الظن ، وجعل تفسير القرآن تابعاً لهذا الأعتقاد .

واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض ، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه :

قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب ، حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ، ومغفرة الله لهم ، ورفع درجاتهم بذلك .

وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دل القرآن على براءتهم منه ، وأضافوا إليهم ذنوباً وعبوباً نزههم الله عنها . وهؤلاء مخالفون للقرآن وهؤلاء مخالفون للقرآن ، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط ، مهتدياً إلى الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ، والشهداء والصالحين .

قال النبي ﷺ : « اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون » وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ، حتى لو دخلوا حجر صب لدخلتموه » قالوا : يا رسول الله ! اليهود والنصارى ؟ قال : « فمن » ؟ وفي الحديث

الأخر الذي في الصحيح : « لتأخذن أمتي مأخذ الأمم قبلها ، شبرا بشبر ، وذراعا بذراع » قالوا يا رسول الله ! فارس والروم ؟ قال : « وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا هَؤُلَاءِ » (١) ؟ .

ولا ريب أنه صار عند كثير من الناس من علم أهل الكتاب ومن فارس والروم ما أدخلوه في علم المسلمين ودينهم وهم لا يشعرون ، كما دخل كثير من أقوال المشركين من أهل الهند واليونان وغيرهم ، والمجوس والفرس والصابئين من اليونان وغيرهم في كثير من المتأخرين لا سيما في جنس المتفلسفة والمتكلمة .

ودخل كثير من أقوال أهل الكتاب اليهود والنصارى في طائفة هم أمثال من هؤلاء ، إذ أهل الكتاب كانوا خيراً من غيرهم .

ولما فتح المسلمون البلاد كانت الشام ومصر ونحوهما مملوءة من أهل الكتاب ، النصارى واليهود ، فكانوا يحدثونهم عن أهل الكتاب بما بعضه حق وبعضه باطل ؛ فكان من أكثرهم حديثاً عن أهل الكتاب كعب الأخبار . وقد قال معاوية - رضي الله عنه - ما رأينا في هؤلاء الذين يحدثوننا عن أهل الكتاب أصدق من كعب ، وإن كنا لنبلو عليه الكذب أحياناً .

ومعلوم أن عامة ما عند كعب أن ينقل ما وجدته في كتبهم ، ولو نقل ناقل ما وجدته في الكتب عن نبينا ﷺ لكان فيه كذب كثير ، فكيف بما في كتب أهل الكتاب مع طول المدة ، وتبديل الدين ، وتفرق أهله ، وكثرة أهل الباطل فيه .

وهذا باب ينبغي للمسلم أن يعتني به ، وينظر ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ ، الذين هم أعلم الناس بما جاء به ، وأعلم الناس بما يخالف ذلك من دين أهل الكتاب والمشركين والمجوس والصابئين . فإن هذا أصل عظيم .

ولهذا قال الأئمة - كأحمد بن حنبل وغيره - أصول السنة هي التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ .

ومن تأمل هذا الباب وجد كثيراً من البدع أحدثت بآثار أصلها عنهم ، مثل ما يروي في فضائل بقاع في الشام ، من الجبال والغيران ، ومقامات الأنبياء ونحو ذلك . مثل ما يذكر في جبل قاسيون ، ومقامات الأنبياء التي فيه ، وما في إتيان ذلك من الفضيلة حتى إن بعض المفتريين من الشيوخ جعل زيارة مغارة فيه ثلاث مرات تعدل حجة ، ويسمونهم مقامات الأنبياء .

والآثار التي تروي في ذلك لا تصل إلى الصحابة ، وإنما هي عن دونهم ممن أخذها عن

(١) سبق تخريج الحديث في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

أهل الكتاب ، وإلا فلو كان لهذا أصل لكان هذا عند أكابر الصحابة الذي قدموا الشام ، مثل بلال بن رباح ، ومعاذ بن جبل ، وعبادة بن الصامت ؛ بل ومثل أبي عبيدة بن الجراح أمين الأمة وأمثالهم . فقد دخل الشام من أكابر الصحابة أفضل ممن دخل بقية الأمصار غير الحجاز ، فلم ينقل عن أحد منهم اتباع شيء من آثار الأنبياء ، لا مقابرهم ولا مقاماتهم ، فلم يتخذوها مساجد ، ولا كانوا يتحرون الصلاة فيها ، والدعاء عندها ؛ بل قد ثبت عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان في سفر ، فرأى قوما ينتابون مكانا يصلون فيه ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا مكان صلى فيه رسول الله ﷺ ، فقال : ومكان صلى فيه رسول الله ﷺ ؟ ! أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد ؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا . من أدركته الصلاة فيه فليصل ، وإلا فليمض .

ولما دخل البيت المقدس وأراد أن يبني مصلى المسلمين : قال لكعب ؟ أين أبنيه ؟ قال ابنه خلف الصخرة . قال : خالطتك يهودية يا ابن اليهودية ؛ بل أبنيه أمامها ، ولهذا كان عبد الله بن عمر إذا دخل بيت المقدس صلى في قبليه ، ولم يذهب إلى الصخرة .

وكانوا يكذبون ما ينقله كعب : أن الله قال لها : أنت عرشي الأدنى ، ويقولون : من وسع كرسيه السموات والأرض كيف تكون الصخرة عرشه الأدنى ؟ ! ولم تكن الصحابة يعظمونها ، وقالوا : إنما بنى القبة عليها عبد الملك بن مروان لما كان محاربا لابن الزبير ، وكان الناس يذهبون إلى الحج فيجتمعون به عظم الصخرة ؛ ليشغلوا بزيارتها عن جهة ابن الزبير ، وإلا فلا موجب في شريعتنا لتعظيم الصخرة ، وبناء القبة عليها وسترها بالانطاع والجوخ . ولو كان هذا من شريعتنا : لكان عمر وعثمان ومعاوية رضي الله عنهم أحق بذلك ممن بعدهم ؛ فإن هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ ، وأعلم بسنته ، وأتبع لها ممن بعدهم .

وكذلك الصحابة لم يكونوا ينتابون قبر الخليل ﷺ ؛ بل ولا فتحوه ؛ بل ولا بنوا على قبر أحد من الأنبياء مسجداً ؛ فإنهم كانوا يعلمون أن النبي ﷺ قال : « إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك » .

ولما ظهر قبر دانيال بتستر كتب فيه أبو موسى إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فكتب إليه عمر ، إذا كان بالنهار فاحفر ثلاثة عشر قبراً ثم ادفنه بالليل في واحد منها ، وعفر قبره لئلا يفتتن به الناس ، وقد تأملت الآثار التي تروى في قصد هذه المقامات ، والدعاء عندها أو الصلاة ، فلم أجد لها عن الصحابة أصلاً ، بل أصلها عن أهل الكتاب .

فمن أصول الإسلام أن تميز ما بعث الله به محمداً ﷺ من الكتاب والحكمة ، ولا تخلطه بغيره ، ولا تلبس الحق بالباطل ، كفعل أهل الكتاب . فإن الله سبحانه أكمل لنا الدين ، وأتم علينا النعمة ، ورضي لنا الإسلام ديناً .

وقد قال النبي ﷺ : « تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك » (١) وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « خط لنا رسول الله ﷺ خطا ، وخط خطوطا عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذا سبيل الله ، وهذه السبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ، ثم قرأ قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ » (٢) .

وجماع ذلك بحفظ أصليين :

« أحدهما » تحقيق ما جاء به الرسول ﷺ ، فلا يخلط بما ليس منه من المنقولات الضعيفة ، والتفسيرات الباطلة ، بل يعطي حقه من معرفة نقله ، ودلالته .

و « الثاني » أن لا يعارض ذلك بالشبهات لا رأيا ولا رواية ، قال الله تعالى فيما يأمر به بني إسرائيل ، وهو عبرة لنا : ﴿ آمِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ، وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ ، وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونَ ، وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ ، وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (٣) فلا يكتم الحق الذي جاء به الرسول ﷺ ، ولا يلبس بغيره من الباطل ، ولا يعارض بغيره .

قال الله تعالى : ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ، وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ، أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ ، وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ (٥) .

وهؤلاء الأقسام الثلاثة هم أعداء الرسل . فإن أحدهم إذا أتى بما يخالفه ، إما أن يقول : إن الله أنزله علي فيكون قد افتري على الله ، أو يقول : أوحى إليه ولم يُسم من أوحاه ، أو يقول : أنا أنشأته ، وأنا أنزل مثل ما أنزل الله ، فإما أن يضيفه إلى الله ، أو إلى نفسه أو لا يضيفه إلى أحد .

وهذه الأقسام الثلاثة هم من شياطين الإنس والجن ، الذين يوحى بعضهم إلى بعض

(١) اورده ابن ماجه في المقدمة .

(٢) ورد الحديث بروايات مختلفة وبألفاظ متقاربة في : البخاري ١٢٣/٨ - ١٢٤ (كتاب القدر - باب كيفية خلق آدمي) ، أبو داود

٢٠٧/٤ - ٢٠٨ (كتاب السنة باب القدر) ، ابن حنبل (ط دار المعارف) رقم ٦٢١ ، ١٠٦٧ ، ١٠٦٨ .

(٣) سورة البقرة الآيات (٤١ - ٤٢) .

(٤) سورة الأعراف الآية ٣ .

(٥) سورة الأنعام الآية ٩٣ .

زخرف القول غرورا . قال الله تعالى : ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ، وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمَجْرَمِينَ ، وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ والله أعلم ، والحمد لله .

سئل رضى الله عنه

عن قوله تعالى : ﴿ قُلْ : هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ (١) ؟ وهل الدعوة عامة تتعين في حق كل مسلم ومسلمة أم لا وهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر داخل في هذه الدعوة أم لا ؟ وإذا كانا داخلين أو لم يكونا فهل هما من الواجبات على كل فرد من أفراد المسلمين كما تقدم أم لا ؟ وإذا كانا واجبين فهل يجبان مطلقا مع وجود المشقة بسببهما أم لا ؟ وهل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يقتصر من الجاني عليه إذا آذاه في ذلك لئلا يؤدي إلى طمع منه في جانب الحق أم لا ؟ وإذا كان له ذلك فهل تركه أولى مطلقا أم لا ؟؟ .

فأجاب - رضى الله عنه وأرضاه - الحمد لله رب العالمين .

الدعوة إلى الله هي الدعوة إلى الإيمان به ، وبما جاءت به رسله ، بتصديقهم فيما أخبروا به ، وطاعتهم فيما أمروا ، وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، والدعوة إلى الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والبعث بعد الموت ، والإيمان بالقدر خيرة وشره ، والدعوة إلى أن يعبد العبد ربه كأنه يراه .

فإن هذه الدرجات الثلاث التي هي « الإسلام » و « الإيمان » و « الإحسان » داخله في الدين ، كما قال في الحديث الصحيح : « هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم » (٢) بعد أن أجابه عن هذه الثلاث . فبين أنها كلها من ديننا .

و « الدين » مصدر ، والمصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول ، يقال دان فلان فلانا إذا عبده وأطاعه ، كما يقال دانه إذا أذله . فالعبد يدين الله أي يعبده ويطيعه ، فإذا أضيف الدين

(١) سورة يوسف الآية ١٠٨ .

(٢) يشير ابن تيمية إلى حديث الإسلام ، الإيمان ، الإحسان ، والحديث صحيح متفق عليه ، قال عنه ابن الاثير في جامع الأصول رواه مسلم والنسائي والترمذي وأبو داود بروايات مختلفة .

إلى العبد فلأنه العابد المطيع ، وإذا أضيف إلى الله فلأنه المعبود المطاع ، كما قال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ (١) .

فالدعوة إلى الله تكون بدعوة العبد إلى دينه ، وأصل ذلك عبادته وحده لا شريك له ، كما بعث الله بذلك رسله ، وأنزل به كتبه . قال تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ، وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ، وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ، أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا ، أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ (٣) ؟ وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (٥) .

وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد ؛ الأنبياء أخوة لعلات ، وإن أولى الناس بابن مريم لأنا ، إنه ليس بيني وبينه نبي » (٦) فالدين واحد وإنما تنوعت شرائعهم ومناهجهم ، كما قال تعالى : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ (٧) .

فالرسل متفقون في الدين الجامع للأصول الاعتقادية والعملية ، فالاعتقادية كالإيمان بالله وبرسله وباليوم الآخر ، والعملية كالأعمال العامة المذكورة في الأنعام والأعراف ، وسورة بني إسرائيل ، كقوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ (٨) إلى آخر الآيات الثلاث . وقوله : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ (٩) إلى آخر الوصايا . وقوله : ﴿ قُلْ أَمْرٌ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ

(١) سورة الأنفال الآية ٣٩ .

(٢) سورة الشورى الآية ١٣ .

(٣) سورة الزخرف الآية ٤٥ .

(٤) سورة النحل الآية ٢٦ .

(٥) سورة الأنبياء الآية ٢٥ .

(٦) ورد الحديث بلفظ مختلف في : البخاري ١٦٧/٤ (كتاب الانبياء باب واذكر في الكتاب مريم) ، مسلم ٩٦/٧ (كتاب الفضائل . باب فضائل عيسى ابن مريم) ، وابوداود ٣٠٢/٤ (كتاب السنة باب في التخيير بين الانبياء) .

(٧) سورة المائدة الآية ٤٨ .

(٨) سورة الأنعام الآيات (١٥١ - ١٥٥) .

(٩) سورة الإسراء الآيات (٢٣ - ٣٧) .

الدِّينَ ﴿١﴾ وقوله : ﴿ قَلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَالْأَثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٢﴾ .

فهذه الأمور هي من الدين الذي اتفقت عليه الشرائع ، كعامة ما في السور المكية ، فإن السور المكية تضمنت الأصول التي اتفقت عليها رسل الله ؛ إذ كان الخطاب فيها يتضمن الدعوة لمن لا يقر بأصل الرسالة ، وأما السور المدنية ففيها الخطاب لمن يقر بأصل الرسالة ، كأهل الكتاب الذين آمنوا ببعض وكفروا ببعض ، وكالمؤمنين الذين آمنوا بكتب الله ورسله ؛ ولهذا قرر فيها الشرائع التي أكمل الله بها الدين : كالقبلة ، والحج ، والصيام ، والاعتكاف ، والجهاد ، وأحكام المناكح ونحوها ؛ وأحكام الأموال بالعدل كالبيع ، والإحسان كالصدقة ، والظلم كالربا ، وغير ذلك مما هو من تمام الدين .

ولهذا كان الخطاب في السور المكية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ لعموم الدعوة إلى الأصول ؛ إذ لا يدعى إلى الفرع من لا يقر بالأصل ، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة وعزّبها أهل الإيمان ، وكان بها أهل الكتاب ، خوطب هؤلاء وهؤلاء ؛ فهؤلاء : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وهؤلاء ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ أو ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ولم ينزل بمكة شيء من هذا ؛ ولكن في السور المدنية خطاب : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ كما في سورة النساء وسورة الحج وهما مدنيتان ، وكذا في البقرة .

وهذا يعم ﴿٣﴾ على قول الخبر ابن عباس ؛ لأن الحكم المذكور يشمل جنس الناس ، والدعوة بالاسم الخاص لا تنافي الدعوة بالاسم العام ، فالمؤمنون داخلون في الخطاب بـ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ ، وفي الخطاب بـ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ، فالدعوة إلى الله تتضمن الأمر بكل ما أمر الله به ، والنهي عن كل ما نهى الله عنه ، وهذا هو الأمر بكل معروف ، والنهي عن كل منكر .

والرسول ﷺ قام بهذه الدعوة ، فإنه أمر الخلق بكل ما أمر الله به ، ونهاهم عن كل ما نهى الله عنه ؛ أمر بكل معروف ونهى عن كل منكر . قال تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ، فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ، وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ، يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ،

(١) سورة الأعراف الآية ٢٩ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(١) في الأصل : يعكر .

وَيَنهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ ، وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴿١﴾ .

ودعوته إلى الله هي بإذنه لم يشرع ديناً لم يأذن به الله ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ﴾ (٢) خلاف الذين ذمهم في قوله : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ (٣) وقد قال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً ، قُلْ : آلهَ أَذِنَ لَكُمْ ؟ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ (٤) ؟ .

ومما يبين ما ذكرناه : أنه سبحانه يذكر أنه أمره بالدعوة إلى الله تارة ، وتارة بالدعوة إلى سبيله ، كما قال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (٥) وذلك أنه قد علم أن الداعي الذي يدعو غيره إلى أمر لا بد فيما يدعو إليه من أمرين :
« أحدهما » المقصود المراد .

و « الثاني » الوسيلة والطريق الموصل إلى المقصود ؛ فلهذا يذكر الدعوة تارة إلى الله وتارة إلى سبيله ؛ فإنه سبحانه هو المعبود المراد المقصود بالدعوة .

والعبادة : اسم يجمع غاية الحب له ، وغاية الذل له ، فمن ذل لغيره مع بغضه لم يكن عابداً ، ومن أحبه من غير ذل له لم يكن عابداً ، والله سبحانه يستحق أن يحب غاية المحبة ؛ بل يكون هو المحبوب المطلق ، الذي لا يحب شيء إلا له ، وأن يعظم ويذل له غاية الذل ؛ بل لا يذل لشيء إلا من أجله ، ومن أشرك غيره في هذا وهذا لم يحصل له حقيقة الحب والتعظيم ، فإن الشرك يوجب نقص المحبة .

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ (٦) أي أشد حبا لله من هؤلاء لأندادهم ، وقال تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ ، هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ﴾ (٧) ؟ ، وكذلك الاستكبار يمنع حقيقة الذل لله ؛ بل يمنع حقيقة المحبة لله ، فإن الحب التام يوجب الذل

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٤٦ .

(٣) سورة الشورى الآية ٢١ .

(٤) سورة يونس الآية ٥٩ .

(٥) سورة النحل الآية ١٢٥ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٦٥ .

(٧) سورة الزمر الآية ٢٩ .

والطاعة فإن المحب لمن يحب مطيع .

ولهذا كان الحب درجات أعلاها « التتيم » ، وهو التعبد وتيم الله أي عبد الله ؛ فالقلب المتيم هو المعبد لمحبوبه ، وهذا لا يستحقه إلا الله وحده .

والإسلام أن يستسلم العبد لله لا لغيره ، كما ينبيء عنه قول : « لا إله إلا الله » ، فمن استسلم له ولغيره فهو مشرك ، ومن لم يستسلم له فهو مستكبر ، وكلاهما ضد الإسلام . والشرك غالب على النصرارى ومن ضاهاهم من الضلال والمنتسبين إلى الأمة .

وقد بسطنا الكلام على ما يتعلق بهذا الموضوع في مواضع متعددة .

وذلك يتعلق بتحقيق الألوهية لله وتوحيده ، وامتناع الشرك ، وفساد السموات والأرض بتقدير إله غيره ، والفرق بين الشرك في الربوبية والشرك في الألوهية ، وبيان أن العباد فطروا على الإقرار به ومحبتة وتعظيمه ، وأن القلوب لا تصلح إلا بأن تعبد الله وحده ، ولا كمال لها ولا صلاح ولا لذة ولا سرور ولا فرح ولا سعادة بدون ذلك ، وتحقيق الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وغير ذلك مما يتعلق بهذا الموضوع الذي في تحقيقه مقصود الدعوة النبوية ، والرسالة الإلهية ، وهو لب القرآن وزبدته ، وبيان التوحيد العلمي القولي ، المذكور في قوله : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾ والتوحيد القصدي العملي المذكور في قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وما يتصل بذلك ، فإن هذا بيان لأصل الدعوة إلى الله وحقيقتها ومقصودها .

لكن المقصود في الجواب ذكر ذلك على طريق الإجمال ؛ إذ لا يتسع الجواب لتفصيل ذلك ، وكل ما أحبه الله ورسوله من واجب ومستحب ، من باطن وظاهر فمن الدعوة إلى الله الأمر به ، وكل ما أبغضه الله ورسوله من باطن وظاهر ؛ فمن الدعوة إلى الله النهي عنه لا تتم الدعوة إلى الله إلا بالدعوة إلى أن يفعل ما أحبه الله ، ويترك ما أبغضه الله ، سواء كان من الأقوال أو الأعمال الباطنة أو الظاهرة ، كالتصديق بما أخبر به الرسول ﷺ من أسماء الله وصفاته ، والمعاد وتفصيل ذلك ، وما أخبر به عن سائر المخلوقات ، كالعرش ، والكرسي ، والملائكة ، والأنبياء ، وأممهم ، وأعدائهم ؛ وكإخلاص الدين لله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إلينا مما سواهما ، وكالتوكل عليه ، والرجاء لرحمته ، وخشية عذابه ، والصبر لحكمه ، وأمثال ذلك ، وكصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، والوفاء بالعهد ، وصلة الأرحام ، وحسن الجوار ، وكالجهد في سبيله بالقلب واليد واللسان .

إذا تبين ذلك : فالدعوة إلى الله واجبة على من اتبعه ، وهم أمته يدعون إلى الله ، كما

دعا إلى الله .

وكذلك يتضمن أمرهم بما أمر به ، ونهيهم عما ينهي عنه ، وإخبارهم بما أخبر به ؛ إذ الدعوة تتضمن الأمر ، وذلك يتناول الأمر بكل معروف ، والنهي عن كل منكر .

وقد وصف أمته بذلك في غير موضع ، كما وصفه بذلك فقال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ، تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٢) الآية وهذا الواجب واجب على مجموع الأمة ، وهو الذي يسميه العلماء فرض كفاية إذا قام به طائفة منهم سقط عن الباقيين فالأمة كلها مخاطبة بفعل ذلك ؛ ولكن إذا قامت به طائفة سقط عن الباقيين . قال تعالى : ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ، وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ . وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٣) .

فمجموع أمته تقوم مقامه في الدعوة إلى الله ؛ ولهذا كان إجماعهم حجة قاطعة ، فأتمته لا تجتمع على ضلالة ، وإذا تنازعوا في شيء ردوا ما تنازعوا فيه إلى الله وإلى رسوله ، وكل واحد من الأمة يجب عليه أن يقوم من الدعوة بما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره ، فما قام به سقط عنه ، وما عجز لم يطالب به . وأما ما لم يقم به غيره وهو قادر عليه فعليه أن يقوم به ؛ ولهذا يجب على هذا أن يقوم بما لا يجب على هذا ، وقد تقسّطت الدعوة على الأمة بحسب ذلك تارة وبحسب غيره أخرى ؛ فقد يدعو هذا إلى اعتقاد الواجب ، وهذا إلى عمل ظاهر واجب ، وهذا إلى عمل باطن واجب ؛ فتنوع الدعوة يكون في الوجوب تارة ، وفي الوقوع أخرى .

وقد تبين بهذا أن الدعوة إلى الله تجب على كل مسلم ؛ لكنها فرض على الكفاية ، وإنما يجب على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره ، وهذا شأن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر وتبليغ ما جاء به الرسول ، والجهاد في سبيل الله ، وتعليم الإيمان والقرآن .

وقد تبين بذلك أن الدعوة نفسها أمر بالمعروف ، ونهي عن المنكر فإن الداعي طالب مستدع مقتض لما دعا إليه ، وذلك هو الأمر به ؛ إذ الأمر هو طلب الفعل المأمور به ، واستدعاء له ودعاء إليه ، فالدعاء إلى الله والدعاء إلى سبيله ، فهو أمر بسبيله ، وسبيله تصديقه فيما أخبره ، وطاعته فيما أمر .

وقد تبين أنهما واجبان على كل فرد من أفراد المسلمين ، وجوب فرض الكفاية ، لا وجوب فرض الأعيان ، كالصلوات الخمس ؛ بل كوجوب الجهاد .

(١) سورة آل عمران الآية ١١٠ .

(٢) سورة التوبة الآية ٧١ .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٠٤ .

والقيام بالواجبات : من الدعوة الواجبة وغيرها يحتاج إلى شروط يقام بها ، كما جاء في الحديث : « ينبغي لمن أمر بالمعروف ، ونهى عن المنكر ، أن يكون فقيها فيما يأمر به ، فقيها فيما ينهى عنه ، رفيقا فيما يأمر به ، رفيقا فيما ينهى عنه ، حليما فيما يأمر به ، حليما فيما ينهى عنه » فالفقه قبل الأمر ليعرف المعروف وينكر المنكر ، والرفق عند الأمر ليسلك أقرب الطرق إلى تحصيل المقصود ، والحلم بعد الأمر ليصبر على أذى المأمور المنهى ، فإنه كثيرا ما يحصل له الأذى بذلك .

ولهذا قال تعالى : ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ﴾ (١) وقد أمر نبينا بالصبر في مواضع كثيرة ، كما قال تعالى في أول المدثر : ﴿ قُمْ فَأَنْذِرْ ، وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ، وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ، وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ، وَلَا تَمُنَّ بِتَسْكَثِرٍ ، وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾ (٣) وقال : ﴿ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا ، وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنَاهُمْ نَصْرُنَا ﴾ (٥) وقال : ﴿ وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتِ ﴾ (٦) .

وقد جمع سبحانه بين التقوى والصبر في مثل قوله : ﴿ لَتَبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ، وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا ، وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٧) . والمؤمنون كانوا يدعون إلى الإيمان بالله وما أمر به من المعروف ، وينهون عما نهى الله عنه من المنكر ، فيؤذيهم المشركون وأهل الكتاب . وقد أخبرهم بذلك قبل وقوعه ، وقال له : ﴿ وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٧) . والمؤمنون عليهم السلام : ﴿ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَاخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٨) .

فالتقوى تتضمن طاعة الله ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر يتناول

(١) سورة لقمان الآية ١٧ .

(٢) سورة المدثر الآيات (٢ - ٨) .

(٣) سورة الطور الآية ٤٨ .

(٤) سورة ص الآية ٣٩ .

(٥) سورة الأنعام الآية ٣٤ .

(٦) سورة القلم الآية ٤٨ .

(٧) سورة آل عمران الآية ١٨٦ .

(٨) سورة يوسف الآية ٩٠ .

الصبر على المصائب التي منها أذى المأمور المنهي للأمر الناهي .

لكن للأمر الناهي أن يدفع عن نفسه ما يضره ، كما يدفع الإنسان عن نفسه الصائل ، فإذا أراد المأمور المنهي ضربه أو أخذ ماله ونحو ذلك وهو قادر على دفعه فله دفعه عنه ؛ بخلاف ما إذا وقع الأذى وتاب منه : فإن هذا مقام الصبر والحلم ، والكمال في هذا الباب حال نبينا ﷺ ، كما في الصحيحين عن عائشة أنها قالت : « ما ضرب رسول الله بيده خادما له ، ولا امرأة ولا دابة ولا شيئا قط إلا أن يجاهد في سبيل الله ، ولا نيل منه فانتقم لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله ، فإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء لنفسه إذا نيل منه ، وإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله ، ومعلوم أن أذى الرسول من أعظم المحرمات ، فإن من آذاه فقد آذى الله وقتل سآبه واجب باتفاق الأمة ، سواء قيل إنه قتل لكونه ردة ، أو لكونه ردة مغلظة أوجبت أن صار قتل الساب حداً من الحدود .

والمنقول عن النبي ﷺ في احتماله وعفوه عمن كان يؤذيه كثير كما قال تعالى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ، فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا ، حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ (٢) فالأمر الناهي إذا أؤذي وكان آذاه تعديا لحدود الله وفيه حق لله يجب على كل أحد النهي عنه ، وصاحبه مستحق للعقوبة ؛ لكن لما دخل فيه حق الأدمي كان له العفو عنه ، كما له أن يعفو عن القاذف والقاتل وغير ذلك ، وعفوه عنه لا يسقط عن ذلك العقوبة التي وجبت عليه لحق الله ؛ لكن يكمل لهذا الأمر الناهي مقام الصبر والعفو الذي شرع الله لمثله ، حتى يدخل في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ وفي قوله : ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ .

ثم هنا فرق لطيف : أما الصبر فإنه مأمور به مطلقا ، فلا ينسخ . وأما العفو والصفح فإنه جعل إلى غاية ، وهو : ﴿ أَنْ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ لما أتى بأمره : بتمكين الرسول ونصره - صار قادر على الجهاد لأولئك ، وإلزامهم بالمعروف ، ومنعهم عن المنكر - صار يجب عليه العمل باليد في ذلك ما كان عاجزا عنه ، وهو مأمور بالصبر في ذلك ، كما كان مأمورا بالصبر أولا .

والجهاد مقصوده أن تكون كلمة الله هي العليا ، وأن يكون الدين كله لله ؛ فمقصوده إقامة دين الله لا استيفاء الرجل حظه ؛ ولهذا كان ما يصاب به المجاهد في نفسه وماله أجره فيه على الله ؛ فإن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ، بأن لهم الجنة ، حتى إن الكفار إذا

(١) ورد الحديث في : الدارمي (كتاب النكاح) أبو داود (كتاب الأدب) ابن ماجه (كتاب النكاح) ، ابن حنبل ٣٢/٦ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٠٩ .

أسلموا أو عاهدوا لم يضمنوا ما أتلّفوه للمسلمين من الدماء والأموال ؛ بل لو أسلموا وبأيديهم ما غنموه من أموال المسلمين كان ملكا لهم عند جمهور العلماء : كمالك وأبي حنيفة وأحمد ، وهو الذي مضت به سنة رسول الله ﷺ ، وسنة خلفائه الراشدين .

فالأمر النهائي إذا نيل منه وأوذى ، ثم إن ذلك المأمور المنهي تاب وقبل الحق منه : فلا ينبغي له أن يقتصر منه ويعاقبه على أذاه ، فإنه قد سقط عنه بالتوبة حق الله كما يسقط عن الكافر إذا أسلم حقوق الله تعالى ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « الإسلام يهدم ما كان قبله ، والتوبة تهدم ما كان قبلها^(١) » والكافر إذا أسلم هدم الإسلام ما كان قبله : دخل في ذلك ما اعتدى به على المسلمين في نفوسهم وأموالهم ؛ لأنه ما كان يعتقد ذلك حراما ؛ بل كان يستحله ، فلما تاب من ذلك غفر له هذا الاستحلال ، وغفرت له توابعه .

فالمأمور المنهي إن كان مستحلا لأذى الأمر النهائي كأهل البدع والأهواء ، الذين يعتقدون أنهم على حق ، وأن الأمر النهائي لهم معتد عليهم ، فإذا تابوا لم يعاقبوا بما اعتدوا به على الأمر النهائي من أهل السنة ، كالرافضي الذي يعتقد كفر الصحابة أو فسقهم وسبهم على ذلك ، فإن تاب من هذا الاعتقاد وصار يحبهم ويتولاهم لم يبق لهم عليه حق ، بل دخل حقهم في حق الله ثبوتا وسقوتا ؛ لأنه تابع لاعتقاده .

ولهذا كان جمهور العلماء - كأبي حنيفة ومالك وأحمد في أصح الروايتين ، والشافعي في أحد القولين على - أن أهل البغي المتأولين لا يضمنون ما أتلّفوه على أهل العدل بالتأويل ، كما لا يضمن أهل العدل ما أتلّفوه على أهل البغي بالتأويل باتفاق العلماء .

وكذلك ؟ أصح قول العلماء في المرتدين ، فإن المرتد والباغي المتأول والمبتدع كل هؤلاء يعتقد أحدهم أنه على حق ، فيفعل ما يفعله متأولا ، فإذا تاب من ذلك كتوبة الكافر من كفره ؛ فيغفر له ما سلف مما فعله متأولا ، وهذا بخلاف من يعتقد أن ما يفعله بغي وعدوان كالمسلم إذا ظلم المسلم ، والذمي إذا ظلم المسلم ، والمرتد الذي أتلّف مال غيره ، وليس بمحارب بل هو في الظاهر مسلم أو معاهد ، فإن هؤلاء يضمنون ما أتلّفوه بالاتفاق .

فالمأمور المنهي إن كان يعتقد أن أذى الأمر النهائي جائز له فهو من المتأولين وحق الأمر النهائي داخل في حق الله تعالى ، فإذا تاب سقط الحقان ، وإن لم يتب كان مطلوبا بحق الله المتضمن حق الأدمي ، فإما أن يكون كافرا ، وإما أن يكون فاسقا ، وإما أن يكون عاصيا . فهؤلاء كل يستحق العقوبة الشرعية بحسبه ، وإن كان مجتهدا مخطئا فهذا قد عفى الله عنه خطاه ، فإذا كان قد حصل بسبب اجتهاده الخطأ أذى للأمر النهائي بغير حق فهو كالحاكم إذا

(١) ورد الحديث في : ابن حنبل ٤/٣٠٤ .

اجتهد فأخطأ ، وكان في ذلك ما هو أذى للمسلم ، أو كالشاهد ، أو كالمفتي .

فإذا كان الخطأ لم يتبين لذلك المجتهد كان هذا مما ابتلى الله هذا الأمر الناهي . قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً ، أَنْ تَصْبُرُونَ ؟ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴾ (١) فهذا مما يرتفع عنه الإثم في نفس الأمر ، وكذلك الجزاء على وجه العقوبة ؛ ولكن قد يقال : قد يسقط الجزاء على وجه القصاص الذي يجب في العمد ، ويثبت الضمان الذي يجب في الخطأ ، كما تجب الدية في الخطأ ، وكما يجب ضمان الأموال التي يتلفها الصبي والمجنون في ماله ، وإن وجبت الدية على عاقلة القاتل خطأ ؛ معاونة له فلا بد من استيفاء حق المظلوم خطأ ؛ فكذلك هذا الذي ظلم خطأ ؛ لكن يقال : يفرق بين ما كان الحق فيه لله وحق الأدمي تبع له ، وما كان حقا لأدمي محضا أو غالبا ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد من هذا الباب موافق لقول الجمهور الذين لا يوجبون على أهل البغي ضمان ما أتلّفوه لأهل العدل وبالتأويل ، وإن كان ذلك خطأ منهم ليس كفرا ولا فسقا .

وإذا قدر عليهم أهل العدل لم يتبعوا مدبرهم ، ولم يجهزوا على جريحهم ، ولم يسبوا حريمهم ، ولم يغنموا أموالهم ، فلا يقاتلونهم على ما أتلّفوه من النفوس والأموال إذا أتلّفوا مثل ذلك ، أو تملكوا عليهم .

فتبين أن القصاص ساقط في هذا الموضع ؛ لأن هذا من باب الجهاد الذي يجب فيه الأجر على الله ، وهذا مما يتعلق بحق العبد الأمر الناهي .

وأما قول السائل : هل يقتص منه لثلا يؤدي إلى طمع منه في جانب الحق ؟ فيقال : متى كان فيما فعله إفساد لجانب الحق كان الحق في ذلك لله ورسوله ، فيفعل فيه ما يفعل في نظيره ، وإن لم يكن فيه أذى للأمر الناهي .

والمصلحة في ذلك تنوع ؛ فتارة تكون المصلحة الشرعية القتال ، وتارة تكون المصلحة المهادنة ، وتارة تكون المصلحة الإمساك والاستعداد بلا مهادنة ، وهذا يشبه ذلك ؛ لكن الإنسان تزين له نفسه أن عفوه عن ظالمه يجريه عليه ، وليس كذلك ؛ بل قد ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح أنه قال : « ثلاث إن كنت لحالفا عليهن ، ما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا ، وما نقصت صدقة من مال ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله » (١) .

فالذي ينبغي في هذا الباب أن يعفو الإنسان عن حقه ، ويستوفي حقوق الله بحسب الإمكان . قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ قال إبراهيم النخعي :

(١) ورد الحديث في : ابن حنبل ١٤٥/٦ ولفظه (ثلاث أحلف عليهن) .

كانوا يكرهون أن يستذلوا ، فإذا قدروا عفوا . قال تعالى : ﴿ هم ينتصرون ﴾ يمدحهم ، بأن فيهم همة الانتصار للحق والحمية له ؛ ليسوا بمنزلة الذي يعفون عجز وذلا ؛ بل هذا مما يذم به الرجل ، والمدوح العفوم القدرة والقيام لما يجب من نصر الحق ، لا مع إهمال حق الله وحق العباد . والله تعالى أعلم .

فصل

وسئل الشيخ الإمام ، العالم العامل

الحبر الكامل ، شيخ الإسلام ومفتي الأنام تقي الدين « ابن تيمية » أيده الله وزاده من فضله العظيم . عن ﴿ الصبر الجميل ﴾ في قوله تعالى : ﴿ فصبرٌ جميلٌ والله المستعانُ على ما تصفون ﴾^(١) و ﴿ الصبح ﴾ و ﴿ الهجر الجميل ﴾ وما أقسام التقوى والصبر الذي عليه الناس ؟ .

فأجاب رحمه الله :

الحمد لله . أما بعد : الله أمر نبيه بالهجر الجميل ، والصبح الجميل والصبر الجميل « فالهجر الجميل » هجر بلا أذى ، و « الصبح الجميل » صبح بلا عتاب ، و « الصبر الجميل » صبر بلا شكوى قال يعقوب عليه الصلاة والسلام : ﴿ إنما أشكو بثي وحزني إلى الله ﴾ مع قوله : ﴿ فصبر جميل ، والله المستعان على ما تصفون ﴾ فالشكوى إلى الله لا تنافي الصبر الجميل ، ويروى عن موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان يقول : « اللهم لك الحمد ، وإليك المشتكى ، وأنت المستعان ، وبك المستغاث وعليك التكلان » ومن دعاء النبي ﷺ : « اللهم إليك أشكو ضعف قوتي ، وقلة حيلتي ، وهواني على الناس ، أنت رب المستضعفين وأنت ربي ، اللهم إلى من تكلني ؟ إلى بعيد يتجهمني ؟ أم إلى عدو ملكته أمري ؟ إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي ، غير أن عافيتك هي أوسع لي . أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، أن ينزل بي سخطك ، أو يحلّ عليّ غضبك ، لك العتبي حتى ترضى »^(٢) . وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ في صلاة الفجر : ﴿ إنما أشكو بثي وحزني إلى الله ﴾ ويبكي حتى يسمع نشيجه من آخر الصفوف .

بخلاف الشكوى إلى المخلوق . قرىء على الإمام أحمد في مرض موته أن طاووسا كره أنين المريض . وقال : إنه شكوى . فما أن حتى مات . وذلك أن المشتكي طالب بلسان

(١) سورة يوسف الآية ١٨ .

(٢) دعاء الرسول ﷺ حين أخرجه المشركون من مكة إلى الطائف فلجأ إلى ظل شجرة جلس تحتها وأخذ يدعو الله وبالذعاء المذكور .

الحال ، إما إزالة ما يضره أو حصول ما ينفعه والعبد مأمور أن يسأل ربه دون خلقه ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ، وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾ وقال ﷺ لابن عباس : « إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله » (١) .

ولا بد للإنسان من شيئين : طاعته بفعل المأمور ، وترك المحذور ، وصبره على ما يصيبه من القضاء المقدور . فالأول هو التقوى ، والثاني هو الصبر . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾ إلى قوله : ﴿ وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنْ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ لَتَبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا ، وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٤) وقد قال يوسف : ﴿ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٥) .

ولهذا كان الشيخ عبد القادر الجيلاني ونحوه من المشائخ المستقيمين يوصون في عامة كلامهم بهذين الأصلين : المسارعة إلى فعل المأمور ، والتقاعد عن فعل المحذور ، والصبر والرضا بالأمر المقدور . وذلك أن هذا الموضوع غلط فيه كثير من العامة ؛ بل ومن السالكين ، فمنهم من يشهد القدر فقط ويشهد (الحقيقة الكونية) دون (الدينية) فيرى أن الله خالق كل شيء ورب . ولا يفرق بين ما يحبه الله ويرضاه ، وبين ما يسخطه ويبغضه ، وإن قدره وقضاه ولا يميز بين توحيد الألوهية ، وبين توحيد الربوبية فيشهد الجمع الذي يشترك فيه جميع المخلوقات - سعيدها وشقيها . مشهد الجمع الذي يشترك فيه المؤمن والكافر ، والبر والفاجر ، والنبي الصادق والمتنبئ الكاذب ، وأهل الجنة وأهل النار ، وأولياء الله واعدائه ، والملائكة المقربون والمردة الشياطين .

فإن هؤلاء كلهم يشتركون في هذا الجمع وهذه « الحقيقة الكونية » وهو أن الله ربهم وخالقهم ومليكهم لا رب لهم غيره . ولا يشهد الفرق الذي فرق الله (به) بين أوليائه

(١) ورد الحديث في : الترمذي (كتاب القيامة) .

(٢) سورة آل عمران الآيات (١١٨ - ١٢٠) .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٢٥ .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٨٦ .

(٥) سورة يوسف الآية ٩٠ .

واعدائه ، وبين المؤمنين والكافرين ، والأبرار والفجار ، وأهل الجنة والنار وهو توحيد الألوهية ، وهو عبادته وحده لا شريك له ، وطاعته رسوله ، وفعل ما يحبه ويرضاه ، وهو ما أمر به ورسوله أمر بإيجاب ، أو أمر استحباب ، وترك ما نهى الله عنه ورسوله ، وموالاته أوليائه ، ومعاداة أعدائه ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وجهاد الكفار والمنافقين بالقلب واليد واللسان . فمن لم يشهد هذه « الحقيقة الدينية » الفارقة بين هؤلاء وهؤلاء ، ويكون مع أهل « الحقيقة الدينية » وإلا فهو من جنس المشركين ، وهو شر من اليهود والنصارى .

فإن المشركين يقرون بالحقيقة الكونية . إذ هم يقرون بأن الله رب كل شيء كما قال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ، قُلْ : أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ؟ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ : أَفَلَا تَتَّقُونَ ؟ قُلْ : مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴾ (٢) ؟ ولهذا قال سبحانه : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ (٣) قال بعض السلف : تسألهم من خلق السموات والأرض فيقولون الله وهم مع هذا يعبدون غيره .

فمن أقر بالقضاء والقدر دون الأمر والنهي الشرعيين فهو أكفر من اليهود والنصارى ، فإن أولئك يقرون بالملائكة والرسول الذين جاؤا بالأمر والنهي الشرعيين لكن آمنوا ببعض وكفروا ببعض . كما قال تعالى : ﴿ إِنْ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ : نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴾ (٤) .

وأما الذي يشهد « الحقيقة الكونية » وتوحيد الربوبية الشامل للخلقة ويقر أن العباد كلهم تحت القضاء والقدر ، ويسلك هذه الحقيقة ، فلا يفرق بين المؤمنين والمتقين الذين أطاعوا أمر الله الذي بعث به رسله ، وبين من عصى الله ورسوله من الكفار والفجار ، فهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى . لكن من الناس من قد لمحو الفرق في بعض الأمور دون بعض ، بحيث يفرق بين المؤمن والكافر ، ولا يفرق بين البر والفاجر أو يفرق بين بعض الأبرار ، وبين

(١) سورة العنكبوت الآية ٦١ .

(٢) سورة المؤمنون الآيات (٨٥ - ٨٧) .

(٣) سورة يوسف الآية ١٠٦ .

(٤) سورة النساء الآيات (١٥٠ - ١٥١) .

بعض الفجار ، ولا يفرق بين آخرين اتبعا لظنه وما يهواه . فيكون ناقص الإيمان بحسب ما سوى بين الأبرار والفجار ، ويكون معه من الإيمان بدين الله تعالى الفارق بحسب ما فرق بين أوليائه وأعدائه .

ومن أقر بالأمر والنهي الدينين دون القضاء والقدر كان من القدرية كالمعتزلة وغيرهم الذين هم مجوس هذه الأمة ، فهؤلاء يشبهون المجوس ، وأولئك يشبهون المشركين الذين هم شر من المجوس .

ومن أقر بهما وجعل الرب متناقضا ، فهو من أتباع إبليس الذي اعترض على الرب سبحانه وخاصمه كما نقل ذلك عنه .

فهذا التقسيم في القول والاعتقاد .

وكذلك هم في « الأحوال والأفعال » . فالصواب منها حالة المؤمن الذي يتقي الله فيفعل المأمور ، ويترك المحذور ، ويصبر على ما يصيبه من المقدور ، فهو عند الأمر والنهي والدين والشريعة ويستعين بالله على ذلك . كما قال تعالى : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ .

وإذا أذنب استغفر وتاب : لا يحتج بالقدر على ما يفعله من السيئات ، ولا يرى للمخلوق حجة على رب الكائنات ، بل يؤمن بالقدر ولا يحتج به كما في الحديث الصحيح الذي فيه : « سيد الاستغفار أن يقول العبد : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي ، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت »^(١) فيقر بنعمة الله عليه في الحسنات ، ويعلم أنه هو هداه ويسره لليسرى ، ويقر بذنوبه من السيئات ويتوب منها ، كما قال بعضهم : أعطتك بفضلك ، والمنة لك وعصيتك بعلمك ، والحجة لك ، فأسألك بوجوب حجتك عليّ وانقطاع حجتي ، إلا غفرت لي . وفي الحديث الصحيح الإلهي : « يا عبادي إنما هي أعمالكم ، أحصيتها لكم ، ثم أوفيكم إياها ؛ فمن وجد خيرا فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه »^(٢) .

وهذا له تحقيق مبسوط في غير هذا الموضع .

وآخرون قد يشهدون الأمر فقط : فتجدهم يجتهدون في الطاعة حسب الاستطاعة ؛ لكن ليس عندهم من مشاهدة القدر ما يوجب لهم حقيقة الاستعانة والتوكل والصبر . وآخرون

(١) دعاء سيد الاستغفار ورد في : البخاري ٧١/٨ (كتاب الدعوات) باب (ما يقول إذا أصبح) ورواه النووي في الأذكار ص ٧١ .

(٢) ورد الحديث في : مسلم ١٦/٨ - ١٨ (كتاب البر والصلة) ، سنن ابن ماجه ١٤٢٢/٢ كتاب الزهد - باب (ذكر التوبة) .

يشهدون القدر فقط فيكون عندهم من الاستعانة والتوكل والصبر ما ليس عند أولئك ؛ لكنهم لا يلتزمون أمر الله ورسوله واتباع شريعته ، وملازمة ما جاء به الكتاب والسنة من الدين فهؤلاء يستعينون الله ولا يعبدونه ، والذين من قبلهم يريدون أن يعبدوه ولا يستعينوه ؛ والمؤمن يعبده ويستعينه .

و « القسم الرابع » شر الأقسام ، وهو من لا يعبده ولا يستعينه^(١) فلا هو مع الشريعة الأمرية ؛ ولا من القدر الكوني . وانقسامهم إلى هذه الأقسام هو فيما يكون قبل وقوع المقدر من توكل واستعانة ونحو ذلك ؛ وما يكون بعده من صبر ورضا ونحو ذلك . فهم في التقوى وهي طاعة الأمر الديني ، والصبر على ما يقدر عليه من القدر الكوني أربعة أقسام .

(احدها) أهل التقوى والصبر ، وهم الذين أنعم الله عليهم من أهل السعادة في الدنيا والآخرة .

(والثاني) الذين لهم نوع من التقوى بلا صبر ، مثل الذين يمثلون ما عليهم من الصلاة ونحوها ، ويتركون المحرمات ؛ لكن إذا أصيب أحدهم في بدنه بمرض ونحوه أو في ماله أو في عرض ، أو ابتلي بعدو يخيفه عظم جزعه وظهر هلعه .

(الثالث) قوم لهم نوع من الصبر بلا تقوى ، مثل الفجار الذين يصبرون على ما يصيبهم في مثل أهوائهم ، كاللصوص والقطاع الذين يصبرون على الآلام في مثل ما يطلبونه من الغصب وأخذ الحرام ؛ والكتاب وأهل الديوان الذين يصبرون على ذلك في طلب ما يحصل لهم من الأموال بالخيانة وغيرها . وكذلك طلاب الرئاسة والعلو على غيرهم يصبرون من ذلك على أنواع من الأذى التي لا يصبر عليها أكثر الناس ، وكذلك أهل المحبة للصور المحرمة من أهل العشق وغيرهم يصبرون في مثل ما يهونونه من المحرمات على أنواع من الأذى والآلام . وهؤلاء هم الذين يريدون علوا في الأرض أو فسادا من طلاب الرئاسة والعلو على الخلق ، ومن طلاب الأموال بالبغي والعدوان ، والاستمتاع بالصور المحرمة نظرا أو مباشرة وغير ذلك يصبرون على أنواع من المكروهات ، ولكن ليس لهم تقوى فيما تركوه من المأمور ، وفعلوه من المحظور ، وكذلك قد يصبر الرجل على ما يصيبه من المصائب : كالمريض والفقر وغير ذلك ، ولا يكون فيه تقوى إذا قدر .

(وأما القسم الرابع) فهو شر الأقسام : لا يتقون إذا قدروا ، ولا يصبرون إذا ابتلوا ؛ بل هم كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ

(١) انظر كلام ابن تيمية عن هذه الأقسام الأربعة بالتفصيل في كتاب التوحيد لابن تيمية بتحقيقنا ط التقدم .

مَنوعاً ﴿١﴾ فهو لاء تجدهم من أظلم الناس وأجبرهم إذا قدروا ، ومن أذل الناس وأجزعهم اذا قهروا . إن قهرتهم ذلوا لك وناقوك ، وحابوك واسترحموك ودخلوا فيما يدفعون به عن أنفسهم من أنواع الكذب والذل وتعظيم المسئول ، وإن قهروك كانوا من أظلم الناس وأقساهم قلبا ، وأقلهم رحمة وإحسانا وعفوا ، كما قد جربه المسلمون في كل من كان عن حقائق الإيمان أبعد : مثل التتار الذين قاتلهم المسلمون ومن يشبههم في كثير من أمورهم : وإن كان متظاهرا بلباس جند المسلمين وعلمائهم وزهادهم وتجارهم وصناعهم ، فالاعتبار بالحقائق : « فإن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » .

فمن كان قلبه وعمله من جنس قلوب التتار وأعمالهم كان شبيها لهم من هذا الوجه ، وكان ما معه من الإسلام أو ما يظهره منه بمنزلة ما معهم من الإسلام وما يظهره منه ، بل يوجد في غير التتار المقاتلين من المظهرين للإسلام من هو أعظم ردة وأولى بالأخلاق الجاهلية ، وأبعد عن الأخلاق الإسلامية ، من التتار .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يقول في خطبته « خير الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة » (٢) وإذا كان خير الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد ، فكل من كان إلى ذلك أقرب وهو به أشبه كان إلى الكمال أقرب ، وهو به أحق . ومن كان عن ذلك أبعد وشبهه به أضعف ، كان عن الكمال أبعد ، وبالباطل أحق . والكامل هو من كان لله أطوع ، وعلى ما يصيبه أصبر ، فكلما كان أتبع لما يأمر الله به ورسوله وأعظم موافقة لله فيما يحبه ويرضاه ، وصبرا على ما قدره وقضاه ، كان أكمل وأفضل . وكل من نقص عن هذين كان فيه من النقص بحسب ذلك .

وقد ذكر الله تعالى : « الصبر والتقوى » جميعا في غير موضع من كتابه وبين أنه ينتصر العبد على عدوه من الكفار المحاربيين المعاندين والمنافقين ، وعلى من ظلمه من المسلمين ، ولصاحبه تكون العاقبة . قال الله تعالى : ﴿ بلى إن تصبروا واثبتوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ﴾ وقال الله تعالى : ﴿ لتبلون في أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا ، وإن تصبروا وثبتوا فإن ذلك من عزم الأمور ﴾ وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يآلئونكم خبائلا ، ودوا ما عنتكم ، قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر ، قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون . ها أنتم أولاء تجبونهم ولا يحبونكم ﴾

(١) سورة المعارج الآية ١٩ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الآداب ، كتاب الاعتصام) .

وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ . وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا : آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ ، قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ، إِنْ تَمَسَسْكُمُ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمُ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْلَمُونَ مُحِيطٌ ﴿١﴾ وقال إخوة يوسف له : ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ ؟ قَالَ : أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ .

وقد قرن الصبر بالأعمال الصالحة عموماً وخصوصاً فقال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ (١) .

وفي اتباع ما أوحى إليه التقوى كلها تصديقاً لخبر الله وطاعة لأمره وقال تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ، ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ . وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ (٥) وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (٦) فهذه مواضع قرن فيه الصلاة والصبر .

وقرن بين « الرحمة والصبر » في مثل قوله تعالى : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ ﴾ (٧) . وفي الرحمة الإحسان إلى الخلق بالزكاة وغيرها ؛ فإن القسمة أيضاً رباعية ، إذ من الناس من يصبر ولا يرحم كأهل القوة والقسوة ، ومنهم من يرحم ولا يصبر كأهل الضعف واللين ؛ مثل كثير من النساء ، ومن يشبههن ، ومنهم من لا يصبر ولا يرحم كأهل القسوة والهلع . والمحمود هو الذي يصبر ويرحم ، كما قال الفقهاء في المتولي : ينبغي أن يكون قويا من غير عنف ، لينا من غير ضعف فبصبره يقوى ، وبلينه يرحم ، وبالصبر ينصر العبد ؛ فإن النصر مع الصبر ، وبالرحمة يرحمه الله تعالى . كما قال النبي ﷺ : « إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ

(١) سورة يونس الآية ١٠٩ .

(٢) سورة هود الآية ١١٥ .

(٣) غافر : ٥٥ .

(٤) سورة طه الآية ١٣٠ .

(٥) سورة البقرة الآية ٤٥ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٥٣ .

(٧) سورة البلد الآية ١٧ .

من عباده الرحماء»^(١) وقال : « من لا يرحم لا يرحم »^(٢) وقال : لا تنزع الرحمة إلا من شقي»^(٣) وقال « الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحوا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(٤) . والله أعلم انتهى .

وقال شيخ الإسلام قدس الله روحه

فصل

في قوله تعالى : ﴿ حتى إذا استيأس الرُّسلُ وظنوا أنهم قد كُذِّبوا جاءهمُ نصرُنا ﴾^(٥) الآية : قراءتان في هذه الآية ؛ بالتخفيف والتثقيل . وكانت عائشة رضي الله عنها تقرأ بالتثقيل وتكرر التخفيف ، كما في الصحيح عن الزهري قال : أخبرني عروة عن عائشة ، قالت له - وهو يسألها عن قوله : ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ مخففة قالت - معاذ الله ! لم تكن الرسل تظن ذلك بربها - قلت : فما هذا النصر - ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ بمن كذبهم من قومهم ، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك ، لعمري لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن .

وفي الصحيح أيضا عن ابن جريج سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ابن عباس : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ خفيفة ذهب بها هنالك ، وتلا ﴿ حتى يقول الرسولُ والذين آمنوا معه متى نصر الله ؟ ألا إن نصر الله قريب ﴾ فلقيت عروة فذكرت ذلك له ، فقال : قالت عائشة : معاذ الله ، والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يكون ؛ ولكن لم يزل البلاء بالرسول ، حتى ظنوا خافوا أن يكون من معهم يكذبهم ؛ فكانت تقرأها : ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ مثقلة .

فعائشة جعلت استيأس الرسل من الكفار للمكذبين ، وظنهم التكذيب من المؤمنين بهم ، ولكن القراءة الأخرى ثابتة لا يمكن إنكارها ، وقد تأولها ابن عباس ، وظاهر الكلام معه ، والآية التي تليها إنما فيها استبطاء النصر ، وهو قولهم : ﴿ متى نصر الله ﴾ ؟ فإن هذه كلمة تبطىء لطلب التعجيل .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجنائز) ، مسلم (كتاب الجنائز) ، أبو داود (كتاب الجنائز) ، وانظر كتاب الجنائز في كل من النسائي ، ابن ماجه ، وابن حنبل ٣٠٤/٥ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأدب) ، مسلم (كتاب الفضائل) ، أبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذي (كتاب البر) ، ابن حنبل ٣٣٨/٣ .

(٣) ورد الحديث في : الترمذي (كتاب البر) ، ابن حنبل ٣٠١/٣ .

(٤) ورد الحديث في الترمذي (كتاب البر) .

(٥) سورة يوسف الآية ٢١ .

وقوله : ﴿ ظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ قد يكون مثل قوله : ﴿ إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيه ، فينسخ الله ما يلقي الشيطان ﴾ (١) والظن لا يراد به في الكتاب والسنة الاعتقاد الراجح ، كما هو في اصطلاح طائفة من أهل الكلام في العلم ، ويسمون الاعتقاد المرجوح وهماً ، بل قد قال النبي ﷺ : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث » (٢) وقد قال تعالى : ﴿ إن الظن لا يُغني من الحق شيئاً ﴾ (٣) .

فالاعتقاد المرجوح هو ظن ، وهو وهم ، وهذا الباب قد يكون من حديث النفس المعفو عنه ، كما قال النبي ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم أو تعمل » (٤) وقد يكون من باب الوسوسة التي هي صريح الإيمان « وفي حديث آخر : « إن أحدنا ليجد ما يتعاضم يا رسول الله : « إن أحدنا ليجد في نفسه ما لأن يحرق حتى يصير حممة ، أو ينجر من السماء إلى الأرض : أحب إليه من أن يتكلم به . قال : أو قد وجدتموه ؟ قالوا : نعم . قال ذلك صريح الإيمان » وفي حديث آخر : « إن أحدنا ليجد ما يتعاضم أن يتكلم به . قال : الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة » (٥) .

فهذه الأمور التي هي تعرض ثلاثة أقسام :

منها ما هو ذنب يضعف به الإيمان ، وإن كان لا يزيله .

واليقين في القلب له مراتب .

ومنه ما هو عفو يعفى عن صاحبه .

ومنه ما يكون يقترن به صريح الإيمان .

ونظير هذا : ما في الصحيح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يرحم الله لوطاً : لقد كان يأوي إلى ركن شديد ؛ ولو لبثت في السجن بما لبث يوسف لاجبت الداعي . ونحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال له ربه : ﴿ أو لم تؤمن قال بلى ، ولكن ليطمئن قلبي ﴾ » (٦) وقد ترك البخاري ذكر قوله : « بالشك » لما خاف فيها من توهم بعض الناس .

(١) سورة الحج الآية ٥٢ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الوصايا) ، مسلم (كتاب البر) ، الترمذي (كتاب البر) ، ابن حنبل ٣/٣٤٥ .

(٣) سورة النجم الآية ٢٨ .

(٤) ورد الحديث في البخاري ٣/١٩ (كتاب العتق - باب الخطأ والنسيان) ولفظه : إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست به نفسها . . .

الخ ، وانظر سنن النسائي (كتاب الطلاق) ، ابن ماجه (كتاب الطلاق) ، ابن حنبل ٣/٣٥٥ .

(٥) سبق تخريج الحديث في الجزء الأول

(٦) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء) ، ابن ماجه (كتاب الفتن) ، ابن حنبل ٣/٢٢٦ .

ومعلوم أن ابراهيم كان مؤمنا كما أخبر الله عنه بقوله : ﴿ أو لم تؤمن ؟ قال : بلى ﴾ ولكن طلب طمأنينة قلبه ، كما قال : ﴿ ولكن ليطمئن قلبي ﴾ فالتفاوت بين الإيمان والاطمئنان سماه النبي ﷺ شكاً لذلك بإحياء الموتى ، كذلك الوعد بالنصر في الدنيا : يكون الشخص مؤمناً بذلك ؛ ولكن قد يضطرب قلبه فلا يطمئن ، فيكون فوات الاطمئنان ظناً أنه قد كذب ، فالشك مظنة أنه يكون من باب واحد وهذه الأمور لا تقدح في الإيمان الواجب ، وإن كان فيها ما هو ذنب فالأنبياء عليهم السلام معصومون من الإقرار على ذلك ، كما في أفعالهم على ما عرف من أصول السنة والحديث .

وفي قصص هذه الأمور عبرة للمؤمنين بهم ، فإنهم لا بد أن يبتلوا بما هو أكثر من ذلك ، ولا ييأسوا إذا ابتلوا بذلك ، ويعلمون أنه قد ابتلي به من هو خير منهم ، وكانت العاقبة إلى خير ، فليتيقن المرتاب ، ويتوب المذنب ويقوى إيمان المؤمنين فبها يصح الاتساء بالأنبياء كما في قوله : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ﴾ (١) .

وفي القرآن من قصص المرسلين التي فيها تسلية وتثبيت ، ليتأسى بهم في الصبر على ما كذبوا وأوذوا ، كما قال تعالى : ﴿ ولقد كذبت رسلٌ من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ﴾ (٢) ولنا لأنه أسوة في ذلك ما هو كثير في القرآن ؛ ولهذا قال : ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ﴾ (٣) وقال : ﴿ ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك ﴾ (٤) وقال : ﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ، ولا تستعجل لهم ﴾ (٥) ﴿ وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك ﴾ (٦) .

وإذا كان الاتساء بهم مشروعاً في هذا وفي هذا فمن المشروع التوبة من الذنب ، والثقة بوعد الله ، وإن وقع في القلب ظن من الظنون وطلب مزيد الآيات لطمأنينة القلوب ، كما هو المناسب للاتساء والاقتداء دون ما كان المتبوع معصوماً مطلقاً . فيقول التابع : أنا لست من جنسه ، فإنه لا يذكر بذنب ، فإذا أذنب استيأس من المتابعة والاقتداء ؛ لما أتى به من الذنب

(١) سورة الأحزاب الآية ٢١ .

(٢) الأنعام : ٣٤ . ويوجد في الأصل بعد هذه الآية فراغ جاءت بعده العبارة مضطربة كما ترى . فليأمل .

(٣) سورة يوسف الآية ١١١ .

(٤) سورة فصلت الآية ٤٣ .

(٥) سورة الأحقاف الآية ٣٥ .

(٦) سورة هود الآية ١٢٠ . وفي الأصل : كذلك نقضي عليك . . . الخ .

الذي يفسد المتابعة على القول بالعصمة ، بخلاف ما إذا قيل : إن ذلك مجبور بالتوبة ، فإنه تصح معه المتابعة ، كما قيل : أول من أذنب وأجرم ثم تاب وندم آدم أبو البشر ، ومن أشبه أباه ما ظلم .

والله تعالى قصّر علينا قصص توبة الأنبياء لنقتدي بهم في المتاب ، وأما ما ذكره سبحانه أن الأقتداء بهم في الأفعال التي أقروا عليها فلم ينهوا عنها ، ولم يتوبوا منها ، فهذا هو المشروع . فأما ما نهوا عنه وتابوا منه فليس بدون المنسوخ من أفعالهم ، وإن كان ما أمروا به أبيض لهم ، ثم نسخ تنقطع فيه المتابعة ؛ فما لم يؤمروا به أخرى وأولى .

وأيضاً فقوله : ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ قد يكونون ظنوا في الموعود به ما ليس هو فيه بطريق الاجتهاد منهم ؛ فتبين الأمر بخلافه ، فهذا جائز عليهم كما سنبينه ، فإذا ظن بالموعود به ما ليس هو فيه ، ثم تبين الأمر بخلافه ظن أن ذلك كذب ، وكان كذباً من جهة ظن في الخبر ما لا يجب أن يكون فيه .

فأما الشك فيما يعلم أنه أخبر به فهذا لا يكون ، وسنوضح ذلك إن شاء الله تعالى .

وما ينبغي أن يعلم أنه سبحانه ذكر هنا شيئين : « أحدهما » استيئاس الرسل . و « الثاني » ظن أنهم كذبوا . وقد ذكرنا لفظ « الظن » ، فأما لفظ ﴿ استيئسوا ﴾ فإنه قال سبحانه : ﴿ حتى إذا استيئس الرسل ﴾ ولم يقل يئس الرسل ، ولا ذكر ما استيئسوا منه ، وهذا اللفظ قد ذكره في هذه السورة ﴿ فلما استيئسوا منه خلصوا نجياً ﴾ ، قال كبيرهم ألم تعلموا أن أبائكم قد أخذوا عليكم ميثاقاً من الله ، ومن قبل ما فرطتم في يوسف ؟ فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي ، أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين ﴿ (١) .

وقد يقال : الاستيئاس ليس هو الإيأس ؛ لوجوه :

« أحدها » أن إخوة يوسف لم يئسوا منه بالكلية ، فإن قول كبيرهم : ﴿ فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي ، أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين ﴾ دليل على أنه يرجو أن يحكم الله له ، وحكمه هنا لا بد أن يتضمن تخليصنا ليوسف منهم ، وإلا فحكمه له بغير ذلك لا يناسب قعوده في مصر لأجل ذلك .

وأيضاً : ف « اليأس » يكون في الشيء الذي لا يكون ، ولم يجيء ما يقتضي ذلك ، فإنهم قالوا : ﴿ يا أيها العزيز إن له أباً شيخاً كبيراً ، فخذ أحدنا مكانه ، إنا نراك من

(١) سورة يوسف الآية ٨٠ .

المحسنين ، قال معاذَ الله ! أن نأخذَ إلا مَنْ وَجَدْنَا متاعنا عندهُ ، إنا إذاً لظالمونَ ﴿١﴾ فامتنع من تسليمه إليهم . ومن المعلوم أن هذا لا يوجب القطع بأنه لا يسلم إليهم ، فإنه يتغير عزمه ونيته ، وما أكثر تقليب القلوب ، وقد يتبدل الأمر بغيره حتى يصير الحكم إلى غيره ، وقد يتخلص بغير اختياره ، والعادات قد جرت بهذا على مثل من عنده من قال لا يعطيه . فقد يعطيه ، وقد يخرج من يده بغير اختياره ، وقد يموت عنه فيخرج ، والعالم مملوء من هذا .

« الوجه الثاني » قال لهم يعقوب : ﴿ يا بني اذهبوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ ، وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَا يَيَّاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ﴿٢﴾ . فنهاهم عن اليأس من روح الله ، ولم ينههم عن الاستيئاس ، وهو الذي كان منهم . وأخبر أنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون .

ومن المعلوم أنهم لم يكونوا كافرين فهذا هو « الوجه الثالث » أيضا .

وهو أنه أخبر أنه : ﴿ لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون ﴾ فيمتنع أن يكون للأنبياء يأس من روح الله ، وأن يقعوا في الاستيئاس بل المؤمنون ما داموا مؤمنين لا ييأسون من روح الله ، وهذه السورة تضمنت ذكر المستيئسين ، وأن الفرح جاءهم بعد ذلك ، لئلا ييأس المؤمن ؛ ولهذا فيها : ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولى الألباب ﴾ فذكر استيئاس الإخوة من أخي يوسف وذكر استيئاس الرسل يصلح أن يدخل فيه ما ذكره ابن عباس ، وما ذكرته عائشة جميعا .

« الوجه الرابع » أن الاستيئاس استفعال من اليأس ، والاستفعال يقع على وجوه : يكون لطلب الفعل من الغير ، فالاستخراج والاستفهام والاستعلام يكون في الأفعال المتعدية ، يقال : استخرجت المال من غيري ، وكذلك استفهمت ، ولا يصلح هذا أن يكون معنى الاستيئاس ، فإن أحدا لا يطلب اليأس ويستدعيه ، ولأن استيئاس فعل لازم متعد .

ويكون للاستفعال لصيرورة المستفعل على صفة غيره ، وهذا يكون في الأفعال اللازمة كقولهم : استحجر الطين ، أي صار كالحجر . واستنوق الفحل ، أي صار كالناقة . وأما النظر فيما استيأسوا منه ، فإن الله تعالى ذكر ذلك في قصة إخوة يوسف حيث قال : ﴿ فلما استيأسوا منه ﴾ .

وأما الرسل فلم يذكر ما استيأسوا منه ، بل أطلق وصفهم بالاستيئاس ، فليس لأحد أن

(١) سورة يوسف الآيات (٧٨ - ٧٩) .

(٢) سورة يوسف الآية ٨٧ .

يقيده بأنهم استيأسوا مما وعدوا به ، وأخبروا بكونه ، ولا ذكر ابن عباس ذلك .

وثبت أن قوله : ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ لا يدل على ظاهره ، فضلا عن باطنه : أنه حصل في قلوبهم مثل تساوي الطرفين فيما أخبروا به ، فإن لفظ الظن في اللغة لا يقتضي ذلك ؛ بل يسمى ظنا ما هو من أكذب الحديث عن الظان ؛ لكونه أمرا مرجوحا في نفسه .
واسم اليقين والريب والشك ونحوها يتناول علم القلب وعمله وتصديقه ، وعدم تصديقه وسكيبته وعدم سكيبته ، ليست هذه الأمور بمجرد العلم فقط؟ ، كما يحسب ذلك بعض الناس ، كما نبهنا (عليه) في غير هذا الموضوع .

إذ المقصود هنا الكلام على قوله : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ . فإذا كان الخبر عن استيأسهم مطلقا فمن المعلوم إن الله إذا وعد الرسل والمؤمنين بنصر مطلق - كما هو غالب إخباراته - لم يقيد زمانه ولا مكانه ، ولا سنته ، ولا صفته ، فكثيراً ما يعتقد الناس في الموعود به صفات أخرى لم ينزل عليها خطاب الحق ، بل اعتقدوها بأسباب أخرى ، كما اعتقد طائفة من الصحابة أخبار النبي ﷺ لهم أنهم يدخلون المسجد الحرام ، ويطوفون به ، أن ذلك يكون عام الحديبية ؛ لأن النبي ﷺ خرج معتمرا ، ورجا أن يدخل مكة ذلك العام ، ويطوف ويسعى . فلما استيأسوا من دخوله مكة ذلك العام - لما صدهم المشركون ، حتى قاضاهم النبي ﷺ على الصلح المشهور - بقي في قلب بعضهم شيء ، حتى قال عمر للنبي ﷺ : ألم نخبرنا أنا ندخل البيت ونطوف ؟ قال : « بلى . فأخبرتكم أنك تدخله هذا العام ؟ » قال : لا . قال : فإنك داخله ومطوف » وكذلك قال له أبو بكر .

وكان أبو بكر رضي الله عنه أكثر علما وإيمانا من عمر ، حتى تاب عمر مما صدر منه ، وإن كان عمر - رضي الله عنه - محدثا كما جاء في الحديث الصحيح ، أنه قال ﷺ : « قد كان في الأمم قبلكم محدثون ، فإن يكن في أمتي أحد فعمر »^(١) فهو - رضي الله عنه - المحدث الملهم ، الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه ؛ ولكن مزية التصديق الذي هو أكمل متابعة للرسول ، وعلما وإيمانا بما جاء به ، درجته فوق درجته ؛ فلهذا كان الصديق أفضل الأمة ، صاحب المتابعة للأثار النبوية ، فهو معلم لعمر ، ومؤدب للمحدث منهم الذي يكون له من ربه إلهام وخطاب كما كان أبو بكر معلما لعمر ومؤدبا له حيث قال له : فأخبرك أنك تدخله هذا العام ؟ قال : لا قال إنك آتية ومطوف .

فبين له الصديق أن وعد النبي ﷺ مطلق غير مقيد بوقت ، وكونه سعى في ذلك العام وقصده لا يوجب أن يعني ما أخبر به ؛ فإنه قد يقصد الشيء ولا يكون ؛ بل يكون غيره ؛ إذ

(١) ورد الحديث في : البخاري (فضائل الصحابة) ، مسلم (فضائل الصحابة) ، الترمذي (كتاب المناقب) ، ابن حنبل ٥٥/٦ .

ليس من شرط النبي ﷺ أن يكون كما قصده ؛ بل من تمام نعمة ربه عليه أن يقيده عما يقصده إلى أمر آخر هو أنفع مما قصده ، كما كان صلح الحديبية أنفع للمؤمنين من دخولهم ذلك العام ، بخلاف خبر النبي ﷺ ، فإنه صادق لا بد أن يقع ما أخبر به ويتحقق .

وكذلك ظن النبي كما قال في تأبير النخل : « إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله فإني لن أكذب على الله » فاستيأس عمر وغيره من دخوله ذلك هو استيأس مما ظنوه موعودا به ، ولم يكن موعودا به .

ومثل هذا لا يمتنع على الأنبياء أن يظنوا شيئا فيكون الأمر بخلاف ما (ظنوه) فقد يظنون فيما وعدوه تعيينا وصفات ولا يكون كما ظنوه ، فيأسسون مما ظنوه في الوعد ، لا من تعيين الوعد ، كما قال النبي ﷺ : « رأيت أن أبا جهل قد أسلم ؛ فلما أسلم خالد ظنوه هو ، فلما أسلم عكرمة علم أنه هو » .

وروى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ مر بقوم يلحقون : « فقال لو لم تفعلوا هذا لصلح » قال : فخرج سبتا فمر بهم فقال : « ما لفحلکم ؟ » قالوا : قلت : كذا وكذا . قال : « أنتم أعلم بأمر دنياكم »^(١) وروي أيضا عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة بن عبيد الله ، قال : مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل ، فقال : « ما يصنع هؤلاء » فقال : يلحقونه يجعلون الذكر في الأنثى فتلقح ، فقال رسول الله ﷺ : « ما أظن يغني ذلك شيئا » فأخبروا بذلك فتركوه . فأخبر رسول الله ﷺ بذلك ، فقال : « إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه ، فإنني ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به ، فإني لن أكذب على الله » .

فإذا كان النبي ﷺ يأمرنا إذا حدثنا بشيء عن الله أن نأخذ به فإنه لن يكذب على الله ، فهو أتقانا لله ، وأعلمنا بما يتقى ، وهو أحق أن يكون آخذا بما يحدثنا عن الله ، فإذا أخبره الله بوعد كان علينا أن نصدق به ، وتصديقه هو به أعظم من تصديقنا ، ولم يكن لنا أن نشك فيه ، وهو - بأبي - أولى وأحرى أن لا يشك فيه ؛ لكن قد يظن ظناً ، كقوله : « إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن » وإن كان أخبره به مطلقا فمستنده ظنون ، كقوله في حديث ذي الديدن : « ما قصر الصلاة ولا نسيت » .

وقد يظن الشيء ثم يبين الله الأمر على جليته ، كما وقع مثل ذلك في أمور كقوله تعالى : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ نزلت في الوليد بن عقبة لما استعمله النبي ﷺ (وهم أن) يغزوهما لما ظن صدقه ، حتى أنزل الله هذه الآية .

(١) ورد الحديث في : ابن ماجه (كتاب الرهون) ، ابن حنبل ١٢٢/٦ .

وكذلك في قصة بني أبيرق التي أنزل الله فيها : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ، ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ (١) وذلك لما جاء قوم تركوا السارق الذي كان يسرق ، وأخرجوا البريء ؛ فظن النبي ﷺ صدقهم ، حتى تبين الأمر بعد ذلك . وقال في حديث قصر الصلاة : « لم أنس ولم تقصر » فقالوا : بلى قد نسيت . وكان قد نسي ، فأخبر عن موجب ظنه واعتقاده ، حتى تبين الأمر بعد ذلك . وروي عنه أنه قال : « إني لأنسى لاسن » وأيضاً فقوله في القرآن : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ شامل للنبي ﷺ وأُمَّته ، حيث قال في صدر الآيات : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ، كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ﴾ (٢) الآيات .

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عيسى الأنصاري ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « بينا جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه ، فرفع رأسه فقال : هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح إلا اليوم ، فنزل منه ملك فقال : هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال : أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك : فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته » (٣) .

وفي صحيح مسلم عن آدم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ دخل في قلوبهم منها شيء لم يدخل مثله ، فقال النبي ﷺ : « قولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا » قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ الآيات إلى قوله : ﴿ وَأَخْطَأْنَا ﴾ قال قد فعلت ، إلى آخر السورة قال : قد فعلت » .

وفي صحيح مسلم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ ، ثم برکوا على الركب فقالوا : أي رسول الله ! كلفنا من الأعمال ما نطبق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك

(١) سورة النساء الآية ١٠٥ .

(٢) دعاء آخر سورة البقرة .

(٣) سبقت الإشارة إلى هذا الدعاء وفضل الآيات من آخر سورة البقرة . انظر الجزء الأول .

هذه الآية ولا نطيقها . قال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير » فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم : أنزل الله عز وجل في أثرها : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾ إلى قوله : ﴿ وإليك المصير ﴾ فلما فعلوا ذلك نسخها سبحانه ، فأنزل الله : ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ إلى قوله : ﴿ قبلنا ﴾ قال : نعم : ﴿ ولا نُحْمِلُنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ قال : نعم . إلى آخر السورة ، قال : نعم .

والذي عليه جمهور أهل الحديث والفقهاء أنه يجوز عليهم الخطأ في الاجتهاد ؛ لكن لا يقرون عليه ، وإذا كان في الأمر والنهي فكيف في الخبر ؟ وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « إنكم تختصمون إليّ ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أضي بنحو ما أسمع ، فأحسب أنه صادق ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار »^(١) فنفس ما يعد الله به الأنبياء والمؤمنين حقا لا يمترون فيه ، كما قال تعالى في قصة نوح : ﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ ﴾ إلى آخر الآية . ومثل هذا الظن قد يكون من إلقاء الشيطان المذكور في قوله : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ﴾ إلى قوله : ﴿ صراطٍ مستقيم ﴾ وقد تكلمنا على هذه الآية في غير هذا الموضع .

وللناس فيها قولان مشهوران ؛ بعد اتفاقهم على أن التمني هو التلاوة والقرآن كما عليه المفسرون من السلف كما في قوله : ﴿ ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أمانى ، وإن هم إلا يظنون ﴾^(٢) وأما من أول النبي على تمني القلب فذاك فيه كلام آخر ؛ وإن قيل : إن الآية تعم النوعين ؛ لكن الأول هو المعروف في التفسير ، وهو ظاهر القرآن ومراد الآية قطعاً ، لقوله بعد ذلك : ﴿ فينسخ الله ما يلقي الشيطان ، ثم يحكم الله آياته ، والله عليم حكيم ؛ ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض ﴾ . وهذا كله لا يكون في مجرد القلب إذا لم يتكلم به النبي ؛ لكن قد يكون في ظنه الذي يتكلم به بعضه النخل ونحوها ، وهو يوافق ما ذكرناه .

وإذا كان التمني لا بد أن يدخل فيه القول ففيه قولان :

« الأول » أن الإلقاء هو في سمع المستمعين ولم يتكلم به الرسول ، وهذا قول من تأول الآية بمنع جواز الإلقاء في كلامه .

و « الثاني » - وهو الذي عليه عامة السلف ومن اتبعهم - أن الإلقاء في نفس التلاوة ، كما دلت عليه الآية وسياقها من غير وجه ، كما وردت به الآثار المتعددة ، ولا محذور في ذلك إلا إذا

(١) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الأدب) .

(٢) سورة البقرة الآية ٧٨ .

أقرّ عليه فأما إذا نسخ الله ما ألقى الشيطان وأحكم آياته فلا محذور في ذلك ، وليس هو خطأ وغلط في تبليغ الرسالة ، إلا إذا أقرّ عليه .

ولا ريب أنه معصوم في تبليغ الرسالة أن يقرّ على خطأ ، كما قال : « فإذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به ، فإنني لن أكذب على الله » ولولا ذلك لما قامت الحجة به ، فإن كونه رسول الله يقتضي أنه صادق فيما يخبر به عن الله ، والصدق يتضمن نفي الكذب ونفي الخطأ فيه . فلو جاز عليه الخطأ فيما يخبر به عن الله وأقرّ عليه لم يكن كل ما يخبر به عن الله .

والذين منعوا أن يقع الإلقاء في تبليغه فروا من هذا ، وقصدوا خيرا ، وأحسنوا في ذلك ؛ لكن يقال لهم : ألقى ثم أحكم ، فلا محذور في ذلك . فإن هذا يشبه النسخ لمن بلغه الأمر والنهي من بعض الوجوه فإنه إذا موقن مصدق برفع قول سبق لسانه به ليس أعظم من إخباره برفعه .

ولهذا قال في النسخ : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ فظنهم أنهم قد كذبوا هو يتبع ما يظنونه من معنى الوعد ، وهذا جائز لا محذور فيه . إذا لم يقرّوا عليه ، وهذا وجه حسن ، وهو موافق لظاهر الآية ولسائر الأصول من الآيات والأحاديث ، والذي يحقق (ذلك) أن باب الوعد والوعيد ليس بأعظم من باب الأمر والنهي .

فإذا كان من الجائز في باب الأمر والنهي أن يظنوا شيئا ، ثم يتبين الأمر لهم بخلافه ؛ فلأن يجوز ذلك في باب الوعد والوعيد بطريق الأولى والأحرى ، حتى إن باب الأمر والنهي إذا تمسكوا فيه بالاستصحاب لم يقع في ذلك ظن خلاف ما هو عليه الأمر في نفسه ؛ فإن الوجوب والتحريم الذي لا يثبت إلا بخطاب إذا نفوه قبل الخطاب كان ذلك اعتقاداً مطابقاً للأمر في نفسه ، وباب الوعد إذا لم يخبروا به قد يظنون انتفاءه ، كما ظن الخليل جواز المغفرة لأبيه حتى استغفر له ، ونهينا عن الاقتداء . كما قال النبي ﷺ لأبي طالب : « لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحَ عَنْكَ » وحتى استأذن ربه في الاستغفار لأمه فلم يؤذن له في ذلك ، وحتى صلى على المنافقين قبل أن ينهى عن ذلك وكان يرجو لهم المغفرة ، حتى أنزل الله عز وجل : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾^(١) إلى قوله : ﴿ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ وقال عن المنافقين : ﴿ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾^(٢) الآية . وقال : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾^(٣) فإذا كان صلى على المنافقين

(١) سورة التوبة الآية ١١٣ .

(٢) سورة التوبة الآية ٨٢ .

(٣) سورة المنافقون الآية ٦ .

واستغفر لهم راجيا أن يغفر لهم قبل أن يعلم ذلك .

ولهذا سوغ العلماء أن يروى في باب الوعد والوعيد من الأحاديث ما لم يعلم أنه كذب ، وإن كان ضعيف الإسناد . بخلاف باب الأمر والنهي فإنه لا يؤخذ فيه إلا بما يثبت أنه صدق ؛ لأن باب الوعد والوعيد إذا أمكن أن يكون الخبر صدقا وأمکن أن يوجد الخبر كذبا لم يجز نفيه ؛ لا سيما بلا علم ، كما لم يجز الجزم بثبوته بلا علم ؛ إذ لا محذور فيه . منابت الناس اللفظ تعيين الوعد والوعيد فلا يجوز منع ذلك بمنع الحديث إذا أمكن أن يكون صدقا ؛ لأن في ذلك إبطالا لما هو حق ، وذلك لا يجوز .

ولهذا قال النبي ﷺ : « حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » وهذا الباب وهو « باب الوعد والوعيد » هو في الكتاب بأسماء مطلقة للمؤمنين ، والصابرين ، والمجاهدين ، والمحسنين ، فما أكثر من يظن من الناس أنه من أهل الوعد ، ويكون اللفظ في ظنه أنه متصف بما يدخل في الوعد لا في اعتقاد صدق الوعد في نفسه .

وهذا كقوله : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا ، وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ يَقُومَ الْأَشْهَادُ ﴾ (١) وقوله : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ (٢) الآيتين ، فقد يظن الإنسان في نفسه أو غيره كمال الإيمان المستحق للنصر ، وأن جند الله الغالبون ، ويكون الأمر بخلاف ذلك .

وقد يقع من النصر الموعود به ما لا يظن أنه من الموعود به ، فالظن المخطيء فهم ذلك كثير جداً أكثر من باب الأمر والنهي مع كثرة ما وقع من الغلط في ذلك ، وهذا مما لا يحصر الغلط فيه إلا الله تعالى ، وهذا عام لجميع الأدميين ؛ لكن الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه لا يقرون ؛ بل يتبين لهم ، وغير الأنبياء قد لا يتبين له ذلك في الدنيا .

ولهذا كثر في القرآن ما يأمر نبيه ﷺ بتصديق الوعد والإيمان ، وما يحتاج إليه ذلك من الصبر إلى أن يجيء الوقت ، ومن الاستغفار لزوال الذنوب التي بها تحقيق اتصافه بصفة الوعد . كما قال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ، وَلَا يَسْتَخِفُّنَا الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ، فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ ، أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ ﴾ (٤) الآية . والآيات في هذا الباب كثيرة معلومة . والله تعالى أعلم .

(١) سورة غافر الآية ٥١ .

(٢) سورة الصافات الآية ٧١ .

(٣) سورة الروم الآية ٦٠ .

(٤) سورة غافر الآية ٧٧ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سور الرعد

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُهٗ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴾ (١) .

شبه ما ينزل من السماء على القلوب من الإيمان والقرآن فيختلط بالشبهات والأهواء المغوية بالمطر الذي يحتمل سيله الزبد ، وبالذهب والفضة ، والحديد ونحوه إذا أذيب بالنار ، فاحتمل الزبد فقذفه بعيدا عن القلب ، وجعل ذلك الزبد هو مثل ذلك الباطل الذي لا منفعة فيه وأما ما ينفع الناس من الماء والمعادن فهو مثل الحق النافع فيستقر ويبقى في القلب .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى

فصل (*)

في قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ ، قُلْ سَمُّوهُمْ ﴾ (٢) قيل المراد سموهم بأسماء حقيقية لها معان تستحق بها الشرك له والعبادة ، فإن لم تقدرُوا بطل ما تدعونه .

(*) رسالة النبات في نزول القرآن .

(١) سورة الرعد الآية ١٧ .

(*) مجموع الفتاوى ١٥/١٩٦ .

(٢) سورة الرعد الآية ٣٣ .

وقيل : إذا سميتموها آلهة فسموها باسم الإله ، كخالق والرازق ، فإذا كانت هذه كاذبة عليها فكذلك اسم الآلهة ، وقد حام حول معناها كثير من المفسرين ، فما شفوا عليلا ولا أرووا غليلاً ، وإن كان ما قالوه صحيحاً .

فتأمل ما قبل الآية وما بعدها يطلعك على حقيقة المعنى ، فإنه سبحانه يقول : ﴿ أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ﴾ (١) ؟ وهذا استفهام تقرير يتضمن إقامة الحجة عليهم . ونفي كل معبود مع الله ، الذي هو قائم على كل نفس بما كسبت بعلمه ، وقدرته ، وجزائه في الدنيا والآخرة . فهو رقيب عليها ، حافظ لأعمالها ، مجاز لها بما كسبت من خير وشر .

فإذا جعلتم أولئك شركاء فسموهم إذ بالأسماء التي يسمي بها القائم على كل نفس بما كسبت ، فإنه سبحانه يسمي بالحي المحيي المميت ، السميع البصير ، الغني عما سواه ، وكل شيء فقير إليه ، ووجوه كل شيء به . فهل تستحق آهتكم اسماً من تلك الأسماء ؟ فإن كانت آلهة حقاً فسموها باسم من هذه الأسماء ؛ وذلك بهت بين ؛ فإذا انتفى عنها ذلك علم بطلانها كما علم بطلان مسماها .

وأما إن سموها بأسمائها الصادقة عليها كالحجارة ، وغيرها من مسمى الجمادات ، وأسماء الحيوان التي عبدوها من دون الله ، كالبقر وغيرها ، وبأسماء الشياطين الذين أشركوهم مع الله جل وعلا ، وبأسماء الكواكب المسخرات تحت أوامر الرب ، والأسماء الشاملة لجميعها أسماء المخلوقات : المحتاجات ، المدبرات ، المقهورات .

وكذلك بنو آدم عبادة بعضهم بعضاً ، فهذه أسماؤها الحق ، وهي تبطل إلهيتها ؛ لأن الأسماء التي من لوازم الإلهية مستحيلة عليها ؛ فظهر أن تسميتها آلهة من أكبر الأدلة على بطلان إلهيتها ، وامتناع كونها شركاء لله عز وجل .

(١) سورة الرعد الآية ٣٣ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الحجر

وقال شيخ الإسلام

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني - قدس الله روحه، ونور ضريحه ،
ورحمه :

فصل

في آيات ثلاث متناسبة متشابهة اللفظ والمعنى يخفى معناها على أكثر الناس .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ . إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ (١) .

وقوله تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ ﴾ (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ إِنْ عَلَيْنَا لَلْهُدَى . وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَى ﴾ (٣) .

فلفظ هذه الآيات فيه أن السبيل الهادي هو على الله .

وقد ذكر أبو الفرج بن الجوزي (٤) في الآية الأولى ثلاثة أقوال بخلاف الآيتين الأخريين ، فإنه لم يذكر فيهما إلا قولاً واحداً . فقال في تلك الآية : اختلفوا في معنى هذا الكلام على ثلاثة أقوال .

(١) سورة الحجر الآيات (٤١ - ٤٢) .

(٢) سورة النحل الآية ٩ .

(٣) سورة الليل الآيات (١٢ - ١٣) .

(٤) هو عبد الرحمن بن عليّ الجوزي (أبو الفرج) توفي سنة ٥٩٧ هـ . من كبار فقهاء الحنابلة . له مؤلفات كثيرة . أهمها زاد المسير في علم التفسير ، تلبس إبليس ، تيسير البيان في علم القرآن : انظر عنه : وفیات الأعيان ٣٢١/٢ ، تاريخ ابن الوردي ١٨٨/٢ ، الذيل لابن رجب ٣٩٩/١ ، ابن الأثير ٢٢٨/١٠ الأعلام ٨٩ - ٩٠ .

(أحدها) : أنه يعني بقوله هذا : الإخلاص . فالمعنى أن الإخلاص طريق إلى مستقيم ، و « على » بمعنى « إلى » .

و (الثاني) : هذا طريق على جوازه ، لأنى بالمرصاد فأجازيهم بأعمالهم . وهو خارج مخرج الوعيد ، كما تقول للرجل تخاصمه « طريقك علي » فهو كقوله : ﴿ إن ربك بالمرصاد ﴾ .

و (الثالث) هذا صراط على استقامته ، أي أنا ضامن لاستقامته بالبيان والبرهان . قال : وقرأ قتادة ، ويعقوب ﴿ هذا صراط علي ﴾ ، أي رفيع .

قلت : هذه الأقوال الثلاثة قد ذكرها من قبله ، كالثعلبي ، والواحدي ، والبغوي^(١) ، وذكروا قولاً رابعاً . فقالوا - واللفظ للبغوي ، وهو مختصر الثعلبي .

قال الحسن : معناه صراط إلي مستقيم . وقال مجاهد : الحق يرجع إلى وعليه طريقه لا يعرج على شيء .

وقال الأخفش : يعني على الدلالة على الصراط المستقيم .

وقال الكسائي : هذا على التهديد والوعيد ، كما يقول الرجل لمن يخاصمه « طريقك علي » ، أي لا تفلت مني ، كما قال تعالى : ﴿ إن ربك بالمرصاد ﴾ . قيل : معناه على استقامته بالبيان والبرهان والتوفيق والهداية .

فذكروا الأقوال الثلاثة ، وذكروا قول الأخفش : « على الدلالة على الصراط المستقيم » . وهو يشبه القول الأخير ، لكن بينهما فرق . فإن ذاك يقول : على استقامته بإقامة الأدلة . فمن سلكه كان على صراط مستقيم . والآخر يقول : على أن أدل الخلق عليه بإقامة الحجج . ففي كلا القولين أنه بين الصراط المستقيم بنصب الأدلة ، لكن هذا جعل الدلالة عليه ، وهذا جعل عليه استقامته - أي بيان استقامته - وهما متلازمان . ولهذا - والله أعلم - لم يجعله أبو الفرج قولاً رابعاً .

وذكروا القراءة الأخرى عن يعقوب وغيره : أي رفيع . قال البغوي : وعبر بعضهم عنه « رفيع أن ينال ، مستقيم أن يمال » .

(قلت) : القول الصواب هو قول أئمة السلف - قول مجاهد ونحوه - فإنهم أعلم بمعاني

(١) هو أبو محمد الحسين بن مسعود المعروف بالبغوي الفراء الفقيه الشافعي المحدث صاحب التفسير المعروف . توفي سنة ٥١٠ هـ . انظر عنه : الوفيات ٤٠٢/١ طبقات الشافعية ٢١٤/٤ - ٢١٧ ، تذكرة الحفاظ ١٢٥٧/٤ ، الأعلام ٢٨٤/٢ .

القرآن . لا سيما مجاهد . فإنه قال : عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمته أقفه عند كل آية وأسأله عنها » . وقال الثوري : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به . والأئمة كالشافعي ، وأحمد ، والبخاري ، ونحوهم ، يعتمدون على تفسيره . والبخاري في صحيحه أكثر ما ينقله من التفسير ينقله عنه . والحسن البصري أعلم التابعين بالبصرة . وما ذكروه عن مجاهد ثابت عنه ، رواه الناس كابن أبي حاتم وغيره ، من تفسير ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : ﴿ هذا صراط علي مستقيم ﴾ : الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه لا يعرج على شيء . وذكر عن قتادة أنه فسرها على قراءته - وهو يقرأ « عَلِيّ » - فقال : أي رفيع مستقيم .

وكذلك ذكر ابن أبي حاتم عن السلف أنهم فسروا آية النحل . فروى من طريق ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قوله : ﴿ قصد السبيل ﴾ ، قال : طريق الحق على الله . قال : وروي عن السدي أنه قال : الإسلام . وعطاء قال : هي طريق الجنة .

فهذه الأقوال - قول مجاهد ، والسدي ، وعطاء - في هذه الآية هي مثل قول مجاهد ، والحسن ، في تلك الآية .

وذكر ابن أبي حاتم من تفسير العوفي ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ ، يقول : على الله البيان - أن يبين الهدى والضلالة .

وذكر ابن أبي حاتم في هذه الآية قولين ، ولم يذكر في آية الحجر إلا قول مجاهد فقط .

وابن الجوزي لم يذكر في آية النحل إلا هذا القول الثاني ، وذكره عن الزجاج ، فقال : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ القصد : استقامة الطريق - يقال : طريق قصد ، وقاصد ، إذا قصد بك إلى ما تريد .

قال الزجاج : المعنى ، وعلى الله تبين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين . وكذلك الثعلبي ، والبغوي ، ونحوهما ، لم يذكروا إلا هذا القول لكن ذكروه باللفظين . قال البغوي : يعني بيان طريق الهدى من الضلالة . وقيل : بيان الحق بالآيات والبراهين .

قال : والقصد : الصراط المستقيم ، ﴿ ومنها جائر ﴾ : يعني ومن السبيل ما هو جائر عن الاستقامة معوج . فالقصد من السبيل : دين الإسلام ، والجائر منها : اليهودية ، والنصرانية ، وسائر ملل الكفر . قال جابر به عبد الله : قصد السبيل : بيان الشرائع

والفرائض . وقال عبد الله بن المبارك^(١) ، وسهل بن عبد الله : قصد السبيل : السنة ،
﴿ ومنها جائر ﴾ : الأهواء والبدع . دليله قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ،
وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ .

ولكن البغوي ذكر فيها القول الآخر ، ذكره في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنْ عَلَيْنَا
لِلْهُدَى ﴾ - عن الفراء ، كما سيأتي . فقد ذكر القولين في الآيات الثلاث تبعاً لمن قبله ،
كالثعلبي وغيره .

والمهدوي ذكر في الآية الأولى قولين من الثلاثة ، وذكر في الثانية ما رواه العوفي ، وقولا
آخر . فقال :

قوله : ﴿ هذا صراط علي مستقيم ﴾ ، أي على أمري وإرادتي . وقيل : هو على
التهديد ، كما يقال : « عليّ طريقك وإليّ مصيرك » .

وقال في قوله : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ : قال ابن عباس : أي بيان الهدى من
الضلال . وقيل : السبيل : الإسلام ، ﴿ ومنها جائر ﴾ ، أي ومن السبيل جائر أي عادل عن
الحق . وقيل المعنى « وعنها جائر » أي عن السبيل ، ف « من » بمعنى « عن » .

وقيل : معنى قصد السبيل : سيركم ورجوعكم ، والسبيل واحدة بمعنى الجمع .

قلت : هذا قول بعض المتأخرين - جعل « القصد » بمعنى « الإرادة » ، أي عليه قصدكم
للسبيل في ذهابكم ورجوعكم . وهو كلام من لم يفهم الآية . فإن « السبيل القصد » هي
السبيل العادلة ، أي عليه السبيل القصد . و « السبيل » اسم جنس ، ولهذا قال : ﴿ ومنها
جائر ﴾ . أي عليه القصد من السبيل ، ومن السبيل جائر . فأضافه إلى اسم الجنس إضافة
النوع إلى الجنس ، أي « القصد من السبيل » . كما تقول : « ثوب خز » . ولهذا قال : ﴿ ومنها
جائر ﴾ .

وأما من ظن أن التقدير « قصدكم السبيل » فهذا لا يطابق لفظ الآية ونظمها من وجوه
متعددة .

وابن عطية لم يذكر في آية الحجر إلا قول الكسائي ، وهو أضعف الأقوال ، وذكر المعنى
الصحيح تفسيراً للقراءة الأخرى . فذكر أن جماعة من السلف قرأوا ﴿ عَلِيّ مُسْتَقِيم ﴾ من
العلو والرفعة . قال : والإشارة بهذا على هذه القراءة إلى الإخلاص - لما استثنى إبليس من

(١) هو عبد الله أبو عبد الرحمن بن المبارك بن واضح المروزي ، من كبار رجال السلف المأخوذ برأيهم في الأصول والفروع ولد سنة
١١١ هـ وتوفي سنة ١٨١ هـ له مؤلفات كثيرة في الزهد وآداب السلوك . انظر عنه : تذكرة الحفاظ ١/٥٢٣ ، تاريخ بغداد
١٥٢/١٠ ، طبقات ابن سعد ٧/٣٧٢ وفيات الأعيان ٢/٣٧ ، حلية الأولياء ٨/١٦٢ ، شذرات الذهب ١/٢٩٥ .

أخلص قال الله له : هذا الإخلاص طريق رفيع مستقيم لا تنال أنت بإغوائك أهله .

قال : وقرأ جمهور الناس ﴿ عَلَيَّ مستقيم ﴾ . والاشارة بهذا على هذه القراءة إلى انقسام الناس إلى غاو ومخلص . لما قسم إبليس هذين القسمين قال الله : ﴿ هذا طريق عَلَيَّ ﴾ ، أي هذا أمر إليّ مصيره . والعرب تقول : « طريقك في هذا الأمر على فلان » . أي إليه يصير النظر في أمرك . وهذا نحو قوله : ﴿ إن ربك لبالمرصاد ﴾ . قال : والآية على هذه القراءة خبر يتضمن وعيدا .

(قلت) : هذا لم ينقل عن أحد من علماء التفسير - لا في هذه الآية ولا في نظيرها . وإنما قاله الكسائي لما أشكل عليه معنى الآية الذي فهمه السلف ، ودل عليه السياق والنظائر . وكلام العرب لا يدل على هذا القول . فإن الرجل وإن كان يقول لمن يتهدده ويتوعده « عَلَيَّ طريقك » فإنه لا يقول : إن طريقك مستقيم .

وأیضا فالوعيد إنما يكون للمسيء ، لا يكون للمخلصين . فكيف يكون قوله هذا : « إشارة إلى انقسام الناس إلى غاو ومخلص » وطريق هؤلاء غير طريق هؤلاء ؟ هؤلاء سلكوا الطريق المستقيم التي تدل على الله ، وهؤلاء سلكوا السبيل الجائرة .

وأیضا فإنما يقول لغيره في التهديد « طريقك عَلَيَّ » من لا يقدر عليه في الحال لكن ذاك يمر بنفسه عليه وهو متمكن منه ، كما كان أهل المدينة يتوعدون أهل مكة بأن « طريقكم علينا » لما تهددوهم بأنكم آويتم محمد وأصحابه . كما قال أبو جهل لسعد بن معاذ لما ذهب سعد إلى مكة : « لا أراك تطوف بالبيت آمنا وقد آويتم الصبأة وزعمتم أنكم تنصرونهم » ! فقال « لئن منعتني هذا لأمنعك ما هو أشد عليك منه - طريقك على المدينة » ، أو نحو هذا .

فذكر أن طريقهم في متجرهم إلى الشام عليهم ، فيتمكنون حينئذ من جزائهم .

ومثل هذا المعنى لا يقال في حق الله تعالى . فإن الله قادر على العباد حيث كانوا ، كما قالت الجن : ﴿ وأنا ظننا أن لن نعجز الله في الأرض ولن نعجزه هرباً ﴾ (١) ، وقال : ﴿ وما أنتم بمعجزين في الأرض ﴾ (٢) .

وإذا كانت العرب تقول ما ذكره : يقولون « طريقك في هذا الأمر على فلان » ، أي إليه يصير أمرك ، فهذا يطابق تفسير مجاهد وغيره من السلف ، كما قال مجاهد : الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه لا يعرج على شيء . فطريق الحق على الله ، وهو الصراط المستقيم الذي قال الله

(١) سورة الجن الآية ١٢ .

(٢) سورة العنكبوت الآية ٢٢ .

فيه : ﴿ هذا صراط علي مستقيم ﴾ كما فسرت به القراءة الأخرى .

فالصراط في القراءتين هذا الصراط المستقيم الذي أمر الله المؤمنين أن يسألوه إياه في صلاتهم ، فيقولوا : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم . صراط الذين أنعمت عليهم . غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ . وهو الذي وصى به في قوله : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴾ (١) .

وقوله هذا إشارة إلى ما تقدم ذكره ، وهو قوله : ﴿ إلا عبادك منهم المخلصين ﴾ فتعبد العباد له بإخلاص الدين له : طريق يدل عليه ، وهو طريق مستقيم . ولهذا قال بعده : ﴿ إن عبادي ليس لك عليهم سلطان ﴾ .

وابن عطية ذكر أن هذا معنى الآية في تفسير الآية الأخرى مستشهدا به ، مع أنه لم يذكره في تفسيرها . فهو بفطرته عرف أن هذا معنى الآية ، ولكنه لما فسرها ذكر ذلك القول ، كأنه هو الذي اتفق أن رأى غيره قد قاله هناك . فقال - رحمه الله :

وقوله : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ﴾ . وهذه أيضا من أجل نعم الله تعالى . أي على الله تقويم طريق الهدى وتبيينه - وذلك بنصب الأدلة وبعث الرسل . وإلى هذا ذهب المتأولون .

قال : ويحتمل أن يكون المعنى أن من سلك القاصد فعلى الله طريقه ، وإلى ذلك مصيره . فيكون هذا مثل قوله : ﴿ هذا صراط علي مستقيم ﴾ ، وضد قول النبي ﷺ : « والشرك ليس إليك » أي لا يفضي إلى رحمتك . وطريق قاصد معناه : بين مستقيم قريب ، ومنه قول الراجز :

بعيد عن نهج الطريق القاصد

قال : والألف واللام في « السبيل » للعهد ، وهي سبيل الشرع وليست للجنس ، ولو كانت للجنس لم يكن منها جائر . وقوله : ﴿ ومنها جائر ﴾ يريد طريق اليهود ، والنصارى ، وغيرهم كعباد الأصنام . والضمير في « منها » يعود على « سبيل » التي يتضمنها معنى الآية ، كأنه قال : « ومن السبيل جائر » ، فأعاد عليها وإن كان لم يجر لها ذكر لتضمن لفظة « السبيل » بالمعنى لها .

(١) سورة الأنعام الآية ١٥٣ .

قال : ويحتمل أن يكون الضمير في « منها » على « سبيل الشرع » المذكورة ، ويكون « من » للتبعض ، ويكون المراد فرق الضلالة من أمة محمد - كأنه قال : ومن بنيات الطرق من هذه السبيل ومن شعبها جائر .

(قلت) : سبيل أهل البدع جائرة خارجة عن الصراط المستقيم فيما ابتدعوا فيه . ولا يقال أن ذلك من السبيل المشروعة .

وأما قوله : « إن قوله : ﴿ قصد السبيل ﴾ هي سبيل الشرع ، وهي سبيل الهدى ، والصراط المستقيم . وأنها لو كانت للجنس لم يكن منها جائر ، فهذا أحد الوجهين في دلالة الآية ، وهو مرجوح . والصحيح الوجه الآخر أن « السبيل » اسم جنس ، ولكن الذي على الله هو القصد منها ، وهي سبيل واحد ولما كان جنسا قال : ﴿ ومنها جائر ﴾ ، والضمير يعود على ما ذكر بلا تكلف .

وقوله : « لو كان للجنس لم يكن منها جائر » ليس كذلك . فإنها ليست كلها عليه ، بل إنما عليه القصد منها ، وهي سبيل الهدى ، والجائر ليس من القصد . وكأنه ظن أنه إذا كانت للجنس يكون عليه قصد كل سبيل ، وليس كذلك . بل إنما عليه سبيل واحدة ، وهي الصراط المستقيم - هي التي تدل عليه . وسائرهما سبيل الشيطان ، كما قال : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ﴾ (١) .

وقد أحسن - رحمه الله - في هذا الاحتمال ، وفي تمثيله ذلك بقوله : ﴿ هذا صراط علي مستقيم ﴾ .

وأما آية الليل - قوله : ﴿ إن علينا للهدى ﴾ - فابن عطية مثلها بهذه الآية ، لكنه فسرها بالوجه الأول فقال :

ثم أخبر تعالى أن عليه هدى الناس جميعا ، أي تعريفهم بالسبيل كلها ومنحهم الإدراك ، كما قال : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ ، ثم كل أحد يتكسب ما قدر له . وليست هذه الهداية بالإرشاد إلى الإيمان ، ولو كان كذلك لم يوجد كافر .

(قلت) : وهذا هو الذي ذكره ابن الجوزي - وذكره عن الزجاج . قال الزجاج : إن علينا أن نبين طريق الهدى من طريق الضلال .

وهذا التفسير ثابت عن قتادة ، رواه عبد بن حميد . قال : حدثنا يونس ، عن شيبان ، عن قتادة : ﴿ إن علينا للهدى ﴾ ، علينا بيان حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته . وكذلك

(١) سورة الأنعام الآية ١٥٣ .

رواه ابن أبي حاتم في تفسير سعيد ، عن قتادة في قوله : ﴿ إن علينا للهدى ﴾ ، يقول : على الله البيان - بيان حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته .

لكن قتادة ذكر أنه البيان الذي أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه ، فتبين به حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته .

وأما الثعلبي ، والواحدي ، والبغوي ، وغيرهم ، فذكروا القولين وزادوا أقوالا آخر . فقالوا - واللفظ للبغوي :

﴿ إن علينا للهدى ﴾ ، يعني البيان . قال الزجاج : علينا أن نبين طريق الهدى من طريق الضلالة . وهو قول قتادة ، قال : على الله بيان حلاله وحرامه .

وقال الفراء : يعني من سلك الهدى فعلى الله سبيله ، كقوله تعالى : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ ، يقول : من أراد الله فهو على السبيل القاصد .

قال : وقيل معناه إن علينا للهدى والإضلال ، كقوله : « بيدك الخير » .

(قلت) : هذا القول هو من الأقوال المحدثثة التي لم تعرف عن السلف ، وكذلك ما أشبهه . فإنهم قالوا : معناه بيدك الخير والشر ، والنبي ﷺ في الحديث الصحيح يقول : « والخير بيدك ، والشر ليس إليك » .

والله تعالى خالق كل شيء - لا يكون في ملكه إلا ما يشاء - والقدر حق . لكن فهم القرآن ، ووضع كل شيء موضعه ، وبيان حكمة الرب وعدله مع الإيمان بالقدر ، هو طريق الصحابة والتابعين لهم بإحسان .

وقد ذكر المهدي الأقوال الثلاثة ، فقال : إن علينا للهدى والضلال . فحذف قتادة . المعنى : إن علينا بيان الحلال والحرام .

وقيل : المعنى إن علينا أن نهدي من سلك سبيل الهدى .

قلت : هذا هو قول الفراء ، لكن عبارة الفراء أبين في معرفة هذا القول .

فقد تبين أن جمهور المتقدمين فسروا الآيات الثلاث بأن الطريق المستقيم لا يدل إلا على الله . ومنهم من فسرها بأن عليه بيان الطريق المستقيم . والمعنى الأول متفق عليه بين المسلمين .

وأما الثاني ، فقد يقول طائفة : ليس على الله شيء - لا بيان هذا ، ولا هذا . فإنهم

متنازعون هل أوجب على نفسه ، كما قال : ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾^(١) وقوله : ﴿ وكان حقا علينا نصر المؤمنين ﴾^(٢) وقوله : ﴿ وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ﴾^(٣) .

وإذا كان عليه بيان الهدى من الضلال بيان حلاله وحرامه وطاعته ومعصيته فهذا يوافق قول من يقول : إن عليه إرسال الرسل ، وإن ذلك واجب عليه ، فإن البيان لا يحصل إلا بهذا .

وهذا يتعلق بأصل آخر ، وهو أن كل ما فعله فهو واجب منه أوجبه مشيئته وحكمته ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن . فما شاءه وجب وجوده وما لم يشأه امتنع وجوده . وبسط هذا له موضع آخر .

ودلالة الآيات على هذا فيها نظر .

وأما المعنى المتفق عليه فهو مراد من الآيات الثلاث قطعاً ، وأنه أرشد بها إلى (الطريق) المستقيم ، وهي الطريق القصد ، وهي الهدى إنما تدل عليه - وهو الحق طريقه على الله لا يعرج عنه .

لكن نشأت الشبهة من كونه قال : « علينا » بحرف الاستعلاء ، ولم يقل « إلينا » والمعروف أن يقال لمن يشار إليه يقال « هذا الطريق إلى فلان » ، ولمن يمر به ويجتاز عليه أن يقول : « طريقنا على فلان » .

وذكر هذا المعنى بحرف الاستعلاء . وهو من محاسن القرآن الذي لا تنقضي عجائبه ، ولا يشبع منه العلماء .

فإن الخلق كلهم مصيرهم ومرجعهم إلى الله على أي طريق سلكوا كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الانسان إنك كادح إلى ربك كدحاً فملاقيه ﴾^(٤) وقال : ﴿ وإلى الله المصير ﴾^(٥) ، ﴿ إن إلينا إيابهم ﴾^(٦) أي إلينا مرجعهم ، وقال : ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليقضى أجل مسمى . ثم إليه مرجعكم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون .

(١) سورة الأنعام الآية ٥٤ .

(٢) سورة الروم الآية ٤٧ .

(٣) سورة هود الآية ٦ .

(٤) سورة الانشقاق الآية ٦ .

(٥) سورة فاطر الآية ٤٨ .

(٦) سورة الغاشية الآية ٢٥ .

وهو القاهر فوق عباده وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حتى إذا جاء أحدكم الموت تَوَقَّعْتُهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ . ثم رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ ﴿١﴾ وقال : ﴿ أَمْ لَمْ يُنَبِّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى . وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى . أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى . وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى . وَأَنْ سَعْيُهُ سَوْفَ يُرَى . ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءُ الْأَوْفَى . وَأَنْ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى ﴾ ﴿٢﴾ ، وقال : ﴿ وَإِنَّمَا نُرِيكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَقَّئُكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ ﴾ ﴿٣﴾ .

فأي سبيل سلكها العبد فيإلى الله مرجعه ومنتهاه ، ولا بد له من لقاء الله ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴾ ﴿٤﴾ .

وتلك الآيات قصد بها أن سبيل الحق والهدى ، وهو الصراط المستقيم ، هو الذي يسعد أصحابه ، وينالون به ولاية الله ورحمته وكرامته فيكون الله وليهم دون الشيطان . وهذه سبيل من عبد الله وحده وأطاع رسله . فلهذا قال : ﴿ إِنْ عَلَيْنَا لِلْهُدَى ﴾ ، ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾ ﴿ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴾ . فالهدى ، وقصد السبيل والصراط المستقيم ، إنما يدل على عبادته وطاعته - لا يدل على معصيته وطاعة الشيطان .

فالكلام تضمن معنى « الدلالة » إذ ليس المراد ذكر الجزاء في الآخرة ، فإن الجزاء يعم الخلق كلهم . بل المقصود بيان ما أمر الله به من عبادته وطاعته وطاعة رسله - ما الذي يدل على ذلك ؟ فكأنه قيل : الصراط المستقيم يدل على الله - على عبادته وطاعته .

وذلك يبين أن من لغة العرب أنهم يقولون : « هذه الطريق على فلان » إذا كانت تدل عليه ، وكان هو الغاية المقصود بها ، وهذا غير كونها « عليه » بمعنى أن صاحبها يمر عليه . وقد قيل :

فهن المنايا أي واد سلكته عليها طريقي أو علي طريقها

وهو كما قال الفراء : من سلك الهدى فعلى الله سبيله .

فالمقصود بالسبيل هو : الذي يدل ويوقع عليه ، كما يقال : إن سلكت هذه

(١) سورة الأنعام الآيات (٦٠ - ٦١) .

(٢) سورة النجم الآيات (٣٦ - ٤٢) .

(٣) سورة يونس الآية ٤٦ .

(٤) سورة النجم الآية ٣١ .

السييل وقعت على المقصود ، ونحو ذلك ، وكما يقال : « على الخير سقطت » . فإن الغاية المطلوبة إذا كانت عظيمة فالسالك يقع عليها ، ويرمى نفسه عليها .

وأىضا ، فسالك طريق الله متوكل عليه . فلا بد له من عبادته ومن التوكل عليه .

فإذا قيل : « عليه الطريق المستقيم » تضمن أن سالكه عليه يتوكل ، وعليه تدله الطريق ، وعلى عبادته وطاعته يقع ويسقط ، لا يعدل عن ذلك ، إلى نحو ذلك من المعاني التي يدل عليها حرف الاستعلاء دون حرف الغاية .

وهو سبحانه قد أخبر أنه على صراط مستقيم . فعليه الصراط المستقيم ، وهو على صراط مستقيم - سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، والله أعلم .

فصل (*)

﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (١)

قال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله :

الحمد لله رب العالمين . هذه المسألة مبنية على أصلين :

أحدهما : الفرق بين خطاب التكوين الذي لا يطلب به سبحانه فعلا من المخاطب ، بل هو الذي يكون المخاطب به ، ويخلقه بدون فعل من المخاطب ، أو قدرة ، أو إرادة ، أو وجود له ، وبين خطاب التكليف الذي يطلب به من المأمور فعلا أو تركا يفعله بقدرة وإرادة ، وإن كان ذلك جميعه بحول الله وقوته ، إذ لا حول ولا قوة إلا بالله ، وهذا الخطاب قد تنازع فيه الناس هل يصح أن يخاطب به المعدوم بشرط وجوده أم لا يصح أن يخاطب به إلا بعد وجوده ، لا نزاع بينهم أنه لا يتعلق به حكم الخطاب إلا بعد وجوده ، وكذلك تنازعوا في الأول ، هل هو خطاب حقيقي ، أو هو عبارة عن الاقتدار وسرعة التكوين بالقدرة ، والأول هو المشهور عند المنتسبين إلى السنة .

والأصل الثاني : أن المعدوم في حال عدمه ، هل هو شيء أم لا ، فإنه قد ذهب طوائف من متكلمة المعتزلة والشيعة ، إلى أنه شيء في الخارج ، وذات وعين ، وزعموا أن الماهيات غير مجعولة ولا مخلوقة ، وأن وجودها زائد على حقيقتها ، وكذلك ذهب إلى هذا طوائف من

(*) الرسائل الكبرى ٢/٧٢ رسالة مراتب الارادة .

(١) سورة النحل الآية ٤٠ .

المتفلسفة والاتحادية وغيرهم من الملاحدة ، والذي عليه جماهير الناس ، وهو قول متكلمة أهل الإثبات والمنتسبين إلى السنة والجماعة أنه في الخارج عن الذهن قبل وجوده ليس بشيء أصلاً ولا ذات ولا عين ، وأنه ليس في الخارج شيئاً أحدهما حقيقة ، والآخر وجوده الزائد على حقيقته ، فإن الله أبدع الذوات التي هي الماهيات ، فكل ما سواه سبحانه فهو مخلوق ومجموع ، ومبدع ومبدو له سبحانه وتعالى ، لكن في هؤلاء من يقول : المعدم ليس بشيء أصلاً ، وإنما سمي شيئاً باعتبار ثبوته في العلم كان مجازاً ، ومنهم من يقول لا ريب أن له ثبوتاً في العلم ووجوداً فيه ، فهو باعتبار هذا الثبوت والوجود هو شيء ، وذات ، وهؤلاء لا يفرقون بين الوجود والثبوت ، كما فرق من قال : المعدم شيء ولا يفرقون في كون المعدم ليس بشيء بين الممكن والممتنع ، كما فرق أولئك ، إذ قد اتفقوا على أن الممتنع ليس بشيء ، وإنما النزاع في الممكن وعمدة من جعله شيئاً ، إنما هو لأنه ثابت في العلم ، وباعتبار ذلك صح أن يخص بالقصد والمخلوق والخير عنه والأمر به والنهي عنه وغير ذلك قالوا : وهذه التخصيصات تمتنع أن تتعلق بالمعدم والمحض ، فإن خص الفرق بين الوجود الذي هو الثبوت العيني ، وبين الوجود الذي هو الثبوت العلمي ، زالت الشبهة في هذا الباب .

وقوله تعالى : ﴿ إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ وذلك الشيء هو معلوم قبل إبداعه وقبل توجيه هذا الخطاب إليه ، وبذلك كان مقدرًا مقضياً فإن الله سبحانه وتعالى يقول ويكتب من ما يعلمه ما شاء كما قال النبي ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر : « أن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة » وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال : « كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء ثم خلق السموات والأرض » وفي سنن أبي داود وغيره عن النبي ﷺ أنه قال : « أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب . فقال : ما أكتب ؟ قال : ما هو كائن إلى يوم القيامة » إلى أمثال ذلك من النصوص التي تبين أن المخلوق قبل أن يخلق كان معلوماً مخبراً عنه مكتوباً ، فهي شيء باعتبار وجوده العلمي الكلامي الكتابي ، وإن كانت حقيقته التي هي وجوده العيني ليس ثابتاً في الخارج ، بل هو عدم محض ، ونفي صرف ، وهذا المراتب الأربعة المشهورة موجودات ، وقد ذكرها الله سبحانه في أول سورة أنزلها على نبيه في قوله : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ وقد بسطنا الكلام في ذلك في غير هذا الموضع ، وإذا كان كذلك كان الخطاب موجهاً إلى من توجهت إليه الإرادة ، وتعلقت به القدرة ، وخلق وكون كما قال : ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ فالذي يقال له : كن هو الذي يراد . وهو حين يراد قبل أن يخلق له ثبوت وتميز في العلم والتقدير ، ولولا ذلك لما تميز المراد المخلوق من غيره وبهذا يحصل الجواب عن

التقسيم . فإن قول السائل إن كان المخاطب موجودا فتحصيل الحاصل محال . يقال له : هذا إذا كان موجود في الخارج وجوده الذي هو وجوده ، ولا ريب أن المعدوم ليس موجودا ولا هو في نفسه ثابت ، وأما ما علم وأريد وكان شيئا في العلم والإرادة والتقدير ، فليس وجوده في الخارج محالا ، بل جميع المخلوقات لا توجد إلا بعد وجودها في العلم والإرادة ، وهو قول السائل إن كان معدوما ، فكيف يتصور خطاب المعدوم ، ويقال له أما إذا قصد أن يخاطب المعدوم في الخطاب بخطاب يفهمه ويمثله فهذا محال ، إلا من شرط المخاطب أن يتمكن من الفهم والفعل ، والمعدوم لا يتصور أن يفهم ويفعل فيمتنع خطاب التكليف له حال عدمه بمعنى أنه يطلب منه حين عدمه أن يفهم ويفعل ، وكذلك أيضا يمتنع أن يخاطب المعدوم في الخارج خطاب تكوين ، بمعنى أن يعتقد أنه شيء ثابت في الخارج ، وأنه يخاطب بأن يكون ، وأما الشيء المعلوم المذكور المكتوب إذا كان توجيه خطاب التكوين إليه ، مثل توجيه الإرادة إليه ، فليس ذلك محالا ، بل هو أمر ممكن ، بل مثل ذلك يجده الإنسان في نفسه ، فيقدر أمرا في نفسه يريد أن يفعله ويوجه إرادته وطلبه إلى ذلك المراد المطلوب الذي قدره في نفسه ، ويكون حصول المراد المطلوب بحسب قدرته ، فإن كان قادرا على حصوله حصل مع الإرادة والطلب الجازم ، وإن كان عاجزا لم يحصل ، وقد يقول الإنسان ليكن كذا ونحو ذلك من صيغ الطلب ، فيكون المطلوب بحسب قدرته عليه ، والله سبحانه على كل شيء قدير ، وما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فإن أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة النحل

فصل

قالت تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا الْآيَةَ ﴾ (١) فامتن سبحانه بما يتفعلون به من الأنعام في اللباس والأثاث ، وهذا والله أعلم معنى إنزاله ، فإنه ينزله من ظهور الأنعام وهو كسوة الأنعام من الأصواف والأوبار والأشعار ، وينتفع به بنو آدم من اللباس والرياش ، فقد أنزلها عليهم ، وأكثر أهل الأرض كسوتهم من جلود الدواب ، فهي لدفع الحر والبرد ، وأعظم مما يصنع من القطن والكتان ، والله تعالى ذكر في سورة النحل إنعامه على عباده ، فذكر في أول السورة أصول النعم التي لا يعيش بنو آدم إلا بها ، وذكر في أثنائها تمام النعم التي لا يطيب عيشهم إلا بها ، فذكر في أولها الرزق الذي لا بد لهم منه ، وذكر ما يدفع البرد من الكسوة بقوله : ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ (٢) ثم في أثناء السورة ذكر لهم المساكن ومنافع التي يسكنونها ، مساكن الحاضرة والبادية ، ومساكن المسافرين فقال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا الْآيَةَ ﴾ ، ثم ذكر إنعامه بالظلال التي تقيهم الحر والبأس فقال : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا - إِلَى قَوْلِهِ - كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴾ (٣) . ولم يذكر هنا ما يقي من البرد لأن قد ذكره في أول السورة . وذلك في أصول النعم ، لأن البرد يقتل فلا يقدر أحد أن يعيش في البلاد الباردة بلا دفء بخلاف الحر ، فإنه أذى لكنه لا يقتل كما يقتل البرد ، فإن الحر قد يتقى

(١) سورة النحل الآية ٨٠ .

(٢) سورة النحل الآية ٥٠ .

(*) وانظر الرسائل الكبرى ٢٢٢/٢ رسالة البيان في نزول القرآن .

(٣) سورة النحل الآية ٨١ .

بالظلال واللباس وغيرهما ، وأهله أيضا لا يحتاجون إلى وقاية كما يحتاج إليه البرد ، بل أدنى وقاية تكفيهم وهم في الليل وطرفي النهار ، ولا يتأذون به تأذيا كثيرا بل لا يحتاجون إليه أحيانا حاجة قوية فجمع بينهما في قوله : ﴿ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ . وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ ﴾ ولا حذف في اللفظ ولا قصور في المعنى كما يظنه من لم يحسن فهم القرآن ، بل لفظه أتم لفظ ومعناه أكمل المعاني ، فإذا كان اللباس والرياش ينزل من ظهور الأنعام ، وكسوة الأنعام منزلة من الأصلاب والبطون كما تقدم ، فهو منزل من الجهتين فإنه على ظهور الأنعام لا ينتفع به بنو آدم حتى ينزل .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

اللباس له منفعتان :

إحداها : الزينة بستر السوء .

والثانية : الوقاية لما يضر من حر أو برد أو عدو .

فذكر اللباس في (سورة الأعراف) لفائدة الزينة ، وهي المعتبرة في الصلاة والطواف ، كما دل عليه قوله : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾^(١) وقال : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ ﴾^(٢) وقال : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ وقال : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(٣) ردا على ما كانوا عليه في الجاهلية من تحريم الطواف في الثياب التي قدم بها غير الحمس ، ومن أكل ما سلوه من الأدهان .

وذكره في النحل لفائدة الوقاية في قوله : ﴿ وَجَعَلَ لَكُم سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ ﴾ ، كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون^(٤) ولما كانت هذه الفائدة حيوانية طبيعية لا قوام للإنسان إلا بها جعلها من النعم ، ولما كانت تلك فائدة كمالية قرنها بالأمر

(*) مجموع الفتاوى ٣١٧/١٥ .

(١) سورة الأعراف الآية ٣١ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٦ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٣٢ .

(٤) سورة النحل الآية ٨٢ .

الشرعي ، وتلك الفائدة من باب جلب المنفعة بالتزين ، وهذه من باب دفع المضرة ، فالناس إلى هذه أحوج .

فأما قوله : ﴿ سراييل تقيكم الحر ﴾ ولم يذكر « البرد » فقد قيل لأن التنزيل كان بالأرض الحارة فهم يتخوفونه ، وقيل : حذف الآخر للعلم به ، ويقال هذا من باب التنبيه ؛ فإنه إذا امتن عليهم بما يقي الحر بالامتنان بما يقي البرد أعظم ، لأن الحر أذى ، والبرد بؤس ، والبرد الشديد يقتل ، والحر قل أن يقع فيه هكذا ، فإن باب التنبيه والقياس كما يكون في خطاب الأحكام يكون في خطاب الآلاء وخطاب الوعد والوعيد كما قلته في قوله : ﴿ لا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ﴾ (١) مثله من يقول لا تنفروا في البرد فإن جهنم أشد زمهريرا ، « ومن اغبرت قدما في سبيل الله حرمها الله على النار » فالوجل والثلج أعظم ونحو ذلك .

وفي الآية شرع لباس جنن الحرب ؛ ولهذا قرن من قرن باب اللباس والتحلي بالصلاة ، لأن للحرب لباساً مختصاً مع اللباس المشترك ، وطابق قولهم اللباس والتحلي قوله : ﴿ يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴾ (٢) . وأحسن من هذا أنه قد تقدم ذكر وقاية البرد في أول السورة بقوله : ﴿ والأنعام خلقها لكم فيها دفاء ومنافع ومنها تأكلون ﴾ (٣) فيقال لم فرق هذا ؟ فيقال والله أعلم : المذكور في أول السورة النعم الضرورية التي لا يقومون بدونها : من الأكل ، وشرب الماء القراح ، ودفع البرد ، والركوب الذي لا بد منه في النقلة ، وفي آخرها ذكر كمال النعم : من الأشربة الطيبة ، والسكون في البيوت وبيوت الأدم ، والاستظلال بالظلال ، ودفع الحر والبأس بالسراييل ، فإن هذا يستغنى عنه في الجملة . ففي الأول الأصول ، وفي الآخر الكمال ؛ ولهذا قال : كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون .

و (أيضا) : فالمساكن لها منفعتان : إحداهما السكون فيها لأجل الاستتار ، فهي كلباس الزينة من هذا الوجه . والثاني : وقاية الأذى من الشمس والمطر والريح ونحو ذلك ، فجمع الله الامتنان بهذين فقال : ﴿ والله جعل لكم من بيوتكم سكنا ﴾ هذه بيوت المدر ﴿ وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ﴾ هذه بيوت العمود ﴿ ومن أوصافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين ﴾ يدخل فيه أهبة البيت من البسط والأوعية والأغطية ونحوها ، وقال : ﴿ من بيوتكم سكنا ﴾ ولم يقل من المدر بيوتا كما قال : ﴿ من جلود

(١) سورة التوبة الآية ٨١ .

(٢) سورة الحج الآية ٢٣ .

(٣) سورة النحل الآية ٥ .

الأنعام بيوتا ﴿ لأن السكن بيان منفعة البيت فيه تظهر النعمة ، واتخاذ البيوت من المدر معتاد فالنعمة بظهور أثرها ؛ بخلاف الأنعام ، فإن الهداية إلى اتخاذ البيوت من جلودها أظهر من الهداية إلى نفس اتخاذ البيوت .

وأما فائدة الوقاية فقال : ﴿ والله جعل لكم مما خلق ظلالات ، وجعل لكم من الجبال أكنانا ﴾ (١) فالظلالات يعم جميع ما يظل من العرش والفساطيط والسقوف مما يصطنعه الأدميون ، وقوله : ﴿ ومن الجبال أكنانا ﴾ لأن الجبل يكن الإنسان من فوقه ويمينه ويساره وأسفل منه ، ليس مقصوده الاستظلالات ؛ بخلاف الظلال فإن مقصودها الاستظلالات ؛ ولهذا قرن بهذه ما في السراويل من منفعة الوقاية ، فجمع في هذه الآية بين وقاية اللباس المنتقل مع البدن ووقاية الظلال الثابتة على الأرض ؛ ولهذا كانوا في الجاهلية يسوون بينهما في حق المحرم ، فكما نهى تغطية الرأس نهوه عن الدخول تحت سقف حتى أنزل الله ﴿ وليس البرّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ﴾ (٢) . وجاز للمحرم أن يستظل بالثابت من الخيام والشجر ، وأما الشيء المنتقل معه المتصل كالمحمل ففيه ما فيه لتردده بين السراويل وبين المستقر من الظلال والأكنة .

كما أنه قبل هذه الآيات ذكر أصناف الأشربة من اللبن والخمر والعسل ، وذكر في أول السورة المراكب والأطعمة ، وهذه مجامع المطاعم والمشارب والملابس والمسكن والمراكب .

وقال شيخ الإسلام

قوله عز وجل : ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ (٣) الآيتين . لفظ « الإنزال » في القرآن يرد « مقيدا » بأنه منه كالقرآن ، وبالإنزال من السماء ، ويراد به العلو كالمطر ، و « مطلقا » فلا يختص بنوع ؛ بل يتناول إنزال الحديد من الجبال ، والإنزال من ظهور الحيوان ، وغير ذلك فقوله : ﴿ نزله روح القدس من ربك ﴾ بيان لنزول جبريل به من الله كقوله : ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾ أي أنه مؤتمن لا يزيد ولا ينقص ؛ فإن الخائن قد يغير الرسالة .

وفيها دلالة على أمور :

منها : بطلان قول من زعم خلقه في جسم كالجهمية من المعتزلة وغيرهم ؛ فإن السلف يسمون من قال بخلقهم ونفى الصفات والرؤية جهمياً ؛ فإن أول من ظهرت عنه بدعة نفي

(١) سورة النحل الآية ٨١ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٩ .

(٣) سورة النحل الآية ١٠٢ .

الأسماء والصفات وبالغ في ذلك ، فله مزية المبالغة والابتداء بكثرة إظهاره ، وإن كان أحد سبقه إلى بعض ذلك ، لكن المعتزلة وإن وافقوه في البعض فهم يخالفونه في مثل مسائل الإيمان والقدر وبعض الصفات ، وجهم يقول : إن الله لا يتكلم أو يتكلم مجازاً ، وهم يقولون يتكلم حقيقة ، ولكن قولهم في المعنى قوله ، وهو ينفي الأسماء كالباطنية والفلاسفة .

ومنها : بطلان قول من زعم أنه فاضل من العقل الفعال أو غيره ، وهذا أعظم كفرًا وضلال من الذي قبله .

ومنها إبطال قول الأشعرية أن كلام الله معنى وهذا (الكلام) العربي خلق ليدل عليه ، سواء قالوا : خلق في بعض الأجسام ، أو ألهمه جبريل ، أو أخذه من اللوح ، فإن هذا لا بد له من متكلم تكلم به أولاً ، وهذا يوافق قول من قال إنه مخلوق : لكن يفارقه من وجهين . أحدهما : أن أولئك يقولون المخلوق كلام الله وهؤلاء يقولون إنه كلام مجازاً ، وهذا أشر من قول المعتزلة ؛ بل هو قول الجهمية المحضة ؛ لكن المعتزلة يوافقونهم في المعنى .

الثاني : أنهم يقولون لله كلام قائم بذاته والخلقية يقولون لا يقوم بذاته ؛ فإنه الكلابية خير منهم في الظاهر ؛ لكن في الحقيقة لم يثبتوا كلاماً له غير المخلوق .

والمقصود أن الآية تبطل هذا و« القرآن » اسم للعربي ، لقوله : ﴿ فإذا قرأت القرآن ﴾ . وأيضاً فقوله : ﴿ نزله ﴾ عائد إلى قوله : ﴿ والله أعلم بما ينزل ﴾ فالذي نزله الله هو الذي نزله روح القدس ، وأيضاً قال : ﴿ ولقد نعلم أنهم يقولون ﴾^(١) الآية ، وهم يقولون : إنما يعلم هذا القرآن العربي بشرُّ لقوله : ﴿ لسان الذي يلحدون إليه ﴾ - الخ ، فعلم أن محمداً لم يؤلف نظماً بل سمعه من روح القدس ، وروح القدس الذي نزل به من الله فعلم أنه سمعه منه ، لم يؤلفه هو .

ونظيرها قوله : ﴿ وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً ﴾^(٢) و« الكتاب » اسم للقرآن بالضرورة والاتفاق ؛ فإنهم أو بعضهم يفرقون بين كتاب الله وكلامه ، ولفظ « الكتاب » يراد به المكتوب فيه ، فيكون هو الكلام ، ويراد به ما يكتب فيه ، كقوله : ﴿ في كتاب مكنون ﴾^(٣) وقوله : ﴿ ونُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَاباً يَلْقَاهُ مَنْشُوراً ﴾^(٤) وقوله : ﴿ يعلمون أنه مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ

(١) سورة النحل الآية ١٠٣ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١١٤ .

(٣) سورة الواقعة الآية ٧٨ .

(٤) سورة الإسراء الآية ١٣ .

الحق ﴿١﴾ أخبار مستشهد بهم فمن لم يقر به منا فهم خير منه من هذا الوجه .

وهذا لا ينافي ما جاء عن ابن عباس وغيره : أنه أنزل في ليلة القدر إلى بيت العزة في السماء الدنيا ، ولا ينافي أنه مكتوب في اللوح قبل نزوله ، سواء كتبه الله قبل أن يرسل به جبريل ، أو بعده . فإذا أنزل جملة إلى بيت العزة فقد كتبه كله قبل أن ينزله ، والله يعلم ما كان وما يكون ، وما لا يكون لو كان كيف يكون وهو قد كتب المقادير وأعمال العباد قبل أن يعملوها ، ثم يأمر بكتابتها بعد أن يعملوها ، فيقابل بين الكتابة المتقدمة والمتأخرة فلا يكون بينهما تفاوت ، هكذا قال ابن عباس وغيره . فإذا كان ما يخلقه بائناً عنه قد كتبه قبل أن يخلقه فكيف لا يكتب كلامه الذي يرسل به ملائكته قبل أن يرسلهم ؟ .

ومن قال : إن جبرائيل أخذه عن الكتاب لم يسمعه من الله فهو باطل من وجوه .

منها : أنه سبحانه كتب التوراة لموسى بيده ، فبنو إسرائيل أخذوا كلامه من الكتاب الذي كتبه ومحمد عن جبريل عن الكتاب فهم أعلى بدرجة ومن قال : إنه ألقى إلى جبريل معاني وعبر بالعربي فمعناه أنه ألهمه إلهاما ، وهذا يكون لأحد المؤمنين ، كقوله : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴾ (٢) ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مَوْسَىٰ ﴾ (٣) فيكون هذا أعلى من أخذ محمد ﷺ .

وأیضا : فإنه سبحانه قال : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ - إِلَىٰ قَوْلِهِ - وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾ (٤) وهذا يدل على أمور : على أنه يكلم العبد تكلّما زائدا على الوحي الذي هو قسيم التكلّيم الخاص .

فإن لفظ التكلّيم والوحي كل منهما ينقسم إلى عام وخاص فالتكلّيم العام هو المقسوم في قوله : ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا ، أو من وراء حجاب ﴾ الآية . فالتكلّيم المطلق قسيم الوحي الخاص ، لا قسما منه ، وكذلك الوحي يكون عاما فيدخل فيه التكلّيم الخاص ، كقوله : ﴿ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰ ﴾ . ويكون قسيما له كما في الشورى ، وهذا يبطل قول من قال : إنه معنى واحد قائم بالذات ، فإنه لا فرق بين العام وما لموسى . وفرق سبحانه في « الشورى » بين الإيحاء وبين التكلّيم من وراء حجاب وبين إرسال رسول فيوحي بإذنه ما يشاء .

(١) سورة الانعام الآية ١١٤ .

(٢) سورة المائدة الآية ١١١ .

(٣) سورة القصص الآية ٧ .

(٤) سورة النساء الآيات (١٦٣ - ١٦٤) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الإسراء (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

في الكلام على قوله تعالى : ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ رَعِمْتُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ (١) الآيتين ، لما ذكر أن من السلف من ذكر أنهم من الملائكة ، ومنهم من ذكر أنهم من الإنس ، ومنهم من ذكر أنهم من الجن .

لفظ السلف يذكرون جنس المراد من الآية على التمثيل ، كما يقول الترجمان لمن سأله عن الخبز فيريه رغيفا ، والآية هنا قصد بها التعميم لكل ما يدعى من دون الله ، فكل من دعا ميتا أو غائبا من الأنبياء والصالحين . سواء كان بلفظ الاستغاثة أو غيرها فقد تناولته هذه الآية كما تناول من دعا الملائكة والجن ، ومعلوم أن هؤلاء يكونون وسائط فيما يقدره الله بأفعالهم ، ومع هذا فقد نهى عن دعائهم ، وبين أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله ، لا يرفعونه بالكلية ، ولا يحولونه من موضع إلى موضع ، أو من حال إلى حال ، كتغيير صفته أو قدره ، ولهذا قال : ﴿ ولا تحويلا ﴾ فذكر نكرة تعمل أنواع التحويل .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ (٢) كان أحدهم إذا نزل بواد يقول : أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه ، فقالت الجن : الإنس تستعيز بنا ، فزادوهم رهقا ، وقد نص الأئمة - كأحمد وغيره - على أنه لا تجوز الاستعاذة بمخلوق وهذا مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق ، لما ثبت

(*) مجموع الفتاوى ٣٣٦/١٥ .

(١) سورة الإسراء الآيات (٥١-٥٢) .

(٢) سورة الجن الآية ٦ .

عنه ﷺ : أنه استعاذ بكلمات الله ، وأمر بذلك ، فإذا كان لا يجوز ذلك ، فلأن لا يجوز أن يقول : أنت خير مستعاذ يستعاذ به أولى . فالاستعاذة ، والاستجارة ، والاستغاثة : كلها من نوع الدعاء ، أو الطلب ، وهي ألفاظ متقاربة .

ولما كانت الكعبة بيت الله الذي يدعى ويذكر عنده ، فإنه سبحانه يستجار به هناك ، وقد يستمسك بأستار الكعبة كما يتعلق بأذيال من يستجير به ، كما قال عمرو بن سعيد : إن الحرم لا يعيد عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة . وفي الصحيح : « يعوذ عائذ بهذا البيت » .

والمقصود : أن كثيرا من الضالين يستغيثون بمن يحسنون به الظن ، ولا يتصور أن يقضي لهم أكثر مطالبهم ، كما أن ما تخبر به الشياطين من الأمور الغائبة (يكذبون) في أكثره ، في أكثره ؛ بل يصدقون في واحدة ويكذبون في أضعافها ، ويقضون لهم حاجة واحدة ويمنعونهم أضعافها ، يكذبون فيما أخبروا به وأعانوا عليه ، لإفساد حال الرجال في الدين والدنيا ويكون فيه شبهة للمشركين ، كما يخبر الكاهن ونحوه .

والله سبحانه جعل الرسول مبلغاً لأمره ونهيه ووعدته ووعدته ، وهؤلاء يجعلون الرسل والمشائخ يدبرون العالم بقضاء الحاجات وكشف الكربات ، وليس هذا من دين المسلمين ، بل النصراني تقول هذا في المسيح وحده بشبهة الاتحاد والحلول ، ولهذا لم يقوله في إبراهيم وموسى وغيرهم ، مع أنهم في غاية الجهل في ذلك ، فإن الآيات التي بعث بها موسى أعظم ، ولو كان هذا ممكناً لم يكن للمسيح خاصية به : بل موسى أحق .

ولهذا كنت أنتزل مع علماء النصراني إلى أن أطلبهم بالفرق بين المسيح وغيره من جهة الإلهية فلا يجدون فرقا ، بل أبين لهم أن ما جاء به موسى من الآيات أعظم ، فإن كان حجة في دعوى الإلهية فموسى أحق ، وأما ولادته من غير أب فهو يدل على قدرة الخالق ، لا على أن المخلوق أفضل من غيره .

انتهى الجزء الثالث بعون الله

ويليه الجزء الرابع وأوله سورة الكهف

أجزء الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الكهف (*)

فصل

حديث علي رضي الله عنه المخرج في الصحيحين لما طرقة رسول الله ﷺ وفاطمة وهما نائمان ، فقال : « ألا تصليان ؟ » فقال علي : يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يمسكها وإن شاء أن يرسلها . فولى النبي ﷺ وهو يضرب بيده على فخذه . ويعيد القول ، ويقول : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ (١) .

هذا الحديث نص في ذم من عارض الأمر بالقدر ؛ فإن قوله : « إنما أنفسنا بيد الله » إلى آخره . استناد إلى القدر في ترك امثال الأمر ، وهي في نفسها كلمة حق ؛ لكن لا تصلح لمعارضة الأمر بل معارضة الأمر بها من باب الجدال المذموم الذي قال الله فيه : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ . وهؤلاء أحد أقسام القدرية ، وقد صنفتهم في غير هذا الموضع (٢) .
فالمجادلة الباطلة (٢) .

(*) مجموع الفتاوى ٢٣٩/١٤ .

(١) ورد في البخاري (كتاب التفسير . تفسير سورة البقرة) ، النسائي (الجنائز) ، ابن حنبل ٣١٧/٢ .

(٢) انظر رسالة القضاء والقدر ، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة مريم

قال شيخ الإسلام رحمه الله
فصل

(عرض عام لما تضمنته السورة)

« سورة مريم » مضمونها : تحقيق عبادة الله وحده ، وأن خواص الخلق هم عباده ، فكل كرامة ودرجة رفيعة في هذه الإضافة ، وتضمنت الرد على الغالين الذين زادوا في النسبة إلى الله حتى نسبوا إليه عيسى بطريق الولادة ، والرد على المفرطين في تحقيق العبادة وما فيها من الكرامة ، وجحدوا نعم الله التي أنعم بها على عباده المصطفين .

افتتحها بقوله : ﴿ ذِكْرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا ﴾ (١) ، وندائه ربه نداء خفياً ، وموهبته له يحيى ، ثم قصة مريم وابنها (٢) ، وقوله : ﴿ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ﴾ . الخ بين فيها الرد على الغلاة في المسيح ، وعلى الجفاة النافين عنه ما أنعم الله به عليه ، ثم أمر نبيه بذكر إبراهيم وما دعا إليه من عبادة الله وحده ، ونهيه إياه عن عبادة الشيطان ، وموهبته له إسحاق ويعقوب ، وأنه جعل له لسان صدق علياً ، وهو الثناء الحسن ، وأخبر عن يحيى وعيسى وإبراهيم ببر الوالدين مع التوحيد ، وذكر موسى ومن هبته له أخاه هارون نبياً ، كما وهب يحيى لزكريا وعيسى لمريم وإسحاق لإبراهيم .

فهذه السورة « سورة المواهب » وهي ما وهبه الله لأنبيائه من الذرية الطيبة ، والعمل الصالح ، والعلم النافع ، ثم ذكر ذرية آدم لأجل إدريس ، ﴿ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ﴾ : وهو إبراهيم ومن ذرية إبراهيم إلى آخر القصة (٣) .

(١) سورة مريم الآية ٢ .

(٢) انظر الآيات من : ١٦ - ٣٦ .

(٣) انظر الآيات رقم : ٤١ - ٥٨ .

ثم قال : ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾ الآية (١) . فهذه حال المفرطين في عبادة الله ، ثم استثنى التائبين وبين أن الجنة لمن تاب ، وأن جنات عدن وعدّها الرحمن عباده بالغيب وهم أهل تحقيق العبادة ، ثم قال : ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾ (٢) ثم قال : ﴿فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ (٣) .

ثم ذكر حال منكري المعاد وحال من جعل له الأولاد ، وقرن بينهما فيما رواه البخاري من حديث أبي هريرة : « كذبنى ابن آدم وما ينبغي له ذلك ، وشتمني ابن آدم وما ينبغي له ذلك » ، الحديث (٤) ؟ ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ إِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ ثم ذكر إقسامه على حشدهم والشياطين ، وإحضارهم حول جهنم جثياً (٥) ، وفيها دلالة على أن المخبر عن خبر يحصل في المستقبل لا يكون إلا بطريقتين : إما اطلاعه على الغيب ، وهو العلم بما سيكون ؛ وإما أن يكون قد اتخذ عند الرحمن عهداً ، والله موفٍ بعهده ، فالأول علم بالخبر والثاني علم بالأمر . الأول علم بالكلمات الكونية ، والثاني علم بالكلمات الدينية ، وهذا الذي أقسم أنه يأتي يوم المعاد ما ذكر كاذب في قسمه ، فإنه ليس له اطلاع على الغيب ، ولا اتخذ عند الرحمن عهداً .

وهذا كما قيل في إجابة الدعاء : إنه تارة يكون لصحة الاعتقاد ، وهو مطابقة الخبر ، وتارة لكمال الطاعة وهو موافقة الأمر ، كقوله : ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾ . فذكر حال من تمنى على الله الباطل بلا علم بالواقع ، ولا اتخذ عهد بالمشروع .

ثم ذكر حال الذين قالوا اتخذ الرحمن ولداً ، فنفى الولادة عن نفسه ، وردّ على من أثبتا ، وأثبت المودة ردّاً على من أنكرها ، فقال : ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ أي يجبهم ، ويجبههم إلى عباده ، وقد وافق ذلك ما في الصحيحين : «إذا أحبّ الله العبد نادى جبريل إني أحبّ فلاناً فأحبه» ، ثم ينادي في السماء : إن الله يحبّ فلاناً فأحبه ، فيحبه أهل السماء ، ويوضع له القبول في الأرض » وقال في البغض عكس ذلك (٧) .

(١) سورة مريم الآية ٥٩ .

(٢) سورة مريم الآية ٦٣ .

(٣) سورة مريم الآية ٦٥ .

(٤) ورد في البخاري (الأدب) ، مسلم (كتاب البر) .

(٥) سورة مريم الآية ٦٩ .

(٦) ورد الحديث في : مسلم .

(٧) انظر في هذا الحديث : البخاري (كتاب الأدب) ، مسلم (كتاب البر) ، الترمذي (كتاب التفسير) الموطأ (كتاب الشعر) ابن

حنبل ٣/٣٦٧ .

وفي قول إبراهيم : ﴿إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾^(١) ، وقوله في موسى : ﴿وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾^(٢) ، وما ذكره للمؤمنين من المودة : إثبات لما ينكره الجاحدون من محبة الله وتكليمه ، كما (أن) في الأول نفي لما يثبته المفترون من اتخاذ الولد .

(فصل)

سئل رضي الله عنه

عن قوله عز وجل : ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾^(٣) هل ذلك فيمن أضاع وقتها فصلها في غير وقتها ، أم فيمن أضاعها فلم يصلها ؟ وقوله تعالى : ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾^(٤) هل هو عن فعل الصلاة أو السهو فيها كما جرت العادة من صلاة الغفلة الذين لا يعقلون من صلاتهم شيئاً ؟ أفتونا مأجورين .

فأجاب رضي الله عنه : الحمد لله رب العالمين . بل المراد بهاتين الآيتين من أضاع الواجب في الصلاة لا مجرد تركها ، هكذا فسرها الصحابة والتابعون وهو ظاهر الكلام ، فإنه قال : ﴿فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ فأثبت لهم صلاة وجعلهم ساهين عنها ، فعلم أنهم كانوا يصلون مع السهو عنها .

وقد قال طائفة من السلف : بل هو السهو عما يجب فيها مثل ترك الطمأنينة ، وكلا المعنيين حق ، والآية تتناول هذا وهذا ، كما في صحيح مسلم عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال : « تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا »^(٥) .

فبين النبي ﷺ في هذا الحديث أن صلاة المنافق تشتمل على التأخير عن الوقت الذي يؤمر بفعلها فيه ، وعلى النقر الذي لا يذكر الله فيه إلا قليلا ، وهكذا فسروا قوله : ﴿فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات﴾ بأن أضاعها تأخيرها عن وقتها وإضاعة

(١) سورة مريم الآية ٤٧ .

(٢) سورة مريم الآية ٥٢ .

(٣) سورة مريم الآية ٥٩ .

(٤) سورة الماعون الآية ٤ .

ورد الحديث في البخاري (كتاب المساجد) ، الترمذي (كتاب الصلاة) ، النسائي (كتاب المواقيت) .

حقوقها ، وجاء في الحديث .: « إن العبد إذا قام إلى الصلاة بطهورها وقراءتها وسجودها - أو كما قال - سعدت ولها برهان كبرهان الشمس تقول له : حفظك الله كما حفظني . وإذا لم يتم طهورها وقراءتها وسجودها - أو كما قال - فإنها تلفت كما يلف الثوب وتقول له : ضيعك الله كما ضيعتني » . قال سلمان الفارسي : الصلاة مكيال من وفي وفي له ، ومن طفف فقد علمتم ما قال في المطففين . وفي سنن أبي داود عن عمار عن النبي ﷺ أنه قال : « إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له إلا نصفها ، إلا ثلثها ، إلا ربعها ، إلا خمسها إلا سدسها ، إلا سبعا ، إلا ثمنها ، إلا تسعها ، إلا عشرها » (١) .

وقد تنازع العلماء فيمن غلب عليه الوسواس في صلاته هل عليه الإعادة على قولين .

لكن الأئمة كأحمد وغيره على أنه لا إعادة عليه ، واحتجوا بما في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين ، فإذا قضي التأذين أقبل ، فإذا ثوب بالصلاة أدبر ، فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ، فيقول : اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يضل الرجل لن يدري كم صلى ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدة قبل أن يسلم » (٢) . فقد عمّ بهذا الكلام ولم يأمر أحداً بالإعادة .

و« الثاني » عليه الإعادة ، وهو قول طائفة من العلماء : من الفقهاء والصوفية من أصحاب أحمد وغيره كأبي عبد الله بن حامد وغيره لما تقدم من قوله ولم يكتب له منها إلا عشرها .

والتحقيق أنه لا أجر له إلا بقدر الحضور ؛ لكن ارتفعت عنه العقوبة التي يستحقها تارك الصلاة ، وهذا معنى قولهم : تبرأ ذمته بها ، أي : لا يعاقب على الترك ؛ لكن الثواب على قدر الحضور ، كما قال ابن عباس : ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها ، فلهذا شرعت السنن الرواتب جبراً لما يحصل من النقص في الفرائض . والله أعلم .

(١) وكذلك ورد في : ابن حنبل ٣١٩/٤ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (الأذان) ، مسلم (الصلاة) ، أبو داود (الصلاة) ، النسائي (الأذان) ، الدرامي (صلاة) ، الموطأ (الشراء) ، ابن حنبل ٣٦٢/٣ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة طه (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

(عرض عام للسورة)

« سورة طه » مضمونها تخفيف أمر القرآن وما أنزل الله تعالى من كتبه ، فهي « سورة كتبه » - كما أن مريم « سورة عباده ورسله » - افتتحها بقوله : ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴾ (١) . . . إلى قوله : ﴿ تَنْزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَا ﴾ (٢) . ثم ذكر قصة موسى ، ونداء الله له ، ومناجاته إياه ، وتكليمه له ، وقصته من أبلغ أمر الرسل ، فلهذا ثبت في القرآن ؛ لأنه حصل له الخطاب والكتاب ، وأرسل إلى فرعون الجاحد المرتاب ، المكذب للربوبية والرسالة ، وهذا أعظم الكافرين عناداً ، واستوفى القصة في هذه السورة إلى قوله : ﴿ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (٣) ثم ذكر قصة آدم ؛ لأنها أول النبوات (٤) .

وتضمنت السورة ذكر موسى وادم لما بينهما من المناسبة مما يقتضي ذكرهما ، ولما بينهما من المناظرة ، فإن موسى نظير آدم في الأمر الذي (صار) لكل منهما ، كما أن المسيح نظير آدم في الخلق ، وقوله : ﴿ فإِذَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى ﴾ (٥) الآيات ، وهذا يشابه ما في القرآن في غير موضع من ذكر نبوة آدم ثم نبوة موسى بعده ، وأمر بني إسرائيل ثم أمر نبيه بالصلاة التي في

(*) مجموع الفتاوى ٢٢٧/١٤ .

(١) سورة طه الآية ٢ .

(٢) سورة طه الآية ٤ .

(٣) انظر الآيات : ﴿ وهل أتاك حديث موسى ﴾ رقم ٩ إلى قوله : ﴿ كذلك نقص عليك من أنباء ما قد سبق وقد آتيناك من لدنا ذكراً ﴾ آية رقم ٩٩ من السورة ، ومن هذه الآية إلى الآية ﴿ وقل رب زدني علماً ﴾ رقم ١١٤ لا تتعلق بقصة موسى بطريق مباشر .

(٤) سورة طه الآية ١٢٣ .

(٥) سورة طه الآية ١١٥ .

القرآن ، كما جمع بين الأمرين بالقراءة والسجود في أول سورة أنزلت ، وختمها بالرسول المبلغ لكل ما أمر به ، كما افتتحها بذكر التنزيل عليه .
وقال :

فصل « في طريقتي العلم والعمل »

قال الله تعالى لموسى وهارون : ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (١) وقال في السورة بعينها ﴿ كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ ، وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴾ (٢) إلى قوله : ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ (٣) .

فذكر في كل واحدة من الرسالتين العظيمنتين - رسالة موسى ورسالة محمد - أن ذلك لأجل التذكير أو الخشية ، ولم يقل : ليتذكر ويخشى ، ولا قال : ليتقون ويحدث لهم ذكراً ؛ بل جعل المطلوب أحد الأمرين ، وهذا مطابق لقوله : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (٤) ونحو ذلك .

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : نعم العبد صهيب ، لو لم يخف الله لم يعصه ، وذلك يرجع إلى تحقيق قوله : ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ (٥) ، وقوله : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ (٦) ، وقوله : ﴿ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ ﴾ (٧) وقوله : ﴿ أَوْلَاثِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأَوْلَاثِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٨) وقوله : ﴿ إِنَّ الْمَجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾ (٩) وقوله : ﴿ فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (١٠) الآية ونحو ذلك .

(١) سورة طه الآية ٤٤ .

(٢) سورة طه الآية ٩٩ .

(٣) سورة طه الآية ١١٣ .

(٤) سورة النحل الآية ١٢٥ .

(٥) سورة الفاتحة الآية ٧ .

(٦) سورة العصر الآية ٣ .

(٧) سورة ص الآية ٤٥ .

(٨) سورة البقرة الآية ٥ .

(٩) سورة القمر الآية ٤٧ .

(١٠) سورة طه الآية ١٢٣ .

وسبب ذلك أن الخير إما بمعرفة الحق واتباعه في العلم والعمل جميعاً صلاح القول والعلم : العلم والإرادة . والعلم أصل العمل (و) أصل الإرادة والمحبة وغير ذلك ، وهو مستلزم له ما لم يحصل معارض مانع . فالعلم بالحق يوجب اتباعه إلا لمعارض راجح : مثل اتباع الهوى بالاستكبار ونحوه ، كحال الذين قال الله فيهم : ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، وَإِنْ يَرَوْا كَلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ، وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ، وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾^(١) وقال : ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً﴾^(٢) وقال : ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآياتِ اللَّهِ يجحدون﴾^(٣) ولهذا قال : ﴿يا داودُ إنا جعلناك خليفةً في الأرضِ فأحكُم بين الناسِ بالحقِّ ولا تتبعِ الهوى فيضلكَ عن سبيلِ اللَّهِ﴾^(٤) ونحو ذلك .

فإن أصل الفطرة التي فطر الناس عليها إذا سلمت من الفساد رأت الحق (و) اتبعته وأحبته . إذ الحق نوعان :

حق موجود ، فالواجب معرفته والصدق في الإخبار عنه ، وضد ذلك الجهل والكذب .
 وحق مقصود ، وهو النافع للإنسان . فالواجب إرادته والعمل به وضد ذلك إرادة الباطل واتباعه .

ومن المعلوم أن الله خلق في النفوس محبة العلم دون الجهل ومحبة الصدق دون الكذب ، ومحبة النافع دون الضار ، وحيث دخل ضد ذلك فلمعارض من هوى وكبر وحسد ونحو ذلك ، كما أنه في صالح الجسد خلق الله فيه محبة الطعام والشراب الملائم له دون الضار ، فإذا اشتهى ما يضره أو كره ما ينفعه فلمرض في الجسد ، وكذلك أيضاً إذا اندفع عن النفس المعارض من الهوى والكبر والحسد وغير ذلك : أحب القلب ما ينفعه من العلم النافع والعمل الصالح ، كما أن الجسد إذا اندفع عنه المرض أحب ما ينفعه من الطعام والشراب ، فكل واحد من وجود المقتضى وعدم الدافع : سبب للآخر ، وذلك سبب لصلاح حال الإنسان ، وضدهما سبب لضد ذلك ، فإذا ضعف العلم غلب الهوى للإنسان ، وإن وجد العلم والهوى وهما المقتضى والدافع فالحكم للغالب .

وإذا كان كذلك فصالح بني آدم الإيمان والعمل الصالح، ولا يخرجهم عن ذلك إلا شيئان : أحدهما : الجهل المضاد للعلم فيكونون ضللاً .

(١) سورة الأعراف الآية ١٤٦ .

(٢) سورة النحل الآية ١٤ .

(٣) سورة الأنعام الآية ٣٣ .

(٤) سورة ص الآية ٢٦ .

والثاني اتباع الهوى والشهوة اللذين في النفس ، فيكونون غواة مغضوباً عليهم ؛ ولهذا قال : ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾^(١) وقال : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » فوصفهم بالرشد الذي هو خلاف الغي ، وباهدى الذي هو خلاف الضلال ، وبهما يصلح العلم والعمل جميعاً ، ويصير الإنسان عالماً عادلاً ، لا جاهلاً ولا ظالماً .

وهم في الصلاح على ضربين :

تارة يكون العبد إذا عرف الحق وتبين له اتبعه وعمل به ، فهذا هو الذي يدعى بالحكمة وهو الذي يتذكر ، وهو الذي يحدث له القرآن ذكراً .

والثاني أن يكون له من الهوى والمعارض ما يحتاج معه إلى الخوف الذي ينهى النفس عن الهوى ؛ فهذا يدعى بالموعظة الحسنة وهذا هو القسم الثاني المذكور في قوله : ﴿أَوْ يَخْشَى﴾ وفي قوله ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ وقد قال في السورة في قصة فرعون ﴿اذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَىٰ أَنْ تَزَكَّىٰ ، وَأَهْدِيكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ؟﴾^(٢) فجمع بين التزكي والهدى والخشية ، كما جمع بين العلم والخشية في قوله : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٣) وفي قوله : ﴿وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾^(٤) وفي قوله : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ، وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ، وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾^(٥) .

وذلك لما ذكرناه من أن كل واحد من العلم بالحق الذي يتضمنه التذكر ، والذكر الذي يحدثه القرآن ، ومن الخشية المانعة من اتباع الهوى سبب لصلاح حال الإنسان ، وهو مستلزم للآخر إذا قوي على ضده ، فإذا قوي العلم والتذكر دفع الهوى ، وإذا اندفع الهوى بالخشية أبصر القلب وعلم . وهاتان هما الطريقة العلمية والعملية ، كل منهما إذا صحت تستلزم ما تحتاج إليه من الأخرى ، وصلاح العبد ما يحتاج إليه ويجب عليه منها جميعاً ؛ ولهذا كان فسادُه بانتفاء كل منهما . فإذا انتفى العلم الحق كان ضالاً غير مهتد ، وإذا انتفى اتباعه كان غاوياً مغضوباً عليه .

(١) أول سورة النجم .

(٢) سورة طه الآية ٤٤ .

(٣) سورة فاطر الآية ٢٨ .

(٤) سورة الأعراف الآية ١٥٤ .

(٥) سورة النساء الآيات (٦٧ - ٦٨) .

ولهذا قال : ﴿ صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ (١) وقال : ﴿ والنجم إذا هوى ، ما ضل صاحبكم وما غوى ، وما ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى ﴾ (٢) وقال في ضد ذلك : ﴿ إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ﴾ (٣) وقال : ﴿ ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ﴾ (٤) وقال : ﴿ وإن كثيراً ليضلّون بأهوائهم بغير علم ﴾ (٥) وقال : ﴿ فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ﴾ وقال في ضده : ﴿ ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى ﴾ (٦) وقال : ﴿ أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون ﴾ (٧) وقال في ضده : ﴿ إن المجرمين في ضلال وسعير ﴾ (٨) قال ابن عباس : « تكفل الله لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة » .

فهو سبحانه يجمع بين الهدى والسعادة وبين الضلال والشقاوة بين حسنة الدنيا والآخرة وسيئة الدنيا والآخرة ، ويقرن بين العلم النافع والعمل الصالح ، بين العلم الطيب والعمل الصالح ، كما يقرن بين ضديهما وهو « الضلال » ، و« الغي » : اتباع الظن وما تهوى الأنفس . والقرينان متلازمان عند الصحة والسلامة من المعارض ، وقد يتخلف أحدهما عن الآخر عند المعارض الراجع .

فلهذا إذا كان في مقام الذم والنهي والاستعاذة ، كان الذم والنهي لكل منهما : من الضلال والغي : من الجهل والظلم ؛ من الضلال والغضب ، ولأن كلا منهما صار مكروهاً مطلوب العدم ، لا سيما وهو مستلزم للآخر ، وأما في مقام الحمد والطلب ومنة الله فقد يطلب أحدهما وقد يطلب كل منهما ، وقد يحمد أحدهما وقد يحمد كل منهما لأن كلا منهما خير مطلوب محمود ، وهو سبب لحصول الآخر ؛ لكن كمال الصلاح يكون بوجودهما جميعاً ، وهذا قد يحصل له إذا حصل أحدهما ولم يعارضه معارض .

والداعي للخلق الأمر لهم يسلك بذلك طريق الرفق واللين ، فيطلب أحدهما لأنه

(١) آخر سورة الفاتحة .

(٢) سورة النجم الآيات (١ - ٤) .

(٣) سورة النجم الآية ٢٣ .

(٤) سورة القصص الآية ٥٠ .

(٥) سورة الأنعام الآية ١١٩ .

(٦) سورة طه الآية ١٢٤ .

(٧) سورة البقرة الآية ٥ .

(٨) سورة القمر الآية ٤٧ .

مطلوب في نفسه ، وهو سبب للآخر ، فإن ذلك أرفق من أن يأمر العبد بهما جميعاً ، فقد يثقل ذلك عليه والأمر ببناء والنهي هدم . والأمر هو يحصل العافية بتناول الأدوية . والنهي من باب الحمية والبناء والعافية تأتي شيئاً بعد شيء ، وأما الهدم فهو أعجل ، والحمية أعم ، وإن كان قد يحصل فيها ترتيب أيضاً ، فكيف إذا كان كل واحد من الأمرين سبباً وطريقاً إلى حصول المقصود مع حصول الآخر .

فقوله سبحانه : ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ وقوله : ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ طلب وجود أحد الأمرين بتبليغ الرسالة ، وجاء بصيغة : (لعل) تسهيلاً للأمر ورفقاً وبيانا ، لأن حصول أحدهما طريق إلى حصول المقصود ، فلا يطلبان جميعاً في الابتداء ، ولهذا جاء في الأثر : « إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها ، وإن من عقوبة السيئة السيئة بعدها » لا سيما أصول الحسنات التي تستلزم سائرهما ، مثل الصدق فإنه أصل الخير ، كما في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال : « عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار ، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً » (١) .

ولهذا قال سبحانه : ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ (٢) وقال : ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ، يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا﴾ (٣) ولهذا يذكر أن بعض المشائخ أراد أن يؤدب بعض أصحابه الذين لهم ذنوب كثيرة فقال : يا بني : أنا أمرك بخصلة واحدة فاحفظها لي ولا آمرك الساعة بغيرها التزم الصدق وإياك والكذب ، وتوعده على الكذب بوعيد شديد ، فلما التزم ذلك الصدق دعاه إلى بقية الخير ونهاه عما كان عليه ، فإن الفاجر لا حد له في الكذب .

(١) ورد الحديث في : مسلم ٤٣٨/٢ - ٤٣٩ (كتاب البر . باب قبح الكذب) وفي أبي داود (الأدب) ، الترمذي (البر) وانظر الجزء الثاني من دقائق التفسير .

(٢) سورة الشعراء الآيات (٢٢١ - ٢٢٢) .

(٣) سورة الجاثية الآية ٨ .

قال شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية

رحمه الله تعالى

فصل

في قوله تعالى : ﴿إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾^(١) . فإن هذا مما أشكل على كثير من الناس ، فإن الذي في مصاحف المسلمين (إن هذان) بالألف ، وبهذا قرأ جماهير القراء ، وأكثرهم يقرأ (إن) مشددة ، وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم (إن) مخففة ، لكن ابن كثير يشدد نون (هذان) دون حفص ، والاشكال من جهة العربية على القراءة المشهورة ، وهي قراءة نافع وابن عامر وحمة والكسائي ، وأبي بكر عن عاصم ، وجهور القراء عليها ، وهي أصح القراءات لفظاً ومعنى .

(سبب الإشكال في الآية)

وهذا يتبين بالكلام على ما قيل فيها .

فإن نشأ الإشكال : أن الاسم المثنى يعرب في حال النصب والحذف بالياء ، وفي حال الرفع بالألف ، وهذا متواتر من لغة العرب : لغة القرآن وغيرها في الأسماء المبنية ، كقوله : ﴿وَأَبَويهِ لِكُلِّ وَاوَدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾^(٢) ثم قال ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وُلْدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾^(٢) وقال : ﴿وَرَفَعَ أَبَويهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾^(٣) وقال : ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٤) ولم يقل : الكعبان ، وقال : ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ، إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا ، فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾^(٥) ولم يقل : اثنان ، وقال : ﴿قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾^(٦) . وقال : ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ ، وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ، قُلْ : أَلَذَّكَّرِينَ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثِيَيْنِ ، أَمْ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ

(١) سورة طه الآية ٦٣ .

(٢) سورة النساء الآية ١١ .

(٣) سورة يوسف الآية ١٠٠ .

(٤) سورة المائدة الآية ٦ .

(٥) سورة يس الآيات (١٢ - ١٣) .

(٦) سورة هود الآية ٤٠ .

الأنثيين^(١) ، ولم يقل : اثنان ، وإلا الذكران ولا الأنثيان ، وقال : ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾^(٢) ولم يقل : زوجان وقال : ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾^(٣) ولم يقل : اثنتان .
ومثل هذا كثير مشهور في القرآن وغيره .

فظن النحاة أن الأسماء المبهمة المبنية مثل هذين واللذين تجري هذا المجرى ، وأن المبني في حال الرفع يكون بالألف ، ومن هنا نشأ الإشكال .

وكان أبو عمرو إماماً في العربية فقرأ بما يعرف من العربية : (إن هذين لساحران) . وقد ذكر أن له سلفاً في هذه القراءة ، وهو الظن به : أنه لا يقرأ إلا بما يرويه ، لا بمجرد ما يراه ، وقد روى عنه أنه قال : انى لأستحيي من الله أن أقرأ : (إن هذان) وذلك لأنه لم ير لها وجهاً من جهة العربية ، ومن الناس من خطأ أبا عمرو في هذه القراءة ، ومنهم الزجاج ، قال : لا أجزى قراءة أبي عمرو ، خلاف المصحف .

وأما القراءة المشهورة الموافقة لرسم المصحف فاحتج لها كثير من النحاة بأن هذه لغة بني الحارث بن كعب ، وقد حكى ذلك غير واحد من أئمة العربية . قال المهدي : بنو الحارث ابن كعب يقولون : ضربت الزيدان ، ومررت بالزيدان ، كما تقول : جاءني الزيدان . قال المهدي : حكى ذلك أبو زيد والأخفش والكسائي والفراء ، وحكى أبو الخطاب أنها لغة بني كنانة ، وحكى غيره أنها لغة لختعم ، ومثله قول الشاعر :

تزود منا بين أذناه ضربة دعته إلى هاوي التراب عقيم

وقال ابن الأنباري : هي لغة لبني الحارث بن كعب وقريش ، قال الزجاج : وحكى أبو عبيدة عن أبي الخطاب - وهو رأس من رؤوس الرواة - أنها لغة لكنانة يجعلون ألف الاثنين في الرفع والنصب والخفض على لفظ واحد ، وأنشدوا :

فاطرق إطراق الشجاع ولو يجد مساعاً لناباه الشجاع لصمماً
وقال : ويقول هؤلاء : ضربته بين أذناه .

(تحقيق المسألة)

قلت : بنو الحارث بن كعب هم أهل نجران ، ولا ريب أن القرآن لم ينزل بهذه اللغة ،

(١) سورة الأنعام الآية ١٤٣ .

(٢) سورة الذاريات الآية ٤٩ .

(٣) سورة النساء الآية ١١ .

بل المثنى من الأسماء المبنية في جميع القرآن هو بالياء في النصب والجر كما تقدمت شواهدة . وقد ثبت في الصحيح عن عثمان أنه قال : إن القرآن نزل بلغة قريش ، وقال للرهط القرشيين الذين كتبوا المصحف هم وزيد : إذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة قريش ؛ فإن القرآن نزل بلغتهم ، ولم يختلفوا إلا في حرف ، وهو (التابوت) فرفعوه إلى عثمان ، فأمر أن يكتب بلغة قريش رواه البخاري في صحيحه .

وعن أنس أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان ، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة ، فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فأرسل إلى حفصة أن أرسلى إلينا بالمصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيد بن ثابت ، وعبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، فنسخوها في المصاحف ، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة : إن اختلفتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ، فانما نزل بلسانهم ففعلوا ، حتى (إذا) نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان المصحف الى حفصة ، فأرسل الى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

وهذه الصحيفة التي أخذها من عند حفصة هي التي أمر أبو بكر وعمر بجمع القرآن فيها لزيد بن ثابت ، وحديثه معروف في الصحيحين وغيرها ، وكانت بخطه ؛ فلهذا أمر عثمان أن يكون هو أحد من ينسخ المصاحف من تلك الصحف ، ولكن جعل معه ثلاثة من قريش ليكتب بلسانهم ، فلم يختلف لسان قريش والأنصار إلا في لفظ (التابوه) و (التابوت) فكتبوه (التابوت) بلغة قريش .

وهذا يبين أن المصاحف التي نسخت كانت مصاحف متعددة ، وهذا معروف مشهور ، وهذا مما يبين غلط من قال في بعض الألفاظ : إنه غلط من الكاتب ، أو نقل ذلك عن عثمان ؛ فان هذا ممتنع لوجوه .

ومنها : تعدد المصاحف ، واجتماع جماعة على كل مصحف ، ثم وصول كل مصحف الى بلد كبير فيه كثير من الصحابة والتابعين يقرؤون القرآن ويعتبرون ذلك بحفظهم ، والإنسان إذا نسخ مصحفاً (و) غلط في بعضه عرف غلظه بمخالفة حفظه القرآن وسائر المصاحف ، فلو قدر أنه كتب كاتب مصحفاً ثم نسخ سائر الناس منه من غير اعتبار للأول والثاني أمكن وقوع الغلط في هذا ، وهنا كل مصحف إنما كتبه جماعة ووقف عليه خلق عظيم ممن يحصل التواتر بأقل منهم ، ولو قدر أن الصحيفة كان فيها لحن فقد كتب منها جماعة لا

يكتبون إلا بلسان قريش ، ولم يكن لحناً ، فامتنعوا أن يكتبوه إلا بلسان قريش ، فكيف يتفقون كلهم على أن يكتبوا : (إن هذان) وهم يعلمون أن ذلك لحن لا يجوز في شيء من لغاتهم ، أو : (المقيمين الصلاة) وهم يعلمون أن ذلك لحن ، كما زعم بعضهم .

قال الزجاج في قوله : ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾^(١) : قول من قال : إنه خطأ - بعيد جداً ؛ لأن الذين جمعوا القرآن هم أهل اللغة والقذوة ، فكيف يتركون شيئاً يصلحه غيرهم ، فلا ينبغي أن ينسب هذا إليهم ، وقال ابن الأنباري : حديث عثمان لا يصح لأنه غير متصل ومحال أن يؤخر عثمان شيئاً يصلحه من بعده .

قلت : وما يبين كذب ذلك : أن عثمان لو قدر ذلك فيه ، فإنما رأى ذلك في نسخة واحدة ، فيما أن تكون جميع المصاحف اتفقت على الغلط ، وعثمان قد رآه في جميعها وسكت : فهذا ممتنع عادة وشرعا : من الذين كتبوا ، ومن عثمان ، ثم من المسلمين الذين وصلت إليهم المصاحف ورأوا ما فيها ، وهم يحفظون القرآن ، ويعلمون أن فيه لحناً لا يجوز في اللغة ، فضلاً عن التلاوة ، وكلهم يقر هذا المنكر لا يغيره أحد ، فهذا مما يعلم بطلانه عادة ، ويعلم من دين القوم الذين لا يجتمعون على ضلالة ؛ بل يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر أن يدعوا في كتاب الله منكرًا لا يغيره أحد منهم ، مع أنهم لا غرض لأحد منهم في ذلك ، ولو قيل لعثمان : مر الكاتب أن يغيره لكان تغييره من أسهل الأشياء عليه .

فهذا ونحوه مما يوجب القطع بخطأ من زعم أن في المصحف لحنًا أو غلطًا ، وإن نقل ذلك عن بعض الناس ممن ليس قوله حجة ، فالخطأ جائز عليه فيما قاله ؛ بخلاف الذين نقلوا ما في المصحف وكتبوه وقرؤوه فإن الغلط ممتنع عليهم في ذلك ، وكما قال عثمان : إذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة قريش ، وكذلك قال عمر لابن مسعود أقرئ الناس بلغة قريش ولا تقرئهم بلغة هذيل ؛ فإن القرآن لم ينزل بلغة هذيل .

وقوله تعالى في القرآن : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾^(٢) يدل على ذلك ، فإن قومه هم قريش ، كما قال : ﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ﴾^(٣) وأما كنانة فهم جيران قريش ، والناقل عنهم ثقة ، ولكن الذي ينقل ينقل ما سمع ، وقد يكون سمع ذلك في الأسماء المبهمة المبنية فظن أنهم يقولون (ذلك) في سائر الأسماء ؛ بخلاف من سمع « بين أذناه » و« لناباه » فإن هذا صريح في الأسماء التي ليست مبهمه .

(١) سورة النساء الآية ١٦٢ .

(٢) سورة إبراهيم الآية ٤ .

(٣) سورة الأنعام الآية ٦٦ .

وحيثذ فالذي يجب أن يقال : إنه لم يثبت أنه لغة قريش ؛ بل ولا لغة سائر العرب : أنهم ينطقون في الأسماء المبهمة إذا ثبتت بالياء ، وإنما قال ذلك من قاله من النحاة قياساً ، جعلوا باب التشية في الأسماء المبهمة كما هو في سائر الأسماء ، وإلا فليس في القرآن شاهد يدل على ما قالوه ، وليس في القرآن اسم مبهم مبني في موضع نصب أو خفض إلا هذا ، ولفظه (هذان) فهذا نقل ثابت متواتر لفظاً ورسماً .

ومن زعم أن الكاتب غلط فهو الغالط غلطاً منكراً ، كما قد بسط في غير هذا الموضع ، فإن المصحف منقول بالتواتر ، وقد كتبت عدة مصاحف ، وكلها مكتوبة بالألف ، فكيف يتصور في هذا غلط .

وأيضاً فإن القراء إنما قرؤوا بما سمعوه من غيرهم ، والمسلمون كانوا يقرؤون (سورة طه) على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ ، وهي من أول ما نزل من القرآن ، قال ابن مسعود بنو إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء من العتاق الأول ، وهن من تلادي . رواه البخاري عنه . وهي مكية باتفاق الناس ، قال أبو الفرج وغيره : هي مكية بإجماعهم ؛ بل هي من أول ما نزل ، وقد روي : أنها كانت مكتوبة عند أخت عمر ، وأن سبب إسلام عمر كان لما بلغه إسلام أخته ، وكانت السورة تقرأ عندها .

فالصحابة لا بد أنهم قد قرؤوا وهذا الحرف ، ومن الممتنع أن يكونوا كلهم قرؤوه بالياء كأبي عمرو ، فإنه لو كان كذلك لم يقرأها أحد إلا بالياء ، ولم تكتب إلا بالياء ، فعلم أنهم أو غالبهم كانوا يقرؤونها بالألف كما قرأها الجمهور ، وكان الصحابة بمكة والمدينة والشام والكوفة والبصرة يقرؤون هذه السورة في الصلاة وخارج الصلاة ، ومنهم سمعها التابعون ، ومن التابعين سمعها تابعوهم ، فيمتنع أن يكون الصحابة كلهم قرؤوها بالياء مع أن جمهور القراء لم يقرؤوها إلا بالألف ، وهم أخذوا قراءتهم عن الصحابة ، أو عن التابعين عن الصحابة ، فهذا مما يعلم به قطعاً أن عامة الصحابة إنما قرؤوها بالألف كما قرأ الجمهور ، وكما هو مكتوب .

وحيثذ فقد علم أن الصحابة إنما قرؤوا كما علمهم الرسول ، وكما هو لغة للعرب ، ثم لغة قريش ، فعلم أن هذه اللغة الفصيحة المعروفة عندهم في الأسماء المبهمة تقول : إن هذان ، ومررت بهذان : تقولها في الرفع والنصب والخفض بالألف ، ومن قال إن لغتهم أنها تكون في الرفع بالألف طولب بالشاهد على ذلك والنقل عن لغتهم المسموعة منهم نثراً ونظماً ، وليس في القرآن ما يشهد له ، ولكن عمدته القياس .

وحيثذ فنقول :

قياس هذا بغيرها من الأسماء غلط ، فإن الفرق بينها ثابت عقلاً وسماعاً : أما النقل

والسمع فكما ذكرناه ، وأما العقل والقياس فقد تفتن للفرق غير واحد من حذاق النحاة فحكى ابن الأنباري وغيره عن الفراء قال : ألف التثنية في « هذان » هي الف هذا ، والنون فرقت بين الواحد والاثنين ، كما فرقت بين الواحد والجمع نون الذين وحكاه المهدي وغيره عن الفراء ، ولفظه قال : إنه ذكر أن الألف ليست علامة التثنية بل هي ألف هذا ، فزدت عليها نونا ، ولم أغيرها ، كما زدت على الياء من الذي فقلت الذين في كل حال ، قال وقال بعض الكوفيين : الألف في هذا مشبهة يفعلان فلم تغير كما (لم) تغير .

قال : وقال الجرجاني : لما كان اسما على حرفين أحدهما حرف مد ولين ، وهو كالحركة ، ووجب حذف إحدى الألفين في التثنية لم يحسن حذف الأولى ؛ لئلا يبقى الاسم على حرف واحد ، فحذف علم التثنية ، وكان النون يدل على التثنية ، ولم يكن لتغيير النون الأصلية الألف وجه ، فثبت في كل حال كما يثبت في الواحد . قال المهدي : وسأل إسماعيل القاضي ابن كيسان عن هذه المسألة فقال : لما لم يظهر في المبهمة إعراب في الواحد ولا في الجمع جرت التثنية على ذلك مجرى الواحد ، إذ التثنية يجب أن لا تغير ، فقال إسماعيل : ما أحسن ما قلت لو تقدمك أحد بالقول فيه حتى يؤنس به ! فقال له ابن كيسان : فليقل القاضي حتى يؤنس به ، فتبسم !! .

قلت : بل تقدمه الفراء وغيره ، والفراء في الكوفيين مثل سيبويه في البصريين ؛ لكن إسماعيل كان اعتماده على نحو البصريين ، والمبرد كان خصيصاً به .

وبيان هذا القول : أن المفرد « ذا » فلو جعلوه كسائر الأسماء لقالوا في التثنية : « ذوان » ، ولم يقولوا : « ذان » كما قالوا عصوان ورجوان ونحوهما من الأسماء الثلاثية ، « وها » حرف تنبيه ، وقد قالوا فيما حذفوا لامة : أبوان ، فردته التثنية إلى أصله ، وقالوا في غير هذا ويدان وأما « ذا » فلم يقولوا « ذوان » بل قالوا كما فعلوا في « ذو » و« ذات » التي بمعنى صاحب فقالوا : هو ذو علم ، وهما ذوا علم ، كما قال : (ذواتا أفنان) وفي اسم الإشارة قالوا : « ذان » و« تان » كما قال : ﴿ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ فإن « ذا » بمعنى صاحب هو اسم معرب ، فتغير إعرابه في الرفع والنصب والجر ، فقيل : ذو ، وذا ، وذو .

وأما المستعمل في الإشارة والأسماء الموصولة والمضمرات هي مبنية ؛ لكن أسماء الإشارة لم تفرق لا في واحد ولا في جمعه بين حال الرفع والنصب والخفض ، فكذلك في تثنيته ؛ بل قالوا : قام هذا وأكرمت هذا ، ومررت بهذا ، وكذلك هؤلاء في الجمع ، فكذلك المثني ، قال : هذان ، وأكرمت هذان ، ومررت بهذان ، فهذا هو القياس فيه أن يلحق مثناه بمفرده وبمجموعه ، لا يلحق بمثنى غيره الذي هو أيضا معتبر بمفرده وبمجموعه .

فالأسماء المعربة ألحق مثناها بمفردها وبمجموعها تقول : رجل ، ورجلان ، ورجال ، فهو

معرب في الأحوال الثلاثة يظهر الإعراب في مثناه ، كما ظهر في مفرده ومجموعه .

فتبين أن الذين قالوا : إن مقتضى العربية أن يقال : (إن هذين) ليس معهم بذلك نقل عن اللغة المعروفة في القرآن التي نزل بها القرآن ؛ (بل) هي أن يكون المثنى من أسماء الإشارة مبنياً في الأحوال الثلاثة على لفظ واحد ، كمفرد أسماء الإشارة ومجموعها .

وحيث إن قيل : إن الألف هي ألف المفرد زيد عليها النون ، أو قيل : هي علم للتثنية وتلك حذفت ، أو قيل ، بل هذه الألف تجمع هذا ، وهذا معنى جواب ابن كيسان ، وقول الفراء مثله في المعنى وكذلك قول الجرجاني ، وكذلك قول من قال : إن الألف فيه تشبه ألف يفعلان .

ثم يقال : قد يكون الموصول كذلك كقوله : ﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ ﴾^(١) فإن ثبت أن لغة قريش أنهم يقولون رأيت الذين فعلا ، ومررت بالذين فعلا ، وإلا فقد يقال : هو بالألف في الأحوال الثلاثة ؛ لأنه اسم مبني ، والألف فيه بدل الياء في الذين ، وما ذكره الفراء وابن كيسان وغيرهما يدل على هذا ؛ فإن الفراء شبه هذا بالذين ، وتشبيه اللذان به أولى ، وابن كيسان علل بأن المبهم مبني لا يظهر فيه الإعراب ، فجعل مثناه كمفرده ومجموعه ، وهذا العلم يأتي في الموصول .

يؤيد ذلك : أن المضمرات من هذا الجنس ، والمرفوع والمنصوب لهما ضمير متصل ومنفصل ؛ بخلاف المجرور فإنه ليس له إلا متصل ؛ لأن المجرور لا يكون إلا بحرف ، أو مضاف لا يقدم على عامله ، فلا ينفصل عنه ، فالضمير المتصل في الواحد الكاف من أكرمتك ومررت بك ، وفي الجمع أكرمتكم ومررت بكم ، وفي التثنية زيدت الألف في النصب والجر فيقال : أكرمتكما ومررت بكما ، كما نقول في الرفع ، ففي الواحد والجمع فعلت وفعلتم ، وفي التثنية فعلتما بالألف وحدها زيدت علما على التثنية في حال الرفع والنصب والجر ، كما زيدت في المنفصل في قوله « إياكما » و« أنتما » .

فهذا كله مما يبين أن لفظ المثنى في الأسماء المبنية في الأحوال الثلاثة نوع واحد : لم يفرقوا بين مرفوعه وبين منصوبه ومجروره . كما فعلوا ذلك في الأسماء المعربة ، وأن ذلك في المثنى أبلغ منه في لفظ الواحد والجمع ، إذ كانوا في الضمائر يفرقون بين ضمير المنصوب والمجرور وبين ضمير المرفوع في الواحد والمثنى ، ولا يفرقون في المثنى وفي لفظ الإشارة والموصول ، ولا يفرقون بين الواحد والجمع وبين المرفوع وغيره ، ففي المثنى بطريق الأولى ، والحمد لله وحده . وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

(١) سورة النساء الآية ١٦ .

(مسألة اعتراضية)

فصل

وقد يعترض على ما كتبناه أولاً بأنه جاء أيضاً في غير الرفع بالياء كسائر الأسماء قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا : رَبَّنَا أَرْنَا اللَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ ﴾^(١) ولم يقل ﴿ اللذيان أضلانا ﴾ كما قيل في الذين أنه بالياء في الأحوال الثلاثة ، وقال تعالى في قصة موسى : ﴿ إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴾^(٢) ولم يقل « هاتان » و« هاتان » تبع لابنتي ، وقد يسمى عطف بيان وهو يشبه الصفة كقوله : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً ﴾^(٣) لكن الصفة تكون مشتقة أو في معنى المشتق ، وعطف البيان يكون بغير ذلك كأسماء الأعلام وأسماء الإشارة ، وهذه الآية نظير قوله : ﴿ ان هذان لساحران ﴾ .

وأما قوله : ﴿ أَرْنَا اللذِينَ أَضَلَّانَا ﴾ فقد يفرق بين اسم الإشارة والموصول بأن اسم الإشارة على حرفين ؛ بخلاف الموصول ؛ فإن الاسم هو « اللذان » عدة حروف ، ويعدده يزداد علم الجمع ، فتكسر الذال وتفتح النون وعلم التنثية ، فتفتح الذال وتكسر النون والألف فقلت في النصب والجر ؛ لأن الاسم الصحيح إذا جمع جمع الصحيح كسر آخره في النصف وفي الجر وفتحت نونه ، وإذا ثني فتح آخره وكسرت نونه في الأحوال الثلاثة .

وهذا يبين أن الأصل في التنثية هي الألف ، وعلى هذا فيكون في إعرابه لغتان جاء بهما القرآن : تارة يجعل كاللذان ، وتارة يجعل كاللذين ؛ ولكن في قوله : ﴿ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴾ كان هذا أحسن من قوله « هاتان » لما فيه من اتباع لفظ المثنى بالياء فيهما ، ولو قيل هاتان لأشبهه كما لو قيل : « ان ابنتي هاتان » فاذا جعل بالياء علم تابع مبين عطف بيان لتمام معنى الاسم ؛ لا خبر تتم به الجملة .

وأما قوله : ﴿ ان هذان لساحران ﴾ فجاء اسماً مبتدأ : اسم (إن) وكان مجيئه بالألف أحسن في اللفظ من قولنا : « إن هذين لساحران » لأن الألف أخف من الياء ؛ ولأن الخبر بالألف ، فإذا كان كل من الاسم والخبر بالألف كان أتم مناسبة ، وهذا معنى صحيح ، وليس في القرآن ما يشبه هذا من كل وجه وهو بالياء .

فتبين أن هذا المسموع والمتواتر ليس في القياس الصحيح ما يناقضه ، لكن بينهما فروق

(١) سورة فصلت الآية ٢٩ .

(٢) سورة القصص الآية ٢٧ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٧٣ ، هود الآية ٦١ .

دقيقة ، والذين استشكلوا هذا إنما استشكلوه من جهة القياس ؛ لا من جهة السماع ، ومع ظهور الفرق يعرف ضعف القياس .

وقد يجيب من يعتبر كون الألف في هذا هو المعروف في اللغة بأن يفرق بين قوله : ﴿إن هذان﴾ وقوله : ﴿إحدى ابنتي هاتين﴾ أن هذا تثنية مؤنث ، وذلك تثنية مذكر ، والمذكر المفرد منه « ذا » بالألف فزيدت فوق نون للتثنية ، وأما المؤنث فمفرده « ذي » أو « ذه » أو « ته » . وقوله : ﴿إحدى ابنتي هاتين﴾ تثنية « تي » بالياء ، فكان جعلها بالياء في النصب والجر أشبه بالمفرد ؛ بخلاف تثنية المذكر ، وهو « ذا » فإنه بالألف ، فأقراره بالألف أنسب ، وهذا فرق بين تثنية المؤنث وتثنية المذكر ، والفرق بينه وبين اللذين قد تقدم .

وحيث أن هذه القراءة هي الموافقة للسمع والقياس ، ولم يشتهر ما يعارضها من اللغة التي نزل بها القرآن . والله أعلم .

وقوله : ﴿إحدى ابنتي هاتين﴾ هو كقول النبي ﷺ : « من أكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الآدميون » ومثله في الموصول قول ابن عباس لعمر : أخبرني عن المرأتين اللتين قال الله فيهما : ﴿وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه﴾ الآية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأنبياء

وقال رحمه الله

(عرض عام للسورة)

فصل

« سورة الأنبياء » سورة الذكر ، سورة الأنبياء الذين عليهم نزل الذكر افتتحها بقوله : ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ ﴾ (١) الآية ، وقوله : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) وقوله : ﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ ﴾ (٣) وقوله : ﴿ هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي ﴾ (٤) وقوله : ﴿ وَذِكْرَى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (٥) وقوله : ﴿ وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ ﴾ (٦) وقوله : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ ﴾ (٧) وقوله : ﴿ قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ ﴾ (٨) يعني - والله أعلم - انصر أهل الحق ، أو انصر الحق ، وقيل : افصل الحق بيننا وبين قومنا ، وكان الأنبياء يقولون : ﴿ رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ ﴾ (٩) وأمر محمداً أن يقول : ﴿ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ ﴾ وروى مالك عن زيد بن أسلم قال : « كان رسول الله ﷺ إذا شهد قتالاً قال : « رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ » .

(١) سورة الأنبياء الآية ٢ .

(٢) سورة الأنبياء الآية ٧ .

(٣) سورة الأنبياء الآية ١٠ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٢٤ .

(٥) سورة الأنبياء الآية ٤٨ .

(٦) سورة الأنبياء الآية ٥٠ .

(٧) سورة الأنبياء الآية ١٠٥ .

(٨) سورة الأنبياء الآية ١١٢ .

(٩) سورة الأعراف الآية ٨٩ .

فصل في قوله تعالى (*)

﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾

سئل شيخ الإسلام

ابن تيمية - قدس الله روحه - عن قول النبي ﷺ : « دعوة أخي ذي النون » : ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ . ما دعا بها مكروب إلا فرج الله كربته « ما معنى هذه الدعوة ؟ ولم كانت كاشفة للكرب ؟ وهل لها شروط باطنة عند النطق بلفظها ؟ وكيف مطابقة اعتقاد القلب لمعناها . حتى يوجب كشف ضره ؟ وما مناسبة ذكره : ﴿ إني كنت من الظالمين ﴾ مع أن التوحيد . يوجب كشف الضر ؟ وهل يكفي اعترافه . أم لا بد من التوبة والعزم في المستقبل ؟ وما هو السر في أن كشف الضر وزواله يكون عند انقطاع الرجاء عن الخلق والتعلق بهم ؟ وما الحيلة في انصراف القلب عن الرجاء للمخلوقين والتعلق بهم بالكلية وتعلقه بالله تعالى ورجائه وانصرافه إليه بالكلية ، وما السبب المعين على ذلك ؟؟ .

(فأجاب) الحمد لله رب العالمين .

لفظ « الدعاء والدعوة » في القرآن يتناول معنيين .

دعاء العبادة .

ودعاء المسألة .

قال الله تعالى : ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ وقال : ﴿ وانه لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا ﴾ وقال ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَانَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴾ وقال تعالى : ﴿ لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كِبَاسٌ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ ، وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ . وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ وقال في آخر السورة : ﴿ قُلْ مَا يَعْجَبُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ﴾ .

(*) مجموع الفتاوى : ٢٣٧/١٠ - ٢٥٤ .

قيل : لولا دعاؤكم إياه ، وقيل لولا دعاؤه إياكم . فإن المصدر يضاف إلى الفاعل تارة ، وإلى المفعول تارة ، ولكن إضافته إلى الفاعل أقوى ؛ لأنه لا بد له من فاعل ، فلهذا كان هذا أقوى القولين ؟ أي ما يعبا بكم لولا أنكم تدعونه فتعبدونه وتسالونه : ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ أي عذاب لازم للمكذبين .

ولفظ « الصلاة في اللغة » أصله الدعاء ، وسميت الصلاة دعاء لتضمنها معنى الدعاء ، وهو العبادة والمسألة .

وقد فسر قوله تعالى : ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ بالوجهين ، قيل : اعبدوني وامثلوا أمري أستجب لكم . كما قال تعالى : ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ : أي يستجيب لهم ، وهو معروف في اللغة ، يقال : استجابه واستجاب له كما قال الشاعر :

وداع دعايا من يجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب
وقيل : سلوني أعطكم .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له » فذكر أولا لفظ الدعاء ، ثم ذكر السؤال والاستغفار . والمستغفر سائل كما أن السائل داع ؛ لكن ذكر السائل لدفع الشر بعد السائل الطالب للخير ، وذكرهما جميعاً بعد ذكر الداعي الذي تناولهما وغيرهما فهو من باب عطف الخاص على العام .

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ .

وكل سائل راغب راهب ، فهو عابد للمسؤول ، ولك عابد له فهو أيضا راغب وراهب يرجو رحمته ويخاف عذابه ، فكل عابد سائل وكل سائل عابد . فأحد الاسمين يتناول الآخر عند تجرده عنه ، ولكن إذا جمع بينهما : فإنه يراد بالسائل الذي يطلب جلب المنفعة ودفع المضرة بصيغ السؤال والطلب . ويراد بالعابد من يطلب ذلك بامثال الأمر وإن لم يكن في ذلك صيغ سؤال .

والعابد الذي يريد وجه الله والنظر إليه هو أيضا راج خائف راغب راهب : يرغب في حصول مراده ، ويرهب من فواته . قال تعالى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ وقال تعالى : ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ ولا يتصور أن يخلو داع لله - دعاء عبادة أو دعاء مسألة - من الرغبة والرهب من الخوف والطمع .

وما يذكر عن بعض الشيوخ أنه جعل الخوف والرجاء من مقامات العامة ، فهذا قد يفسر

مراده بأن المقربين يريدون وجه الله فيقصدون التلذذ بالنظر إليه ، وإن لم يكن هناك مخلوق يتلذذون به ، وهؤلاء يرجون حصول هذا المطلوب ويخافون حرمانه ، فلم يخلوا عن الخوف والرجاء لكن مرجوهم بحسب مطلوبهم .

ومن قال من هؤلاء : لم أعبدك شوقاً إلى جنتك ولا خوفاً من نارك ، فهو يظن أن الجنة اسم لما يتمتع فيه بالمخلوقات ، والنار اسم لما لا عذاب فيه إلا ألم المخلوقات ، وهذا قصور وتقصير منهم عن فهم مسمى الجنة ، بل كل ما أعده الله لأوليائه فهو من الجنة والنظر إليه هو من الجنة ، ولهذا كان أفضل الخلق يسأل الله الجنة ويستعيذ به من النار ، ولما سأل بعض أصحابه عما يقول في صلاته « قال : إني أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار ، أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ فقال : حولها فدندن » .

وقد أنكر على من قال هذا الكلام يعني أسألك لذة النظر إلى وجهك فريق من أهل الكلام ، ظنوا أن الله لا يتلذذ بالنظر إليه ، وأنه لا نعيم إلا بمخلوق . فغلط هؤلاء في معنى الجنة كما غلط أولئك ، لكن أولئك طلبوا ما يستحق أن يطلب ، وهؤلاء أنكروا ذلك .

وأما التألم بالنار فهو أمر ضروري ، ومن قال : لو أدخلني النار لكنت راضياً ، فهو عزم منه على الرضا . والعزائم قد تنفسخ عند وجود الحقائق ، ومثل هذا يقع في كلام طائفة مثل سمون الذي قال :

وليس لي في سواك حظ فكيف ما شئت فامتحنني

فابتلي بعسر البول فجعل يطوف على صبيان المكاتب ويقول : ادعوا لعمكم الكذاب . قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ .

وبعض من تكلم في علل المقامات جعل الحب والرضا والخوف والرجاء من مقامات العامة بناء على مشاهدة القدر ، وأن من شهد القدر^(١) فشهد توحيد الأفعال حتى في من لم يكن وبقي من لم يزل ، يخرج عن هذه الأمور ، وهذا كلام مستدرك حقيقة وشرعاً .

أما الحقيقة فإن الحي لا يتصور أن لا يكون حساساً محباً لما يلائمه مبغضاً لما ينافره ، ومن قال إن الحي يستوى عنده جميع المقدورات فهو أحد رجلين : إما أنه لا يتصور ما يقول بل هو جاهل ، وإما أنه مكابر معاند ولو قدر أن الإنسان حصل له حال أزال عقله - سواء سمي اصطلاماً أو محواً أو فناءً أو غشياً أو ضعفاً - فهذا لم يسقط إحساس نفسه بالكلية ، بل له إحساس بما يلائمه وما ينافره ، وإن سقط إحساسه ببعض الأشياء فإنه لم يسقط بجمعيتها .

(١) كذا في نسختين . وفي نسخة : واما من نظر إلى القدر . الخ .

فمن زعم أن المشاهد لتوحيد الربوبية يدخل إلى مقام الجمع والفناء فلا يشهد فرقا فإنه غلط ، بل لا بد من الفرق فإنه أمر ضروري .

لكن إذا خرج عن الفرق الشرعي بقي في الفرق الطبيعي ، فيبقى متبعاً لهواه لا مطيعاً لمولاه .

ولهذا لما وقعت « هذه المسألة بين الجنيد وأصحابه ذكر لهم « الفرق الثاني » وهو : أن يفرق بين المأمور والمحذور ، وبين ما يجب الله وما يكرهه مع شهوده للقدر الجامع ، فيشهد الفرق في القدر الجامع . ومن لم يفرق بين المأمور والمحذور خرج عن دين الإسلام .

وهؤلاء الذين يتكلمون في الجمع لا يخرجون عن الفرق الشرعي بالكلية وإن خرجوا عنه كانوا كفاراً من شر الكفار ، وهم الذين يخرجون إلى التسوية بين الرسل وغيرهم ، ثم يخرجون إلى القول بوحدة الوجود ، فلا يفرقون بين الخالق والمخلوق ؛ ولكن ليس كل هؤلاء ينتهون إلى هذا الإلحاد ، بل يفرقون من وجه دون وجه فيطيعون الله ورسوله تارة ، كالعصاة من أهل القبلة . وهذه الأمور مبسوطه في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا : أن لفظ « الدعوة والدعاء » يتناول هذا وهذا ، قال الله تعالى : ﴿وَأَخْرَجُوا لَهُمُ الْبُيُوتَ الَّتِي هُمْ فِيهَا يَدْعُونَ﴾ وفي الحديث : « أفضل الذكر لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله » رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا . وقال النبي ﷺ في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره : « دعوة أخي ذي النون (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) ما دعا بها مكروب إلا فرج الله كربته » سماها « دعوة » لأنها تتضمن نوعي الدعاء . فقوله : لا إله إلا أنت اعتراف بتوحيد الإلهية . وتوحيد الإلهية يتضمن أحد نوعي الدعاء ، فإن الإله هو المستحق لأن يدعى دعاء عبادة ودعاء مسألة ، وهو الله لا إله إلا هو .

وقوله : ﴿إني كنت من الظالمين﴾ . اعتراف بالذنب ، وهو يتضمن طلب المغفرة ، فإن الطالب السائل تارة يسأل بصيغة الطلب وتارة يسأل بصيغة الخبر ، إما بوصف حاله ، وإما بوصف حال المسؤول ، وإما بوصف الحالين . كقول نوح عليه السلام : ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(١) فهذا ليس بصيغة طلب ، وإنما هو اخبار عن الله أنه إن لم يغفر له ويرحمه خسر .

ولكن هذا الخبر يتضمن سؤال المغفرة ، وكذلك قول آدم عليه السلام ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢) هو من هذا الباب ، ومن ذلك قول

(١) سورة هود الآية ٤٧ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٢ .

موسى عليه السلام : ﴿ رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ (١) فإن هذا وصف لحاله بأنه فقير إلى ما أنزل الله إليه من الخير ، وهو متضمن لسؤال الله إنزال الخير إليه .

وقد روى الترمذي وغيره عن النبي ﷺ أنه قال : « من شغله قراءة القرآن عن ذكرى ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين » رواه الترمذي وقال حديث ، حسن ورواه مالك بن الحويرث وقال : « من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين » وأظن البيهقي رواه مرفوعاً بهذا اللفظ .

وقد سئل سفيان بن عيينة عن قوله : « أفضل الدعاء يوم عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير » فذكر هذا الحديث وأنشد قول أمية ابن أبي الصلت يمدح ابن جدعان .

أذكر حاجتي أم قد كفاني حباؤك إن شيمتك الحباء
إذا أثنى عليك المرء يوماً كفاه من تعرضه الثناء

قال : فهذا مخلوق يخاطب مخلوقاً فكيف بالخالق تعالى .

ومن هذا الباب الدعاء المأثور عن موسى عليه السلام : « اللهم لك الحمد ، وإليك المشتكى ، وأنت المستعان ، وبك المستغاث ، وعليك التكلان » فهذا خبر يتضمن السؤال .

ومن هذا الباب قول أيوب عليه السلام : ﴿ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (٢) فوصف نفسه ووصف ربه بوصف يتضمن سؤال رحمته بكشف ضره وهي صيغة خبر تضمنت السؤال . وهذا من باب حسن الأدب في السؤال والدعاء ، فقول القائل لمن يعظمه ويرغب إليه : أنا جائع ، أنا مريض ، حسن أدب في السؤال . وإن كان في قوله أطعمني وداوني ونحو ذلك مما هو بصيغة الطلب طلب جازم من المسؤول ، فذاك فيه إظهار حاله وإخباره على وجه الذل والافتقار المتضمن لسؤال الحال ، وهذا فيه الرغبة التامة والسؤال المحض بصيغة الطلب .

وهذه الصيغة « صيغة الطلب والاستدعاء » إذا كانت لمن يحتاج إليه الطالب أو ممن يقدر على قهر المطلوب منه ونحو ذلك ، فإنها تقال على وجه الأمر : إما لما في ذلك من حاجة الطالب ، وإما لما فيه من نفع المطلوب ، فأما إذا كانت من الفقير من كل وجه للغني من كل وجه فإنها سؤال محض بتدلل وافتقار وإظهار الحال .

(١) سورة القصص الآية ٢٤ .

(٢) سورة الأنبياء الآية ٨٣ .

ووصف الحاجة والافتقار هو سؤال بالحال ، وهو أبلغ من جهة العلم والبيان .

وذلك أظهر من جهة القصد والإرادة ، فلهذا كان غالب الدعاء من القسم الثاني ؛ لأن الطالب السائل يتصور مقصوده ومراده فيطلبه ويسأله فهو سؤال بالمطابقة والقصد الأول ، وتصريح به باللفظ ، وإن لم يكن فيه وصف لحال السائل والمسؤول ، فإن تضمن وصف حالهما كان أكمل من النوعين ، فإنه يتضمن الخبر والعلم المقتضى للسؤال والإجابة ؛ ويتضمن القصد والطلب الذي هو نفس السؤال ، فيتضمن السؤال والمقتضى له والإجابة كقول النبي ﷺ لأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه « لما قال له : علمني دعاء أدعوه به في صلاتي ، فقال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك ، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم » . أخرجاه في الصحيحين .

فهذا فيه وصف العبد لحال نفسه المقتضي حاجته الى المغفرة ، وفيه وصف ربه الذي يوجب أنه لا يقدر على هذا المطلوب غيره ، وفيه التصريح بسؤال العبد لمطلوبه ، وفيه بيان المقتضى للإجابة وهو وصف الرب بالمغفرة والرحمة فهذا ونحوه أكمل أنواع الطلب .

وكثير من الأدعية يتضمن بعض ذلك . كقول موسى عليه السلام : ﴿ أَنْتَ وَلِيْنَا فَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴾ فهذا طلب ووصف للمولى بما يقتضي الإجابة . وقوله : ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾ فيه وصف حال النفس والطلب . وقوله : ﴿ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ فيه الوصف المتضمن للسؤال بالحال ، فهذه أنواع لكل نوع منها خاصة .

يبقى أن يقال فصاحب الحوت ومن أشبهه لماذا ناسب حالهم صيغة الوصف والخبر دون صيغة الطلب ؟ .

فيقال : لأن المقام مقام اعتراف بأن ما أصابني من الشر كان بذنبي ، فأصل الشر هو الذنب ، والمقصود دفع الضر والاستغفار جاء بالقصد الثاني ، فلم يذكر صيغة طلب كشف الضر لاستشعاره أنه مسيء ظالم ، وهو الذي أدخل الضر على نفسه ، فناسب حاله أن يذكر ما يرفع سببه من الاعتراف بظلمه ، ولم يذكر صيغة طلب المغفرة لأنه مقصود للعبد المكروب بالقصد الثاني ، بخلاف كشف الكرب فإنه مقصود له في حال وجوده بالقصد الأول ، إذ النفس بطبعها تطلب ما هي محتاجة إليه من زوال الضرر الحاصل من الحال قبل طلبها زوال ما تخاف وجوده من الضرر في المستقبل بالقصد الثاني ، والمقصود الأول في هذا المقام هو المغفرة وطلب كشف الضر ، فهذا مقدم في قصده وإرادته ، وأبلغ ما ينال به رفع سببه فجاء بما يحصل مقصوده .

وهذا يتبين بالكلام على قوله : ﴿سبحانك﴾ فإن هذا اللفظ يتضمن تعظيم الرب وتنزيهه ، والمقام يقتضي تنزيهه عن الظلم والعقوبة بغير ذنب ، يقول : أنت مقدس ومنزه عن ظلمي وعقوبتي بغير ذنب ؛ بل أنا الظالم الذي ظلمت نفسي . قال تعالى : ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ وقال تعالى : ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ وقال : ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ وقال آدم عليه السلام : ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ .

وكذلك قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي في مسلم في دعاء الاستفتاح « اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ، أنت ربي وأنا عبدك ، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي جميعاً فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » وفي صحيح البخاري « سيد الاستغفار أن يقول العبد : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك علي ، وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، من قالها إذا أصبح موقناً بها فمات من يومه دخل الجنة ، ومن قالها إذا أمسى موقناً بها فمات من ليلته دخل الجنة » .

فالعبد عليه أن يعترف بعدل الله وإحسانه فإنه لا يظلم الناس شيئاً فلا يعاقب أحداً إلا بذنبه ، وهو يحسن إليهم فكل نقمة منه عدل وكل نعمة منه فضل .

فقوله : (لا إله إلا أنت) فيه إثبات انفراده بالإلهية ، والإلهية تتضمن كمال علمه وقدرته ورحمته وحكمته ، ففيها إثبات إحسانه إلى العباد فإن « الإله » هو المألوه ، والمألوه هو الذي يستحق أن يعبد ، وكونه يستحق أن يعبد هو بما اتصف به من الصفات التي تستلزم أن يكون هو المحبوب غاية الحب ، المخضوع له غاية الخضوع ؛ والعبادة تتضمن غاية الحب بغاية الذل .

وقوله : ﴿سبحانك﴾ يتضمن تعظيمه وتنزيهه عن الظلم وغيره من النقائص ؛ فإن التسبيح وإن كان يقال : يتضمن نفي النقائص ، وقد روي في حديث مرسل من مراسيل موسى بن طلحة عن النبي ﷺ في قول العبد : سبحان الله : « إنها براءة الله من السوء » فالنفي لا يكون مدحاً إلا إذا تضمن ثبوتاً وإلا فالنفي المحض لا مدح فيه ، ونفي السوء والنقص عنه يستلزم إثبات محاسنه وكماله ، والله الأسماء الحسنی .

وهكذا عامة ما يأتي به القرآن في نفي السوء والنقص عنه يتضمن إثبات محاسنه وكماله . كقوله تعالى : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ فنفي أخذ السنة والنوم له يتضمن كمال حياته وقيوميته وقوله : ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لَعُوبٍ﴾ يتضمن كمال قدرته ، ونحو ذلك . فالتسبيح المتضمن تنزيهه عن السوء ، ونفي النقص عنه يتضمن تعظيمه . ففي قوله :

﴿سبحانك﴾ تبرئته من الظلم ، وإثبات العظمة الموجبة له براءته من الظلم ، فإن الظالم إنما يظلم لحاجته إلى الظلم أو لجهله ، والله غني عن كل شيء ، عليم بكل شيء ، وهو غني بنفسه ، وكل ما سواه فقير إليه ، وهذا كمال العظمة .

وأيضاً ففي هذا الدعاء التهليل والتسبيح فقلوه : ﴿لا إله إلا أنت﴾ تهليل . وقوله : ﴿سبحانك﴾ تسبيح . وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « أفضل الكلام بعد القرآن أربع ، وهن من القرآن : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر » .

والتحميد مقرون بالتسبيح وتابع له ، والتكبير مقرون بالتهليل وتابع له ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه سئل أي الكلام أفضل ؟ قال : « ما اصطفى الله لملائكته سبحان الله ويحمده » وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله ويحمده ، سبحان الله العظيم » وفي القرآن ﴿فسبح بحمد ربك﴾ وقالت الملائكة : ﴿ونحن نسبح بحمدك﴾ .

وهاتان الكلمتان إحداهما مقرونة بالتحميد ، والأخرى بالتعظيم ، فإننا قد ذكرنا أن التسبيح فيه نفي السوء والنقائص المتضمن إثبات المحاسن والكمال ، والحمد إنما يكون على المحاسن . وقرن بين الحمد والتعظيم كما قرن بين الجلال والإكرام ، إذ ليس كل معظم محبوباً محموداً ، ولا كل محبوب محموداً معظماً ، وقد تقدم أن العبادة تتضمن كمال الحب المتضمن معنى الحمد ، وتتضمن كمال الذل المتضمن معنى التعظيم ، ففي العبادة حبه وحمده على المحاسن ، وفيها الذل له الناشئ عن عظمته وكبريائه . ففيها إجلاله وإكرامه . وهو سبحانه المستحق للجلال والإكرام ، فهو مستحق غاية الإجلال وغاية الإكرام .

ومن الناس من يحسب أن «الجلال» هو الصفات السلبية و«الإكرام» الصفات الثبوتية، كما ذكر ذلك الرازي ونحوه والتحقيق أن كليهما صفات ثبوتية ، وإثبات الكمال يستلزم نفي النقائص ، لكن ذكر نوعي الثبوت وهو ما يستحق أن يعظم : ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ وكذلك قوله : ﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ﴾ فإن كثيراً ممن يكون له الملك والغنى لا يكون محموداً بل مذموماً ، إذ الحمد يتضمن الإخبار عن المحمود بمحاسنه المحبوبة ، فيتضمن إخباراً بمحاسن المحبوب محبة له .

وكثير ممن له نصيب من الحمد والمحبة يكون فيه عجز وضعف وذل ينافي العظمة والغنى والملك . فالأول يهاب ويخاف ولا يحب . وهذا يحب ويحمد ، ولا يهاب ولا يخاف . والكمال اجتماع الوصفين . كما ورد في الأثر « إن المؤمن رزق حلاوة ومهابة » وفي نعت النبي ﷺ « كان من رآه بديهة هابة ، ومن خالطه معرفة أحبه » .

فقرن التسبيح بالتحميد ، وقرن التهليل بالتكبير ؛ كما في كلمات الأذان . ثم إن كل واحد من النوعين يتضمن الآخر إذا أفرد : فإن التسبيح والتحميد يتضمن التعظيم : ويتضمن إثبات ما يحمد عليه وذلك يستلزم الإلهية فإن الإلهية تتضمن كونه محبباً ؛ بل تتضمن أنه لا يستحق كمال الحب إلا هو . والحمد هو الإخبار عن المحمود بالصفات التي يستحق أن يحب فالإلهية تتضمن كمال الحمد ؛ ولهذا كان « الحمد لله » مفتاح الخطاب ؛ وكل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدم « وسبحان الله » فيها إثبات عظمته كما قدمناه ؛ ولهذا قال : ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ وقد قال النبي ﷺ : « اجعلوها في ركوعكم » رواه أهل السنن وقال ، « أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا فيه بالدعاء فقمم أن يستجاب لكم » رواه مسلم . فجعل التعظيم في الركوع أخص منه بالسجود والتسبيح يتضمن التعظيم .

ففي قوله « سبحان الله ويحمده » إثبات تنزيهه وتعظيمه وإلهيته وحمده . وأما قوله : « لا إله إلا الله والله أكبر » ففي لا إله إلا الله (إثبات) محامده فإنها كلها داخله في إثبات إلهيته وفي قوله : « الله أكبر » إثبات عظمته فإن الكبرياء تتضمن العظمة ولكن الكبرياء أكمل .

ولهذا جاءت الألفاظ المشروعة في الصلاة والأذان بقول : « الله أكبر » فإن ذلك أكمل من قول الله أعظم ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « يقول الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة إزاري ، فمن نازعني واحداً منها عذبت » فجعل العظمة كالإزار ، والكبرياء كالرداء ، ومعلوم أن الرداء أشرف ، فلما كان التكبير أبلغ من التعظيم صرح بلفظه ، وتضمن ذلك التعظيم ، وفي قوله : سبحان الله ، صرح فيها بالتنزيه من السوء المتضمن للتعظيم ، فصار كل من الكلمتين متضمناً معنى الكلمتين الآخرين إذا أفردتا ، وعند الاقتران تعطي كل كلمة خاصيتها .

وهذا كما أن كل اسم من أسماء الله فإنه يستلزم معنى الآخر ؛ لكن هذا باللزوم . وأما دلالة كل اسم على خاصيته وعلى الذات بمجموعهما فبالمطابقة ، ودلالتهما على أحدهما بالتضمن .

فقول الداعي : (لا إله إلا أنت سبحانك) يتضمن معنى الكلمات الأربع اللاتي هن أفضل الكلام بعد القرآن . وهذه الكلمات تتضمن معاني أسماء الله الحسنى وصفاته العليا ففيها كمال المدح .

وقوله : ﴿ إني كنت من الظالمين ﴾ فيه اعتراف بحقيقة حاله ، وليس لأحد من العباد أن يبريء نفسه عن هذا الوصف ، لا سيما في مقام مناجاته لربه . وقد ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ أنه قال : « لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى » . وقال : « من قال : أنا خير من يونس بن متى فقد كذب ، فمن ظن أنه خير من يونس بحيث يعلم أنه ليس

عليه أن يعترف بظلم نفسه فهو كاذب ، ولهذا كان سادات الخلائق لا يفضلون أنفسهم على يونس في هذا المقام ، بل يقولون : كما قال أبوهم آدم وخاتمهم محمد ﷺ .

فصل

في بطلان الاحتجاج بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾ (١) .

سئل شيخ الإسلام ، حسنة الأيام ، أحد المجتهدين ، قانع المبتدعين ، تقي الدين أحمد ابن عبد السلام بن تيمية الحراني ثم الدمشقي رضي الله عنه : عن قوم يحتجون بالقدر ، ويقولون قد قضي الأمر من الذر ، فالسعيد سعيد ، والشقي شقي من الذر ، ويحتجون بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾ ويقولون : ما لنا في جميع الأفعال قدرة وإنما القدرة لله تعالى ، قدر الخير والشر وكتبه علينا . والمراد بيان خطأ هؤلاء بالأدلة القاطعة ويقولون : من قال لا إله إلا الله دخل الجنة . ويحتجون بالحديث الذي فيه قوله ﷺ : « وإن زنا وإن سرق » وبغير ذلك ، فما الجواب عن هذا جميعه أفتونا ماجورين .

فأجاب نفعنا الله بعلمه : الحمد لله رب العالمين . هؤلاء القوم إذا صبروا على هذا الاعتقاد كانوا أكفر من اليهود والنصارى ، فإن النصارى واليهود يؤمنون : بالأمر ، والنهي ، والوعد ، والوعيد ، والثواب ، والعقاب ، لكن حرفوا وبدلوا ، وآمنوا ببعض ، وكفروا ببعض ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ، وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ، أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ، وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٢) فإذا كان من آمن ببعض وكفر ببعض فهو كافر حقا ، فكيف بمن كفر بالجميع ، ومن لم يقر بأمر الله ، ونهيه ، ووعده ووعيده ، بل ترك ذلك محتجاً بالقدر ، فهو أكفر ممن آمن ببعض ، وكفر ببعض ، وقول هؤلاء يظهر بطلانه من وجوه .

أحدها : أن الواحد من هؤلاء إما أن يرى القدر حجة للعبد ، وإما أن لا يراه حجة للعبد ، فإن كان القدر حجة للعبد فهو حجة لجميع الناس ، فإنهم كلهم مشتركون في القدر ،

(١) سورة الأنبياء الآية ١٠١ .

(٢) سورة النساء الآيات (١٥٠ - ١٥٢) .

وحيث يُلزمه أن لا ينكر على من يظلمه ، ويشتمه ، ويأخذ ماله ، ويفسد حريمه ، ويضرب عنقه ، ويهلك الحرث والنسل ، وهؤلاء جميعهم كذابون متناقضون ، فإن أحدهم لا يزال يذم هذا ، ويبغض هذا ، ويخالف هذا ، حتى إن الذي ينكر عليهم ، يبغضونه ، ويعادونه ، وينكرون عليه ، فإذا كان القدر حجة لمن فعل المحرمات وترك الواجبات ، لزمهم أن لا يذموا أحداً ، ولا يبغضوا أحداً ، ولا يقولون عن أحد أنه ظالم ، ولو فعل ما فعل ، ومعلوم أن هذا لا يمكن أحداً فعله ، ولو فعل الناس هذا ، لهلك العالم ، فتبين أن قولهم فاسد في العقل ، كما أنه كفر في الشرع ، وأنهم كذابون مفترون في قولهم : إن القدر حجة للعبد .

الوجه الثاني : أن هذا يلزم منه أن يكون إبليس ، وفرعون ، وقوم نوح ، وقوم هود ، وكل من أهلكه الله بذنوبه معذورين وهذا من الكفر الذي اتفق عليه أرباب الملل .

الوجه الثالث : أن هذا يلزم منه ، أن لا يفرق بين أولياء الله وأعداء الله ، ولا بين المؤمنين والكفار ، ولا أهل الجنة وأهل النار ، وقد قال تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظُّلُّ وَلَا الْحَرُورُ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (٣) وذلك أن هؤلاء جميعهم ، سبقت لهم من الله تعالى السوابق ، وكتب الله تعالى مقاديرهم قبل أن يخلقهم ، وهم مع هذا قد انقسموا إلى سعيد بالإيمان والعمل الصالح ، وإلى شقي بالكفر والفسوق والعصيان ، فعلم بذلك أن القضاء والقدر ، ليس بحجة لأحد على معاصي الله تعالى .

الوجه الرابع : أن القدر نؤمن به ولا نحتج به ، فمن احتج بالقدر فحجته داحضة ، ومن اعتذر بالقدر فعذره غير مقبول ، ولو كان الاحتجاج بالقدر مقبولاً : لقبول من إبليس وغيره من العصاة ، ولو كان القدر حجة للعباد : لم يعذب الله أحداً من الخلق لا في الدنيا ولا في الآخرة ، ولو كان القدر حجة : لم يقطع سارق ، ولا قتل قاتل ، ولا أقيم حد على ذي جريمة ، ولا جاهد في سبيل الله ، ولا أمر بمعروف ، ولا نهي عن منكر .

الوجه الخامس : أن النبي ﷺ سئل عن هذا فإنه قال : « ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة » فقيل : يا رسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على

(١) سورة فاطر الآيات (١٩ - ٢٢) .

(٢) سورة ص الآية ٢٨ .

(٣) سورة الجاثية الآية ٢١ .

الكتاب . فقال : « لا تعملوا فكل ميسر لما خلق له » رواه البخاري ومسلم ، وفي حديث آخر في الصحيح أنه قيل له يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس فيه ويكدحون أفيما جفت به الأقدام ، وطويت به الصحف فقبل فميم العمل فقال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » .

الوجه السادس : أن يقال أن الله تعالى علم الأمور وكتبها على ما هي عليه ، فهو سبحانه قد كتب : أن فلانا يؤمن ويعمل صالحاً فيدخل الجنة ، وفلانا يفسق ويعصي فيدخل النار ، كما علم وكتب أن فلانا يتزوج امرأة ويطؤها فيأتيه ولد ، وأن فلانا يأكل ويشرب فيشبع ويروى ، وأن فلانا يبذر البذر فينبت الزرع ، فمن قال إن كنت من أهل الجنة فأنا أدخلها بلا عمل صالح ، كان قوله قولاً باطلاً متناقضاً لما علمه الله وقدره ، ومثال من يقول أنا لا أطأ امرأة فإن كان الله قضى لي بولد فهو يولد فهذا جاهل ، فإن الله تعالى إذا قضى بالولد قضى أن أباه يطأ امرأة فتحبل وتلد ، فأما الولد بلا حبل ولا وطء : فإن الله لم يقدره ولم يكتبه ، كذلك الجنة : إنما أعدها الله تعالى للمؤمنين ، فمن ظن أنه يدخل الجنة بلا إيمان ، كان ظنه باطلاً ، وإذا اعتقد أن الأعمال التي أمر الله بها لا يحتاج إليها ، ولا فرق بين أن يعملها أو لا يعملها ، كان كافراً والله قد حرم الجنة إلا على أصحابها .

(فصل) وأما قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ الآية فمن سبقت له من الله الحسنى فلا بد أن يصير مؤمناً تقياً ، فمن لم يكن من المؤمنين لم تسبق له من الله الحسنى ، لكن الله إذا سبقت للعبد منه سابقة استعمله بالعمل الذي يصل به إلى تلك السابقة ، كمن سبق له من الله تعالى أن يولد له ولد ، فلا بد أن يطأ امرأة يجبلها ، فإن الله سبحانه وتعالى قدر الأسباب والمسببات فسبق منه هذا وهذا ، فمن ظن أن أحداً سبق له من الله الحسنى بلا سبب فقد ضل ، بل هو سبحانه ميسر الأسباب والمسببات ، وهو قد قدر فيما مضى هذا وهذا .

(فصل) ومن قال أن آدم عليه الصلاة والسلام ما عصى ، فهو مكذب للقرآن يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، فإن الله تعالى قال : ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى . ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾^(١) والمعصية هي مخالفة الأمر الشرعي فمن خالف أمر الله الذي أرسل فيه رسله وأنزل به كتبه ، فقد عصاه ، وإن كان داخلاً فيما قدره الله وقضاه ، وهؤلاء ظنوا أن المعصية هي الخروج عن قدر الله ، فإن لم تكن المعصية إلا هذا فلا يكون إبليس ، وفرعون ، وقوم نوح ، وقوم عاد ، وثمود ، وجميع الكفار عصاة أيضاً لأنهم داخلون في قدر الله تعالى ، ثم قائل هذا يضرب ويهان ، فإذا تظلم ممن فعل ذلك به قيل له هذا الذي فعل هذا ليس هو بعاص لله

(١) سورة طه الآيات (١٢١-١٢٢) .

تعالى ، فإنه داخل في قدر الله عز وجل كسائر الخلق ، وقائل هذا القول متناقض لا يثبت على حال .

(فصل) وأما قول القائل : ما لنا في جميع أفعالنا قدرة ، فقد كذب فإن الله تعالى فرق بين المستطيع القادر ، وغير المستطيع وقال : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ وقال تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ﴾ والله تعالى قد أثبت للبعد مشيئةً وفعلاً كما قال تعالى : ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ . وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ جزاءً بما كنتم تعملون ﴾ لكن الله سبحانه خالقه وخالق كل ما فيه من قدرة ومشيئة وعمل ، فإنه لا رب غيره ولا إله سواه ، وهو خالق كل شيء وربّه ومليكه .

(فصل) وأما قول القائل : الزنا من المعاصي مكتوب ، فهو كلام صحيح ، لكن هذا لا ينفعه الاحتجاج به ، فإن الله تعالى كتب أفعال العباد خيراً وشرها ، وكتب ما يصيرون إليه من السعادة والشقاوة ، وجعل الأعمال سبباً للثواب والعقاب ، وكتب ذلك كما كتب الأمراض وجعلها سبباً للمرض والموت ، فمن أكل السم فإنه يمرض أو يموت ، والله تعالى قدر وكتب هذا وهذا ، كذلك من فعل ما نهي عنه من الكفر والفسوق والعصيان ، فإنه فعل ما كتب عليه وهو مستحق لما كتبه الله من الجزاء لمن عمل ذلك ، وحجة هؤلاء بالقدر على المعاصي ، من جنس حجة المشركين الذين قال الله تعالى عنهم : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا مَا اشْرَكْنَا وَلَا أَبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ . قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (٢) .

(١) سورة النحل الآية ٣٥ .

(٢) سورة الأنعام الآيات (١٤٨ - ١٤٩) .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الحج (*)

وقال الشيخ رحمه الله
(عرض مجمل للسورة)
فصل

سورة الحج فيها مكى ومدني ، وليلي ونهاري ، وسفري وحضري وشتائي وصيفي ؛
وتضمنت منازل المسير إلى الله ، بحيث لا يكون منزلة ولا قاطع يقطع عنها . ويوجد فيها ذكر
القلوب الأربعة : الأعمى والمريض والقاسي والمخبت الحي المطمئن إلى الله .

وفيه من التوحيد والحكم والمواعظ على اختصارها ما هو بين لمن تدبره ، وفيها ذكر
الواجبات والمستحبات كلها ، توحيداً وصلاةً وزكاةً وحجاً وصياماً ، قد تضمن ذلك كله قوله
تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (١)
فيدخل في قوله : ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ ﴾ كل واجب ومستحب ؛ فخصص في هذه الآية وعمم ، ثم
قال : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ (٢) فهذه الآية وما بعدها : لم تترك خيراً إلا جمعته ولا
شراً إلا نفته .

فصل

قال شيخ الإسلام

قوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ . كُتِبَ عَلَيْهِ
أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ ﴾ (٣) في أثناء آيات المعاد وعقبها بآية المعاد ثم اتبعه بقوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ

(*) مجموع الفتاوى ١٤/٣٦٦ .

(١) سورة الحج الآية ٧٧ .

(٢) سورة الحج الآية ٧٨ .

(٣) سورة الحج الآية ٣ .

يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ، ثَانِي عِظْفِهِ يُضِلُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴿ إلى قوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ﴾ (١) فيه بيان حال المتكلمين ، وحال المتعبدين المجادلين بلا علم ، والعابدین بلا علم ، بل مع الشك لأن هذه السورة سورة الملة الإبراهيمية الذي جادل بعلم وعبد الله بعلم ، ولهذا ضمنت ذكر الحج ، وذكر الملل الست .

فقوله يجادل في الله بلا علم ذم لكل من جادل في الله بغير علم ، وهو دليل على أنه جائز بالعلم كما فعل إبراهيم بقومه ، وفي الأولى ذم المجادل بغير علم ، وفي الثانية بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير .

وهذا والله أعلم من باب عطف الخاص على العام أو الانتقال من الأدنى إلى الأعلى لبيان أن الذي يجادل بالكتاب أعلاهم ، ثم بالهدى ، فالعلم اسم جامع ، ثم منه ما يعلم بالدليل القياسي فهو أدنى أقسامه فيخص باسم العلم ، ويفرد ما عداه باسمه الخاص ؛ فإما معلوم بالدليل القياسي ، وهو علم النظر ، وإما ما علم بالهداية الكشفية ، كما للمحدثين وللمتفرسين ، ولسائر المؤمنين ، وهو الهدى ، وإما ما نزل من عند الله من الكتب وهو أعلاها ، فأعلاها العلم المأثور عن الكتب ، ثم كشوف الأولياء ، ثم قياس المتكلمين ، وغيرهم من العلماء .

وقال

في قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ، يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نَفْعَ لَهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ، يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴾ (٢) - فإن آخر هذه الآية قد أشكل على كثير من الناس كما قال طائفة من المفسرين كالثعلبي والبغوي ، واللفظ للبغوي ، قال : هذه الآية من مشكلات القرآن ، وفيها أسئلة أولها : قالوا : قد قال الله تعالى في الآية الأولى : ﴿ يدعوا من دون الله ما لا يضره ﴾ أي لا يضره ترك عبادته . وقوله : ﴿ لمن ضره ﴾ أي ضر عبادته ؛ - قلت : هذا جواب .

وذكر صاحب الكشاف جواباً غير هذا : فقال : فإن قلت : الضر والنفع متفیان عن الأصنام مثبتان لهما في الآيتين ، وهذا تناقض ! قلت : إذا حصل المعنى ذهب هذا الوهم : وذلك أن الله سفه الكافر بأنه يعبد جماداً لا يملك ضرراً ولا نفعاً ، وهو يعتقد فيه لجهله وضلاله

(١) سورة الحج الآيات (٨-١١) .

(٢) سورة الحج الآيات (١٠-١٣) .

أنه يستشفع به حين يستشفع به ؛ ثم قام يوم القيامة هذا الكافر بدعاء وصراخ رأى استضراره بالأصنام ودخوله النار بعبادتها ، ولا يرى أثر الشفاعة التي ادعاها لها : ﴿لمن ضره أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير﴾ أو كرر يدعو ، كأنه قال : ﴿يدعو من دون الله ما لا يضره وما لا ينفعه﴾ ثم قال : ﴿لمن ضره﴾ بكونه معبوداً ﴿أقرب من نفعه﴾ بكونه شفيعاً ﴿لبئس المولى﴾ .

قلت : فقد جعل ضره بكونه معبوداً ، وذكر تضرره بذلك : في الآخرة .

وقد قال السدي ما يتضمن الجوابين في تفسيره المعروف ، قال : ﴿ما لا يضره﴾ قال : لا يضره إن عصاه ، ﴿وما لا ينفعه﴾ قال لا ينفعه الصنم إن أطاعة ﴿يدعو لمن ضره﴾ قال : ضره في الآخرة من أجل عبادته إياه في الدنيا .

قلت : وهذا الذي ذكر من الجواب : كلام صحيح ، لكن لم يبين فيه وجه نفي التناقض .

فنقول : قوله : ﴿ما لا يضره وما لا ينفعه﴾ هو نفي لكون المدعو المعبود من دون الله يملك نفعاً أو ضرراً وهذا يتناول كل ما سوى الله من الملائكة والبشر والجن والكواكب والأوثان كلها ، سوى الله لا يملك لا لنفسه ولا لغيره ضرراً ولا نفعاً ، كما قال تعالى في سياق نفيه عن عبادة المسيح : ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم وقال المسيح : يا بني إسرائيل! اعبدوا الله ربي وربكم إنه يشرك من بالله فقد حرم الله عليه الجنة، وماواه النار، وما للظالمين من أنصارٍ ، لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ، وما من إله إلا إله واحد ، وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم ، أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفورٌ رحيمٌ؟! ما المسيح ابن مريم إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقةٌ كانا يأكلان الطعام ، انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون ، قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرراً ولا نفعاً ، والله هو السميع العليم﴾^(١) وقد قال لخاتم الرسل : ﴿قل لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضرراً إلا ما شاء الله﴾^(٢) وقال : ﴿قل إني لا أملك لكم ضرراً ولا رشداً﴾^(٣) وقال على العموم : ﴿ما يفتح الله للناس من رحمةٍ فلا ممسك

(١) سورة المائدة الآيات (٧٢ - ٧٣) .

(٢) سورة الأعراف الآية ١٨٨ .

(٣) سورة الجن الآية ٢١ .

لها ، وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴿١﴾ ، وقال : ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ ﴿٢﴾ ، وقال : ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ ، أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ، قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ ﴿٣﴾ ، وقال صاحب يس : ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ، أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلَا يُنْقِذُونِ ؟ ! إِنْ أَرَادَنِيَ ضَلَالٌ مُبِينٌ ، إِنْ أَمِنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمِعُونِ﴾ ﴿٤﴾ .

وقوله : ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ﴾ ﴿٥﴾ نفي عام كما في قوله : ﴿وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرّاً وَلَا نَفْعاً﴾ ﴿٦﴾ . فهو لا يقدر أن يضر أحداً سواء عبده أو لم يعبده ، ولا ينفع أحداً سواء عبده أو لم يعبده ؛ وقول من قال : لا ينفع إن عبد ولا يضر إن لم يعبد بيان لانتفاء الرغبة والرغبة من جهته ؛ بخلاف الرب الذي يكرم عابديه ، ويرحمهم ، ويهين من لم يعبده ويعاقبه .

والتحقيق أنه لا ينفع ولا يضر مطلقاً ، فإن الله سبحانه وسعت رحمته كل شيء وهو ينعم على كثير من خلقه وإن لم يعبدوه ، فنفعه للعباد لا يختص بعابديه ، وإن كان في هذا تفصيل ليس هذا موضعه ، وما دونه لا ينفع لا من عبده ولا من لم يعبده ؛ وهو سبحانه الضار النافع : قادر على أن يضر من يشاء ، وإن كان ما ينزله من الضر بعابديه هو رحمة في حقهم ، كما قال أيوب : ﴿مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ ﴿٧﴾ وقال تعالى : ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ ﴿٨﴾ وقال أيضا لرسوله محمد ﷺ : ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلَا ضَرّاً إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ ﴿٩﴾ وقال تعالى : ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ ﴿١٠﴾ وهو سبحانه يحدث ما يحدثه من الضر بمن لا يوصف بمعضية من الأطفال والمجانين والبهائم ؛ لما في ذلك من الحكمة والنعمة والرحمة ، كما هو مبسوط في غير هذا الموضع .

(١) سورة فاطر الآية ٢ .

(٢) سورة يونس الآية ١٠٧ .

(٣) سورة الزمر الآية ٣٨ .

(٤) سورة يس الآيات (٤٤ - ٤٧) .

(٥) سورة الحج الآية ١٢ .

(٦) سورة طه الآية ٨٩ .

(٧) سورة الأنبياء الآية ٨٣ .

(٨) سورة الأنعام الآية ١٧ .

(٩) سورة يونس الآية ٤٩ .

(١٠) سورة البقرة الآية ١٧٧ .

فإن المقصود هنا أن نفي الضر والنفع عن سواه عام لا يجب أن يخص هذا بمن عبده ، وهذا بمن لم يعبده ؛ وإن كان هذا التخصيص حقاً باعتبار صحيح ؛ وجواب من أجاب بأن معناه لا يضر ترك عبادته وضره بعباده أقرب من نفعه مبني على هذا التخصيص .

وإذا كان كذلك فنقول : المنفي قدرة من سواه على الضر والنفع . وأما قوله : (ضره أقرب من نفعه) فنقول أولاً : المنفي هو فعلهم بقوله : (ما لا يضره وما لا ينفعه) والمثبت اسم مضاف إليه فإنه لم يقل : يضر أعظم مما ينفع ؛ بل قال : (لمن ضره أقرب من نفعه) والشيء يضاف إلى الشيء بأدنى ملابسة ، فلا يجب أن يكون الضر والنفع المضافان من باب إضافة المصدر إلى الفاعل ، بل قد يضاف المصدر من جهة كونه اسماً كما تضاف سائر الأسماء ، وقد يضاف إلى محله وزمانه ومكانه وسبب حدوثه ، وإن لم يكن فاعلاً كقوله : ﴿ بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾^(١) ولا ريب أن بين المعبود من دون الله وبين ضرر عابديه تعلق يقتضي الإضافة ، كأنه قيل : لمن شره أقرب من خيره ، وخسارته أقرب من ربحه ؛ فتدبر هذا !

ولو جعل هو فاعل الضر بهذا ، لأنه سبب فيه لا لأنه هو الذي فعل الضر ، وهذا كقول الخليل عن الأصنام : ﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ ﴾^(٢) فنسب الإضلال إليهن ، والإضلال هو ضرر لمن أضلننه ، وكذلك قوله : ﴿ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴾^(٣) وهذا كما يقال : أهلك الناس الدرهم والدينار ، وأهلك النساء الأحمران الذهب والحزير ؛ وكما يقال للمحبيب المعشوق الذي تضر محبته وعشقه : إنه عذب هذا وأهلكه وأفسده وقتله وعثره ؛ وإن كان ذاك المحبوب قد لا يكون شاعراً بحال هذا البتة ، وكذلك يقال في المحسود ؛ إنه يعذب حاسديه وإن كان لا شعور له بهم .

وفي الصحيحين عن عمرو بن عوف عن النبي ﷺ أنه قال : « والله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخاف أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتتنافسوا فيها كما تنافسوا فيها ، فتهلككم كما أهلكتهم »^(٤) فجعل الدنيا المبسوطة هي المهلكة لهم ؛ وذلك بسبب حبها والحرص عليها والمنافسة فيها ، وإن كانت مفعولاً بها لا اختيار لها ، فهكذا المدعو المعبود من دون الله الذي لم يأمر بعبادة نفسه : إما لكونه جماداً ، وإما لكونه عبداً مطيعاً لله من الملائكة والأنبياء والصالحين من الإنس والجن ، فما يدعى من دون الله هو لا ينفع ولا يضر ، لكن هو السبب في دعاء الداعي له ، وعبادته إياه . وعبادة ذاك ودعاؤه هو الذي ضره ، فهذا

(١) سورة سبأ الآية ٣٣ .

(٢) سورة إبراهيم الآية ٣٦ .

(٣) سورة هود الآية ١٠١ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجزية) وكذلك في كتاب (المغازي والرفاق) ، وانظر مسلم (كتاب الزهد) ، الترمذي

(القيامة) ابن ماجه (الفتن) ، ابن حنبل ١٣٧/٤ .

الضر المضاف إليه غير الضر المنفي عنه ، فضرر العابد له بعبادته يحصل في الدنيا والآخرة .

وإن كان عذاب الآخرة أشد ، فالمشركون الذين عبدوا غير الله حصل لهم بسبب شركهم بهؤلاء من عذاب الله في الدنيا ما جعله الله عبرة لأولي الأبصار قال الله تعالى : ﴿ ذَلِكْ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ ، وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ، وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ، وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴾ (١) فبين أنهم لم تنفعهم بل ما زادتهم إلا شراً .

وقد قيل في هذا ، كما قيل في الضر . قيل : ما زادتهم عبادتها ، وقيل : إنها في القيامة تكون عوناً عليهم فتزيدهم شراً ، وهذا كقوله : ﴿ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا . كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴾ (٢) والتتبيب : عبر عنه الأكثرون : بأنه التخسير كقوله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ (٣) وقيل : التثبير والإهلاك وقيل : ما زادوهم إلا شراً ؛ وقوله : ﴿ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴾ (٤) فعل ماض يدل على أن هذا كان في الدنيا ؛ وقد يقال بل عذبوا على كفرهم بالله ولو لم يعبدوهم ، فلما عبدوهم مع ذلك ازدادوا بذلك كفراً وعذاباً ، فما زادوهم إلا خسارة وشراً ؛ ما زادوهم ربحاً وخيراً .

(١) سورة هود الآيات (١٠٠-١٠١) .

(٢) سورة مريم الآيات (٨١-٨٢) .

(٣) سورة المسد الآية ١ .

(٤) سورة هود الآية ١٠١ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة المؤمنون (*)

(فصل)

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى

في قوله تعالى : ﴿ أَيَعِدُّكُمْ أَنْتُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَاباً وَعِظَاماً أَنْتُمْ مُخْرَجُونَ ﴾ (١) طال الفصل بين أن واسمها وخبرها ، فأعاد (أن) لتقع على الخبر لتأكيد بها ؛ ونظير هذا قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ (٢) لما طال الكلام أعاد (أن) هذا قول الزجاج وطائفة ، وأحسن من هذا أن يقال : كل واحدة من هاتين الجملتين جملة شرطية مركبة من جملتين جزائيتين فأكدت الجملة الشرطية « بأن » على حد تأكيدها في قول الشاعر :

إن من يدخل الكنيسة يوماً يلقي فيها جاذراً وظباءً

ثم أكدت الجملة الجزائية بـ « أن » إذ هي المقصودة ، على حد تأكيدها في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴾ (٣) .

ونظير الجمع بين تأكيد الجملة الكبرى المركبة من الشرط والجزاء ، وتأكيد جملة الجزاء قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٤) فلا يقال في هذا « إن »

(*) مجموع الفتاوى ١٤ / ٢٧٦ .

(١) سورة المؤمنون الآية ٣٥ .

(٢) سورة التوبة الآية ٦٣ .

(٣) سورة الأعراف الآية ١٧٠ .

(٤) سورة يوسف الآية ٩٠ .

أعيدت لطول الكلام ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى ﴾ (١) .

ونظيره : ﴿ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢) فهما تأكيدان مقصودان لمعنيين مختلفين ، ألا ترى تأكيد قوله : (غفور رحيم) بـ « إن » غير تأكيد ﴿ من عمل سوءاً بجهالة فانه غفور رحيم ﴾ له بـ « أن » ؟ ! وهذا ظاهر لاختفاء به ، وهو كثير في القرآن وكلام العرب .

وأما قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ (٣) فهذا ليس من التكرار في شيء ؛ فإن (قولهم) خبر (كان) قدم على اسمها ، و﴿ أن قالوا ﴾ : في تأويل المصدر ، وهو الاسم فهما اسم كان وخبرها ، والمعنى : وما كان لهم قول إلا قول : ﴿ ربنا اغفر لنا ذنوبنا ﴾ : ونظير هذا قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا ﴾ (٤) والجواب قول ؛ وتقول : ما لفلان قول إلا قول : « لا حول ولا قوة إلا بالله » فلا تكرار أصلا .

وأما قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ نُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ ﴾ (٥) فهي من أشكل ما أورد ، ومما أعضل على الناس فهمها ، فقال كثير من أهل الإعراب والتفسير : إنه على التكرير المحض والتأكيد ، قال الزمخشري : (من قبله) من باب التوكيد كقوله تعالى : ﴿ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ (٦) ومعنى التوكيد فيه : الدلالة على أن عهدهم بالمطر قد تطاول وبعد فاستحكم يأسهم وتمادى إبلاسهم فكان الاستبشار بذلك على قدر اهتمامهم بذلك . هذا كلامه . وقد اشتمل على دعويين باطلتين :

إحدهما : قوله : إنه من باب التكرير .

والثانية تمثيله ذلك بقوله تعالى : ﴿ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ فإن « في » الأولى على حد قولك زيد في الدار : أي حاصل أو كائن ، وأما الثانية فمعمولة للخلود وهو معنى آخر غير معنى مجرد الكون ، فلما اختلف العاملان ذكر الحرفين ، فلو اقتصر على أحدهما كان من باب الحذف للدلالة الآخر عليه ، ومثل هذا لا يقال له تكرار ، ونظير هذا أن تقول زيد في الدار نائم فيها ، أو ساكن فيها ، ونحوه مما هو جملتان مقيدتان بمعنيين .

(١) سورة طه الآية ٧٤ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٥٤ .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٤٧ .

(٤) سورة الأعراف الآية ٨٢ .

(٥) سورة الروم الآية ٤٩ .

(٦) سورة الحشر الآية ١٧ .

وأما قوله : ﴿ من قبل أن ينزل عليهم من قبله ﴾ فليس من التكرار بل تحته معنى دقيق ! والمعنى فيه : وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم الودق من قبل هذا النزول لمبلسين ، فهنا قبلتان : قبلية لنزوله مطلقاً ، وقبلية لذلك النزول المعين أن لا يكون متقدماً على ذلك الوقت ، فيئسوا قبل نزوله يأسين : يأساً لعدمه مرثياً ، ويأساً لتأخره عن وقته ؛ فقبل الأولى ظرف اليأس ، وقبل الثانية ظرف المجيء والإنزال .

ففي الآية ظرفان معمولان وفعالان مختلفان عاملان فيهما ، وهما الإنزال والإبلاس ، فأحد الظرفين متعلق بالإبلاس ، والثاني متعلق بالنزول ؛ وتمثيل هذا : أن تقول - إذا كنت معتاداً للعتاء من شخص فتأخر عن ذلك الوقت ثم أتاك به - قد كنت آيساً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة النور (*)

قال الشيخ الرباني والصدیق الثاني ، إمام الأئمة ومفتي الأمة ، وبحر العلوم وبدر النجوم ، وسند الحفاظ وفارس المعاني والألفاظ ، وفريد العصر وأوحد الدهر ، وشیخ الإسلام وإمام الأئمة الأعلام ، وعلامة الزمان وترجمان القرآن ، وعلم الزهاد وأوحد العباد ، وقامع المبتدعين وآخر المجتهدين ، البحر الزاخر والصارم الباتر ، أبو العباس تقي الدين أحمد بن شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحلیم بن شیخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر علي بن عبد الله بن تيمية الحراني قدس الله روحه ونور ضريحه ورضي عنه وأرضاه .

فصل

في معان مستنبطة من سورة النور

قال تعالى : ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ .

ففرضها بالبينات والتقدير لحدود الله ، التي من يتعد حلالها إلى الحرام فقد ظلم نفسه ، ومن قرب من حرامها فقد اعتدى وتعدى الحدود . وبين فيها فرض العقوبة للزانيين : مائة

(*) طبعت سورة النور مفردة عدة طبعات سابقة محققة وغير محققة كما طبعت ضمن مجموع الفتاوى بالسعودية .

واعتمدنا في هذه الطبعة على جميع الطبعات التي ظهرت لهذه السورة واعتبرنا طبعة محمود زايد ، د . عبد المعطي قلعجي أصلاً وقابلنا عليها غيرها ط السعودية وطبعة دار الشعب وأحيانا كنا نرجح ما رآه وخاصة أن طبعة محمود زايد جاء بها فصل كامل ليس من تفسير سورة النور ولا محل لها في السورة ولم يشر إلى المصدر ولا إلى الأصل الذي اعتمد عليه .

جلدة ، وبين فيها فريضة الشهادة على الزنا وأنها : أربع شهادات ، وكذلك فريضة شهادة المتلاعنين . كل منهما يشهد أربع شهادات بالله .

ونهى فيها عن تعدي حدوده في الفروج والأعراض والعورات ، وطاعة ذي السلطان سواء كان في منزله أو في ولايته . ولا يخرج ولا يدخل إلا بإذنه . إذ الحقوق نوعان : نوع لله فلا يتعدى حدوده ، ونوع للعباد فيه أمر فلا يفعل إلا بإذن المالك .

وليس لأحد أن يفعل شيئاً في حق غيره إلا بإذن الله وإن لم يأذن المالك ، فإذاً الله هو الأصل ، ويأذن المالك حيث أذن الله وجعل له الإذن فيه . ولهذا ضمنها الاستئذان في المساكن والمطاعم ، والاستئذان في الأمور الجامعة كالصلاة والجهاد ونحوهما ووسطها بذكر النور الذي هو مادة كل خير وصلاح كل شيء ، وهو ينشأ عن امتثال أمر الله واجتناب نهيه ، وعن الصبر على ذلك . فإنه ضياء ؛ فإن حفظ الحدود بتقوى الله ، يجعل الله لصاحبه نوراً كما قال تعالى : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَأَمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ (١) .

فضد النور الظلمة ، ولهذا عقب ذكر النور وأعمال المؤمنين فيها بأعمال الكفار وأهل البدع والضلال . فقال : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بَقِيَعَةٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ ظَلَمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ (٢) .

وكذلك الظلم ظلمات يوم القيامة ، وظلم العبد نفسه من الظلم . فإن للسيئة ظلمة في القلب ، وسواداً في الوجه ، ووهناً في البدن ، ونقصاً في الرزق ، وبغضاً في قلوب الخلق . كما روي ذلك عن ابن عباس .

يوضح ذلك أن الله ضرب مثل إيمان المؤمنين بالنور ، ومثل أعمال الكفار بالظلمة . والإيمان اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه ! والكفر اسم جامع لكل ما يبغضه الله وينهى عنه وإن كان لا يكفر العبد إذا كان معه أصل الإيمان . وبعض فروع الكفر من المعاصي . كما لا يكون مؤمناً إذا كان معه أصل الكفر وبعض فروع الإيمان . ولغض البصر اختصاص بالنور . كما سنذكر ذلك إن شاء الله تعالى .

وقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إن العبد إذا أذنب نكتت في قلبه نكتة سوداء ؛ فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه ، وإن زاد زيد فيها حتى يعلو قلبه ، فذلك الران

(١) سورة الحديد الآية ٢٨ .

(٢) سورة النور الآية ٤ .

الذي ذكر الله ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ (١) رواه الترمذي وصححه (٢) .
وفي الصحيح أنه قال : « إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » (٣) والغين
حجاب رقيق أرق من الغيم ، فأخبر أنه يستغفر الله استغفاراً يزيل الغين عن القلب ، فلا
يصير نكتة سوداء ، كما أن النكتة السوداء إذا أزيلت لا تصير ريناً .

وقال حذيفة : إن الإيمان يبدو في القلب لمظة بيضاء . فكلما ازداد العبد إيماناً ازداد قلبه
بياضاً فلو كشفتم عن قلب المؤمن لرأيتموه أبيض مشرقاً ، وإن النفاق يبدو منه لمظة سوداء
فكلما ازداد العبد نفاقاً ازداد قلبه سواداً فلو كشفتم عن قلب المنافق لوجدتموه أسود مربرداً .

وقال ﷺ : « إن النور إذا دخل القلب انشرح وانفسح قيل : فهل لذلك من علامة يا
رسول الله ؟ قال : نعم التجافي عن دار الغرور والإنابة إلى دار الخلود ، والاستعداد للموت قبل
نزوله » .

وفي خطبة الإمام أحمد التي كتبها في كتابه في الرد على الجهمية والزنادقة قال : الحمد لله
الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل ، بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى
ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموتق ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من
قتيل لإبليس قد أحيوه . وكم من ضال تائه حيران قد هدوه ، فما أحسن أثرهم على الناس ،
وأقبح أثر الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل
الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة ، وأطلقوا عنان الفتنة ؛ فهم مختلفون في الكتاب مخالفون
للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم ،
يتكلمون بالمتشابه من الكلام ، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم نعوذ بالله من شبه
المضلين (٤) .

قلت : وقد قرن الله سبحانه في كتابه في غير موضع بين أهل الهدى والضلال ، وبين

(١) سورة المطففين الآية ١٤ .

(٢) أخرجه الترمذي في : ٤٤ - كتاب التفسير ونص رواية الترمذي كما يلي : « إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء فإذا
هو نزع واستغفر وتاب صقل قلبه وإن عاد زيد فيها حتى تعلق قلبه وهو الران الذي . الخ » . وانظر المنذري في الترغيب والترهيب
١٢٩/٣ ، ٥٣/٥ وقال رواه الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم ، وانظر ابن ماجه ١٤١٨/٢٢ (كتاب
الزهد) .

(٣) أخرجه مسلم في ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار وحديث رقم ٤١ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي ، وانظر أيضا : مسند
أبي داود ١١٣/٢ (كتاب الوتر . باب الاستغفار) ، المسند طبعة الحلبي ٢١١/٤ .

(٤) انظر : عقائد السلف بتحقيق دكتور علي سامي النشار رسالة الرد على الجهمية وشذرات البلاتين من كلمات سلفنا الصالحين تحقيق
محمد حامد الفقي ص ٤ .

أهل الطاعة والمعصية بما يشبه هذا كقوله تعالى : ﴿وما يَسْتَوِي الأعمى والبصيرُ ولا الظلماتُ ولا النورُ ولا الظلُّ ولا الحَرورُ وما يَسْتَوِي الأحياءُ ولا الأمواتُ﴾ (١) . وقال : ﴿مَثَلُ الفَرِيقَيْنِ كالأعمى والأصمِّ والبصيرِ والسَّمِيعِ﴾ (٢) الآية . وقال في المنافقين : ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الذي اسْتَوَقَدَ ناراً﴾ (٣) الآيات . وقال : ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (٤) الآية . وقال : ﴿كِتابٌ أنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُماتِ إلى النُّورِ﴾ (٥) والآيات في ذلك كثيرة .

وهذا النور يكون للمؤمن في الدنيا على حسن عمله واعتقاده ، يظهر في الآخرة كما قال تعالى : ﴿نورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ (٦) الآية . فذكر النور هنا عقيب أمره بالتوبة كما ذكره في سورة النور عقيب أمره بغض البصر وأمره بالتوبة في قوله : ﴿وتُوبُوا إلى اللَّهِ جميعاً أيُّها المؤمنون لعلَّكم تفلحون﴾ وذكر ذلك بعد أمره بحقوق الأهلين والأزواج وما يتعلق بالنساء ، وقال في سورة الحديد : ﴿يومَ تَرى المؤمنينَ والمؤمناتِ يَسْعَى نورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ الآيات إلى قوله في المنافقين : ﴿مَأواكُمُ النَّارُ هيَ مَولَاكُمُ وبئسَ المَصيرُ﴾ (٧) . فأخبر سبحانه : أن المنافقين يفقدون النور الذي كان المؤمنون يمشون به ، ويطلبون الاقتباس من نورهم فيحجبون عن ذلك بحجاب يضرب بينهم وبين المؤمنين . كما أن المنافقين لما فقدوا النور في الدنيا كان ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الذي اسْتَوَقَدَ ناراً فلَما أَضاءتْ ما حَولَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بنورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ في ظُلُماتٍ﴾ (٨) .

فقوله تعالى : ﴿الزَّانيةُ والزَّاني فَاجلِدوا كلَّ واحدٍ منهما مائةَ جلدَةٍ﴾ فأمر بعقوبتهما وعذاهما بحضور طائفة من المؤمنين . وذلك بشهادته على نفسه أو بشهادة المؤمنين عليه . لأن المعصية إذا كانت ظاهرة كانت عقوبتها ظاهرة ، كما جاء في الأثر : « من أذنب سراً فليتب سراً . ومن أذنب علانيةً فليتب علانيةً » (٩) وليس من الستر الذي يجبه الله تعالى كما في

(١) سورة فاطر الآية ٢٠ .

(٢) سورة هود الآية ٢٤ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٧ .

(٤) سورة البقرة الآية ٢٥٧ .

(٥) سورة إبراهيم الآية ١ .

(٦) سورة التحريم الآية ٨ .

(٧) سورة الحديد الآيات (١٢ - ١٥) .

(٨) سورة البقرة الآية ١٧ .

(٩) قيل هذا من كلام سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال فيه : فإن من أبدى لنا عورته نعم عليه حد الله تعالى : انتهى من

هامش الأصل .

الحديث : « من ستر مسلماً ستره الله »^(١) . بل ذلك إذا ستر كان ذلك إقراراً لمنكر ظاهر .

وفي الحديث : « إن الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا أعلنت فلم تنكر ضرت العامة » فإذا أعلنت أعلنت عقوبتها بحسب العدل الممكن . ولهذا لم يكن للمعلن بالبدع والفجور غيبة . كما روى ذلك عن الحسن البصري وغيره لأنه لما أعلن ذلك استحق عقوبة المسلمين له . وأدنى ذلك أن يذم عليه لينزجر ويكف الناس عنه وعن مخالطته . ولو لم يذم ويذكر بما فيه من الفجور والمعصية ، أو البدعة لاغتر به الناس وربما حمل بعضهم على أن يرتكب ما هو عليه ، ويزداد أيضاً هو جرأة وفجوراً ومعاصي ، فإذا ذكر بما فيه انكف وانكف غيره عن ذلك وعن صحبته ومخالطته .

قال الحسن البصري أترغبون^(٢) عن ذكر الفاجر ! اذكروه بما فيه كي يحذره الناس . وقد روي مرفوعاً .

والفجور اسم جامع لكل متجاهر بمعصية أو كلام قبيح يدل السامع له على فجور قلب قائله . ولهذا كان مستحقاً للهجر إذا أعلن بدعاً أو معصية ، أو فجوراً أو تهتكاً أو مخالطة لمن هذا حاله بحيث لا يبالي بطعن الناس عليه ، فإن هجره نوع تعزير له . فإذا أعلن السيئات أعلن هجره وإذا أسرّ أسرّ هجره ؛ إذ الهجرة هي الهجرة على السيئات وهجرة السيئات وهجرة ما نهى الله عنه كما قال تعالى : ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرُوا ﴾^(٣) . وقال تعالى : ﴿ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾^(٤) . وقال : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ﴾^(٥) .

وقد روي عن عمر بن الخطاب : أن ابنه عبد الرحمن لما شرب الخمر بمصر ، وذهب به أخوه إلى أمير مصر عمرو بن العاص ليجلده الحد . جلده الحد سراً ، وكان الناس يجلدون علانية ، فبعث عمر بن الخطاب إلى عمرو ينكر عليه ذلك ، ولم يعتد عمر بذلك الجلد حتى أرسل إلى ابنه فأقدمه المدينة فجلده الحد علانية ، ولم ير الوجوب سقط بالحد الأول وعاش ابنه بعد ذلك مدة ثم مرض ومات ولم يميت من ذلك الجلد ، ولا ضربه بعد الموت كما يزعمه الكذابون .

(١) ورد الحديث في ابن ماجه في باب الستر على المؤمن من كتاب الحدود حديث رقم ٢٥٤٦ وفي اسناده محمد بن عثمان الجمحي وقد ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان .

(٢) في طبعة (ح) : أترعون .

(٣) سورة المدثر الآية ٥ .

(٤) سورة المزمل الآية ١٠ .

(٥) سورة النساء الآية ١٤٠ .

(فصل)

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ الآية نهى تعالى عما يأمر الشيطان في العقوبات عموماً . وفي أمر الفواحش خصوصاً ، فإن هذا الباب مبناه على المحبة والشهوة ، والرأفة التي يزينها الشيطان بانعطاف القلوب على أهل الفواحش ، والرأفة بهم حتى يدخل كثير من الناس بسبب هذه الآفة في الديانة ، وقلة الغيرة ، إذا رأى من يهوى بعض المتصلين به أو يعاشره عشرة منكورة ، أو رأى له محبةً وميلاً وصبابةً وعشقا ، ولو كان ولده رق به وظن أن هذا من رحمة الخلق ولين الجانب بهم ومكارم الأخلاق . وإنما ذلك ديانة ومهانة ، وعدم دين وضعف إيمان ، وإعانة على ذلك ديانة ومهانة ، وعدم دين وضعف إيمان ، وإعانة على الإثم والعدوان ، وترك للتناهي عن الفحشاء والمنكر . وتدخل النفس به في القيادة التي هي أعظم من الديانة ، كما دخلت عجوز السوء مع قومها في استحسان ما كانوا يتعاطونه من إتيان الذكران ، والمعاونة لهم على ذلك وكانت في الظاهر مسلمة على دين زوجها لوط ، وفي الباطن منافقة على دين قومها لا تقلي عملهم كما قلاه لوط فإنه أنكره ونهاهم عنه وأبغضه . وكما فعل النسوة اللواتي بمصر مع يوسف فإنهن أعنَّ امرأة العزيز على ما دعته إليه من فعل الفاحشة معها ولهذا قال : ﴿ رَبِّ السَّجُنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ﴾ (١) وذلك بعد قولهن : ﴿ إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ .

ولا ريب أن محبة الفواحش مرض في القلب . فإن الشهوة توجب السكر كما قال تعالى عن قوم لوط : ﴿ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (٢) وفي الصحيحين واللفظ لمسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ : « الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا النَّظْرُ » (٣) الحديث إلى آخره .

فكثير من الناس يكون مقصوده بعض هذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث كالنظر والاستمتاع والمخاطبة . ومنهم من يرتقي إلى اللمس والمباشرة . ومنهم من يقبل وينظر . وكل ذلك حرام وقد نهانا الله عز وجل أن تأخذنا بالزنا رأفة ، بل نقيم عليهم الحد ، فكيف بما هو دون ذلك من هجر ؟ وأدب باطن ونهي وتوبيخ وغير ذلك ؟ بل ينبغي شنآن الفاسقين وقلاهم على ما يتمتع به الإنسان من أنواع الزنا المذكورة في هذا الحديث المتقدم وغيره .

وذلك أن المحب العاشق وإن كان إنما يحب النظر والاستمتاع بصورة ذلك المحبوب

(١) سورة يوسف الآية ٣٣ .

(٢) سورة الحجر الآية ٧٢ .

(٣) ورد الحديث في البخاري عن أبي هريرة في ٧٩ - كتاب الاستئذان ، ١٢ - باب زنى الجوارح دون الفرج . حديث ٢٣٧٢ ، وفي مسلم (كتاب القدر) . وفي طبعة محمد فؤاد عبد الباقي لصحيح مسلم حديث رقم ٢٠ .

وكلامه ، فليس دواؤه في أن يعطي نفسه محبوبها وشهوتها من ذلك ، لأنه مريض والمريض إذا اشتهى ما يضره أو جزع من تناول الدواء الكريه ، فأخذتنا رأفة عليه حتى نمنعه شربه فقد أعناه على ما يضره أو يهلكه . وعلى ترك ما ينفعه ، فيزداد سقمه فيهلك ، وهكذا المذنب العاشق ونحوه هو مريض ، فليس الرأفة والرحمة أن يمكن مما يهواه من المحرمات ، ولا يعان على ذلك ولا أن يمكن من ترك ما ينفعه من الطاعات التي تزيل مرضه قال تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالمُنْكَرِ ﴾^(١) أي فيها الشفاء ، وأكبر من ذلك . بل الرأفة به أن يعان على شرب الدواء وإن كان كريهاً ، مثل الصلاة وما فيها من الاذكار والدعوات وأن يحمي^(٢) عما يقوي داءه ويزيد علته . وإن اشتهاه .

ولا يظن الظان أنه إذا حصل له استمتاع بمحرم يسكن بلاؤه . بل ذلك يوجب له انزعاجاً عظيماً ، وزيادة في البلاء والمرض في المال فإنه وإن سكن بلاؤه وهدأ ما به عقيب استمتاعه أعقبه ذلك مرضاً عظيماً عسيراً لا يتخلص منه . بل الواجب دفع أعظم الضررين باحتمال أدناهما قبل استحكام الداء الذي ترامي به إلى الهلاك والعطب . ومن المعلوم أن ألم العلاج النافع أيسر وأخف من ألم المرض الباقي .

وهذا يتبين لك أن العقوبات الشرعية كلها أدوية نافعة . يصلح الله بها مرض القلب ، وهي من رحمة الله بعباده ، ورأفته بهم الداخلة في قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(٣) . فمن ترك هذه الرحمة النافعة ، لرأفة يجدها بالمريض ؛ فهو الذي أعان على عذابه وهلاكه وإن كان لا يريد إلا الخير . إذ هو في ذلك جاهل أحمق ، كما يفعله بعض الناس والرجال الجهال بمرضاهم وبمن يربونه من أولادهم وغلمانهم وغيرهم في ترك تأديبهم وعقوبتهم على ما يأتونه من الشر ويتركونه من الخير ، رأفة بهم فيكون ذلك سبب فسادهم وعداوتهم وهلاكهم .

ومن الناس من تأخذه الرأفة بهم لمشاركته لهم في ذلك المرض وذوقه ما ذاقوه من قوة الشهوة وبرودة القلب والدياثة . فيترك ما أمر الله به من العقوبة وهو في ذلك من أظلم الناس وأديثهم في حق نفسه ونظرائه . وهو بمنزلة جماعة من المرضى قد وصف لهم الطبيب ما ينفعهم ، فوجد كبيرهم مرارته فترك شربه . ونهى عن سقيه للباقيين ، ومنهم من تأخذه الرأفة لكون أحد الزانيين محبوباً له . إما أن يكون محباً لصورته وجماله بعشق أو غيره أو لقراة بينها أو لمودة ، أو لإحسانه إليه ، أو لما يرجو منه من الدنيا ، أو غير ذلك ، أو لما في العذاب من الألم الذي

(١) سورة العنكبوت الآية ٤٥ .

(٢) من الحمية التي هي أصل كل دواء .

(٣) سورة الأنبياء الآية ١٠٧ .

يوجب رقة القلب ، ويتأول « إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ » . ويقول الأحمق : الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء وغير ذلك ، وليس كما قال بل ذلك وضع الشيء في غير موضعه . بل قد ورد في الحديث : « لا يدخل الجنة ديوث »^(١) فمن لم يكن مبغضاً للفواحش كارهاً لها ولأهلها ولا يغضب عند رؤيتها ، وسماعها لم يكن مريداً للعقوبة عليها فيبقى العذاب عليها يوجب ألم قلبه .

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ الآية . فإن دين الله هو طاعته وطاعة رسوله المبني على محبته ومحبة رسوله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما فإن الرأفة والرحمة يجبهما الله ما لم تكن مضية لدين الله .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « إنما يرحم الله من عباده الرحماء »^(٢) وقال : « لا يرحم الله من لا يرحم الناس »^(٣) وقال « من لا يرحم لا يرحم »^(٤) . وفي السنن : « الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء »^(٥) .

فهذه الرحمة حسنة مأمور بها أمر إيجاب أو استحباب ، بخلاف الرأفة في دين الله فإنها منهي عنها والشيطان يريد من الإنسان الإسراف في أموره كلها فإنه إن رآه مائلاً إلى الرحمة ، زين له الرحمة حتى لا يبغض ما أبغضه الله ، ولا يغار لما يغار الله منه ، وإن رآه مائلاً إلى الشدة ، زين له الشدة في غير ذات الله ، حتى يترك من الإحسان والبر واللين والصلة والرحمة ما يأمر به الله ورسوله ويتعدى في الشدة فيزيده في الذم والبغض والعقاب على ما يحبه الله ورسوله . فهذا يترك ما أمر الله به من الرحمة والإحسان ، وهو مذموم مذنب في ذلك ويسرف فيها أمر الله به ورسوله من الشدة حتى يتعدى الحدود ، وهو من إسرافه في أمره ؛ فالأول مذنب والثاني مسرف ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾^(٦) فليقولا جميعاً : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾^(٧) .

(١) ورد الحديث في النسائي في : (كتاب الزكاة - باب المنان بما أعطى عن ابن عمر ، ونصه : ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، والمرأة المترجلة ، والديوث .. الخ .

(٢) جزء من حديث طويل عن أسامة بن زيد ، وانظر الحديث رقم ١٥٨٨ سنن ابن ماجه ، وفي البخاري (الجنائز) ، وفي أبي داود (الجنائز) ، ابن ماجه (الجنائز) النسائي (جنائز) ابن حنبل ٢٠٤/٥ .

(٣) ورد الحديث في البخاري (التوحيد) ، مسلم (الفضائل) ، الترمذي (البر) .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (الآداب) ، مسلم (الفضائل) ، أبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذي (البر) ، وفي ابن حنبل

٢٢٨/٢ .

(٥) ورد الحديث في : أبي داود (كتاب الأدب) ، الترمذي (كتاب البر) .

(٦) سورة الأنعام الآية ١٤١ .

(٧) سورة آل عمران الآية ١٤٧ .

وقوله : ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .

فالمؤمن بالله واليوم الآخر يفعل ما يحبه الله ورسوله وينهى عما يبغضه الله ورسوله ، ومن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فإنه يتبع هواه ، فتارة تغلب عليه الرأفة هوى ، وتارة تغلب عليه الشدة هوى ؛ فيتبع ما يهواه في الجانبين بغير هدى من الله ، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله فإن الزنا من الكبائر .

وأما النظر والمباشرة فاللمم منها مغفور باجتناب الكبائر ، فإن أصر على النظر أو على المباشرة صار كبيرة وقد يكون الإصرار على ذلك أعظم من قليل الفواحش فإن دوام النظر بالشهوة وما يتصل به من العشق والمعاشرة والمباشرة قد يكون أعظم بكثير من فساد زنا لا إصرار عليه ، ولهذا قال الفقهاء في الشاهد العدل : أن لا يأتي كبيرة ولا يصرّ على صغيرة ، وفي الحديث المرفوع : « لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار »^(١) . بل قد ينتهي النظر والمباشرة بالرجل إلى الشرك كما قال تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾^(٢) . ولهذا لا يكون عشق الصور إلا من ضعف محبة الله وضعف الإيمان ، والله تعالى إنما ذكره في القرآن عن امرأة العزيز المشركة ، وعن قوم لوط المشركين والعاشق المتيم بصير عبداً لمعشوقه منقاداً له أسير القلب له .

وقد جمع النبي ﷺ ذكر الحدود إن حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله فيما رواه أبو داود عن ابن عمر : قال : قال رسول الله ﷺ : « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره »^(٣) ، ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع . ومن قال في مسلم ما ليس فيه حبس في ردغة الخبال^(٤) حتى يخرج مما قال^(٥) فالشافع في تعطيل الحدود مضاد لله في أمره ، لأن الله أمر بالعقوبة على تعدي الحدود فلا يجوز أن تأخذ المؤمن رأفة بأهل البدع والفجور والمعاصي والظلمة .

وجماع ذلك كله فيما وصف الله به المؤمنين حيث قال : ﴿أَذَلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٦) وقال : ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٧) فإن هذه الكبائر كلها من شعب

(١) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الوتر ، الدعوات) ولفظه : ما أصر من استغفر .

(٢) سورة البقرة الآية ١٦٥ .

(٣) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الأقضية) ، ابن حنبل ٧٠ / ٢ .

(٤) قوله ردغة الخبال هي بالغين المعجمة عصارة أهل النار كما جاء مفسراً في الحديث .

(٥) ورد الحديث في أبي داود في (كتاب الاقضية) ، (باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها) .

(٦) سورة المائدة الآية ٥٤ .

(٧) سورة الفتح الآية ٢٩ .

الكفر ، ولم يكن المسلم كافراً بمجرد ارتكاب كبيرة ولكنه يزول عنه اسم الإيمان الواجب كما في الصحاح عنه ﷺ : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » (١) . الحديث إلى آخره ففيهم من نقض الإيمان ما يوجب زوال الرأفة والرحمة بهم . واستحقوا بتلك الشعبة من الشدة بقدر ما فيها .

ولا منافاة بين أن يكون الشخص الواحد يرحم ويحب من وجه ويعذب ويبغض من وجه ، ويثاب من وجه ويعاقب من وجه ، فإن مذهب أهل السنة والجماعة : أن الشخص الواحد يجتمع فيه الأمران خلافاً لما يزعمه الخوارج ونحوهم من المعتزلة ؛ فإن عندهم أن من استحق العذاب من أهل القبلة لا يخرج من النار ، فأوجبوا خلود أهل التوحيد . وقال من استحق العذاب لا يستحق الثواب ، ولهذا جاء في السنة أن من أقيم عليه الحد والعقوبات ولم يأخذ المؤمنين به رأفة أن يرحم من وجه آخر فيحسن إليه ، ويدعى له ، وهذا الجانب أغلب في الشريعة كما أنه الغالب في صفة الرب سبحانه كما في الصحيحين : « إن الله كتب كتاباً فهو موضوع عنده فوق العرش : إن رحمتي تغلب غضبي » (٢) وفي رواية « سبقت غضبي » وقال : ﴿ نَبِيٌّ عَبْدِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ (٣) وقال : ﴿ اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٤) . فجعل الرحمة صفة له مذكورة في أسمائه الحسنی ، وأما العذاب والعقاب فجعلهما من مفعولاته غير مذكورين في أسمائه .

(فصل)

ومن هذا الباب ما أمر الله به من الغلظة على الكفار والمنافقين . فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ (٥) ، وقال : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ (٦) . الآيات إلى قوله في قصة إبراهيم . ﴿ حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ (٧) . وكذلك آخر المجادلة (٨) .

(١) ورد الحديث في البخاري : (كتاب المظالم والغضب حديث رقم ٤٦) - (باب النهي بغير إذن صاحبه) حديث المهم ١٢٢٠ ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) ورد الحديث في البخاري : (كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى : ﴿ بَلِ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴾) حديث ١٥٠٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) سورة الحجرة الآية ٤٩ .

(٤) سورة المائدة الآية ٩٨ .

(٥) سورة التوبة الآية ٧٣ .

(٦) المتحنة الآية ١ .

(٧) سورة المتحنة الآية ٤ .

(٨) يقصد قوله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ... ﴾ إلى آخر الآية ٢٢ من سورة المجادلة .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت : « أن النبي ﷺ قال : « خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم »^(١) وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد أنه ﷺ : « اختصم إليه رجلان فقال أحدهما : يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله ، وائذن لي في أن أتكلم قال : تكلم ، قال : إن ابني عسيفاً^(٢) على هذا وإنه زنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة ووليدة وإني سألت أهل العلم فقالوا على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي ﷺ : لأقضين بينكما بكتاب الله أما المائة شاة والوليدة فرد عليك ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد (يا أنيس) على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها »^(٣) .

فهذه المرأة أحد من رجمها النبي ﷺ ، ورجم أيضا اليهوديين على باب مسجده ، ورجم ماعز بن مالك ، ورجم الغامدية ، ورجم غير هؤلاء .

وهذا الحديث يوافق ما في الآية من بيان السبيل الذي جعله الله لهن : وهو جلد مائة وتغريب عام في البكر ، وفي الثيب الرجم ، لكن الذي في هذا الحديث هو الجلد والنفي للبكر من الرجال .

وأما الآية ففيها ذكر الإمساك في البيوت للنساء خاصة ، ومن فقهاء العراق من لا يوجب من الحد تغريباً ، ومنهم من يفرق بين الرجل والمرأة . كما أن أكثرهم لا يوجبون مع رجم جلد مائة ومنهم من يوجبها جميعاً كما فعل علي بسراحة الهمدانية حيث جلدها ثم رجمها وقال : « جلدها بكتاب الله ورجمها بسنة نبيه »^(٤) .

وعن أحمد في ذلك روايتان وهو سبحانه ذكر في سورة النساء ما يختص بالنساء من العقوبة بالإمساك في البيوت إلى الممات أو إلى جعل السبيل . ثم ذكر ما يعم الصنفين فقال : ﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا ﴾^(٥) ، فإن الأذى يتناول الصنفين ، وأما الإمساك فيختص بالنساء فالنساء يؤذين ويحبسن بخلاف الرجال فإنه لم يأمر فيهم بالحبس . لأن المرأة يجب أن

(١) ورد الحديث : في مسلم (كتاب الحدود) ، وفي أبي داود (كتاب الحدود) ، والترمذي (الحدود) ، ابن ماجه (حدود) ابن حنبل ٤٧٦/٢ .

(٢) عسيفا : أجيرا .

(٣) وأخرجه أيضا الإمام مالك في الموطأ مع اختلاف بسير جدا (باب الإقرار بالزنا) الحديث رقم ٦٩٥ صفحة ٢٤٢ من طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . وفي البخاري (كتاب الحدود ، الوكالة) ، والترمذي (الحدود) ، وفي مسلم : (الحدود) ، أبو داود (الحدود) ، النسائي (القضاء) ، ابن ماجه (الحدود) .

(٤) ورد هذا الحديث في البخاري : في (كتاب الحدود - باب رجم المحسن) حديث رقم ٢٥١٣ ، عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه : وهو في المسند رقم ٨٣٩ طبعة دار المعارف . برواية مختلفة .

(٥) سورة النساء الآية ١٦ .

تصان وتحفظ بما لا يجب مثله في الرجل ، ولهذا حصلت بالاحتجاب وترك إبداء الزينة وترك التبرج ؛ فيجب في حقها الاستتار باللباس والبيوت ما لا يجب في حق الرجل ، لأن ظهور النساء سبب الفتنة ، والرجال قوامون عليهن .

وقوله : ﴿ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ ﴾^(١) دل على شيئين :

على أن نصاب الشهادة على الفاحشة أربعة .

وعلى أن الشهداء بها على نسائنا يجب أن يكونوا منا . فلا تقبل شهادة الكفار على المسلمين وهذا لا نزاع فيه ، وإنما النزاع في قبول شهادة الكفار بعضهم على بعض ، وفيه قولان عند أحمد ، أشهرهما عنده وعند أصحابه أنها لا تقبل كمذهب مالك والشافعي ، والثانية أنها تقبل اختارها أبو الخطاب من أصحاب أحمد ، وهو قول أبي حنيفة ، وهو أشبه بالكتاب والسنة .

وقد قال النبي ﷺ : « لا تجوز شهادة أهل ملة على أهل ملة إلا أمتي فإن شهادتهم تجوز على من سواهم »^(٢) فإنه لم ينف شهادة أهل الملة الواحدة بعضها على بعض ولكن فيه بيان أن المؤمنين تقبل شهادتهم على من سواهم لقوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾^(٣) . وفي آخر الحج مثلها^(٤) :

وقد ثبت في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : « يلهى نوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال هل بلغكم ؟ فيقولون : ما جاءنا من بشير ولا نذير ، فيقال لنوح : من يشهد لك فيقول : محمد وأمته ، فيؤتى بكم فتشهدون أنه بلغ »^(٥) . وكذلك في الصحيحين من حديث أنس في شهادتهم عن تلك الجنائزتين ، وأنهم أثنوا على إحداهما خيراً وعلى الأخرى شراً فقال : « أنتم شهداء الله في أرضه »^(٦) الحديث .

(١) سورة النساء الآية ١٥ .

(٢) لم أقف على هذا الحديث .

(٣) سورة البقرة الآية ١٤٣ .

(٤) يشير بذلك إلى قوله تعالى من سورة الحج : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ .. ﴾ إلى آخر الآية رقم ٧٧ .

(٥) أخرجه البخاري في : (كتاب الأنبياء) - باب قول الله عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾ ، حديث رقم ١٥٧٨ ، وفي ابن حنبل ٢١٠/٢ .

(٦) أخرجه البخاري في : (كتاب الجنائز - باب ثناء الناس على الميت) ، حديث رقم ٧٢٣ . وكذلك ورد الحديث في مسلم (كتاب الجنائز) وحديث رقم ٦٠ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي وانظر في الجزء الثاني من دقائق التفسير .

ولهذا لما كان أهل السنة والجماعة الذين محضوا الإسلام ولم يشوبوه بغيره كانت شهادتهم مقبولة على سائر فرق الأمة ، بخلاف أهل البدع والأهواء كالخوارج والروافض ، فإن بينهم من العداوة والظلم ما يخرجهم عن كمال هذه الحقيقة التي جعلها الله لأهل السنة . قال النبي ﷺ فيهم : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » .

وقد استدل من جوز شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض بهذه الآية في المائدة وهي قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ (١) الآية . ثم قال من أخذ بظاهر هذه الآية من أهل الكوفة : دلت هذه الآية على قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين ، فيكون في ذلك تنبيه ودلالة على قبول شهادة بعضهم على بعض بطريق الأولى ، ثم نسخ الظاهر لا يوجب نسخ الفحوى . والتنبيه على الأقوى .

وهذه الآية الدالة على نصوص الإمام أحمد وغيره من أئمة الحديث الموافقين للسلف في العمل بهذه الآية وما يوافقها من الحديث أوجه وأقوى (٢) فإن مذهبه قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين في الوصية في السفر ، لأنه موضع ضرورة فإذا جازت شهادتهم لغيرهم فعلى بعضهم أجوز وأجوز .

ولهذا يجوز في الشهادة للضرورة ما لا يجوز في غيرها . كما تقبل شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجل ، حتى نص أحمد على قبول شهادتهن في الحدود التي تكون في مجامعهن الخاصة ، مثل : الحمامات والعرسان ونحو ذلك ، فالكفار الذي لا يختلط بهم المسلمون أولى أن تقبل شهادة بعضهم على بعض إذا حكمنا بينهم ، والله أمرنا أن نحكم بينهم ، والنبي ﷺ رجم الزانيين من اليهود من غير سماع إقرار منهما ولا شهادة مسلم عليهما ، ولولا قبول شهادة مضت سنة النبي ﷺ بذلك وسنة خلفائه .

ثم إن في تولي مال بعضهم بعضاً نزاعاً فهل يتولى الكافر العدل في دينه مال ولده الكافر؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره ، والصواب المقطوع به : أن بعضهم أولى ببعض ، وقد نصت سنة النبي ﷺ بذلك وسنة خلفائه .

وقوله تعالى : ﴿ فَادْأُوهَا ﴾ أمر بالأذى مطلقاً ولم يذكر كيفية رخصته ولا قدره بل ذكر أن يجب إيدأؤهما ، ولفظ الأذى يستعمل في الأقوال كثيراً كقوله : ﴿ لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا

(١) سورة المائدة الآية ١٠٦ .

(٢) في الأصل : وأقوال .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في ٨٦ - كتاب الحدود ٢٤ - باب الرجم في البلاط - حديث رقم ٧٠٤ عن ابن عمر رضي الله عنهما .

أَذَى ﴿١﴾ ، وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ﴿٢﴾ . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ ﴿٣﴾ . ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﴾ ﴿٤﴾ .

وقول النبي ﷺ : « لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله » ﴿٥﴾ ونظائر ذلك كثيرة ذكرناها
في كتاب الصارم المسلول : وهكذا كما قال ﷺ في شارب الخمر « عاقبوه وآذوه » ، وقال :
« فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضْنَا عَنْهُمَا » ﴿٦﴾ والإعراض هو الإمساك عن الإيذاء ، فالمذنب لا يزال
يؤذى وينهى ويوعظ ويوبخ ويغلظ له في الكلام إلى أن يتوب ويطيع الله ، وأدى ذلك هجره
فلا يكلم بالكلام الطيب كما هجر النبي ﷺ المؤمنين الثلاثة الذين خلفوا حتى ظهرت توبتهم
وصلاحهم ﴿٧﴾ .

وهذه آية محكمة لا نسخ فيها فمن أتى الفاحشة من الرجال والنساء فإنه يجب إيذاؤه
بالكلام الزاجر له عن المعصية إلى أن يتوب ، وليس ذلك محدوداً بقدر ولا صفة . إلا ما يكون
زاجراً له ، داعياً إلى حصول المقصود وهو توبته وصلاحه .

وقد علقه تعالى على هذين الأمرين التوبة والإصلاح ؛ فإذا لم يوجد فلا يجوز أن يكون
الأمر بالإعراض موجوداً . فيؤذى ، والآية دلت على وجوب الإيذاء للذين يأتیان الفاحشة
منا ، ودلت على وجوب الإعراض عن الأذى في حق من تاب وأصلح ، فأما من تاب بترك
فعل الفاحشة ولم يصلح فقد تنازع الفقهاء ، هل يشترط في قبول التوبة صلاح العمل ، على
قولين في مذهب أحمد وغيره وهذه تشبه قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا
الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ ﴿٨﴾ إلى قوله : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا
سَبِيلَهُمْ ﴾ . فأمر بقتالهم ثم علق تخلية سبيلهم على التوبة والعمل الصالح . وهو إقام
الصلاة وإيتاء الزكاة مع أنهم إذا تكلموا بالشهادتين وجب الكف عنهم . ثم إن صلوا وزكوا ،
وإلا عوقبوا بعد ذلك على ترك الفعل لأن الشارع في التوبة شرع الكف عن أذاه . ويكون الأمر
فيه موقوفاً على التمام . وكذلك التائب من الفاحشة يشرع الكف عن أذاه إلى أن يصلح فإن
أصلح وجب الإعراض عن أذاه وإن لم يصلح لم يجب الكف عن أذاه بل يجوز أو يجب أذاه .

(١) سورة آل عمران الآية ١١١ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٧ .

(٣) سورة الأحزاب الآية ٥٨ .

(٤) سورة التوبة الآية ٦١ .

(٥) ورد الحديث في البخاري : (كتاب الأدب ، التوحيد) ، وفي مسلم (كتاب المنافقين) ، ابن حنبل ٩٥/٤ .

(٦) سورة النساء الآية ٦ .

(٧) ذكر القرآن قصتهم في سورة براءة .

(٨) سورة التوبة الآية ٥ .

وهذه الآية مما يستدل بها على التعزير بالأذى ، والأذى وإن كان يستعمل كثيراً في الكلام في مرتكب الفاحشة فليس هو مختصاً به كما قال النبي ﷺ لمن بصق القبلة : « إنك قد آذيت الله ورسوله » (١) ، وكذلك قال في حق فاطمة ابنته : « يرييني ما راها ويؤذيني ما آذاها » (٢) . وكذلك قال لمن أكل الثوم والبصل : « إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم » (٣) ، وقال لصاحب السهام : « خذ بنصالها لثلاثا تؤذي أحداً من المسلمين » (٤) . وقد قال تعالى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﴾ (٥) .

فصل

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا ﴾ (٦) هل يكون من توبته اعترافه بالذنب ؟ فإذا ثبت الذنب بإقراره فجحد إقراره أو ثبت بشهادة شهود . هل يعد بذلك تائباً ، فيه نزاع . فذكر الإمام أحمد ، أنه لا توبة لمن جحد . وإنما التوبة لمن أقر وتاب ، واستدل بقصة علي بن أبي طالب : أنه أتى بجماعة ممن شهد عليهم بالزندقة ، فاعترف منهم ناس فتابوا . فقبل توبتهم . وحجد منهم جماعة فقتلهم . وقد قال النبي ﷺ لعائشة : « إن كنت ألمت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه » (٧) .

فمن أذنب سرّاً فليتب سرّاً ، وليس عليه أن يظهر ذنبه كما في الحديث « من ابتلي بشيء من هذه القاذورات فليستر بستر الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله » (٨) . وفي الصحيح : كل أمتي معافي إلا المجاهدين وإن من المجاهرة أن يبيت الرجل على الذنب قد ستره الله عليه فيكشف ستر الله عنه » (٩) . فإذا ظهر من العبد الذنب فلا بد من ظهور التوبة . ومع

(١) ورد الحديث في : أبو داود : (كتاب الصلاة - باب في كراهية البزاق في المسجد) حديث رقم ٤٨١ عن أبي سهلة الشائب بن خلاد ، وفي البخاري (كتاب الرهن) والجهاد والمغازي ، وفي مسلم (الجهاد) .

(٢) ورد الحديث في البخاري في (كتاب النكاح - باب ذب الرجل على ابنته في الغيرة والإنصاف) حديث رقم ٥٣٨ عن المسعد بن مجرمة ، وفي مسلم (فضائل الصحابة) ، أبو داود (كتاب النكاح) ، الترمذي (المناقب) ، ابن ماجه (النكاح) ، ابن حنبل . ٥٥/٤ .

(٣) ورد في مسلم في (كتاب المساجد) ، حديث رقم ٧٤ طبعة محمد عبد الباقي ، والحديث عن جابر بن عبد الله .

(٤) ورد الحديث في : مسلم (البر) ، أبو داود (الجهاد) ، النسائي (المساجد) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢٠٨/٣ .

(٥) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٦) سورة النساء الآية ١٦ .

(٧) أخرجه البخاري في (كتاب المغازي - باب حديث الإفك) حديث رقم ١٢٦٦ عن عائشة ، وفي أبو داود (الصلاة) ، مسلم (التوبة) ، ابن حنبل ١٩٤/٦ .

(٨) ورد الحديث في الموطأ في (كتاب الحدود) رقم ١٢ طبعة محمد عبد الباقي و برقم ٦٩٨ صفحة ٢٤٤ طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية عن يزيد بن أسلم . والحديث مرسل عند جميع رواة الموطأ ، كما قال ابن عبد البر .

(٩) أخرجه البخاري في (كتاب الأدب - باب ستر المؤمن على نفسه) حديث رقم ٢٣٢٥ عن أبي هريرة ، وفي مسلم (كتاب الزهد) .

الجحود لا تظهر التوبة . فإن الجاحد يزعم أنه غير مذنب ، ولهذا كان السلف يستعملون ذلك فيمن أظهر بدعة أو فجوراً . فإن هذا أظهر حال الضالين ، وهذا أظهر حال المغضوب عليهم ، ومن أذاه منعه مع القدرة من الإمامة والحكم والفتيا والرواية والشهادة . وأما بدون القدرة ، فليفعل المقدور عليه .

(فصل)

وقوله : ﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا ﴾ فأمر بإيذائهما ، ويعلق ذلك على استشهاد أربعة ، كما علق ذلك في حق النساء وإمساكنهن في البيوت ولم يأمر به هنا كما أمر به هناك ، وليس هذا من باب حمل المطلق على المقيد . لأن ذلك لا بد أن يكون فيه الحكم واحداً ، مثل الإعتاق ؛ فإذا كان الحكم متفقاً في الجنس دون النوع كإطلاق الأيدي في التيمم ، وتقييدها في الوضوء إلى المرافق ، وإطلاق ستين مسكيناً في الإطعام ، وتقييد الإعتاق بالإيمان مع أن كليهما عبادة مالية يراد بها نفع الخلق ، وفي ذلك نزاع بين العلماء ولم يحمل المسلمون من الصحابة والتابعين المطلق على المقيد في قوله : ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ (١) ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (٢) . قَالَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَسَائِرُ أئمة الدين : الشرط في الربائب خاصة ، وقالوا : أهبموا ما أهبهم الله . والمبهم هو المطلق . والمشروط فيه هو المؤقت المقيد ؛ فأمهات النساء وحلائل الآباء والأبناء يحرم بالعقد ، والربائب لا يحرم إلا إذا دخل بأمهاتهن ، لكن تنازعوا : هل الموت كالدخول ؟ على قولين في مذهب أحمد ، وذلك أن الحكم مختلف ، والمقيد ليس متساوياً في الأعيان . فإن تحريم جنس ليس مثل تحريم جنس آخر يخالفه ؛ كما أن تحريم الدم والميتة ولحم الخنزير ، أن يكون مسفوحاً ، وهنا القيد كون الربيبة مدخولاً بأمرها والدخول بالأم لا يوجد مثله في الحليلتين وأم المرأة ، إذ الدخول في الحليلة بها نفسها وفي أم المرأة بينتها .

كذلك المسلمون لم يحملوا المطلق على المقيد في نصب الشهادة . بل لما ذكر الله في آية الدين : ﴿ رَجُلَيْنِ أَوْ رَجُلًا وَامْرَأَتَيْنِ ﴾ (٣) ، وفي الرجعة ﴿ رَجُلَيْنِ ﴾ (٤) أقرروا كلا منهما على حاله . لأن سبب الحكم مختلف وهو المال والبضع . واختلاف السبب يؤثر في نصاب

(١) سورة النساء الآية ٢٣ .

(٢) سورة النساء الآية ٢٢ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٨٤ .

(٤) سورة الطلاق الآية ٢ .

الشهادة ، وكما في إقامة الحد في القذف بها اعتبر فيه أربعة شهداء ، فلا يقاس بذلك عقود الأيمان والأبضاع .

وذكر في حد القذف ثلاثة أحكام : جلد ثمانين ، وترك قبول شهادتهم أبداً ، وأنهم فاسقون ، ﴿ إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفورٌ رحيمٌ ﴾ (١) ، وإن التوبة لا ترفع الجلد إذا طلبه المقذوف ، وترفع الفسق بلا تردد . وهل ترفع المنع من قبول الشهادة ؟ فأكثر العلماء قالوا : ترفعه .

وإذا اشتهر عن شخص الفاحشة بين الناس لم يجرم ، لما ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه لما ذكر حديث الملاعنة وقول النبي ﷺ : « إن جاءت به يشبه الزوج فقد كذب عليها . وإن جاءت به يشبه الرجل الذي رماها به فقد صدق عليها » (٢) فجاءت به على النعت المكروه ، فقال النبي ﷺ : « لولا الأيمان لكان لي شأن » ف قيل لابن عباس أهذه التي قال فيها رسول الله ﷺ : « لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها » (٢) فقال : لا ، تلك امرأة كانت تعلن السوء في الإسلام . فقد أخبر انه لا يجرم أحداً إلا ببينة ولو ظهر عن الشخص السوء .

ودل هذا الحديث على أن الشبه له تأثير في ذلك ، وإن لم تكن بينة ، وكذلك ثبت عنه أنه لما مر عليه بتلك الجنازة فأنثوا عليه خيراً إلى آخره قال : أنتم شهداء الله في أرضه (٤) . وفي المسند عنه أنه قال : « يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار . قيل : يا رسول الله وبم ذلك ، قال : بالثناء الحسن والثناء السيء » (٥) فقد جعل الاستفاضة حجة وبينة في هذه الأحكام ولم يجعل حجة في الرجم .

وكذلك تقبل شهادة أهل الكتاب على المسلمين في الوصية في السفر . عند أحمد ، وكذلك شهادة الصبيان في الجراح إذا أدوها قبل التفرق ، في إحدى الروايتين ، وإذا شهد شاهد أنه رأى الرجل والمرأة والصبي في لحاف ، أو في بيت مرحاض ، أو رأهما مجردين أو محلولي السراويل ، ويوجد مع ذلك ما يدل على ذلك ، من وجود اللحاف قد خرج عن العادة

(١) سورة آل عمران الآية ٨٩ .

(٢) ورد في البخاري في (كتاب التفسير - سورة النور - باب ويدراً عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله أنه لمن الكاذبين) حديث رقم ١٢٩٦ ، عن ابن عباس رضي الله عنه .

(٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب التمني والطلاق ، الحدود) ، وفي مسلم (كتاب اللعان) ، والنسائي (الطلاق) ، وابن ماجه (الحدود) ، وفي ابن حنبل ٢٢٦/١ .

(٤) ورد في البخاري (كتاب الجنائز - باب ثناء الناس على الميت) ، حديث رقم ٧٢٣ ، وانظر مسلم في (كتاب الجنائز - حديث ٦٠) طبعة محمد فؤاد عبد الباقي ، وفي ابن ماجه (كتاب الزهد) ، وفي ابن حنبل ٤١٦/٢ .

(٥) ورد الحديث في ابن حنبل ٤١٦/٣ .

إلى مكانها أو يكون مع أحدهما أو معها ضوء قد أظهره فرآه فأطفأه فإن إطفاءه دليل على استخفائه بما يفعل ، فإذا لم يكن ما يستخفي به إلا ما شهد به الشاهد . كان ذلك من أعظم البيان على ما شهد به .

فهذا الباب باب عظيم النفع في الدين . وهو مما جاءت به الشريعة التي أهملها كثير من القضاة والمتفقهة ، زاعمين أنه لا يعاقب أحد إلا بشهود عاينوا ، أو إقرار مسموع . وهذا خلاف ما تواترت به السنة وسنة الخلفاء الراشدين . وخلاف ما فطرت عليه القلوب التي تعرف المعروف وتنكر المنكر ، ويعلم العقلاء أن مثل هذا لا تأباه سياسة عادلة فضلاً عن الشريعة الكاملة ، ويدل عليه . قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ﴾ (١) . ففي الآية دلالات : إحداها قوله : ﴿ إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ فأمر بالتبين عند مجيء كل فاسق بكل نبأ . بل من الأنباء ما ينهى فيه عن التبين ، ومنها ما يباح فيه ترك التبين ، ومن الأنباء ما يتضمن العقوبة لبعض الناس ، لأنه علل الأمر بأنه إذا جاءنا فاسق بنبأ خشية أن نصيب قوماً بجهالة . فلو كان كل ما أصيب بنبأ كذلك ، لم يحصل الفرق بين العدل والفاسق . بل هذه الأدلة واضحة على أن الإصابة بنبأ العدل الواحد لا ينهي عنها مطلقاً . وذلك يدل على قبول شهادة العدل الواحد في جنس العقوبات ، فإن سبب نزول الآية يدل على ذلك . فإنها نزلت في إخبار واحد بأن قوماً قد حاربوا بالردة أو نقض العهد .

وفيه أيضاً أنه متى اقترن بخبر الفاسق دليل آخر يدل على صدقه فقد استبان الأمر وزال الأمر بالتثبت . فتجوز إصابة القوم وعقوبتهم بخبر الفاسق مع قرينة إذا تبين بها الأمور . فكيف خبر الواحد العدل مع دلالة أخرى ؟ ولهذا كان أصح القولين أن مثل هذا لوث في باب القسامة فإذا انضاف إيمان المقسمين صار ذلك بينة تبيح دم المقسم عليه ، وقوله : ﴿ أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ﴾ فجعل المحذور هو الإصابة لقوم بلا علم فمتى أصيبوا بعلم زال المحذور . وهذا هو المناط الذي دل عليه القرآن كما قال : ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) وقال : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (٣) ، وأيضاً فإنه علل ذلك بخوف الندم . والندم إنما يحصل على عقوبة البريء من الذنب كما في سنن أبي داود « ادروا الحدود بالشبهات فإن الإمام أن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة » (٤) فإذا دار الأمر بين أن يخطيء

(١) سورة الحجرات الآية ٦ .

(٢) سورة الزخرف الآية ٨٦ .

(٣) سورة الإسراء الآية ٣٦ .

(٤) أخرجه الترمذي في (كتاب الحدود - باب ما جاء في درء الحدود) عن عائشة ونصه : (ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ...) الخ .

فيعاقب بريئاً ، أو يخطيء فيعفو عن مذنب ، كان هذا الخطأ خير الخطأين أما إذا حصل عنده علم أنه لم يعاقب إلا مذنباً فإنه لا يندم ولا يكون فيه خطأ والله أعلم .

(فصل)

وقد ذكر الشافعي وأحمد أن التغريب جاء في السنة في موضعين : أحدهما أن النبي ﷺ قال في الزاني إذا لم يحصن : « جلد مائة وتغريب عام » (١) ، والثاني نفي المخنثين فيما روته أم سلمة : « أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها مخنث وهو يقول لعبد الله أخيها : إن فتح الله لك الطائف غداً ، أدلك على ابنة غيلان . فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان . قال النبي ﷺ : « أخرجوهم من بيوتكم » (٢) (رواه الجماعة إلا الترمذي) (٣) ، وفي رواية في الصحيح « لا يدخلن هؤلاء عليكم » وفي رواية « أرى هذا يعرف مثل هذا لا يدخلن عليكم بعد اليوم » (٤) .

قال ابن جريج : المخنث هو هيت . وهكذا ذكره غيره . وقد قيل إنه هنب . وزعم بعضهم إنه ماتع وقيل : هوان .

وروى الجماعة إلا مسلماً « أن النبي ﷺ لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرجوا فلاناً وفلاناً يعني المخنثين » (٥) وقد ذكر بعضهم أنهم كانوا ثلاثة : بهم وهيت وماتع على عهد رسول الله ﷺ ولم يكونوا يرمون بالفاحشة الكبرى إنما كان تخنيثهم ليناً في القول ، وخضاباً في الأيدي والأرجل كخضاب النساء . ولعباً كلعبهن .

(هل يقتل المخنث أم يغرب)

وفي سنن أبي داود عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة : « أن النبي ﷺ أتى بمخنث وقد خضب رجله ويديه بالحناء فقال ما بال هذا فقيل يا رسول الله يشبه بالنساء

(١) ورد في موطأ مالك رقم ٦٩٩ من طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . ورد الحديث في البخاري (كتاب الشهادات ، الصلح) ، وفي مسلم (الحدود) ، الترمذي (الحدود) ، النسائي (القضاء) ، ابن ماجه (الحدود) ، الدارمي (الحدود) ، ابن حنبل ٤٧٦/٢ .

(٢) أخرجه البخاري في (كتاب اللباس - باب اخراج المشبهين بالنساء من البيوت) حديث رقم ١٩٢٧ .
(٣) ما بين القوسين ليس بالأصل ، وزيد من نسخة (س) .

(٤) ورد الحديث في البخاري (النكاح) وبمعناه في مسلم (السلام) ، وفي الموطأ (كتاب النداء ، والوصية) .

(٥) ورد الحديث في البخاري (كتاب اللباس ، الحدود) ، الترمذي (كتاب الأدب) ، الدارمي (كتاب الاستئذان) ، ابن حنبل

فأمر به فنفي إلى النقيع ف قيل يا رسول الله ألا نقتله ، فقال : إني نهيت عن قتل
المصلين» (٢) . قال أبو أسامة (هو) حماد بن أسامة . والنقيع ناحية عن المدينة وليس
بالنقيع .

وقيل إنه الذي حماه النبي ﷺ لإبل الصدقة ، ثم حماه عمر وهو على عشرين فرسخاً من
المدينة ، وقيل عشرين ميلاً : ونقيع الخضبات : موضع آخر قرب المدينة .

وقيل هو الذي حماه عمر ، والنقيع موضع يستنقع فيه الماء كما في الحديث « أول جمعة
جمعت بالمدينة في نقيع الخضبات » .

فإذا كان النبي ﷺ قد أمر بإخراج مثل هؤلاء من البيوت فمعلوم أن الذي يمكن الرجال
من نفسه والاستمتاع به وبما يشاهدونه من محاسنه وفعل الفاحشة الكبرى به شر من هؤلاء ،
وهو أحق بالنفي من بين أظهر المسلمين وإخراجه عنهم ، فإن المخنث فيه إفساد للرجال
والنساء ، لأنه إذا تشبه بالنساء فقد تعاشره النساء ويتعلمن منه وهو رجل فيفسدهن ، ولأن
الرجال إذا مالوا إليه فقد يعرضون عن النساء ، ولأن المرأة إذا رأت الرجل يتخنث فقد تترجل
هي وتشبه بالرجال فتعاشر الصنفين ، وقد تختار هي مجامعة النساء كما يختار هو مجامعة
الرجال .

وأما إفساده للرجال فهو أن يمكنهم من الفعل به كما يفعل بالنساء بمشاهدته ومباشرته
وعشقه ، فإذا أخرج من بين الناس وسافر إلى بلد آخر ساكن فيه الناس ووجد هناك من يفعل
به الفاحشة ، فهنا يكون نفيه بحبسه في مكان واحد ليس فيه غيره ، وإن خيف خروجه فإنه
يقيد إذ هذا هو معنى نفيه وإخراجه من بين الناس .

ولهذا تنازع العلماء في نفي المحارب من الأرض : هل هو طرده بحيث لا يأوي في بلد ،
أو حبسه أو بحسب ما يراه الإمام من هذا وهذا ، ففي مذهب أحمد ثلاث روايات الثالثة أعدل
وأحسن ، فإن نفيه بحيث لا يأوي في بلد لا يمكن لتفرق الرعية واختلاف همهم بل قد يكون
بطرده يقطع الطريق ، وحبسه قد لا يمكن لأنه يحتاج إلى مؤنة طعام وشراب وحارس ولا ريب
أن النفي أسهل إن أمكن . وقد روي « أن هيتا لما اشتكى الجوع أمره النبي ﷺ أن يدخل
المدينة من الجمعة إلى الجمعة يسأل ما يقبته إلى الجمعة الأخرى » .

ومعلوم أن قوله ﴿ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ لا يتضمن نفيه من جميع الأرض وإنما هو نفيه
من بين الناس ، وهذا حاصل بطرده وحبسه ، وهذا الذي جاءت به الشريعة من النفي هو

(٢) سورة المائدة الآية ٣٣ .

(١) ورد الحديث في مسند أبي داود (كتاب الأدب) .

نوع من الهجرة أي هجره وليس هذا كنفى الثلاثة الذين خلفوا^(١) ولا هجره كهجرهم فإنه منع الناس من مخالطتهم ومخاطبتهم حتى أزواجهم ولم يمنعهم من مشاهدة الناس وحضور مجامعهم في الصلاة وغيرها .

وهذا من النفي المشروع فإن النفي المشروع مجموع من الأمرين ، وذلك أن الله خلق الآدميين محتاجين إلى معاونة بعضهم بعضاً على مصلحة دينهم وديناهم ، فمن كان بمخالطته للناس لا يحصل منه عون على الدين ، بل يفسدهم ويضرهم في دينهم وديناهم استحق الإخراج من بينهم ، وذلك أنه مضره بلا مصلحة ، فإن مخالطته لهم فيها فسادهم وفساد أولادهم ، فإن الصبي إذا رأى صبياً مثله يفعل شيئاً تشبه به وسار بسيرته مع الفساق ، فإن الاجتماع بالزناة واللوطيين فيه أعظم الفساد والضرر على النساء والصبيان والرجال فيجب أن يعاقب اللوطي والزاني بما فيه تفريقه وإبعاده .

(فصل)

وجماع الهجرة هي هجرة السيئات وأهلها وكذلك هجران الدعاة إلى البدع وهجران الفساق ، وهجران من يخالط هؤلاء كلهم أو يعاونهم وكذلك من يترك الجهاد الذي لا مصلحة لهم بدونه فإنه يعاقب بهجرهم له لما لم يعاونهم على البر والتقوى ، فالزناة واللوطية وتاركو الجهاد وأهل البدع وشربة الخمر هؤلاء كلهم ومخالطتهم مضره على دين الإسلام وليس فيهم معاونة لا على بر ولا تقوى ، فمن لم يهجرهم كان تاركاً للمأمور فاعلاً للمحذور ، فهذا ترك المأمور من الاجتماع وذلك فعل المحذور منه . فعوقب كل منهما بما يناسب جرمه ، فإن العقوبة إنما تكون على ترك مأمور أو فعل محذور ، كما قال الفقهاء ، إنما يشرع التعزير في معصية ليس فيها حد ، فإن كان فيها كفارة فعلى قولين في مذهب أحمد وغيره .

قال : وما جاءت به الشريعة من المأمورات والعقوبات والكفارات وغير ذلك فإنه يفعل منه بحسب الاستطاعة ، فإذا لم يقدر المسلم على جهاد جميع المشركين فإنه يجاهد من يجاهد من يقدر على جهاده ، وكذلك إذا لم يقدر على عقوبة جميع المعتدين فإنه يعاقب من يقدر على عقوبته ، فإذا لم يمكن النفي والحبس عن جميع الناس كان النفي والحبس على حسب القدرة ، مثل أن يحبس بدار لا يباشر إلا أهلها لا يخرج منها أو أن لا يباشر إلا شخصاً أو شخصين ، فهذا هو الممكن فيكون هو المأمور به ، وإن أمكن أن يجعل في مكان قد قل فيه التبيح ولا يعلم

(١) يشير ابن تيمية بذلك إلى حديث كعب بن مالك الذي رواه البخاري في (كتاب التفسير - سورة التوبة ١٨ - باب : وعلى الثلاثة الذين خلفوا) حديث ١٣٢ .

بالكلية كان ذلك هو المأمور به ، فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل
المفاسد وتقليلها ، فالقليل من الخير خير من تركه ودفع بعض الشر خير من تركه كله ، وكذلك
المرأة المتشبهة بالرجال تجس شبيهاً بحالها إذا زنت سواء كانت بكرًا أو ثيباً فإن جنس الحبس مما
شرع في جنس الفاحشة .

ومما يدخل في هذا أن عمر بن الخطاب نفى نصر بن حجاج من المدينة ومن وطنه إلى
البصرة لما سمع تشبيب النساء به وتشبهه بهن ، وكان أولاً قد أمر بأخذ شعره ليزيل جماله الذي
كان يفتن به النساء ، فلما رآه بعد ذلك من أحسن الناس وجنتين غمه ذلك ففناه إلى البصرة ،
فهذا لم يصدر منه ذنب ولا فاحشة يعاقب عليها ، لكن كان في النساء من يفتن به ، فأمر
بإزالة جماله الفاتن فإن انتقاله عن وطنه مما يضعف همته وبدنه ويعلم أنه معاقب ، وهذا من
باب التفريق بين الذين يخاف عليهم الفاحشة والعشق قبل وقوعه وليس من باب المعاقبة وقد
كان عمر ينفي في الخمر إلى خير زيادة في عقوبة شاربها .

(فصل)

ومن أقوى ما يهيج الفاحشة إنشاد أشعار الذين في قلوبهم مرض من العشق ومحبة
الفواحش ومقدماتها بالأصوات المطربة ، فإن المغني إذا غنى بذلك حرك القلوب المريضة إلى
محبة الفواحش ، فعندما يهيج مرضه ، ويقوى بلاؤه ، وإن كان في عافية مع ذلك جعل فيه
مرضاً ، كما قال بعض السلف : الغناء رقية الزنا ، ورقية الحية هي ما تستخرج بها الحية من
جحرها ، ورقية العين والحمة هي ما تستخرج به العافية ، ورقية الزنا هو ما يدعو إلى الزنا
ويخرج من الرجل هذا الأمر القبيح والفعل الخبيث كما أن الخمر أم الخبائث ، قال ابن مسعود
« الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل » وقال تعالى لإبليس ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ
اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَشَارِكِهِمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ﴾ (١) واستفزازه
إياهم بصوته يكون بالغناء ، كما قال من السلف وبغيره من الأصوات كالنياحة وغير ذلك ، فإن
هذه الأصوات كلها توجب انزعاج القلب والنفس الخبيثة إلى ذلك وتوجب حركتها السريعة ،
واضطرابها حتى يبقى الشيطان يلعب بهؤلاء أعظم من لعب الصبيان بالكرة ، والنفس متحركة
فإن سكنت فبإذن الله وإلا فهي لا تزال متحركة ، وشبهها بعضهم بكرة على مستوى أملس لا
تزال تتحرك عليه ، وفي الحديث المرفوع : « القلب أشد تقلباً من القدر إذا استجمعت
غلياناً » . وفي الحديث الآخر « مثل القلب مثل ريشة بفلاة من الأرض تحركها الريح » (٢) وفي

(١) سورة الإسراء الآية ٦٤ .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٠٨/٤ ، وانظر تحقيق الحديث في الجزء الثاني .

صحيح البخاري عن سالم عن ابن عمر : قال : « كانت يمينا رسول الله ﷺ لا ومقلب القلوب » (١) وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أنه سمع النبي ﷺ يقول : « اللهم مصرف القلوب أصرف قلوبنا إلى طاعتك » (٢) وفي الترمذي عن أبي سفيان قال « كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، قال ، فقلت : يا رسول الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ، قال : نعم القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء » (٣) .

(فصل)

وقوله تعالى : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ لما أمر الله تعالى بعقوبة الزانيين ، حرم مناكحتهم على المؤمنين هجرًا لهما ولما معها من الذنوب والسيئات ، كما قال تعالى : ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ (٤) وجعل مجالس ذلك المنكر مثله بقوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ﴾ (٥) وهو زوج له قال تعالى : ﴿ أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ (٦) أي عشراءهم وقرناءهم وأشباههم ونظراءهم ، ولهذا يقال : المستمع شريك المعتاب .

ورفع إلى عمر بن عبد العزيز قوم يشربون الخمر وكان فيهم جليس لهم صائم فقال ابدؤوا به في الجلد ، ألم تسمع الله يقول : ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ ﴾ (٧) فإذا كان هذا في المجالسة والعشرة العارضة حين فعلهم المنكر ، يكون مجالسهم مثلاً لهم ، فكيف بالعشرة الدائمة ، والزواج يقال له العشير كما في الحديث ، من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ : « قال : رأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن قيل يكفرن بالله قال : يكفرن العشير ويكفرن الإحسان » (٨) . فأخبر أنه لا يفعل ذلك إلا زان أو مشرك .

(١) أخرجه البخاري في (كتاب الأيمان والندور - باب كيف كانت يمينا النبي ﷺ) حديث رقم ٢٤٨٧ .

(٢) أخرجه مسلم في (كتاب القدر) ، انظر حديث ١٧ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي عن عبد الله ، عمرو بن العاص ، وفي ابن حنبل ١٦٨/٢ .

(٣) أخرجه الترمذي في (كتاب القدر - باب ما جاء أن القلوب بين إصبعي الرحمن) عن أنس ، وفي ابن ماجه (كتاب الدعاء) : وفي ابن حنبل ١٨٢/٤ .

(٤) سورة المدثر الآية ٥ .

(٥) سورة النساء الآية ١٤٠ .

(٦) سورة الصافات الآية ٢٢ .

(٧) سورة النساء الآية ١٤٠ .

(٨) ورد الحديث بلفظ أريت : في البخاري (كتاب الإيمان) ، (كتاب الحيض - باب ترك الحائض الصوم) حديث ٢١٥ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وفي (كتاب النكاح - بلفظ : فإذا عامة أهلها . . .) .

أما المشرك فلا إيمان له يزجره عن الفواحش ومجامعة أهلها .

وأما الزاني ففجوره يدعو إلى ذلك ، وإن لم يكن مشركاً ، وفي الآية دليل على أن الزاني ليس بمؤمن مطلق الإيمان . وإن لم يكن كافراً مشركاً كما في الصحيح : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » وذلك أنه أخبر أنه لا ينكح إلا زانية أو مشركة .

ثم قال تعالى : ﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ نعلم أن الإيمان يمنع من ذلك ويزجر . وأن فاعله إما مشرك وإما زان ليس من المؤمنين الذين يمنعهم إيمانهم من ذلك ، وذلك أن الزانية فيها إفساد فراش الرجل ، وفي مناكحتها معاشرة الفاجرة دائماً ومصاحبته . والله قد أمر بهجر السوء وأهله ما داموا عليه ، وهذا المعنى موجود في الزاني ، فإن الزاني إن لم يفسد فراش امرأته كان قرين سوء لها كما قال الشعبي : من زوّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها ، وهذا مما يدخل به على المرأة ضرر في دينها ودنياها ، فنكاح الزانية أشد من جهة الفراش ، ونكاح الزاني أشد من جهة أنه السيد المالك الحاكم على المرأة فتبقى المرأة الحرة العفيفة في أسر الفاجر الزاني الذي يقصر في حقوقها ويتعدى عليها .

ولهذا اتفق الفقهاء على اعتبار الكفاءة في الدين وعلى ثبوت الفسخ بفوات هذه الكفاءة ، واختلفوا في صحة النكاح بدون ذلك ، وهما قولان مشهوران في مذهب أحمد وغيره ، فإن من نكح زانية مع أنها تزني فقد رضي بأن يشترك هو وغيره فيها ورضي لنفسه بالقيادة والديانة ! ومن نكحت زانياً وهو يزني بغيرها فهو لا يصون ماءه حتى يضعه فيها بل يرميه فيها وفي غيرها من البغايا . فهي بمنزلة الزانية المتخذة خدناً ، فإن مقصود النكاح حفظ الماء في المرأة وهذا الرجل لا يحفظ ماءه ، والله سبحانه شرط في الرجال أن يكونوا محصنين غير مسافحين فقال : ﴿ وَأَجَلٌ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ (١) وهذا مما لا ينبغي إغفاله فإن القرآن قد نصه وبينه بياناً مفروضاً قال تعالى : ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا ﴾ .

فأما تحريم نكاح الزانية فقد تكلم فيه الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم . وفيه آثار عن السلف . وإن كان الفقهاء قد تنازعوا فيه وليس مع من أباحه ما يعتمد عليه .

(فصل)

وقد ادعى بعضهم أن هذه الآية منسوخة بقوله : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا

(١) سورة النساء الآية ٢٤ .

مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴿٢﴾ البغي من المحصنات وتلك الآيات حجة عليهم فإن أقل ما في الإحصان العفة إذا اشترط فيه الحرية فذاك تكميل للعفة والإحصان ، ومن حرم نكاح الأمة لئلا يرق ولده ؟ ، كيف يبيح البغي التي تلحق به من ليس بولده وأين فساد فراش مع رق ولده ؟ وكذلك من عزم أن النكاح هنا هو الوطء : والمعنى أن الزاني لا يوطأ إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا يوطؤها إلا زان . وكذلك من وطئها زان فإن ذم الزاني بفعله الذي هو الزنا حتى لو استكرهها أو استدخلت ذكره وهو نائم كان العقوبة للزاني دون قرينه وهذه المسألة مبسطة في كتب الفقه .

والمقصود قوله : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ فإن هذا يدل على أن الزاني لا يتزوج إلا زانية أو مشركة : وأن ذلك حرام على المؤمنين ، وليس هذا لمجرد كونه فاجراً ، بل لخصوص كونه زانياً ، وكذلك في المرأة ليس لمجرد فجورها ، بل لخصوص زناها بدليل أنه جعل المرأة زانية إذا تزوجت زانياً ، كما جعل الزوج زانياً إذا تزوج زانية ، هذا إذا كانا مسلمين يعتقدان تحريم الزنا . وإذا كانا مشركين ، فينبغي أن يعلم ذلك . ومضمونه أن الرجل الزاني لا يجوز إنكاحه حتى يتوب . وذلك بأن يوافق اشتراطه الإحصان والمرأة إذا كانت زانية لا تحصن فرجها عن غير زوجها بل يأتيها هو وغيره كان الزوج زانياً هو وغيره يشتركون في وطئها كما تشترك الزناة في المرأة الواحدة ، ولهذا يجب عليه نفي الولد الذي ليس منه . فمن نكح زانية فهو زان ، أي تزوجها . ومن نكحت زانياً فهي زانية ، أي تزوجته . فإن كثيراً من الزناة قصرُوا أنفسهم على الزواني ، فتكون المرأة خدناً وخليلاً له لا يأتي غيرها ، فالرجل إذا كان زانياً لا يعف امرأته وإذا لم يعفها تشوقت هي إلى غيره فزنت به كما هو الغالب على نساء الزواني أو من يلوط بالصبيان فإن نساءه يزنين ليقضين أربهن ووطرهن ويراغمن أزواجهن بذلك حيث لم يعفوا أنفسهم عن غير أزواجهم ، فهن أيضاً (لم) ^(٢) يعففن أنفسهن من غير أزواجهن ، ولهذا يقال : « عفوا تعف نساؤكم وأبناؤكم وبروا آباءكم » فإن الجزء من جنس العمل وكما تدين تدان .

ومن عقوبة السيئة السيئة بعدها . فإن الرجل إذا رضي أن ينكح زانية ، رضي أن تزني امرأته ، والله تعالى قد جعل بين الزوجين مودة ورحمة ، فأحدهما يجب لنفسه ما يجب للآخر ، فإذا رضيت المرأة أن تنكح زانياً فقد رضيت عمله . وكذلك إن رضي الرجل أن ينكح زانية فقد رضي عملها . ومن رضي الزنا كان بمنزلة الزاني ، فإن أصل الفعل هو الإرادة ولهذا جاء في الأثر « من غاب عن معصية فرضيها كان كمن شهدها أو فعلها » ^(٣) : وفي الحديث :

(١) سورة النساء الآية ٢٤ .

(٢) لم : ليست في الأصل وزيدت من نسخة (س) .

(٣) أخرجه أبو داود في (كتاب الملاحم - باب الأمر والنهي) حديث ٤٣٤٥ عن العرس بن عميرة الكندي .

« المرء على دين خليله »^(١) وأعظم الخلة خلة الزوجين ، وأيضاً فإن الله قد جعل في نفوس بني آدم من الغيرة ما هو معروف فيستعظم الرجل أن يطأ الرجل امرأته أعظم من غيرته على نفسه أن يزني ، فإذا لم يكره أن تكون زوجته بغياً وهو ديوث كيف يكره أن يكون هو زانياً ، ولهذا لم يوجد من هو ديوث أو قواد يعف عن الزنا ، فإن الزاني له شهوة في نفسه والديوث ليس له شهوة في زنا غيره ، فإذا لم يكن معه إيمان يكره به زنا غيره بزوجته ، كيف يكون معه إيمان يمنعه من الزنا .

فمن استحل أن يترك امرأته تزني استحل أعظم الزنا ، ومن أعان على ذلك فهو كالزاني ، ومن أقر على ذلك مع إمكان تغييره فقد رضيه ، ومن تزوج غير تائبة فقد رضي أن تزني ، إذ لا يمكنه منعها من ذلك فإن كيد النساء عظيم ، ولهذا جاز للرجل إذا اتت امرأته بفاحشة مبينة ان يعضلها^(٢) لتفتدي نفسها منه وهو نص أحمد وغيره لأنها بزناها طلبت الاختلاع منه وتعرضت لإفساد نكاحه ، فإنه لا يمكنه المقام معها حتى تتوب ، ولا يسقط المهر بمجرد زناها كما دل عليه قول ﷺ للملاعن لما قال : مالي قال : « لا مال لك عندها إن كنت صادقاً عليها فهو بما اسحللت من فرجها ، وإن كنت كاذباً عليها فهو أبعد لك^(٣) لأنها إذا زنت قد تتوب لكن زناها يبيح له إعضالها حتى تفتدي منه نفسها إن اختارت فراقه أو تتوب .

(فصل)

وفي الغالب أن الرجل لا يزني بغير امرأته إلا إذا أعجبه ذلك الغير ، فلا يزال يزني بما يعجبه فتبقى امرأته بمنزلة المعلقة التي لا هي أيم ولا ذات زوج ، فيدعوها ذلك إلى الزنا ، ويكون الباعث لها على ذلك مقابلة زوجها على وجه القصاص مكابدة له ومغايسة ، فإنه ما لم يحفظ غيبها لم تحفظ غيبه ، ولها في بضعه حق كما له في بضعها حق ، فإذا كان من العادين لخروجه عما أباح الله له لم يكن قد أحصن نفسه ، وأيضاً فإن داعية الزاني تشتغل بما يختاره من البغايا فلا تبقى داعيته إلى الحلال تامة ولا غيرته كافية في إحصانه المرأة فتكون عنده كالزانية المتخذة خدناً وهذه معان شريفة لا ينبغي إهمالها .

وعلى هذا فالمرأة المساحقة زانية ، كما جاء في الحديث « سحاق النساء زنا بينهن »^(٤)

(١) أخرجه الترمذي في (كتاب الزهد) .

(٢) يعضلها : يحبسها ، وأصل العضل من قولهم : عضلت الناقة إذا احتبس ولدها فلم يسهل خروجه ، وأمر معضل أي صعب .

(٣) أخرجه البخاري في (كتاب الطلاق - باب المتعة التي لم يفرض لها) عن ابن عمر ، حديث ٢١٦٣ ، وفي مسلم (كتاب اللعان) ، وأبو داود (كتاب النكاح) ، الترمذي (النكاح) ، النسائي (اللعان) ، الدارمي (نكاح) ، الموطأ (اللعان) ، ابن حنبل .

٥١١/٢

(٤) لم أرف عليه .

والرجل الذي يعمل قوم لوط بمملوك أو غيره هو زان ، والمرأة الناكحة له زانية فلا تنكحه إلا زانية أو مشرقة ولهذا يكثُر في نساء اللوطية من تزني بغير زوجها وربما زنت بمن يتولط هو به مراغمة له وقضاء لوطرها ، وكذلك المرأة المزوجة بمخنث ينكح كما تنكح هي ، متزوجة بزنا بل هو أسوأ الشخصين حالاً ، فإنه مع الزنا صار مخنثاً ملعوناً على نفسه للتخنيث ، غير اللعنة التي تصيبه بعمل قوم لوط ، وثبت عنه في الصحيح أنه لعن المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء وقال : « أخرجوهم من بيوتكم »^(١) وكيف يجوز للمرأة أن تتزوج بمخنث قد انتقلت شهوته إلى دبره فهو يؤتي كما تؤتي المرأة ، وتضعف داعيته من أمامه ، كما تضعف داعية الزاني بغير امرأته وغيرها ، ولهذا يوجد من كان مخنثاً ليس له كبير غيرة على ولده ومملوكه ومن يكفله .

والمرأة إذا رضيت بالمخنث واللوطي كانت على دينه ، فتكون زانية وأبلغ ، فإن تمكين المرأة من نفسها أسهل من تمكين الرجل من نفسه ، فإذا رضيت من زوجها رضيته من نفسها .

ولفظ هذه الآية وهو قوله تعالى : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ الآية يتناول هذا كله إما بطريق عموم اللفظ ، أو بطريق التنبيه ، وفحوى الخطاب الذي هو أقوى من مدلول اللفظ ، وأدنى ذلك أن يكون بطريق القياس ، كما قد بيناه في حد اللوطي ونحوه والله أعلم .

(فصل)

وقوله تعالى : ﴿الخبثات للخبثين والخبثون للخبثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات﴾ .

فأخبر تعالى أن النساء الخبثات للرجال الخبثين ، فلا تكون خبيثة لطيب ، فإن ذلك خلاف الحصر . فلا تنكح الزانية الخبيثة إلا زانياً خبيثاً ، وأخبر أن الطيبين للطيبات ، فلا يكون الطيب لأمرأة خبيثة ، فإن ذلك خلاف الحصر إذ قد ذكر أن جميع الخبثات للخبثين ، فلا تبقى خبيثة لطيب ولا طيب لخبيثة .

وأخيراً إن جميع الطيبات للطيبين ، فلا تبقى طيبة لخبيث فجاء الحصر من الجانبين موافقاً لقوله : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مَشْرُكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

ولهذا قال من قال من السلف : ما بغت امرأة نبي قط فإن هذه السورة نزل صدرها بسبب أهل الإفك وما قالوه في عائشة ، ولهذا لما قيل فيها ما قيل وصارت شبهة ، واستشار النبي ﷺ من استشاره في طلاقها قبل أن تنزل براءتها إذ لا يصلح له أن تكون امرأته غير

(١) أخرجه البخاري في (كتاب الحدود - باب نفي أهل المعاصي والمخنثين) حديث ٢٢٨٩ ، عن ابن عباس رضي الله عنه .

طيبة ، وقد روي « أنه لا يدخل الجنة ديوث »^(١) والديوث الذي يقر السوء في أهله .

ولهذا كانت الغيرة على الزنا مما يجبهها الله ، وأمر بها ، حتى قال النبي ﷺ : « أتعجبون من غيرة سعد ؟ لأننا أغير منه والله أغير مني »^(٢) من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولهذا أذن الله للقاذف إذا كان زوجها أن يلاعن فيشهد أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين ، وجعل ذلك يدفع عنه حد القذف كما لو أقام على ذلك أربع شهود لأنه محتاج إلى قذفها لأجل ما أمر الله به من الغيرة ، ولأنها ظلمته بإفساد فراشه ، وإن كانت قد حبلت من الزنا فعليه اللعان ، لينفي عنه النسب الباطل ، لئلا يلحق به ما ليس منه .

(فصل)

وقد مضت سنة النبي ﷺ بالتفريق بين المتلاعنين سواء حصلت الفرقة بتلاعنها ، أو احتاجت إلى تفريق الحاكم ، أو حصلت عند انقضاء لعان الزوج ، لأن أحدهما ملعون أو خبيث ، فاقترانها بعد ذلك يقتضي مقارنة الخبيث الملعون للطيب ، وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين : « حديث المرأة التي لعنت ناقة لها فأمر النبي ﷺ فأخذ ما عليها وأرسلت وقال لا تصحبنا ناقة ملعونة »^(٣) وفي الصحيحين عنه أنه لما اجتاز بديار ثمود قال « لا تدخلوا على المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لئلا يصيبكم ما أصابهم »^(٤) فهي عن عبور ديارهم إلا على وجه الخوف المانع من العذاب .

وهكذا السنة في مقارنة الظالمين والزناة وأهل البدع والفجور وسائر المعاصي ، لا ينبغي لأحد أن يقارنهم ، ولا يخالطهم ، إلا على وجه يسلم به من عذاب الله عز وجل ، وأقل ذلك أن يكون منكراً لظلمهم ماقناً شأنياً ما هم فيه بحسب الإمكان كما في الحديث : « من رأى منكراً منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان »^(٥) وقال تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةٌ فِرْعَوْنَ ﴾^(٦) الآية ، وكذلك ما ذكره عن يوسف الصديق وعمله على خزائن الأرض لصاحب مصر لقوم كفار ، وذلك أن مقارنة الفجار إنما

(١) ورد الحديث في النسائي (كتاب الزكاة - باب المنان إذا أعطى) .

(٢) ورد في في البخاري في (كتاب النكاح - باب الغيرة) ، وفي (كتاب الحدود) ، مسلم (كتاب اللعان) ، الدارمي (كتاب النكاح) ، ابن حنبل ٤/٣٤٨ .

(٣) ذكره مسلم في (كتاب البر والصلة والآداب) حديث رقم ٨٠ من طبعة محمد فؤاد عبد الباقي ، وفي ابن حنبل ٤/٤٢٠ .

(٤) ذكره البخاري في (كتاب الصلاة - باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب) ، وفي مسلم (كتاب الزهد) ، وفي ابن حنبل ٩/٣ .

(٥) ورد في مسلم ١/٣٩ (كتاب الإيمان) ، وفي أبي داود (الملاحم) ، وفي سنن الترمذي (الرؤيا) ، النسائي (الإيمان) ، ابن حنبل ٥٤/٣ .

(٦) سورة التحريم الآية ١١ .

يفعلها المؤمن في موضعين : أحدهما أن يكون مكرها عليها ، والثاني أن يكون ذلك في مصلحة دينية راجحة على مفسدة المقارنة ، أو أن يكون في تركها مفسدة راجحة في دينه فيدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما ، وتحصل المصلحة الراجحية باحتمال المفسدة المرجوة .

وفي الحقيقة فالمكره هو من يدفع الفساد الحاصل باحتمال أدناهما وهو الأمر الذي أكره عليه قال تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾^(١) . وقال تعالى : ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ ثم قال : ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢) .

وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعًا فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٣) . وقال : ﴿مَالِكُمْ لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾^(٤) .

فقد دلت هذه الآية على النهي عن مناكحة الزاني ، والمناكحة نوع خاص من المعاشرة والمزاوجة والمقارنة والمصاحبة ، ولهذا سمي كل منهما زوجاً وصاحباً وقريناً وعشيراً للآخر ، والمناكحة في أصل اللغة المجامعة والمضامة فقلوبهما تجتمع إذا عقد العقد بينهما ، ويصير بينهما من التعاطف والتراحم ما لم يكن قبل ذلك حتى تثبت بذلك حرمة المصاهرة في غير الريبية لمجرد ذلك في التوارث وعدة الوفاة وغير ذلك ، وأوسط ذلك اجتماعها خاليين في مكان واحد وهو المعاشرة المقررة للصداق ، كما قضى به الخلفاء ، وآخر ذلك اجتماع المباشعة وهذا وإن اجتمع بدون عقد نكاح فهو اجتماع ضعيف بل اجتماع القلوب أعظم من مجرد اجتماع البدنين بالسفاح .

ودل قوله : ﴿الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ على ذلك من جهة اللفظ ودل أيضا على النهي عن مقارنة الفجار ومزاوجتهم كما دل على هذا غير ذلك من النصوص مثل قوله : ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَرْوَأْجَهُمْ﴾^(٥) أي وأشباههم ونظراءهم ، والزوج أعم من النكاح المعروف قال تعالى :

(١) سورة النحل الآية ١٠٦ .

(٢) سورة النور الآية ٣٣ .

(٣) سورة النساء الآيات (٩٧ - ٩٨) .

(٤) سورة النساء الآية ٧٥ .

(٥) سورة الصفات الآية ٢٢ .

﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاءً﴾^(١) وقال : ﴿وَإِذَا
النَّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾^(٢) وقال : ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾^(٣) وقال : ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا
زَوْجَيْنِ﴾^(٤) وقال : ﴿جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾^(٥) وقال : ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا﴾^(٦) . ﴿قُلْنَا
أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾^(٧) وقال : ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ﴾^(٨) وإن كان في
الآية نصاً في الزوجة التي هي صاحبة وفي الولد منها فمعنى ذلك في كل مشابهه ومقارن
ومشارك وفي كل فرع وتابع ﴿الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الدل﴾^(٩) : و ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ
نَذِيرًا الَّذِي لَهُ مَلَكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَخَلَقَ
كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾^(١٠) .

فالمصاحبة والمصاهرة والمؤاخاة لا تجوز إلا مع أهل طاعة الله تعالى على مراد الله : وبدل
على ذلك الحديث الذي في السنن « لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي »^(١١)
وفيها « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخال »^(١٢) وفي الصحيحين من حديث أبي
هريرة عن النبي ﷺ أنه قال « إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ثم إن زنت فليجلدها الحد
ثم إن زنت فليبيعها ولو بضيفير »^(١٣) ، وشك الراوي هل أمر ببيعها في الثالثة أو الرابعة وهذا أمر
من النبي ﷺ ببيع الأمة بعد إقامة الحد عليها مرتين أو ثلاثاً ولو بأدنى مال ، قال الإمام أحمد
إن لم يبيعها كان تاركاً لأمر النبي ﷺ .

(١) سورة الشورى الآية ٥٠ .

(٢) سورة التكويد الآية ٧ .

(٣) سورة الحج الآية ٢٥ . بهيج أي كريم حسين ، وأبهيجي : إذا أعجبي .

(٤) سورة الذاريات الآية ٤٩ .

(٥) سورة الرعد الآية ٣ .

(٦) سورة النبا الآية ٨ .

(٧) سورة هود الآية ٤٠ .

(٨) سورة التغابن الآية ١٤ .

(٩) سورة الإسراء الآية ١١١ .

(١٠) سورة الفرقان الآية ٢ .

(١١) أخرجه الترمذي في (كتاب الزهد - باب ما جاء في صحبة المؤمن) عن أبي سعيد الخدري ، وفي أبي داود (كتاب الأدب) ،

الدارمي (أطعمه) ، ابن حنبل ٣/٣٨٨ .

(١٢) أخرجه الترمذي في (كتاب الزهد - باب حدثنا محمد بن بشار عن ابن هريرة) ، ولفظه (الرجل على دين خليله) .

(١٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب العتق - باب كراهية التطاول على الرقيق) حديث رقم ١٠٨٨ و ١٠٨٩ عن أبي هريرة وزيد بن

خالد ، وأخرجه مسلم في (كتاب الحدود) حديث رقم ٣٢ و ٣٣ طبعة محمد فوزاد عبد الباقي .

والإماء اللاتي يفعلن هذا تكون عامتهن للخدمة لا للتمتع فكيف بأمة التمتع وإذا وجب إخراج الأمة الزانية عن ملكه فكيف بالزوجة الزانية ، والعبد والمملوك نظير الأمة ، ويدل على ذلك كله ما رواه مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ : « أنه لعن من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً (١) فهذا يوجب لعنة كل من آوى محدثاً سواء كان إحداثة بالزنا أو السرقة أو غير ذلك وسواء كان الإيواء بملك يمين أو نكاح أو غير ذلك لأن أقل ما في ذلك تركه إنكار المنكر .

(فصل)

والمؤمن محتاج إلى امتحان من يريد أن يصاحبه ويقارنه بنكاح وغيره قال تعالى : ﴿ إذا جاءكُم المؤمنات مهاجرات فامتنوهنَّ اللهُ أَعْلَمُ بإيمانِهِنَّ ﴾ الآية (٢) ، وكذلك المرأة التي زنى بها الرجل فإنه لا يتزوج بها إلا بعد التوبة في أصح القولين كما دل عليه الكتاب والسنة والآثار ، لكن إذا أراد أن يمتحنها هل هي صحيحة التوبة أم لا فقال عبد الله بن عمر وهو المنصوص عن أحمد أنه يراودها عن نفسها فإن أجابته لم تصح توبتها وإن لم تجبه فقد تابت ، وقالت طائفة هذا الامتحان فيه طلب الفاحشة منها وقد تنقض التوبة وقد تأمره نفسه بتحقيق فعل الفاحشة ويزين لها الشيطان ذلك ولا سيما إن كان يحبها وتجه وقد تقدم له معها فعل الفاحشة مرات وذاقته وذاقها ، فقد تنقض التوبة ولا تخالفه فيما أراده منها ومن قال بالأول قال : الأمر الذي يقصد به امتحانها لا يقصد به نفس الفعل فلا يكون أمراً بما نهى الله عنه ، ويمكنه أن لا يطالب الفاحشة بل يعرض بها وينوى شيئاً آخر والتعريض للحاجة جائز بل واجب في مواضع كثيرة . وأما نقضها توبتها فإذا جاز أن تنقض التوبة معه جاز أن تنقضها مع غيره ، والمقصود أن تكون ممتنعة من غيره ممن يراودها ، فإذا لم تكن ممتنعة منه لم تكن ممتنعة من غيره وأما تزوين الشيطان له الفعل ، فهذا داخل في كل أمر يفعله الإنسان من الخير يجد فيه محنته فإذا أراد الإنسان أن يصاحب أحداً وقد ذكر عنه الفجور وقيل إنه تاب منه ، أو كان ذلك مقولاً عنه سواء كان ذلك القول صدقاً أو كذباً فإنه يمتحنه ، بما يظهر به بره أو فجوره وصدقه أو كذبه .

وكذلك إذا أراد أن يولي أحداً ولاية امتحنه كما أمر عمر بن عبد العزيز غلامه أن يمتحن ابن أبي موسى لما أعجبته سمته فقال له : قد علمت مكاني عند أمير المؤمنين فكم تعطيني إذا

(١) ورد الحديث أيضاً في البخاري (كتاب فضائل المدينة - باب حرم المدينة) حديث رقم ٩٥ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(٢) سورة الممتحنة الآية ١٠ .

أشرت عليه بولايتك؟ فبذل له مالاً عظيماً ، فعلم عمر أنه ليس ممن يصلح للولاية .
وكذلك في المعاملات وكذلك الصبيان والماليك الذين عرفوا أو قيل عنهم الفجور وأراد
الرجل أن يشتريه بأنه يمتحنه ، فإن المخنث كالبغي وتوبته كتوبتها ومعرفة أحوال الناس تارة
تكون بشهادات الناس ، وتارة تكون بالجرح والتعديل ، وتارة تكون بالاختبار والامتحان .

(فصل)

وكما عظم الله الفاحشة عظم ذكرها بالباطل وهو القذف فقال بعد ذلك ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ
الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ .

ثم ذكر رمي الرجل امرأته وما أمر فيه من التلاعن ثم ذكر قصة أهل الإفك وبين ما في
ذلك من الخير للمقذوف المكذوب عليه ، وما فيه من الإثم للقاذف ، وما يجب على المؤمنين إذا
سمعوا ذلك أن يظنوا بإخوانهم المؤمنين الخير ، ويقولون : هذا إفك مبين لأن دليله كذب
ظاهر ، ثم أخبر أنه قول بلا حجة ، فقال : ﴿ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا
بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ .

ثم أخبر أنه لولا فضله عليهم ورحمته لعذبهم بما تكلموا به .

وقوله : ﴿ إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِالسَّبْتِ كُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ﴾ .

فهذا بيان لسبب العذاب وهو تلقي الباطل بالألسنة والقول بالأفواه وهما نوعان محرمان
القول بالباطل ، والقول بلا علم .

ثم قال سبحانه : ﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا
بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ فالأول تحضيض على الظن الحسن ، وهذا نهي لهم عن التكلم بالقذف ، ففي
الأول قوله ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾^(١) ويقول النبي ﷺ « إياكم والظن
فإن الظن أكذب الحديث »^(٢) وقوله : ﴿ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ دليل
على حسن مثل هذا الظن الذي أمر الله به « وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال لعائشة :
« ما أظن فلاناً وفلاناً يدريان من أمرنا هذا شيئاً »^(٣) ، فهذا يقتضي جواز بعض الظن كما
احتج البخاري بذلك ، لكن مع العلم بما عليه المرء المسلم من الإيمان الوازع له عن فعل
الفاحشة يجب أن يظن به الخير دون الشر ، وفي الآية نهي عن تلقي مثل هذا باللسان ، ونهي

(١) سورة الحجرات الآيات ١١ .

(٢) ورد الحديث في البخاري (كتاب الوصايا - باب قول الله تعالى : من بعد وصية توصون بها أو دين) .

(٣) ورد في البخاري في (كتاب الأدب - باب ما يكون من الظن) حديث رقم ٢٣٣٤ عن عائشة .

عن أن يقول الإنسان ما ليس له به علم لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (١) والله تعالى جعل في فعل الفاحشة والقذف من العقوبة ما لم يجعله في شيء من المعاصي ، لأنه جعل فيها الرجم ، وقد رجم هو تعالى قوم لوط إذ كانوا هم أول من فعل فاحشة اللواط ، وجعل العقوبة على القذف بها ثمانين جلدة ، والرمي بغيرها فيه الاجتهاد ، ويجوز عند العلماء أن يبلغ الثمانين عند كثير منهم ، كما قال علي : « لا أوتي بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفتري » . وكما قال عبد الرحمن بن عوف : إذا شرب هذى وإذا هذى افتري وحد الشرب ثمانون وحد المفتري ثمانون .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ الآية ، وهذا ذم لمن يحب ذلك وذلك يكون بالقلب فقط ويكون مع ذلك باللسان والجوارح ، وهو ذم لمن يتكلم بالفاحشة أو يخبر بها محبة لوقوعها في المؤمنين إما حسداً أو بغضاً ، وإما محبة للفاحشة وإرادة لها فكل من أحب فعلها ذكرها .

وكره العلماء الغزل من الشعر الذي يرغب فيها ، وكذلك ذكرها غيبة محرمة سواء كان بنظم أو نثر ، وكذلك التشبه بمن يفعلها منهي عنه مثل الأمر بها فإن الفعل يطلب بالأمر تارة وبالإخبار تارة ، فهذان الأمران للفجرة الزناة اللوطية . مثل ذكر قصص الأنبياء والصالحين للمؤمنين ، أولئك يعتبرون من الغيرة بهم ، وهؤلاء يعتبرون من الاغترار ، فإن أهل الكفر والفسق والعصيان يذكرون من قصص أشباههم ما يكون به بهم فيهم قدوة وأسوة ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ﴾ (٢) قيل أراد الغناء (٣) وقيل أراد قصص الملوك من الفرس .

(فصل)

وبالجملة كل ما رغب النفوس في طاعة الله ونهاها عن معصيته من خير أو أمر فهو من طاعته وكل ما رغبها في معصيته ونهى عن طاعته فهو من معصيته ، فأما ذكر الفاحشة وأهلها بما يجب أو يستحب في الشريعة مثل النهي عنها وعنهم والذم لها ولهم وذكر ما يبغضها وينفر عنها وذكر أهلها مطلقاً حيث يسوغ ذلك وما يشرع لهم من الذم في وجوههم ومغيبهم ، فهذا كله حسن يجب تارة ويستحب أخرى ، وكذلك ما يدخل فيها من وصفها ووصف أهلها من العشق

(١) سورة الإسراء الآية ٣٦ .

(٢) سورة لقمان الآية ٦ .

(٣) سئل عبد الله بن مسعود عن قوله تعالى : « ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله » فقال : الغناء والذي لا إله الا هو يرددها ثلاث مرات حالفا بالله .

على الوجه المشروع الذي يوجب الانتهاء عما نهى الله عنه ، والبغض لما يبغضه ، وهذا كما أن الله قص علينا في القرآن قصص الأنبياء والمؤمنين والمتقين ، وقصص الفجار والكفار لنعتبر بالأمرين فنحب الأولين وسبيلهم ونقتدي بهم ونبغض الآخرين وسبيلهم ونجتنب فعالهم ، وقد ذكر الله عن أنبيائه وعباده الصالحين من ذكر الفاحشة وعلائلها على وجه الذم ما فيه عبرة : قال تعالى : ﴿ وَلَوْ طَآءَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ (١) . إلى آخر القصة في مواضع من كتابه فهذا لوط خاطب أهل الفاحشة وهو رسول الله بتقريعهم بها بقوله ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ ﴾ وهذا استفهام إنكار ، ونهي إنكار ذم ونهي كالرجل يقول للرجل أتفعل كذا وكذا أما تتقي الله ثم قال : ﴿ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ ﴾ وهذا استفهام ثان فيه من الذم والتوبيخ ما فيه وليس هذا من باب القذف واللمزة .

وكذلك قوله ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾ (٢) إلى آخر القصة فقد واجههم بدمهم وتوبيخهم على فعل الفاحشة ، ثم إن أهل الفاحشة توعدوهم وتهددوهم بإخراجهم من القرية وهذا حال أهل الفجور إذا كان بينهم من ينهاهم طلبوا نفيه وإخراجه ، وقد عاقب الله أهل الفاحشة اللوطية بما أرادوا أن يقصدوا به أهل التقوى ، حيث أمر بنفي الزاني ونفي المخنث ، فمضت سنة رسول الله ﷺ بنفي هذا وهذا ، وهو سبحانه أخرج المتقين من بينهم عند نزول العذاب : وكذلك ما ذكره تعالى في قصة يوسف ﴿ وَرَأَوْتُهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ ﴾ إلى قوله ﴿ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٣) وما ذكره بعد ذلك فمن كلام يوسف من قوله ﴿ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ (٤) . وهذا من باب الاعتبار الذي يوجب انتهاز النفوس عن معصية الله والتمسك بالتقوى وكذلك ما بينه في آخر السورة بقوله : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (٥)

ومع هذا ، فمن الناس والنساء من يجب سماع هذه السورة لما فيها من ذكر العشق ، وما يتعلق به لمحبه لذلك ورغبته في الفاحشة ، حتى إن من الناس من يقصد إسماعها للنساء وغيرهن لمحبتهم للسوء ، ويعطفون على ذلك ولا يختارون أن يسمعوها في سورة النور من العقوبة والنهي عن ذلك ، حتى قال السلف : كلما حصلته في سورة يوسف أنفقتة في سورة

(١) سورة النمل الآية ٥٤ .

(٢) سورة الشعراء الآية ١٦٠ .

(٣) سورة يوسف الآيات (٢٣ - ٣٤) .

(٤) سورة يوسف الآية ٥٠ .

(٥) سورة يوسف الآية ١١١ .

النور . وقد قال تعالى : ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) ثم قال : ﴿ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ وقال : ﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ (٢) فكل أحد يجب سماع ذلك لتحريك المحبة المذمومة ، ويبغض سماع ذلك إعراضاً عن دفع هذه المحبة وإزالتها فهو مذموم .

ومن هذا الباب ذكر أحوال الكفار والفجار وغير ذلك مما فيه ترغيب في معصية الله وصدِّ عن سبيل الله .

ومن هذا الباب سماع كلام أهل البدع والنظر في كتبهم لمن يضره ذلك ويدعوه إلى سبيلهم وإلى معصية الله ، فهذا الباب تجتمع فيه الشبهات والشهوات ، والله تعالى ذم هؤلاء في مثل قوله : ﴿ يُوجِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ (٣) وفي قوله : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ (٤) ومثل قوله : (هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴾ (٥) الآية وما بعدها : ومثل قوله ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ﴾ (٦) وقوله : ﴿ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾ (٧) ومثل قوله : ﴿ وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴾ (٨) ومثل قوله : ﴿ وَإِن تُطِغْ أَكْثَرُ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (٩) الآية .

ومثل هذا كثير في القرآن ، فأهل المعاصي كثيرون في العالم بل هم أكثر كما قال تعالى : ﴿ وَإِن تُطِغْ أَكْثَرُ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (١٠) الآية : وفي النفوس من الشبهات المذمومة والشهوات قولاً وعملاً ما لا يعلمه إلا الله ، وأهلها يدعون الناس إليها ويقهرون من يعصيههم ويزينونها لمن يطيعهم ، فهم أعداء الرسل وأندادهم فرسل الله يدعون

(١) سورة الإسراء الآية ٨٢ .

(٢) سورة التوبة الآية ١٢٤ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١١٢ .

(٤) سورة الشعراء الآية ٢٢٤ .

(٥) سورة الشعراء الآية ٢٢١ .

(٦) سورة لقمان الآية ٦ .

(٧) سورة المؤمنون الآية ٦٧ .

(٨) سورة الأعراف الآية ١٤٦ .

(٩) سورة الأنعام الآية ١١٦ .

(١٠) سورة الأنعام الآية ١١٦ .

الناس إلى طاعة الله ويأمرونهم بها بالرغبة والرغبة . ويجاهدون عليها . وينهونهم عن معاصي الله ويحذرونهم منها بالرغبة والرغبة . ويجاهدون من يفعلها ، وهؤلاء يدعون الناس إلى معصية الله ويأمرونهم بالرغبة والرغبة قولاً وفعلاً . ويجاهدون على ذلك . قال تعالى : ﴿ المنافقون والمنافقاتُ بعضهم من بعضٍ يأمرون بالمنكرِ وينهون عن المعروفِ ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم إنَّ المنافقين هم الفاسقون ﴾ (١) . ثم قال : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعضهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله ﴾ (٢) . وقال تعالى : ﴿ الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت ﴾ (٣) .

ومثل هذا في القرآن كثير والله سبحانه قد أمرنا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأمر بالشيء مسبق بمعرفته ، فمن لا يعلم المعروف لا يمكنه النهي عنه ، وقد أوجب الله علينا فعل المعروف وترك المنكر ، فإن حب الشيء وفعله وبغض ذلك وتركه لا يكون إلا بعد العلم بهما ، حتى يصح القصد إلى فعل المعروف وترك المنكر ، فإن ذلك مسبق بعلمه ، فمن لا يعلم الشيء لم يتصور منه حب له ولا بغض . ولا فعل ولا ترك ، لكن فعل الشيء والأمر به يقتضي أن يعلم علماً مفصلاً يمكن معه فعله والأمر به إذا أمر به مفصلاً .

ولهذا أوجب الله على الإنسان معرفة ما أمر به من الواجبات ، مثل : صفة الصلاة والصيام والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إذا أمر بأوصاف فلا بد من العلم بثبوتها ، فكما أنا لا نكون مطيعين إذا علمنا عدم الطاعة ، فلا نكون مطيعين إذا لم نعلم وجودها ، بل الجهل بوجودها كالعلم بعدمها . وكون كل منها معصية . فإن الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل في بيع الأموال الربوية ، بعضها بجنسه فإن لم نعلم المماثلة كان كما لو علمنا المفاضلة .

وأما معرفة ما يتركه وينهى عنه فقد يكفي بمعرفته في بعض المواضع مجملًا ، فالإنسان يحتاج إلى معرفة المنكر وإنكاره ، وقد يحتاج إلى الحجج المبينة لذلك وإلى الجواب عما يعارض به أصحابها . من الحجج ، وإلى دفع أهوائهم وإرادتهم ، وذلك يحتاج إلى إرادة جازمة وقدرة على ذلك . وذلك لا يكون إلا بالصبر كما قال تعالى : ﴿ وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ

(١) سورة التوبة الآية ٦٧ .

(٢) سورة التوبة الآية ٧١ .

(٣) سورة النساء الآية ٧٦ .

آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿١﴾ .

وأول ذلك أن نذكر الأقوال والأفعال على وجه الذم لها والنهي عنها وبيان ما فيها من الفساد ، فإن الإنكار بالقلب واللسان ، قبل الإنكار باليد . وهذه طريقة القرآن فيما يذكره تعالى عن الكفار والفساق والعصاة من أقوالهم وأفعالهم ، يذكر ذلك على وجه الذم والبغض لها ولأهلها ، وبيان فسادها وضدها والتحذير منها كما أن فيما يذكره عن أهل العلم والإيمان ومن فيهم من أنبيائه وأوليائه على وجه المدح والحب وبيان صلاحه ومنفعته والترغيب فيه ، وذلك نحو قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا : اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾ (١) ﴿ وَقَالُوا : اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ، إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾ (٣) . ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ (٤) الآيات .

وهذا كثير جداً . فالذي يجب أقوالهم وأفعالهم هو منهم . إما كافر وإما فاجر . بحسب قوله وفعله وليس منهم من هو بعكسه . وليس عليه عذاب في تركه . ولكنه لا يثاب على مجرد عدم ذلك وإنما يثاب على قصده لترك ذلك وإرادته ، وذلك مسبق بالعلم بقبح ذلك وبغضه لله . وهذا العلم والقصد والبغض هو من الإيمان الذي يثاب عليه ، وهو أذن الإيمان ، كما قال النبي ﷺ : « ومن رأى منكم منكراً فليغيره بيده » (٤) إلى آخره وتغيير القلب يكون بالبغض لذلك وكرهاته . وذلك لا يكون إلا بعد العلم به وبقيحه ، ثم بعد ذلك يكون الإنكار باللسان ثم يكون باليد . والنبي ﷺ قال : « وذلك أضعف الإيمان » فيمن رأى المنكر . فأما إذا رآه فلم يعلم أنه منكراً ، ولم يكرهه ، لم يكن هذا الإيمان موجوداً في القلب في حال وجوده ورؤيته ، بحيث يجب بغضه وكرهاته . والعلم بقبحه يوجب جهاد الكفار والمنافقين إذا وجدوا ، وإذا لم يكن المنكر موجوداً لم يجب ذلك ويثاب من أنكره عند وجوده ، ولا يثاب من لم يوجد عنده حتى ينكره .

وكذلك ما يدخل في ذلك من الأقوال والأفعال والمنكرات ، قد يعرض عنها كثير من

(١) سورة العصر الآيات (١ - ٣) .

(٢) سورة الأنبياء الآية ٢٦ .

(٣) سورة مريم الآيات (٨٨ - ٨٩) .

(٤) سورة التوبة الآية ٣٠ .

(٥) الحديث برواية أبي سعيد الخدري في : مسلم ٦٩/١ (كتاب الإيمان) المسند (ط الحلبي) ٣٠/٣ .

الناس ؛ إعراضهم عن جهاد الكفار والمنافقين ، وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فهؤلاء وإن كانوا من المهاجرين الذين هجروا السيئات ، فليسوا من المجاهدين الذين يجاهدون في إزالتها حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله .

فتدبر هذا فإنه كثيراً ما يجتمع في كثير من الناس هذان الأمران : بغض الكفر وأهله ، وبغض الفجور وأهله، وبغض نبيهم وجهادهم ، كما يجب المعروف وأهله ، ولا يجب أن يأمر به ، ولا يجاهد عليه بالنفس والمال ؛ وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢) وقوله : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ ﴾ (٣) الآية .

وكثير من الناس ، بل أكثرهم ، كراحتهم للجهاد على المنكرات أعظم من كراحتهم للمنكرات ؛ لا سيما إذا كثرت المنكرات وقويت فيها الشبهات والشهوات . فربما مالوا إليها تارة ، وعنهما أخرى . فتكون نفس أحدهم لومة بعد أن كانت أمانة ، ثم إذا ارتقى إلى الحال الأعلى في هجر السيئات ، وصارت نفسه مطمئنة ، تاركة للمنكرات والمكروهات ، لا تحب الجهاد ومصابرة العدو على ذلك ، واحتمال ما يؤديه من الأقوال والأفعال . فإن هذا شيء آخر داخل في قوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾ الآيات إلى قوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا ﴾ (٤) .

(فصل)

والشفاعة : الإعانة إذ المعين قد صار شفيعاً للمعان فكل من أعان على بر أو تقوى كان له نصيب منه ، ومن أعان على الإثم والعدوان كان له كفل منه وهذا حال الناس فيما يفعلونه بقلوبهم وألسنتهم وأيديهم من الإعانة على البر والتقوى والإعانة على الإثم والعدوان . ومن

(١) سورة الحجرات الآية ١٥ .

(٢) سورة التوبة الآية ٢٤ .

(٣) سورة المجادلة الآية ٢٢ .

(٤) سورة النساء الآية ٧٧ .

ذلك الجهاد بالنفس والمال على ذلك من الجانبين . كما قال تعالى قبل ذلك : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا خُذُوا حُذْرَكُمْ فَانفِرُوا تُنَاقِبًا أَوْ ائْفِرُوا جَمِيعًا ﴾ إلى قوله ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ
ضَعِيفًا ﴾ (١) .

ومن هنا يظهر الفرق في السمع والبصر عن الإيمان وآثاره والكفر وآثاره . والفرق بين
المؤمن البر وبين الكافر الفاجر ، فإن المؤمنين يسمعون أخبار أهل الإيمان فيشهدون رؤيتهم على
وجه العلم والمعرفة والمحبة والتعظيم لهم ولأخبارهم وآثارهم ، كرؤية الصحابة النبي ﷺ
وسمعهم لما بلغه عن الله ، والكافر والمنافق يسمع ويرى على وجه البغض والجهل كما قال
تعالى : ﴿ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ مُحْكَمَةٍ وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ
يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ وَمَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴾ (٤) .

وقال : ﴿ فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ ﴾ (٥) .

وقال تعالى في حق المؤمنين : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا
وَعُمْيَانًا ﴾ (٦) .

وقال في حق الكفار : ﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ ﴾ (٧) .

والآيات في هذا كثيرة جداً وكذلك النظر إلى زينة الحياة الدنيا فتنة فقال تعالى : ﴿ وَلَا
تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ
وَأَبْقَىٰ ﴾ (٨) . وفي آخر الحج : ﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ ﴾ (٩) الآية . وقال :

(١) سورة النساء الآيات (٧١ - ٧٦) .

(٢) سورة القلم الآية ٥١ .

(٣) سورة محمد الآية ٢٠ .

(٤) سورة هود الآية ٢٠ .

(٥) سورة المائدة الآية ٧١ .

(٦) سورة الفرقان الآية ٧٣ .

(٧) سورة المدثر الآية ٩ .

(٨) سورة طه الآية ١٣١ .

(٩) سورة التوبة الآية ٥٥ .

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ (١) الآية . وقال : ﴿ وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تَرْيَدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (٢) . وقال : ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾ (٣) الآيات . وقال : ﴿ قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٤) . وقال : ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٥) الآية . وكذلك قال الشيطان : ﴿ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ ﴾ (٦) . وقال : ﴿ فَلَمَّا تَرَأَى الْجَمْعَانَ ﴾ (٧) الآيات . وقال : ﴿ إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا ﴾ (٨) الآية .

فالنظر إلى متاع الدنيا على وجه المحبة والتعظيم لها ولأهلها ، منهي عنه والنظر إلى المخلوقات العلوية والسفلية على وجه التفكر مأمور به . مندوب إليه . وأما رؤية ذلك عند الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لدفع شر أولئك وإزالته فمأمور به ، وكذلك رؤية الاعتبار شرعاً في الجملة ، فالعين الواحدة ينظر إليها نظراً مأموراً به إما للاعتبار وإما لبغض ذلك ، والنظر إليه لبغض الجهاد منهي عنه . وكذلك الموالاتة والمعاداة . وقد تحصل للبعد فتنة بنظر منهي عنه وهو يظن أنه نظرة عبرة . وقد يؤمر بالجهاد فيظن أن ذلك نظر فتنة ، كالذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ اثَّنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي ﴾ (٩) الآية فإنها نزلت في الجد ابن قيس لما أمره النبي ﷺ أن يتجهز لغزو الروم فقال : إني مغرم بالنساء وأخاف الفتنة بنساء الروم فائذن لي في القعود ، قال تعالى : ﴿ أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ (١٠) .

فهذا ونحوه مما يكون باللسان من القول . وأما ما يكون من الفعل بالجوارح ، فكل عمل يتضمن محبة أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ، داخل في هذا . بل يكون عذابه أشد . فإن الله قد توعد بالعذاب على مجرد محبة أن تشيع الفاحشة بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة . وهذه المحبة قد لا يقترب بها قول ولا فعل . فكيف إذا اقترب بها (١١) قول أو فعل ؟ بل على

(١) سورة النور الآية ٣٠ .

(٢) سورة الكهف الآية ٢٨ .

(٣) سورة الغاشية الآية ١٧ .

(٤) سورة يونس الآية ١٠١ .

(٥) سورة سبأ الآية ٩ .

(٦) سورة الأنفال الآية ٤٨ .

(٧) سورة الشعراء الآية ٦١ .

(٨) سورة الأنفال الآية ٤٣ .

(٩) و(١٠) سورة التوبة الآية ٤٩ .

(١١) بها : ليست بالأصل .

الإِنسان أن يبغض ما أبغضه الله من فعل الفاحشة والقذف بها وإشاعتها في الذين آمنوا . ومن رضي عمل قوم حشر معهم كما حشرت امرأة لوط معهم . ولم تكن تعمل فاحشة اللواط . فإن ذلك لا يقع من المرأة . ولكنها لما رضيت فعلهم عمَّها العذاب معهم .

فمن هذا الباب قيل : من أعان على الفاحشة وإشاعتها مثل القواد الذي يقود النساء والصبيان إلى الفاحشة لأجل ما يحصل عليه من رياسة أو سحت يأكله . وكذلك أهل الصناعات التي تنفق بذلك مثل المغنين وشربة الخمر وضمان الجهات السلطانية وغيرها ، فإنهم يجبون أن يشيع الفاحشة ليتمكنوا من دفع من ينكرها من المؤمنين بخلاف ما إذا كانت قليلة خفيفة خفية ، ولا خلاف بين المسلمين أن ما يدعو إلى معصية الله وينهى عن طاعته منهي عنه محرم . بخلاف عكسه فإنه واجب كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ الله أَكْبَرُ ﴾ (١) أي إن ما فيها من طاعة الله وذكره وامتنال أمره أكبر من ذلك . وقال في الخمر والميسر : ﴿ وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ الله وَعَنِ الصَّلَاةِ ﴾ (٢) أي يوقعهم ذلك في معصيته التي هي العداوة والبغضاء ، وهذا من أعظم المنكرات التي تنهى عن الصلاة ، والخمر تدعو إلى الفحشاء والمنكر ، كما هو الواقع . فإن شارب الخمر تدعوه نفسه إلى الجماع حلالاً كان أو حراماً ، فالله تعالى لم يذكر الجماع ، لأن الخمر لا تدعو إلى الحرام بعينه من الجماع فيأتي شارب الخمر ما يمكنه من الجماع سواء كان حلالاً أو حراماً .

والسكر يزيل العقل الذي كان يميز السكران به بين الحلال والحرام . والعقل الصحيح ينهى عن موقعة الحرام . ولهذا يكثر شارب الخمر من موقعة الفواحش ، ما لا يكثر من غيرها . حتى ربما يقع على ابنته وابنه ومحارمه . وقد يستغني بالحلال إذا أمكنه ، ويدعو شرب الخمر إلى أكل أموال الناس بالباطل من سرقة ومحاربة وغير ذلك لأنه يحتاج إلى الخمر وما يستتبعه من مأكول وغيره من فواحش وغناء ، وشرب الخمر يظهر أسرار الرجال ، حتى يتكلم شاربه بما في باطنه وكثير من الناس إذا أرادوا استفهام ما في قلوب الرجال من الأسرار ، يسقونهم الخمر وربما يشربون معهم ما لا يسكرون به ، وأيضاً فالخمر تصد الإنسان عن علمه وتدبيره ، ومصلحته في معاشه ومعاذه وجميع أموره التي يدبرها برأيه وعقله . فجميع الأمور التي تصدر عنها الخمر من المصالح وتوقعها من المفاسد داخلة في قوله تعالى : ﴿ وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ الله وَعَنِ الصَّلَاةِ ﴾ (٣) .

وكذلك إيقاع العداوة والبغضاء هو منتهى قصد الشيطان ، ولهذا قال النبي ﷺ : « ألا

(١) سورة العنكبوت الآية ٤٥ .

(٢) سورة المائدة الآية ٩١ .

(٣) سورة المائدة الآية ٩١ .

أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : إصلاح ذات البين هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين» (١) وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع أن الفواحش والظلم وغير ذلك من الذنوب توقع العداوة والبغضاء . وأن كل عداوة أو بغضاء فأصلها من معصية الله ، والشيطان يأمر بالمعصية ليوقع فيها هو أعظم منها ولا يرضى بغاية ما قدر على ذلك ، وأيضا فالعداوة والبغضاء . شر محض لا يجبه عاقل بخلاف المعاصي فإن فيها لذة كالخمر والفواحش فإن النفوس تريد ذلك ، والشيطان يدعو إليها النفوس حتى يوقعها في شر لا تهواه ولا تريده ، والله تعالى قد بين ما يريد الشيطان بالخمر والميسر ولم يذكر ما يريده الإنسان .

ثم قال في سورة النور : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ (٢) وقال في سورة البقرة : ﴿ لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣) فهى عن اتباع خطواته وهو اتباع أمره بالاعتداء والاتباع وأخبر أنه يأمر بالفحشاء والمنكر والسوء والقول على الله بلا علم : وقال فيها : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا ﴾ (٤) فالشيطان يعد الفقر ويأمر بالفحشاء والمنكر والسوء والله يعد المغفرة والفضل ويأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى . وقال عن نبيه : ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَجْلُلُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (٥) . وقال عن أمته ﴿ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (٦) .

وذكر مثل ذلك في مواضع كثيرة فتارة يخص اسم المنكر بالنهي ، وتارة يقرنه بالفحشاء ، وتارة يقرن معهما البغى ، وكذلك المعروف تارة يخصه بالأمر ، وتارة يقرن به غيره كما في قوله تعالى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ

(١) ذكره الترمذي في (كتاب القيامة - باب حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البنداري عن أبي الدرداء) ، وجاء في : أبي داود (كتاب الأدب) ، النسائي (كتاب القيامة) ، الموطأ (حسن الخلق) ، ابن حنبل ١٦٥/١ .

(٢) سورة النور الآية ٢١ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٦٨ .

(٤) سورة البقرة الآية ٢٦٨ .

(٥) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٦) سورة قل عمران الآية ١٠٤ .

النَّاسِ ﴿١﴾ وذلك لأن الأسماء قد يكون عمومها وخصوصها بحسب الأفراد والتركيب كلفظ الفقير والمسكين فإن أحدهما إذا أفرد كان عاماً لما يدلان عليه عند الاقتران بخلاف اقترانها فإنه يكون معنى كل منهما ليس هو معنى الآخر ، بل أخص من معناه عند الأفراد ، وأيضاً فقد يعطف على الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التخصيص ، ثم قد قيل إن ذلك المخصص يكون مذكوراً بالمعنى العام والخاص . فإذا عرف هذا فاسم المنكر يعم كل ما كرهه الله ونهى عنه وهو المبغض ، واسم المعروف يعم كل ما يحبه الله ويرضاه ويأمر به ، فحيث أفردا بالذكر فإنها يعمان كل محبوب في الدين ومكروه وإذا قورن المنكر بالفحشاء فإن الفحشاء مبناها على المحبة والشهوة . والمنكر هو الذي تنكره القلوب فقد يظن أن ما في الفحشاء من المحبة يخرجها عن الدخول (في) (٢) المنكر وإن كانت مما تنكرها القلوب فإنها تشتهيها النفوس . والمنكر قد يقال إنه يعم معنى الفحشاء وقد يقال خصت لقوة المقتضى لما فيها من الشهوة .

وقد يقال قصد بالمنكر ما ينكر مطلقاً والفحشاء لكونها تشتهى وتحب . وكذلك البغي قرن بها لأنه أبعد عن محبة النفوس ولهذا كان جنس عذاب صاحبه أعظم من جنس عذاب صاحب الفحشاء ومنشؤه من قوة الغضب كما أن الفحشاء منشؤها عن قوة الشهوة ولكل من النفوس لذة بحصول مطلوبها ، فالفواحش والبغي مقرونان بالمنكر . وأما الإشراك والقول على الله بلا علم فإنه منكر محض ليس في النفوس ميل إليها بل إنما يكونان عن عناد وظلم فهما منكر وظلم محض بالفطرة

فهذه الخصال فساد في القوة العلمية والعملية ، فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر ، سواء كان الضمير عائداً إلى الشيطان أو إلى من يتبع خطوات الشيطان فإن من أتى الفحشاء والمنكر فإن كان الشيطان أمره فهو متبعه مطيعه عابد له ، وإن كان الآتي هو الأمر فالأمر بالفعل أبلغ من فعله فمن أمر بها غيره رضيها لنفسه .

ومن الفحشاء والمنكر استماع العبد مزامير الشيطان ، والمغني هو مؤذنه الذي يدعو إلى طاعته . فإن الغناء رقية الزنا . وكذلك من اتباع خطوات الشيطان القول على الله بلا علم : ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣) وهذه حال أهل البدع والفجور وكثير ممن يستحل مؤاخاة النساء . والمردان وإحضارهم في سماع الغناء ودعوى محبة صورهم لله وغير ذلك ، مما فتن به كثير من الناس فصاروا ضالين مضلين . ثم إنه سبحانه نهى

(١) سورة النساء الآية ١١٤ .

(٢) في : ليست بالأصل .

(٣) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

المظلوم بالقذف أن يمنع ما ينبغي له فعله من الإحسان إلى ذوي قرابته والمساكين وأهل التوبة وأمره بالعفو والصفح فإنهم كما يحبون أن يغفر الله لهم فليعفوا وليصفحوا وليغفروا . ولا ريب أن صلة الأرحام واجبة ، وإيتاء المساكين واجب وإعانة المهاجرين واجب ، فلا يجوز ترك ما يجب من الإحسان للإنسان بمجرد ظلمه . وإساءته في عرضه كما لا يمنع الرجل ميراثه وحقه من الصدقات والفيء ، بمجرد ذنب من الذنوب وقد يمنع من ذلك لبعض الذنوب .

وفي الآية دلالة على وجوب الصلة والنفقة وغيرها لذوي الأرحام الذين لا يرثون بفرض ولا تعصيب . فإنه قد ثبت في الصحيح عن عائشة في قصة الإفك أن أبا بكر الصديق حلف أن لا ينفق على مسطح بن أثاثة وكان أحد الخائضين في الإفك في شأن عائشة ، وكانت أم مسطح بنت خالة أبي بكر وقد جعله الله من ذوي القربى الذين نهى عن ترك إيتائهم والنهي يقتضي التحريم فإذا لم يجز الحلف على ترك الفعل كان الفعل واجباً لأن الحلف على ترك الجائز جائز .

(فصل)

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ وقال فيها : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ الآية . وقال فيها : ﴿ لَوْلَا جَآؤُا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ فذكر عدد الشهداء وأطلق صفتهم ولم يقيدهم بكونهم (منا) ولا (ممن نرضى) ولا (من ذوي العدل) كما قيد صفة الشهداء في غير هذا الموضع . ولهذا تنازع العلماء : هل شهادة الأربعة التي يجب بها الحد على الزاني مثل شهادة أهل الفسوق والعصيان وغيرهم ؟ هل يدرأ الحد عن القاذف ؟

على قولين في مذهب أحمد : (أحدهما) أنها تدرأ الحد عن القاذف وإن لم توجب حد الزنا على المقذوف كشهادة الزوج على امرأته أربع شهادات بالله . فإن ذلك يدرأ حد القذف ولا يجب الحد على امرأته لمجرد ذلك لأنها تدفع العذاب عنها بشهادتها أربع شهادات ، ولو لم تشهد فهل تحم أو تجبس حتى تقرأ أو تلاعن أو يخلى سبيلها ، في نزاع مشهور بين العلماء فلا يلزم من درء الحد عن القاذف وجوب حد الزنا على المقذوف ، فإن كليهما حد والحدود تدرأ بالشبهات ، والأربع شهادات للقاذف شبهة قوية ، ولو اعترف المقذوف مرة أو مرتين أو ثلاثاً درى الحد عن القاذف ولم يجب الحد عنها عند أكثر العلماء ولو كان المقذوف غير محصن ، مثل أن يكون مشهوراً بالفاحشة ، لم يجد قاذفه حد القذف . ولم يجد هو حد الزنا لمجرد الاستفاضة . وإن كان يعاقب كل منها دون الحد . وقد اعتبر نصاب حد الزنا بأربعة شهداء وكذلك تعتبر صفاتهم ؛ فلا يقام حد الزنا على مسلم إلا بشهادة مسلمين . لكن يقال لم

يقيدهم بأن يكونوا عدولاً مرضيين كما قيدهم في آية الدِّين بقوله : ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾^(١) وقال في آية الوصية : ﴿إِثْنَانٍ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾^(٢) وقال في آية الرجعة : ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾^(٣) فقد أمرنا الله سبحانه بأن نحمل الشهادة المحتاج إليها لأهل العدل والرضاء وهؤلاء هم الممثلون ما أمرهم الله به بقوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾^(٤) لآية . وفي قوله : ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾^(٥) . وقوله : ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾^(٦) . وقوله : ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾^(٧) . وقوله : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ﴾^(٨) . فهم يقومون بالشهادة بالقسط لله فيحصل مقصود الذي استشهدوه .

(الوجه الثاني) : كون شهاداتهم مقبولة مسموعة لأنهم أهل العدل والرضا . فدل على وجوب ذلك في القبول والأداء وقد نهى سبحانه عن قبول شهادة الفاسق بقوله : ﴿إِنْ جَاءَكُمُ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾^(٩) الآية لكن هذا نص في أن الفاسق الواحد يجب التبين في خبره ، وأما الفاسقان فصاعداً ؛ فالدلالة عليه تحتاج إلى مقدمة أخرى ، وما ذكروه من عدالة الشهود لا يعتبر في الحكم باتفاق العلماء في مواضع وعند جمهورهم قد يحكم بلا شهود في مواضع عند النكول والرد ونحو ذلك ويحكم بشاهد ويمين كما مضت سنة رسول الله ﷺ قضى بشاهد ويمين ، ورواه غيرهما . ويدل على مثل هذا أن الله لم يعتبر عند الأداء هذا القيد لا في آية الزنا ولا في آية القذف بل قال : ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ . وقال : ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ وإنما أمر بالتثبوت عند خبر الفاسق الواحد ولم يأمر به عند خبر الفاسقين . فإن خبر الاثنين يوجب من الاعتقاد ما لا يوجبه خبر الواحد ولهذا قال العلماء إذا استرأب الحاكم في الشهود فرقهم وسألهم عن مكان الشهادة وزمانها وصفتها وتحملها وغير ذلك مما يتبين به اتفاقهم واختلافهم .

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٢ .

(٢) سورة المائدة الآية ١٠٦ .

(٣) سورة الطلاق الآية ٢ .

(٤) سورة النساء الآية ١٣٥ .

(٥) سورة الأنعام الآية ١٥٢ .

(٦) و (٧) سورة البقرة الآية ٢٨٣ .

(٨) سورة المعارج الآية ٣٣ .

(٩) سورة الحجرات الآية ٦ .

(فصل)

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ فهذا نص في أن هؤلاء القذفة لا تقبل شهادتهم أبداً . واحداً كانوا أو عدداً . بل لفظ الآية ينتظم العدد على سبيل الجمع والبدل ، لأن الآية نزلت في أهل الإفك باتفاق أهل العلم والحديث والفقه والتفسير . وكان الذين قذفوا عائشة عدداً ، ولم يكونوا واحداً ، لما رأوها قد قدمت صحبة صفوان بن المعطل السلمي ، بعد قفول العسكر ، وكانت قد ذهبت تطلب قلادة لها فقدت ، فرفع أصحاب الهودج هودجها معتقدين أنها فيه لخفتها ، ولم تكن فيه . فلما رجعت لم تجد أحداً من الجيش فمكثت مكانها . وكان صفوان قد تخلف وراء الجيش . فلما رآها أعرض بوجهه عنها وأناخ راحلته حتى ركبها . ثم ذهب بها إلى العسكر . فكانت خلوتها بها للضرورة . كما يجوز للمرأة أن تسافر بلا محرم للضرورة . كسفر الهجرة ، مثل ما قدمت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط مهاجرة ، وقصة عائشة .

ودلت الآية على أن القاذفين لا تقبل شهادتهم مجتمعين ولا متفرقين ودلت أيضا على أن شهاداتهم بعد التوبة مقبولة كما هو مذهب الجمهور فإنه كان من جملتهم مسطح بن أثانة ، وحسان بن ثابت ، كما في الصحيح عن عائشة . وكان منهم حمنة بنت جحش وغيرها ، ومعلوم أنه لم يردّ النبي ﷺ ولا المسلمون بعده شهادة أحد منهم لأنهم كلهم تابوا لما نزل القرآن ببراءتها . ومن لم يتب حينئذ ، فإنه كافر مكذب بالقرآن . وهؤلاء ما زالوا مسلمين . وقد نهى الله عن قطع صلتهم . ولو ردّت شهادتهم بعد التوبة لاستفاض ذلك كما استفاض ردّ عمر شهادة أبي بكر .

وقصة عائشة كانت أعظم من قصة المغيرة . ولكن من ردّ شهادة القاذف بعد التوبة قد يقول أردّ شهادة من حدّ في القذف . وهؤلاء لم يحدّوا . والأولون يجيبون بأجوبة . (أحدها) أنه قد روي في السنن أن النبي ﷺ حدّ أولئك .

(والثاني) أن هذا الشرط غير معتبر في ظاهر القرآن ، وهم لا يقولون به كما هو مقرر في موضعه .

(والثالث) أن الذين اعتبروا الحدّ اعتبروه وقالوا قد يكون القاذف صادقا وقد يكون كاذبا فإعراض المذوف عن طلب حدّ القذف قد يكون لصدق القاذف . فإذا طلب الحدّ ولم يأت القاذف بأربعة شهداء ظهر كذبه ، ومعلوم أن الذين قذفوا عائشة ظهر كذبهم أعظم من ظهور كذب كل أحد . فإن الله هو الذي برأها بكلامه الذي أنزله من فوق سبع سموات

يتلى ، فإذا كانت شهادتهم بعد توبتهم مقبولة ، فشهادة غيرهم ممن شهد على غيرها أولى بالقبول .

وقصة عمر بن الخطاب التي حكم فيها بين المهاجرين والأنصار ، في شأن المغيرة لما شهد عليه ثلاثة بالزنا وتوقف الرابع عن الشهادة فجلد أولئك الثلاثة ورد شهادتهم ؛ دليل على الفصلين جميعاً كما دلت قصة عائشة على قبول شهادتهم بعد التوبة والجلد ؛ لأن اثنين من الثلاثة تابا فقبل عمر والمسلمون شهادتهما . والثالث وهو أبو بكر مع كونه من أفضلهم لم يتب . فلما لم يتب لم يقبل المسلمون شهادته وكان من صالحى المسلمين وقد قال عمر : تبّ أقبل شهادتك . لكن إذا كان القرآن قد بين أن القذفة إن لم يأتوا بأربعة شهداء لم تقبل شهادتهم أبدا ثم قال بعد ذلك ﴿ أولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا ﴾ فمعلوم أن قوله ﴿ وأولئك هم الفاسقون ﴾ وصف ذم لهم زائد على ما ذكره من ردّ شهادتهم .

(فصل)

في عدالة الشهود

وأما تفسير العدالة المشروطة في هؤلاء الشهداء فإنها الصلاح في الدين ، والمروءة ، والصلاح في أداء الواجبات ، وترك الكبيرة ، والإصرار على الصغيرة ، والصلاح في المروءة استعمال ما يجمله ويزينه واجتناب ما يندسه ويشينه ، فإذا وجد هذا في شخص كان عدلاً في شهادته وكان من الصالحين الأبرار . وأما أنه لا يستشهد أحد في وصية أو رجعة في جميع الأمكنة والأزمنة حتى يكون بهذه الصفة ، فليس في كتاب الله وسنة رسوله ما يدل على ذلك ، بل هذا صفة المؤمن الذي أكمل إيمانه بأداء الواجبات وإن كان المستحبات لم يكملها ومن كان كذلك كان من أولياء الله المتقين .

ثم إن القائلين بهذا قد يفسرون الواجبات بالصلوات الخمس ونحوها ، بل قد يجب على الإنسان من حقوق الله وحقوق عباده مالا يحصيه إلا الله تعالى ، مما يكون تركه أعظم إثماً من شرب الخمر والزنا ومع ذلك لم يجعلوه قادحاً في عدالته ، إما لعدم استشعار كثرة الواجبات وإما لالتفاتهم إلى ترك السيئات دون فعل الواجبات وليس الأمر كذلك في الشريعة . وبالجملة ، هذا معتبر في باب الثواب والعقاب والمدح والذم والموالة والمعاداة وهذا أمر عظيم .

وأما قول من يقول الأصل في المسلمين العدالة ، فهو باطل بل الأصل في بني آدم الظلم والجهل كما قال تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (١) ، ومجرد التكلم

(١) سورة الأحزاب الآية ٧٢ .

بالشهادتين لا يوجب انتقال الإنسان عن الظلم والجهل إلى العدل . وباب الشهادة مداره على أن يكون الشهيد مرضياً أو يكون ذا عدل يتحرى القسط والعدل في أقواله وأفعاله والصدق في شهادته وخبره وكثيراً ما يوجد هذا مع الإخلال بكثير من تلك الصفات . كما أن الصفات التي اعتبروها كثيراً ما توجد بدون هذا كما قد رأينا كل واحد من الصنفين كثيراً لكن يقال إن ذلك مظنة الصدق والعدل والمقصود من الشهادة ودليل عليها وعلامة لها ، فإن النبي ﷺ قال في الحديث المتفق على صحته « عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر والبر يهدي إلى الجنة » (١) الحديث إلى آخره : فالصدق مستلزم للبر ، كما أن الكذب مستلزم للفجور ، فإذا وجد الملزوم وهو تحري الصدق ، وجد اللازم وهو البر . وإذا انتفى اللازم وهو البر انتفى الملزوم وهو الصدق ، وإذا وجد الكذب وهو الملزوم وجد الفجور وهو اللازم . وإذا انتفى اللازم وهو الفجور انتفى الملزوم وهو الكذب ، فلهذا استدل بعدم بر الرجل على كذبه وبعدم فجوره على صدقه .

فالعدل الذي ذكره الفقهاء ؛ من انتفى فجوره وهو إتيان الكبيرة والإصرار على الصغيرة وإذا انتفى ذلك فيه انتفى كذبه الذي يدعوه إلى الفجور والفاسق هو من عدم بره ، وإذا عدم بره عدم صدقه . ودلالة هذا الحديث مبنية على أن الداعي إلى البر يستلزم البر والداعي إلى الفجور يستلزم الفجور . فالخطأ كالنسيان والعمد كالكذب والله أعلم .

(فصل)

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ الآيات إلى قوله : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ (٢) وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « إنما جعل الاستئذان من أجل النظر » والنظر المنهي عنه هو نظر العورات ، ونظر الشهوات وإن كانت من العورات والله سبحانه ذكر الاستئذان على نوعين ، ذكر في هذه الآية أحدهما وفي الآيتين في آخر السورة ، النوع الثاني وهو استئذان الصغار والماليك كما قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَتْ أَدْخَانِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ هُنَّ ﴾ فأمر باستئذان

(١) أخرجه البخاري في (كتاب الأدب - باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ حديث ٢٣٤٠ عن عبد الله بن مسعود ، وأخرجه مسلم في (كتاب البر والصلة والآداب) حديث رقم ١٠٥ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي ، وفي أبي داود (كتاب الأدب) ، الترمذي (كتاب البر) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢/١ ، وانظر الجزء الثاني من دقائق التفسير .

(٢) سورة النور الآيات (٢٧ - ٣٠)

الصغار والمماليك حين الاستيقاظ من النوم ، وحين إرادة النوم وحين القائلة فإن في هذه الأوقات تبدو العورات كما قال تعالى ﴿ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ .

وفي ذلك ما يدل على أن المملوك المميز : والمميز من الصبيان ليس له أن ينظر إلى عورة الرجل كما لا يحل للرجل أن ينظر إلى عورة الصبي والمملوك وغيرهما : وأما دخول هؤلاء في غير هذه الأوقات بغير استئذان فهو مأخوذ من قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ وفي ذلك دلالة على أن الطوافين يرخص فيهم ما لا يرخص في غير الطوافين عليكم ، والطوافات من يدخل بغير إذن كما تدخل الهرة وكما يدخل الصبي والمملوك . وإذا كان هذا في الصبي المميز بغير المميز أولى ، ويرخص في طهارته كما قال ذلك طائفة من الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم في الصبيان والهرة وغيرهم أنهم إن أصابتهم نجاسة أنها تطهر بمرور الريق عليها ، ولا تحتاج إلى غسل لأنهم من الطوافين كما أخبر به الرسول في الهرة^(١) مع علمه أنها تأكل الفأرة ولم تكن بالمدينة مياه ترددها السنانير ليقال طهر فمها بورودها الماء ، فعلم أن طهارة هذه الأفواه لا تحتاج إلى غسل : فلاستئذان في أول السورة قبل دخول البيت مطلقاً ، والتفريق في آخرها لأجل الحاجة ، لأن المملوك والصغير طواف يحتاج إلى دخول البيت في كل ساعة فشق استئذانه بخلاف المحتلم .

(فصل)

في

غض البصر وحفظ الفرج

وقال تعالى : ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ الآية إلى قوله : ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فأمر الله سبحانه الرجال والنساء بالغض من البصر ، وحفظ الفرج . كما أمره جميعاً بالتوبة وأمر النساء خصوصاً بالاستتار وأن لا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن ومن استثناه الله تعالى في الآية ، فما ظهر من الزينة هو الثياب الظاهرة فهذا لا جناح عليها في إبدائها ، إذا لم يكن في ذلك محذور آخر ، فإن هذه لا بد من إبدائها . وهذا قول ابن مسعود وغيره وهو المشهور عن أحمد .

(١) ورد الخبر في ذلك عن كعبة بنت مالك - وكانت تحت ابن أبي قتادة : أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً ، فجاءت هرة تشرب منه ، فأصغى لها الإناء حتى شربت منه ، قالت كعبة : فرأني أنظر ، فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟ قلت : نعم ، قال : إن رسول الله ﷺ قال : إنها ليست بنجس ، إنها من الطوافين عليكم والطوافات » رواه الخمسة وقال الترمذي : حديث حسن صحيح ، انظر المنتقى بشرح نيل الأوطار ١/٤٨ ، وانظر تحقيق سورة النور لمحمود إبراهيم زايد ودكتور عبد المعطي قلعجي .

وقال ابن عباس الوجه واليدان من الزينة الظاهرة وهي الرواية الثانية عن أحمد ، وهو قول طائفة من العلماء كالشافعي وغيره . وأمر سبحانه النساء بإرخاء الجلابيب لثلا يعرفن ولا يؤذين : وهذا دليل على القول الأول . وقد ذكر عبيدة السلماني وغيره أن نساء المؤمنين كن يدين عليهن الجلابيب من فوق رؤوسهن حتى لا يظهر إلا عيونهن لأجل رؤية الطريق . وثبت في الصحيح أن المرأة المحرمة تنهى عن الانتقاب والقفازين ، وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين في النساء اللاتي لم يحرمن ، وذلك يقتضي ستر وجوههن وأيديهن وقد نهى الله تعالى عما يوجب العلم بالزينة الخفية بالسمع أو غيره فقال : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بَأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ وقال : ﴿ وَلِيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ فلما نزل ذلك عمد نساء المؤمنين إلى خمرهن فشققن وأرخينها على أعناقهن . والجيب هو شق في طول القميص فإذا ضربت المرأة بالخمار على الجيب سترت عنقها وأمرت بعد ذلك أن ترخي من جلبابها . والإرخاء إنما يكون إذا خرجت من البيت ، فأما إذا كانت في البيت فلا تؤمر بذلك .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ لما دخل بصفية قال أصحابه إن أرخى عليها الحجاب فهي من أمهات المؤمنين وإن لم يضرب عليها الحجاب فهي مما ملكت يمينه فضرب عليها الحجاب^(١) ، إنما ضرب الحجاب على النساء لثلا ترى وجوههن وأيديهن . والحجاب مخصص بالحرائر دون الإماء كما كانت سنة المؤمنين في زمن النبي ﷺ وخلفائه أن الحررة تحتجب والأمة تبرز . وكان عمر رضي الله عنه إذا رأى أمة مختمرة ضربها^(٢) وقال : أتتشبهين بالحرائر يا لكاع ، فيظهر من الأمة رأسها ويدها ووجهها .

وقال تعالى : ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ﴾ . فرخص للعجوز التي لا تطمع في النكاح أن تضع ثيابها فلا تلقي عليها جلبابها ، ولا تحتجب وإن كانت مستثناة من الحرائر لزوال المفسدة الموجودة في غيرها . كما استثني التابعين غير أولى الإربة من الرجال في إظهار الزينة لهم لعدم الشهوة التي تتولد منها الفتنة . وكذلك الأمة إذا كان يخاف بها الفتنة كان عليها أن ترخي من جلبابها وتحتجب ووجب غض البصر عنها ومنها .

(١) لفظ الحديث في البخاري (كتاب النكاح) ، ومسلم (كتاب النكاح - فيما وقفت عليه) : « إن حجبتها ... وإن لم يحجبتها ... الخ » ، مسلم بشرح النووي ٣/٥٩٣ ، البخاري بشرح الفتح ٩/١٢٦ ، ورد أيضاً في النسائي : (كتاب النكاح) ، ابن حنبل ٢٤٦/٣ .

(٢) النهاية لابن الأثير ٤/٦٦ .

(فصل)

وليس في الكتاب والسنة إباحة النظر إلى عامة الإماء ولا ترك احتجابهن وإبداء زينتهن ، ولكن القرآن لم يأمرهن بها أمر الحرائر ، والسنة فرقت بالفعل بينهن وبين الحرائر ولم يفرق بينهن وبين الحرائر بلفظ عام ، بل كانت عادة المؤمنين أن تحتجب منهم الحرائر دون الإماء ، واستثنى القرآن من النساء الحرائر القواعد ، فلم يجعل عليهن احتجاب ، واستثنى بعض الرجال وهم غير أولي الإربة فلم يمنع من إبداء الزينة الخفية لهم لعدم الشهوة في هؤلاء وهؤلاء فأن يستثنى بعض الإماء أولى وأحرى ، وهن من كانت الشهوة والفتنة حاصلة بترك احتجابها وإبداء زينتها ، وكما أن المحارم أبناء أزواجهن ونحوه ممن فيه شهوة وشغف لم يجز إبداء الزينة الخفية له ، فالخطاب خرج عاماً على العادة فما خرج عن العادة خرج به عن نظائره ، فإذا كان في ظهور الأمة والنظر إليها فتنة وجب المنع من ذلك كما لو كانت في غير ذلك .

وهكذا الرجل مع الرجال أو المرأة مع النساء لو كان في المرأة فتنة للنساء وفي الرجل فتنة للرجال لكان الأمر بالغض للناظر من بصره متوجهاً كما يتوجه إليه الأمر بحفظ فرجه ، فالإماء والصبيان إذا كن حساناً تختشى الفتنة بالنظر إليهم كان حكمهم كذلك ، كما ذكر ذلك العلماء :

قال المروزي قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل : الرجل ينظر إلى المملوك ؟ قال إذا خاف الفتنة لم ينظر إليه كم نظرة ألفت في قلب صاحبها البلاء .

وقال المروزي قلت لأبي عبد الله : رجل تاب وقال لو ضرب ظهري بالسياط ما دخلت في معصية إلا أنه لا يدع النظر ؟ فقال أي توبة هذه ؟

قال جرير : سألت رسول الله عن نظرة الفجأة فقال : اصرف بصرك^(١) .

وقال ابن أبي الدنيا : حدثني أبي وسويد قالا : حدثني إبراهيم بن هراسة عن عثمان بن صالح عن الحسن بن ذكوان قال : لا تجالسوا أولاد الأغنياء فإن لهم صوراً كصور النساء وهم أشد فتنة من العذارى .

وهذا الاستدلال والقياس والتنبيه بالأدنى على الأعلى ، وكان يقال : لا يبيت الرجل في بيت مع الغلام الأمد .

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده ، وفي الدارمي (كتاب الاستئذان) ، ومسلم وأبي داود (كتاب النكاح) ، والترمذي والنسائي ورمز له السيوطي بالصحة ، أنظر الجامع الصغير بشرح الفيض ١/٥٣٠ .

وقال ابن أبي الدنيا بإسناده عن أبي سهل الصعلوكي قال : سيكون في هذه الأمة قوم يقال لهم اللوطيون على ثلاثة أصناف : صنف ينظرون ، وصنف يصفحون ، وصنف يعملون ذلك العمل .

وقال إبراهيم النخعي : كانوا يكرهون مجالسة الأغنياء وأبناء الملوك ، وقال : مجالستهم فتنة إنما هم بمنزلة النساء .

ووقفت جارية لم ير أحسن وجهاً منها على بشر الحافي فسألته عن « باب حرب » فدلها ، ثم وقف عليه غلام حسن الوجه فسأله عن « باب حرب » فأطرق رأسه ، فردد عليه الغلام السؤال ، فغمض عينيه ، فقيل له : يا أبا نصر : جاءتك جارية فسألتك فأجبتها وجاءك هذا الغلام فسألك فلم تكلمه ؟ فقال : نعم يروى عن سفيان الثوري أنه قال : مع الجارية شيطان ، ومع الغلام شيطانان : فخشيت على نفسي شيطانيه .

وروى أبو الشيخ القزويني بإسناده عن بشر أنه قال : احذروا هؤلاء الأحداث .

وقال فتح الموصلي : صحبت ثلاثين شيخاً كانوا يعدون من الأبدال كلهم أوصاني عند مفارقتي له : اتق صحبة الأحداث اتق معاشره الأحداث .

وكان سفيان الثوري لا يدع أمرد يجالسه .

وكان مالك بن أنس يمنع دخول المرء مجلسه للسمع فاحتال هشام فدخل في غمار الناس مستتراً بهم وهو أمرد فسمع منه ستة عشر حديثاً ؛ فأخبر بذلك مالك فضربه ستة عشر سوطاً ، فقال هشام : ليتني سمعت مائة حديث وضربني مائة سوط . وكان يقول : هذا علم إنما أخذناه عن ذوي اللحى والشيخوخ فلا يحملنا إلا أمثالهم .

وقال يحيى بن معين : ما طمع أمرد أن يصحبني ولا أحمد ابن حنبل في طريق .

وقال أبو علي الروزبادي قال لي أبو العباس أحمد ابن المؤدب : يا أبا علي من أين أخذ صوفية عصرنا هذا الأنس بالأحداث وقد تصحبهم السلامة في كثير من الأمور ؟ فقال : هيهات قد رأينا من هو أقوى منهم إيماناً إذا رأى الحدث قد أقبل فر منه كفراره من الأسد ، وإنما ذلك على حسب الأوقات التي تغلب الأحوال على أهلها ، فيأخذها تصرف الطباع ما أكثر الخطأ ما أكثر الغلط .

قال الجنيد بن محمد : جاء رجل إلى أحمد بن حنبل معه غلام أمرد حسن الوجه ، فقال له : من هذا الفتى ؟ فقال : الرجل : ابني . فقال : لا تجيء به معك مرة أخرى ، فلامه بعض أصحابه في ذلك فقال أحمد : على هذا رأينا أسياننا وبه أخبرونا عن أسلافهم .

وجاء حسن ابن الرزاي إلى أحمد ومعه غلام حسن الوجه ، فتحدث معه ساعة فلما أراد أن ينصرف قال له أحمد : يا أبا علي لا تمش مع هذا الغلام في الطريق ، فقال : يا أبا عبد الله انه ابن اختي ، قال : وإن كان ، لا يَأثم الناس فيك .

وروى ابن الجوزي بإسناده عن سعيد بن المسيب قال : إذا رأيت الرجل يلح بالنظر إلى الغلام الأمرد فاتهموه . وقد روي في ذلك أحاديث مسندة ضعيفة ، وحديث مرسل أجود منها وهو ما رواه أبو محمد الخلال ثنا عمر بن شاهين ثنا محمد بن أبي سعيد المقري ثنا أحمد بن حماد المصيصي حدثنا عباس بن محوز ثنا أبو أسامة عن مجالد عن سعيد عن الشعبي قال : « قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ وفيهم غلام أمرد ظاهر الوضاعة ، فأجلسه النبي ﷺ وراء ظهره ، وقال : كانت خطيئة داود في النظر»^(١) . هذا حديث منكر .

وأما المسندة فمنها ما رواه ابن الجوزي بإسناده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « من نظر إلى غلام أمرد بريئة حسبه الله في النار أربعين عاماً »^(٢) . وروى الخطيب البغدادي بإسناده عن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تجالسوا أبناء الملوك فإن الأنفس تشتاق إليهم ما لا تشتاق إلى الجواري العواتق » إلى غير ذلك من الأحاديث الضعيفة .

وكذلك المرأة مع المرأة ، وكذلك محارم المرأة مثل ابن زوجها وابنه ، وابن أخيها ، وابن أختها ، ومملوكها عند من يجعله محرماً متى كان يخاف عليه الفتنة ، أو عليها توجب الاحتجاب بل وجب ، وهذه المواضع التي أمر الله تعالى بالاحتجاب فيها مظنة الفتنة ، ولهذا قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴾ ، فقد تحصل الزكاة والطهارة بدون ذلك لكن هذا أزكى وإذا كان النظر والبروز قد انتفى فيه الزكاة والطهارة لما يوجد في ذلك من شهوة القلب واللذة بالنظر كان ترك النظر والاحتجاب أولى بالوجوب ، ولا زكاة بدون حفظ الفرج من الفاحشة لأن حفظه يتضمن حفظه عن الوطء به في الفروج والأدبار ، ودون ذلك وعن المباشرة ومس الغير له وكشفه للغير ، ونظر الغير إليه فعليه أن يحفظ فرجه عن نظر الغير ومسه .

ولهذا قال ﷺ في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده لما قال له : « يا رسول الله

(١) قال الشوكاني تعليقاً على الخبر : لا أصل له في إسناده مجاهيل ، انظر الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ٢٠٦ ، وانظر تفسير سورة النور تحقيق محمود زايد ، د . إبراهيم القلعجي .

(٢) علق الشوكاني على الخبر فقال : في إسناده كذاب . وانظر الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ٢٠٦ .

عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ فقال : احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك .
قال : فإذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال : « إن استطعت أن لا يرىنها أحد فلا يرىنها .
قال : فإذا كان أحدنا خالياً؟ قال : فالله أحق أن يُستحيا منه من الناس » (١) .

وقد نهى النبي ﷺ « أن تباشر المرأة المرأة في شعار واحد وأن يباشر الرجل الرجل في شعار واحد » (٢) « ونهى عن أن ينظر الرجل إلى عورة الرجل وأن تنظر المرأة إلى عورة المرأة » (٣) وقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر » وفي رواية « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من إنث أمتي فلا تدخل الحمام إلا بمئزر » (٤) .

وقال العلماء : يرخص للنساء في الحمام عند الحاجة ، كما يرخص للرجال مع غض البصر وحفظ الفرج وذلك مثل أن تكون مريضة ، أو نفساء أو عليها غسل لا يمكنها إلا في الحمام ، وأما إذا اعتادت الحمام ، وشق عليها تركه ، فهل يباح لها على قولين في مذهب أحمد وغيره : أحدهما لا يباح ، والثاني يباح ، وهو مذهب أبي حنيفة واختاره ابن الجوزي .

(فصل)

وكما يتناول غض البصر عن عورة الغير وما أشبهها من النظر إلى المحرمات فإنه يتناول الغض عن بيوت الناس ، فبيت الرجل يستر بدنه كما تستر ثيابه ، وقد ذكر سبحانه غض البصر وحفظ الفرج بعد آية الاستئذان ، وذلك أن البيوت سترة كالثياب التي على البدن كما جمع بين اللباسين في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ ﴾ (٥) فكل منها وقاية من الأذى الذي يكون سموماً مؤذية ، كالحر والشمس والبرد ، وما يكون من بني آدم من النظر بالعين

(١) الحديث رواه الخمسة وعلقه البخاري وحسنه الترمذي وصححه الحاكم وأخرجه ابن أبي شيبة بالزيادة التي أوردها المصنف هنا وهي قوله : « من الناس » في آخره ، انظر المنتقى بشرح نيل الأوطار ٢/٦٨ .

(٢) في صحيح البخاري عن ابن مسعود بلفظ « لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها كأنه ينظر إليها » وزاد النسائي في روايته للحديث : « في الثوب الواحد » ووقع في رواية النسائي : « لا تباشر المرأة المرأة ولا الرجل الرجل » والخبر أخرجه أيضاً أحمد والترمذي وأبو داود ، انظر الصحيح بشرح الفتح ٩/٣٣٨ ، انظر الجامع الصغير بشرح الفيض ٦/٣٨٥ .

(٣) الخبر أخرجه النسائي من حديث ابن عباس وأخرجه مسلم وأصحاب السنن من حديث أبي سعيد بلفظ : « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة . ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد . ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد » فتح الباري على الصحيح ٩/٢٣٨ .

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في الاستئذان والحاكم في الأدب عن جابر ، وقال الترمذي : حسن غريب ، وقال الحاكم : على شرط مسلم وأقره الذهبي . وفيه مقال يطول . الجامع الصغير بشرح الفيض ٦/٢١١ ، وفي النسائي (كتاب الغسل) ، ابن ماجه (الأدب) ، ابن حنبل ٢٢١/٣ .

(٥) سورة النحل الآية ٨١ .

واليد وغير ذلك ، وقد ذكر في أول سورة النحل أصول النعم ، وذكر هنا ما يدفع البرد فإنه من المهلكات ، وذكر في أثنائها تمام النعم وما يدفع الحر فإنه من المؤذيات ، فإنه قال : ﴿ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴾ .

وفي الصحيحين ^(١) عن أبي هريرة « أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا اطلع في بيتك أحد ولم تأذن له فخذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك من جناح » ، وهذا الخاص يفسر العام الذي في الصحيح عن عبد الله بن مغفل ^(٢) « أنه رأى رجلاً يخذف . قال : لا تخذف فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف » : « وقال إنه لا يصاد به صيد لا ينكأ به عدو ولكنها تكسر السن وتفقد العين » وفي الصحيحين عن سهل بن سعد ^(٣) « أن رجلاً اطلع من حجر في باب النبي ﷺ ومع النبي ﷺ مدرى يحك بها رأسه فقال : لو أعلم أنك تنظر إليّ لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل البصر » .

وقد ظن طائفة من العلماء أن هذا من باب دفع الصائل لأن الناظر معتد بنظره فيدفع كما يدفع سائر البغاة ، ولو كان الأمر كما قالوا لدفع بالأسهل فالأسهل ، ولم يجوز قلع عينه ابتداء إذا لم يذهب إلا بذلك والنصوص تخالف ذلك فإنه أباح أن تخدفه حتى تفقد عينه قبل أمره بالانصراف ، وكذلك قوله « لو أعلم أنك تنظرنى لطعنت به في عينك » فجعل نفس النظر مبيحاً للطعن في العين ، ولم يذكر الأمر له بالانصراف وهذا يدل على أنه من باب المعاقبة له

(١) لفظ البخاري : « ولو أن امرءاً .. الخ » ، ولفظ مسلم : « لو أن رجلاً .. الخ » . قال ابن حجر : والمراد بالجناح هنا الحرج وقد أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن ابن عيينة بلفظ : « ما كان عليك من حرج » ومن طريق ابن عجلان عن أبيه عن الزهري عن أبي هريرة : « ما كان عليك من ذلك من شيء » ووقع عند مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة بلفظ : « من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفتقروا عينه » أخرجه من رواية أبي صالح عنه وفيه رد على من حمل الجناح هنا على الإثم ورتب على ذلك وجوب الدية إذ لا يلزم من رفع الإثم رفعها لأن وجوب الدية من خطاب الوضع ووجه الدلالة أن إثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية . وورد من وجه آخر عن أبي هريرة أصرح من هذا عند أحمد وابن أبي عاصم والنسائي وصححه ابن حبان والبيهقي . كلهم من رواية بشر بن نهيك عنه بلفظ : (من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففتقروا عينه فلا دية ولا قصاص) وفي رواية من هذا الوجه : (فهو هدر) .

الصحيح بشرح الفتح ١٢/٢٤٣ ، مسلم بشرح النووي ٤/٨٦٦ ، الجامع الصغير بشرح الفيض ٥/٣٠٧ . كما رواه أبو داود في (كتاب الأدب) والنسائي (القسامة) ومعناه في ابن حنبل ٥٢٧/٢ .

(٢) الحديث متفق عليه وقد أخرج أحمد الحديث مقتصراً على المتن دون القصة . الصحيح بشرح الفتح ٩/٦٠٧ ، المنتقى بشرح نيل الأوطار ٨/١٤٢ ، وجاء في البخاري (كتاب الذبائح) ، وفي مسلم (الصيد) ، أبو داود (الأدب) ابن ماجه (الصيد) ، الدارمي (المقدمة) .

(٣) وقع في بعض الروايات : (من حجر في حجر) الأول بضم الجيم وسكون المهملة ، وهو كل ثقب مستدير في أرض أو حائط وأصلها مكان الوحش والثاني بضم أوله وفتح ثانيه جمع حجرة وهي ناحية البيت ووقع في رواية الكشميهني : (حجرة) بالإفراد . ورواية الصحيحين : (لو أعلم أنك تنظرنى) ورد الحديث في البخاري (كتاب الاستئذان) ، مسلم (الأدب) ، النسائي (القسامة) ، ابن حنبل ٢٢٠/٥ .

على ذلك حيث جنى هذه الجناية على حرمة صاحب البيت ، فله أن يفقأ عينه بالحصى والمدرى .

(فصل)

والنظر إلى العورات حرام داخل في قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ ﴾ (١) وفي قوله ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ ﴾ (٢) فإن الفواحش وإن كانت ظاهرة في المعاشرة بالفرج ، أو الدبر ، وما يتبع ذلك من الملامسة والنظر وغير ذلك ، وكما في قصة لوط ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ (٣) ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ (٤) وقوله ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً ﴾ (٥) ، والفاحشة أيضاً تناول كشف العورة وإن لم تكن في ذلك مباشرة كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ﴾ (٦) وهذه الفاحشة هي طوافهم بالبيت عراة وكانوا يقولون (٧) لا نظوف بثياب عصينا الله فيها إلا الحمس فإنهم كانوا يطوفون بثيابهم وغيرهم إن حصل له ثياب من الحمس طاف فيها وإلا طاف عرياناً وإن طاف بثيابه حرمت عليه فألقاها فكانت تسمى لقاء . وكذلك المرأة إذا لم يحصل لها ثياب جعلت يدها على فرجها ويدها الأخرى على دبرها وطافت وتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله

وقد سمي الله ذلك فاحشة وقوله في سياق ذلك ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ (٨) يتناول كشف العورة أيضاً وإبداءها ، ويؤكد ذلك أن إبداء فعل النكاح باللفظ الصريح يسمى فحشاء وتفحشاً ، فكشف الأعضاء والفعل للبصر ككشف ذلك للسمع ، وكل واحد من الكشفين يسمى وصفاً ، كما قال عليه السلام « لا تنعت المرأة المرأة لزوجها » (٩) حتى كأنه ينظر إليها . ويقال فلان يصف فلاناً وثوب يصف البشرة ، ثم إن كان

(١) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥١ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٨٠ .

(٤) سورة النمل الآية ٥٤ .

(٥) سورة الإسراء الآية ٣٢ .

(٦) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

(٧) في الأصل : وكان .

(٨) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(٩) ورد في البخاري (كتاب النكاح) بلفظ : « لا تبشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها كأنه ينظر إليها » ، وفي أبي داود (كتاب النكاح) ،

ابن حنبل ١/٣٨٧ .

واحد من إظهار ذلك للسمع والبصر يباح للحاجة بل يستحب إذا لم يحصل المستحب أو الواجب إلا بذلك كقول النبي ﷺ لما عز: « أنكتها » (١) وكقوله « من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا » (٢) .

والمقصود أن الفاحشة تتناول الفعل القبيح وتتناول إظهار الفعل وأعضائه وهذا كما أن ذلك يتناول ما فحش وإن كان بعقد نكاح كقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٣) فأخبر أن هذا النكاح فاحشة وقد قيل إن هذا من الفواحش الباطنة فظهر أن الفاحشة تتناول العقود الفاحشة ، كما تتناول المباشرة بالفاحشة فإن قوله : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ يتناول العقد والوطء وفي قوله ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ (٤) عموم لأنواع كثيرة من الأقوال والأفعال وأمر تعالى بحفظ الفرج مطلقاً بقوله : ﴿ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ وبقوله : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ (٥) الآيات . وقال : ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ (٦) فحفظ الفرج مثل قوله : ﴿ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ﴾ (٧) وحفظها هو صرفها عما لا يحل .

وأما الأبصار فلا بد من فتحها ، والنظر بها ، وقد يفجأ الإنسان ما ينظر إليه بغير قصد فلا يمكن غضها مطلقاً ، ولهذا أمر تعالى عباده بالغض منها كما أمر لقمان ابنه بالغض من صوته ، وأما قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ (٨) الآية فإنه مدحهم على غض الصوت عند رسوله مطلقاً ، فهم مأمورون بذلك ينهون عن رفع الصوت

(١) جزء من حديث ابن عباس في قصة ماعز عندما حضر إلى النبي ﷺ وأقر على نفسه بالزنا أربع مرات ، ومما جاء في حديث ابن عباس قول النبي ﷺ له : (ولعلك قبلت أو غمزت - بمعجمة وزاي أو نظرت ؟ قال : لا) وفيه أيضاً : (فقال : أنكتها ؟ قال : نعم) . وفي حديث أبي هريرة أيضاً من هذه القصة (أنكتها ؟ قال : نعم . قال : حتى دخل ذلك منك في ذلك منها ؟ قال : نعم . قال : كما يغيب المروء في المكحلة والرشا في البئر ؟ قال : نعم) (إلى آخر الحديث . يراجع البخاري بشرح الفتح ١٢/١٢٣ ، المنتقى بشرح نيل الأوطار ٧/١٠٠ ، وفي أبي داود (كتاب الحدود) .

(٢) التعزى : الانتهاء والانتساب إلى القوم . يقال : عزيت الشيء وعزوته أعزبه وأعزوه إذا أسندته إلى أحد . والعزاء والعزوة اسم لدعوى المستغيث وهو أن يقول : يا فلان . والحديث رواه أحمد والنسائي وابن حبان عن أبي ابن كعب . أو (يا للأنصار ويا للمهاجرين) . النهاية لابن الأثير . كشف الخفا والإلباس ٢/٣٣٢ .

(٣) سورة النساء الآية ٢٢ .

(٤) سورة الأنعام الآية ١٥١ .

(٥) سورة المؤمنون الآيات (٥ - ٦ - ٧) .

(٦) سورة الأحزاب الآية ٣٥ .

(٧) سورة التوبة الآية ١١٢ .

(٨) سورة الحجرات الآية ٣ .

عنده ﷺ ، فهو غض خاص ممدوح ، ويمكن العبد أن يغض صوته مطلقاً في كل حال ، ولم يؤمر العبد به بل يؤمر برفع الصوت في مواضع إما أمر إيجاب أو استحباب فلهذا قال : ﴿ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ﴾ (١) فإن الغض في الصوت والبصر جماع ما يدخل إلى القلب ، ويخرج منه ، فبالسمع يدخل القلب ، وبالصوت يخرج منه كما جمع العضوين في قوله : ﴿ أَلَمْ نَجْعَلْ بَعْ عَيْنَيْنِ ۖ وَلسَاناً وَشَفَتَيْنِ ﴾ (٢) فبالعين والنظر يعرف القلب الأمور ، واللسان والصوت يخرجان من عند القلب الأمور : هذا رائد القلب ، وصاحب خبره وجاسوسه وهذا ترجمانه .

ثم قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ (٣) وقال : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (٤) وقال : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ (٥) وقال في آية الاستئذان ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ (٦) وقال : ﴿ فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ (٧) وقال : ﴿ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ﴾ (٨) وقال النبي ﷺ « اللهم طهر قلبي من خطاياي بالماء والثلج والبرد » (٩) وقال في دعاء الجنائز « واغسله بماء وثلج وبرد ونقه من خطاياها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس » (١٠).

فالطهارة والله أعلم هي من الذنوب التي هي رجس والزكاة تتضمن معنى الطهارة التي هي عدم الذنوب ومعنى النماء بالأعمال الصالحة مثل المغفرة والرحمة . ومثل النجاة من العذاب والفوز بالثواب : ومثل عدم الشر وحصول الخير فإن الطهارة تكون من الأرجاس والأنجاس

(١) سورة لقمان الآية ١٩ .

(٢) سورة البلد الآيات (٨-٩) .

(٣) سورة النور الآية ٣٠ .

(٤) سورة التوبة الآية ١٠١ .

(٥) سورة الأحزاب الآية ٣٣ .

(٦) سورة النور الآية ٢٨ .

(٧) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٨) سورة المجادلة الآية ١٢ .

(٩) هذا حديث عائشة المتفق عليه والذي أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه كما أخرجه الحاكم بزيادة ولفظ البخاري منه : (ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس) . الصحيح بشرح الفتح ١١/١٧٦ . مسلم بشرح النووي ٥/٥٥٧ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/١٢٧ .

(١٠) حديث عوف بن مالك عند مسلم والنسائي وقد أخرجه الترمذي مختصراً . المتقى بشرح نيل الأوطار ٤/٧٣ . وفي ابن ماجه (الجنائز) وابن حنبل ٢٣/٦ .

وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ (١) وقال : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ (٢) وقال : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ (٣) وقال عن المنافقين : ﴿ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ﴾ (٤) وقال عن قوم لوط ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبَائِثَ ﴾ وقال اللوطية عن لوط وأهله ﴿ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ (٥) قال مجاهد : عن أدبار الرجال : ويقال في دخول الغائط : أعوذ بك من الخبث والخبائث ومن الرجس والنجس الخبيث المخبث . وهذه النجاسة تكون من الشرك والنفاق والفواحش والظلم ونحوها ، وهي لا تزول إلا بالتوبة عن ترك الفحشاء وغيرها ، فمن تاب منها فقد تطهر وإلا فهو متنجس وإن اغتسل بالماء من الجنابة فذاك الغسل يرفع حدث الجنابة ولا يرفع عنه نجاسة الفاحشة التي قد تنجس بها قلبه وباطنه ، فإن تلك النجاسة لا يرفعها الاغتسال بالماء ، وإنما يرفعها الاغتسال بماء التوبة النصوح المستمرة إلى الممات .

وهذا معنى ما رواه ابن أبي الدنيا وغيره : ثنا سويد بن سعيد ثنا مسلم بن خالد عن إسماعيل بن كثير عن مجاهد قال : لو أن الذي يعمل يعني عمل قوم لوط اغتسل بكل قطرة في السماء وكل قطرة في الأرض لم يزل نجساً . ورواه ابن الجوزي ، وروى القاسم بن خلف في كتاب ذم اللواط بإسناده عن الفضيل بن عياض أنه قال : لو أن لوطياً اغتسل بكل قطرة نزلت من السماء للقي الله غير طاهر . وقد روى أبو محمد الخلال عن العباس الهاشمي ذلك مرفوعاً (٦) ، وحديث إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود (٧) « اللوطيان لو اغتسلا بماء البحر لم يجزها إلا أن يتوبا » ورفع مثل هذا الكلام منكر وإنما هو معروف من كلام السلف .

وكذلك روي عن أبي هريرة وابن عباس قالا : خطبنا رسول الله ﷺ فقال في خطبته :

(١) سورة التوبة الآية ٢٨ .

(٢) سورة الحج الآية ٣٠ .

(٣) سورة المائدة الآية ٩ .

(٤) سورة التوبة الآية ٩٥ .

(٥) سورة الأعراف الآية ٨٢ .

(٦) الخبر أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأسنده الدلمي عن أنس مرفوعاً بلفظ : (لو اغتسل اللوطي بماء البحر لم يجيء يوم القيامة إلا جنباً) وأسنده أيضاً عن أبي هريرة بلفظ مختلف مع اتفاق في المعنى . قال في المقاصد : وكل ما في معناه باطل . ونقل ابن الجوزي - تعليقاً على حديث أنس - قول الخطيب : الرجال المذكورون في إسناد هذا الحديث كلهم ثقة غير أبي سهل ، وهو الذي ضعفه .

كشف الخفاء والألباس للعلوني ٢/٢١٩ . الموضوعات لابن الجوزي ٣/١١٢ .

(٧) الخبر رواه روح بن مسافر عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود وأورده ابن حبان في ترجمة روح بن مسافر . وقال : كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا تحل الرواية عنه كما أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال : هذا موضوع ثم نقل رأي ابن حبان كما سبق . المجروحون لابن حبان ١٢٩٩ . الموضوعات لابن الجوزي ٣/١١٢ .

« من نكح امرأة في دبرها أو غلاماً أو رجلاً حشر يوم القيامة أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخله الله نار جهنم ويحبط الله عمله ولا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً ويجعل في تابوت من نار ويسمر عليه بمسامير من حديد فتشك تلك المسامير في وجهه وجسده » قال أبو هريرة هذا لمن لم يتب . وذلك أن تارك اللواط متطهر ، كما دل عليه القرآن . ففاعله غير متطهر من ذلك فيكون متنجساً ، فإن ضد الطهارة النجاسة .

(فصل)

لكن النجاسة أنواع مختلفة تختلف أحكامها ومن ههنا غلط بعض الناس من الفقهاء فإنهم لما رأوا ما دل عليه القرآن من طلب طهارة الجنب بقوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾ (١) قالوا فيكون الجنب نجساً ، وقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة « أن النبي ﷺ قال إن المؤمن لا ينجس » (٢) لما انخس منه وهو جنب وكره أن يجالسه ، فهذه النجاسة التي نفاها النبي ﷺ هي نجاسة الطهارة بالماء التي ظنها أبو هريرة .

والجنابة تمنع الملائكة أن تدخل بيتاً فيه جنب . وقال أحمد : إذا وضع الجنب يده في ماء قليل أنجس الماء ، فظن بعض أصحابه أنه أراد النجاسة الحسية وإنما أراد الحكمية ، فإن الفرع لا يكون أقوى من الأصل ، ولا يكون الماء أعظم من البدن بل غايته أن يقوم به المانع الذي قام بالبدن والجنب طاهر ممنوع من الصلاة فيكون الماء كذلك طاهراً لا يتوضأ به للصلاة .

وأما الزكاة فهي متضمنة النماء والزيادة كالزرع وإن كانت الطهارة قد تدخل في معناها فإن الشيء إذا تنظف مما يفسده زكا ونما وصلح وزاد في نفسه ينقى من الدغل (٣) قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (٤) قال ﴿ أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ (٥) وقال : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَاهَا ﴾ (٦) وقال : ﴿ فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ (٧) فإن الرجوع عمل صالح يزيد المؤمن زكاةً وطهارةً .

(١) سورة المائدة الآية ٦ .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في (كتاب الغسل) ، ومسلم (الحيض) ، أبو داود (الطهارة) ، والترمذي والنسائي وابن ماجه عن حذيفة بن اليمان ، وأخرجه النسائي أيضا عن ابن مسعود والطبراني عن أبي موسى . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٣٨٦ .

(٣) الدغل : سورة بفتحين الفساد كالدخل .

(٤) سورة النور الآية ٢١ .

(٥) سورة الكهف الآية ٧٤ .

(٦) سورة الشمس الآية ٩ .

(٧) سورة النور الآية ٢٨ .

وقال : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ فإن ذلك مجانبة لأسباب الريبة وذلك من نوع مجانبة الذنوب والبعد عنها ، ومباعدتها ، فأخبر أن ذلك أطهر لقلوب الطائفتين .

وأما الآية التي نحن فيها وهي قوله : ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم ﴾ (١) فالغض من البصر وحفظ الفرج يتضمن البعد عن نجاسة الذنوب ، ويتضمن الأعمال الصالحة التي يزكو بها الإنسان وهو أزكى : والزكاة تتضمن الطهارة فإن فيها معنى ترك السيئات ومعنى فعل الحسنات ، ولهذا تفسر تارة بالطهارة وتارة بالزيادة والنماء ، ومعناها يتضمن الأمرين وإن كان قرن الطهارة معها في الذكر مثل قوله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ (٢) فالصدقة توجب الطهارة من الذنوب وتوجب الزكاة التي هي العمل الصالح . كما أن الغض من البصر وحفظ الفرج هو أزكى لهم وهما يكونان باجتناب الذنوب ، وحفظ الجوارح ويكونان بالتوبة والصدقة التي هي الإحسان ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ (٣) .

وقد روى الترمذي وصححه (٤) « أن النبي ﷺ سئل ما أكثر ما يدخل الناس النار فقال الأجوفان الفم والفرج . وسئل عن أكثر ما يدخل الجنة فقال : تقوى الله وحسن الخلق » ، فيدخل في تقوى الله حفظ الفرج ، وغض البصر ويدخل في حسن الخلق الإحسان إلى الخلق والامتناع من إيذائهم ، وذلك يحتاج إلى الصبر .

والإحسان إلى الخلق يكون عن الرحمة والله تعالى يقول : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴾ (٥) وهو سبحانه ذكر الزكاة هنا كما قدمها في قوله : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا ﴾ (٦) فإن اجتناب الذنوب يوجب الزكاة التي هي زوال الشر وحصول الخير .

والمفلحون هم الذين أدوا الواجبات وتركوا المحرمات كما وصفهم في أول سورة البقرة فقال : ﴿ أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ الآيات قال : ﴿ قد أفلح من

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٢) سورة التوبة الآية ١٠٣ .

(٣) سورة النحل الآية ١٢٨ .

(٤) ورد الحديث في سنن ابن ماجه ١٤٨٨/٢ ، وفي البخاري (كتاب الرقاق) عن سهل بن سعد « من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة » وذكر المنذري في الترغيب والترهيب عدة روايات للحديث ٦١/٤ - ٦٤ وفي المسند (ط الحلبي) ٣٣٣/٥ ، وذكر النبهاني في الفتح الكبير ٢٤٦/٣ أن الحديث رواه ابن حبان والحاكم .

(٥) سورة البلد الآية ١٧ .

(٦) سورة النور الآية ٢١ .

زكاها ﴿١﴾ فإذا كان قد أخبر أن هؤلاء المفلحون وأخبر أن المفلحين هم المتقون ﴿الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون﴾ وأخبر أن من زكى نفسه فهو مفلح دل ذلك على أن الزكاة تنتظم الأمور المذكورة في أول سورة البقرة .

وقوله : ﴿الْم تَر إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ (٢) وقوله : ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (٣) فالتزكية من العباد لأنفسهم هي إخبارهم عن أنفسهم بكونها زكية واعتقاد ذلك لأنفس جعلها زكية ، وقال تعالى عن إبراهيم : ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ (٤) وقال : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية ، وقال : ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ (٥) الآية . فامتنت سبحانه على العباد بإرساله في عدة مواضع فهذه أربعة أمور أرسله بها : تلاوة آياته عليهم ، وتزكيتهم ، وتعليمهم الكتاب والحكمة .

وقد ورد تعليمه الكتاب والحكمة بالذكر مثل قوله : ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ (٦) ، وقوله : ﴿وَأذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (٧) وذلك أن التلاوة عليهم وتزكيتهم أمر عام لجميع المؤمنين . فإن التلاوة هي التبليغ إليهم كلامه تعالى وهذا لا بد منه لكل مؤمن ، وتزكيتهم هو جعل أنفسهم زكية بالعمل الصالح الناشئ عن الآيات التي سمعوها وتليت عليهم ، فالأول سمعهم ، والثاني طاعتهم والمؤمنون يقولون سمعنا وأطعنا : الأول علمهم والثاني عملهم .

(فصل)

والإيمان قول وعمل فإذا سمعوا آيات الله وعوها بقلوبهم وأحبوها وعملوا بها ولم يكونوا كمن قال فيهم : ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً

-
- (١) سورة الشمس الآية ٩ .
 - (٢) سورة النساء الآية ٤٩ .
 - (٣) سورة النجم الآية ٣٢ .
 - (٤) سورة البقرة الآية ١٢٩ .
 - (٥) سورة آل عمران الآية ١٦ .
 - (٦) سورة الجمعة الآية ٢ .
 - (٧) سورة البقرة ٢٣١ .
 - (٨) سورة الأحزاب الآية ٤٣ .

صَمُّ بَكْمٍ عُمِّي فَهَمَّ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١﴾ وإذا عملوا بها زكوا بذلك ، وكانوا من المفلحين المؤمنين ، والله قال : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ ﴿٢﴾ وقال في ضدِّهم : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ ﴿٣﴾ فأخبر أنهم أعظم كُفْرًا ونِفَاقًا وجَهلاً وذلك ضد الإيمان والعلم : فاستماع آيات الله والتزكي بها أمر واجب على كل أحد ، فإنه لا بد لكل عبد من سماع رسالة سيده التي أرسل بها رسوله إليه وهذا هو السماع الواجب الذي هو أصل الإيمان ، ولا بد من التزكي بفعل المأمور وترك المحظور فهذان لا بد منهما .

وأما العلم بالكتاب والحكمة فهو فرض على الكفاية لا يجب على كل أحد بعينه أن يكون عالماً بالكتاب لفظه ومعناه عالماً بالحكمة جميعها ، بل المؤمنون كلهم مخاطبون بذلك وهو واجب عليهم كما هم مخاطبون بالجهاد بل وجوب ذلك أسبق وأؤكد من وجوب الجهاد ، فإنه أصل الجهاد ، ولولاه لم يعرفوا علام يقاتلون ، ولهذا كان قيام الرسل والمؤمنين بذلك قبل قيامهم بالجهاد فالجهاد سنام الدين وفرعه وتمامه وهذا أصله وأساسه وعموده ورأسه .

ومقصود الرسالة فعل الواجبات والمستحبات جميعاً ولا ريب أن استماع كتاب الله والإيمان به وتحريم حرامه وتحليل حلاله والعمل بمحكمه والإيمان بمتشابهه واجب على كل أحد ، وهذا هو التلاوة المذكورة في قوله ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ ﴿٤﴾ فأخبر عن الذين يتلون حق تلاوته أنهم يؤمنون به وبه قال سلف الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم وقوله : ﴿ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ كقوله : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ ﴿٥﴾ ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ ﴿٦﴾ .

وأما حفظ جميع القرآن وفهم جميع معانيه ومعرفة جميع السنة ، فلا يجب على كل أحد ، لكن يجب على العبد أن يحفظ من القرآن ، ويعلم معانيه ويعرف من السنة ما يحتاج إليه وهل يجب عليه أن يسمع جميع القرآن ؟ فيه خلاف ولكن هذه المعرفة الحكيمة التي يجب على كل عبد ليس هو علم الكتاب والحكمة التي علمها النبي ﷺ أصحابه وأمته ، بل ذلك لا يكون إلا بمعرفة حدود ما أنزل الله على رسوله من الألفاظ والمعاني والأفعال والمقاصد ، ولا يجب هذا على كل أحد .

-
- (١) سورة البقرة الآية ١٧١ .
(٢) سورة المجادلة الآية ١١ .
(٣) سورة التوبة الآية ٩٧ .
(٤) سورة البقرة الآية ١٢١ .
(٥) سورة الحج الآية ١٠٢ .

(٦) سورة آل عمران الآية ١٠٢ .

وقوله تعالى : ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (١) دليل على أن الزكاة هي التقوى ، والتقوى تنتظم الأمرين جميعاً ، بل ترك السيئات مستلزم لفعل الحسنات إذ الإنسان حارث همام ، ولا يدع إرادة السيئات وفعلها إلا بإرادة الحسنات وفعلها ، إذ النفس لا تخلو عن الإرادتين جميعاً ، بل الإنسان بالطبع يريد فعال ، وهذا دليل على أن هذا يكون سببه الزكاة ، والتقوى التي بها يستحق الإنسان الجنة ، كما في صحيح البخاري عن النبي ﷺ أنه قال « من تكفل لي بحفظ ما بين لحييه ورجليه أتكفل له بالجنة » (٢) ومن تزكى فقد أفلح فيدخل الجنة .

والزكاة متضمنة حصول الخير وزوال الشر ، فإذا حصل الخير وزال الشر من العلم والعمل حصل نور وهدى ومعرفة وغير ذلك ، والعمل يحصل له محبة وإنابة وخشية وغير ذلك ، هذا لمن ترك هذه المحظورات وأتى بالمأمورات ويحصل له ذلك أيضاً قدرة وسلطاناً ، وهذه صفات الكمال والعلم والعمل والقدرة وحسن الإرادة ، وقد جاءت الآثار بذلك ، وأنه يحصل لمن غض بصره نور في قلبه ومحبة ، كما جرب ذلك العاملون العاملون .

وفي مسند أحمد حدثنا عتاب عن عبد الله وهو ابن المبارك ، عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ (٣) « قال : ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ثم يغض بصره إلا أخلف الله له عبادة يجد حلاوتها » .

ورواه أبو بكر بن الأنباري في أماليه من حديث ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب به ولفظه « من نظر إلى امرأة فغض بصره عند أول دفعة رزقه الله عبادة يجد حلاوتها » (٤) .

وقد رواه أبو نعيم في الحلية حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا محمد بن يعقوب قال : حدثنا أبو اليمان حدثنا أبو مهدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر « قال : قال رسول الله ﷺ : النظرة الأولى خطأ والثانية عمد والثالثة تدمر ، نظر المؤمن إلى محاسن المرأة سهم مسموم من سهام إبليس من تركه خشية الله ورجاء ما عنده أثابه الله تعالى بذلك عبادة تبلغه لذتها » (٥) .

(١) سورة النجم الآية ٣٢ .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بلفظ : « من يضمن لي » في كتاب الرقاق ومرة أخرى بلفظ : (من توكل لي) في كتاب الحدود . وأخرجه الترمذي بلفظ : (من تكفل) وهو ما أورده المصنف هنا ، كما أخرجه الإسماعيلي بلفظ : (من حفظ) ومثله عند أحمد وأبي يعلى ، وعند الطبراني بلفظ : (فقميه) بدل (لحييه) وهو بمعناه . الصحيح بشرح الفتح ١١ / ٣٠٨ ، ١٢ / ١١٣ .

(٣) الحديث أخرجه الطبراني أيضاً بلفظ مقارب وكلاهما من حديث أبي أمامة المنذري ولم يبين سبب التضعيف وبين الهيثمي ذلك فقال : فيه علي بن زيد الألهاني وهو متروك . الجامع الصغير بشرح الفيض ٥ / ٤٩٦ .

(٤) يراجع ابن كثير فيما علق به على الحديث السابق ٣ / ٢٨٢ .

(٥) المصدر السابق .

رواه أبو جعفر الخرائطي في كتاب اعتلال القلوب ثنا علي بن حرب ثنا إسحاق بن عبد الواحد ثنا هشيم ثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن محارب بن دثار عن جبلة بن حذيفة بن اليمان « قال : قال رسول الله ﷺ : النظر إلى المرأة سهم مسموم من سهام إبليس من تركه خوفاً من الله أثابه الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه » (١) .

وقد رواه أبو محمد الخلال من حديث عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي وفيه ذكر السهم : ورواه أبو نعيم ثنا عبد الله بن محمد هو أبو الشيخ ثنا ابن عفير قال ثنا شعيب بن سلمة ثنا عصمة بن محمد عن موسى يعنى ابن عقبة عن القاسم بن محمد عن عائشة « قالت : قال رسول الله ﷺ : ما من عبد يكف بصره عن محاسن امرأة ولو شاء أن ينظر إليها لنظر إلا أدخل الله قلبه عبادة يجد حلاوتها » (٢) .

وروى ابن أبي الفوارس من طريق ابن الجوزي عن محمد بن المسيب ثنا عبد الله قال : حدثني الحسن عن مجاهد قال : « غض البصر عن محارم الله يورث حب الله » ، وقد روى مسلم في صحيحه من حديث يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير بن عبد الله البجلي « قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصري » (٣) .

ورواه الإمام أحمد عن هشيم عن يونس به ، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديثه أيضاً ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وفي رواية قال : « أطرق بصرك » أي انظر إلى الأرض ، والصرف أعم فإنه قد يكون إلى الأرض أو إلى جهة أخرى .

وقال أبو داود : حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري حدثنا شريك عن ربيعة الإيادي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : « قال رسول الله ﷺ لعلي : يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الأخرى » (٤) ورواه الترمذي في حديث شريك وقال : غريب لا نعرفه إلا من حديثه .

وفي الصحيح عن أبي سعيد قال : « قال رسول الله ﷺ : إياكم والجلوس على

(١) يراجع كشف الحفا والالباس للعجلوني ٢/٤٥٥ . تفسير ابن كثير ٢٧٣/٣٠ .

(٢) المصدران السابقان .

(٣) الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي . قال الخطابي في تعليقه على الحديث بعد أن أورد الرواية الأخرى : (أطرق بصرك) فقال : الإطراق أن يقبل ببصره إلى صدره والصرف أن يقبل به إلى الشق الآخر أو الناحية الأخرى . مسلم بشرح النووي ٤/٨٦٧ . مختصر السنن للمنذري ٣/٧٠ .

(٤) نقل المنذري قول الترمذي : فقال : حديث حسن غريب . الخ . وفي أبي داود (كتاب النكاح) والدارمي (كتاب الرقاق) وابن حنبل ٣٥١/٥ .

الطرقات . قالوا : يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نقعد فيها . فقال رسول الله ﷺ : إن أبيتُم فأعطوا الطريق حقه . قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر» (١) .

وروى أبو القاسم البغوي عن أبي أمامة (٢) « قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : اكفلوا لي ستا أكفل لكم بالجنة إذا حدث أحدكم فلا يكذب وإذا أوتمن فلا يخن وإذا وعد فلا يخلف ، غضوا أبصاركم وكفوا أيديكم واحفظوا فروجكم » . فالنظر داعية إلى فساد القلب . قال بعض السلف النظر سهم سم إلى القلب . فلهذا أمر الله بحفظ الفروج كما أمر بغض الأبصار التي هي بواعث إلى ذلك ، وفي الطبراني من طريق عبيد الله بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً « لتغضن أبصاركم ولتحفظن فروجكم ولتقيمن وجوهكن أو لتكسفن وجوهكن » (٣) .

وقال الطبراني : حدثنا أحمد بن زهير التستري قال : قرأنا على محمد بن حفص بن عمر الضرير حدثنا المقرئ يحيى ابن أبي كثير حدثنا هزيم بن سفيان عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال : « قال رسول الله ﷺ : إن النظر سهم من سهام إبليس مسموم فمن تركه من مخافة الله أبدله الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه » (٤) . وفي حديث أبي هريرة الصحيح عن النبي ﷺ « زنا العينين النظر » (٥) وذكر الحديث

(١) الحديث أخرجه البخاري من طريق أبي عامر العقدي وكذا أخرجه الإسماعيلي ولكن من طريق غير طريق البخاري وأخرجه أحمد وعبد بن حميد جميعاً عن أبي عامر وأخرجه أيضاً مسلم وأبو داود كلهم من حديث أبي سعيد الخدري . انظر البخاري (كتاب المظالم) وأبي داود (كتاب الأدب) وابن حنبل ٦/٣ . الصحيح بشرح الفتح ١١/٨ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٣/١٢١ .

(٢) ورد الحديث بلفظ من كفل لي ستا في : أبي داود (الزكاة) والترمذي (الزهد) ، وهكذا الحديث له طريق آخر عن عبادة بن الصامت بلفظ : (اضمنوا لي ستا من أنفسكم اضمن لكم الجنة ، اصدقوا إذا حدثتم ، وأوفوا إذا وعدتم ، وأدوا إذا ائتمتم ، واحفظوا فروجكم ، وغضوا أبصاركم ، وكفوا أيديكم) أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک والبيهقي في شعب الإيمان ، وقد رمز السيوطي للحديث بالصحة لكن تكلم الأئمة في أن الراوي عن عبادة بن الصامت هو المطلب لم يسمع من عبادة . الجامع الصغير الفيض ١/٥٣٥ .

(٣) الحديث أورده ابن كثير عن الطبراني أيضاً فقال : من طريق عبد الله بن يزيد عن علي بن يزيد عن القاسم . الخ . تفسير ابن كثير ٣/٢٨٢ .

(٤) للحديث شواهد عند البيهقي وغيره . قال المنذري : ورواتهم لا أعلم فيهم مجروحاً عن ابن مسعود . وقد أورد الخبير العجلوني عن الطبراني عن ابن مسعود : « قال : قال رسول الله ﷺ عن ربه عز وجل : النظرة سهم مسموم » الخ . تفسير ابن كثير ٣/٢٨١ ، كشف الخفا والالباس ٢/٤٥٥ .

(٥) العبارة من حديث أبي هريرة وقد أخرج البخاري الحديث موقوفاً ثم عطف على هذه الرواية رواية أخرى أورد بها مرفوعاً عن ابن عباس قال : (ما رأيت شيئاً أشبه باللحم مما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ : إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة : فزنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك كلية ويكذبه) وفيها أورده البخاري بلفظ (العين) مفرداً وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وقال ابن حجر : رواه أحمد والطبراني أيضاً .

وقد أورد السيوطي في الجامع الصغير عن ابن سعد في الطبقات والطبراني من حديث علقمة بن الخويرث بلفظ : (زنا العين النظر) وأخرجه أيضاً أبو نعيم والديلمي . الصحيح بشرح الفتح ٢٦ ، ١١/٥٠٢ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٢٥٦ ، ٤/٦٥ .

رواه البخاري تعليقاً ومسلم مسنداً وقد كانوا يهون أن يجد الرجل بصره إلى المردان وكانوا يتهمون من فعل ذلك في دينه ، وقد ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الأجنب من الرجال بشهوة ولا بغير شهوة أصلاً .

(فصل)

قال شيخ الإسلام : وأما النور والعلم والحكمة فقد دل عليه قوله تعالى في قصة يوسف : ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾^(١) فهي لكل محسن ، وفي هذه السورة ذكر آية للنور بعد غض البصر ، وحفظ الفرج ، وأمره بالتوبة مما لا بد منه أن يدرك ابن آدم من ذلك ، وقال أبو عبد الرحمن السلمي : سمعت أبا الحسين الوراق يقول : « من غض بصره عن محرم أورثه الله بذلك حكمة على لسانه يهتدي بها ويهدي بها إلى طريق مرضاته » وهذا لأن الجزاء من جنس العمل فإذا كان النظر إلى محبوب فتركه الله عوضه الله ما هو أحب إليه منه ، وإذا كان النظر بنور العين مكروهاً أو إلى مكروه ، فتركه الله أعطاه الله نوراً في قلبه وبصراً يبصر به الحق .

قال شاه الكرمانى : من غض بصره عن المحارم وعمر باطنه بدوام المراقبة وظاهره باتباع السنة ، وعود نفسه أكل الحلال ، وكف نفسه عن الشهوات لم تخطيء له فراسة ، وإذا صلح علم الرجل فعرف الحق وعمله واتبع الحق صار زكياً تقياً مستوجباً للجنة .

ويؤيد ذلك حديث أبي أمامة المشهور من رواية البغوي حدثنا طالوت بن عباد حدثنا فضالة بن جبير سمعت أبا أمامة يقول^(٢) « سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اكفلوا لي بست أكفل لكم الجنة إذا حدث أحدكم فلا يكذب وإذا ائتمن فلا يخن وإذا وعد فلا يخلف : غضوا أبصاركم وكفوا أيديكم واحفظوا فروجكم » ، فقد كفل بالجنة لمن أتى بهذه الست خصال فالثلاثة الأولى تبرئة من النفاق ، والثلاثة الأخرى تبرئة من الفسوق والمخاطبون مسلمون ، فإذا لم يكن منافقاً كان مؤمناً ، وإذا لم يكن فاسقاً كان تقياً فيستحق الجنة .

ويوافق ذلك ما رواه ابن أبي الدنيا حدثنا أبو سعيد المدني حدثني عمر بن سهل المازني قال : حدثني عمر بن محمد بن صهبان حدثني صفوان بن سليم عن أبي هريرة^(٣) قال : « قال رسول الله ﷺ : كل عين باكية يوم القيامة إلا عيناً غضت عن محارم الله وعيناً سهرت في سبيل

(١) سورة يوسف الآية ٢٢ .

(٢) سبق تحقيق الحديث من قبل .

(٣) لم أقف على هذه الرواية في كتب الحديث ولكن أخرجه أبو نعيم في الحلية ورمز له السيوطي بالحسن . الجامع الصغير بشرح الفيض

الله وعينا يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله « وقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾ (١) يتناول النظر إلى الأموال واللباس والصور ، وغير ذلك من متاع الدنيا أما اللباس والصور فهما اللذان لا ينظر الله إليهما كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » (٢) وقد قال تعالى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَنْثًا وَرِثِيًّا ﴾ (٣) وذلك أن الله يمتع بالصور كي يمتع بالأموال كلاهما من زهرة الحياة الدنيا ، وكلاهما يفتن أهله وأصحابه ، وربما أفضى به إلى الهلاك دنيا وأخرى .

والهلكى رجلان : فمستطيع ، وعاجز ، فالعاجز مفتون بالنظر ومد العين إليه ، والمستطيع مفتون فيما أوتي منه غارق قد أحاط به ما لا يستطيع إنقاذ نفسه منه ، وهذا المنظور قد يعجب المؤمن ، وإن كان المنظور منافقاً أو فاسقاً كما يعجبه المسموع منهم قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مَسْنَدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ﴾ (٤) فذا تحذير من الله تعالى من النظر إليهم واستماع قولهم ، فلا ينظر إليهم ولا يسمع قولهم فإن الله سبحانه قد أخبر أن رؤياهم تعجب الناظرين إليهم ، وأن قولهم يعجب السامعين ، ثم أخبر عن فساد قلوبهم وأعمالهم بقوله ﴿ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مَسْنَدَةٌ ﴾ فهذا مثل قلوبهم وأعمالهم ، وقال تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (٥) الآية .

وقد قال تعالى في قصة قوم لوط ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ (٦) والتوسم من السمة وهي العلامة ، فأخبر سبحانه أنه جعل عقوبات المعتدين آيات للمتوسمين ، وفي الترمذي عن النبي ﷺ (٧) قال : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله » ثم قرأ ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ

(١) سورة طه الآية ١٣١ .

(٢) جاء الحديث في البخاري (كتاب بدء الوحي ، وأبو داود (الطلاق) والنسائي (الطهارة) ، ابن ماجه (الزهد) . الحديث أخرجه أيضا ابن ماجه في الزهد ، ورواه مسلم أيضا عن أبي هريرة في (كتاب الإمارة) بلفظ : (إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم) . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٧٧ . سنن ابن ماجه ٣/١٣٨٨ .

(٣) سورة مريم الآية ٧٤ .

(٤) سورة المنافقون الآية ٤ .

(٥) سورة البقرة الآية ٢٠٤ وتامها : ﴿ ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام ﴾ .

(٦) سورة الحجر الآية ٧٥ .

(٧) الحديث أخرجه أيضا البخاري في التاريخ كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري كما أخرجه سمرية والطبراني وابن عدي عن أبي أمامة الباهلي وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره عن ابن عمر أما الطريق الأول فاستغربه الترمذي وفيه مصعب بن سلام أورده الذهبي في الضعفاء وحديث أبي أمامة فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ليس بشيء ورواية ابن جرير فيه متروك وضعيف وقد حكم ابن الجوزي على الخبر بالوضع وقال السخاوي بعد ما ساق هذه الطرق : وكلها ضعيفة وفي بعضها ما هو متماسك لا يليق =

لآياتٍ للمتوسمين ﴿ فدل ذلك على أن من اعتبر بما عاقب الله به غيره من أهل الفواحش كان من المتوسمين .

وأخبر تعالى عن اللوطية أنه طمس أبصارهم ، فكانت عقوبة أهل الفواحش طمس الأبصار كما قد عرف ذلك فيهم وشوهد منهم ، وكان ثواب المعتبرين بهم التاركين لأفعالهم إعطاء الأنوار ، وهذا مناسب لذكر آية النور عقيب غض الأبصار .

وأما القوة والقدرة التي يعطيها الله لمن اتقاه ، وخالف هواه فذلك حاصل معروف كما جاء « إن الذي يترك هواه يفرق الشيطان من ظله » . وفي الصحيح أن النبي ﷺ (١) قال : « ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب » وفي رواية « أنه مر بقوم يخذفون حجراً فقال : ليس الشدة في هذا وإنما الشدة في أن يمتلىء أحدكم غيظاً ثم يكظمه الله » أو كما قال .

وهذا ذكره في الغضب لأنه معتاد لبني آدم كثيراً ويظهر للناس ، وسلطان الشهوة يكون في الغالب مستوراً عن أعين الناس ، وشيطانها خاف ، ويمكن في كثير من الأوقات الاعتياض بالحلال عن الحرام ، وإلا فالشهوة إذا اشتعلت واستولت قد تكون أقوى من الغضب ، وقد قال تعالى : ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفاً ﴾ (٢) أي ضعيفاً في النساء لا يصبر عنهن وفي قوله ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ (٣) ذكروا منه العشق يفضي بأهله إلى الأمراض والإهلاك ، وإن الغضب قد يبلغ ذلك أيضا .

وقد دل القرآن على أن القوة والعزة لأهل الطاعة التائبين إلى الله في مواضع كثيرة ، كقوله في سورة هود : ﴿ وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾ وقوله (٤) ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٥) ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٦) .

مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع . وعلق على ذلك المناوي فقال : حكم السخاوي على الكل بالضعف غير صواب فقد قال الهيثمي : إسناده الطبراني حسن . تفسير ابن كثير ٢/٢٥٥ . الجامع الصغير بشرح فيض ١/١٤٢ .

- (١) الحديث أخرجه أحمد والبخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ورمزه السيوطي بالصححة ، قال المناوي : وفي الباب غيره ، وفي ابن حنبل ٢٨٢/١ . الصحيح بشرح الفتح ١٠/٥١٨ . مسلم بشرح النووي ٥/٤٧٨ . الجامع الصغير بشرح فيض ٥/٣٥٨ .
- (٢) سورة النساء الآية ٢٨ .
- (٣) سورة البقرة الآية ٢٨٦ .
- (٤) سورة هود الآية ٥٢ .
- (٥) سورة المنافقون الآية ٨ .
- (٦) سورة آل عمران الآية ١٣٩ .

وإذا كان الذي يهجر السيئات يغض بصره ، ويحفظ فرجه ، وغير ذلك مما نهى الله عنه يجعل الله له من النور والعلم والقوة والعزة ومحبة الله ورسوله ، فما ظنك بالذي لم يحم حول السيئات ، ولم يعرها طرفه قط ، ولم تحدثه نفسه بها ، بل هو يجاهد في سبيل الله أهلها ليركوا السيئات ، فهل هذا وذاك سواء بل هذا له من النور والإيمان والعزة والقوة والمحبة والسلطان والنجاة في الدنيا والآخرة أضعاف أضعاف ذلك ، وحاله أعظم وأعلى ، ونوره أتم وأقوى ، فإن السيئات تمهاها النفوس ، ويزينها الشيطان فتجتمع فيها الشبهات والشهوات ، فإذا كان المؤمن قد حبب الله إليه الإيمان وزينه في قلبه ، وكره إليه الكفر والفسوق والعصيان ، حتى يعوض عن شهوات الغي بحب الله ورسوله ، وما يتبع ذلك ، وعن الشهوات والشبهات بالنور والهدى ، وأعطاه الله من القوة والقدرة ما أيده به ، حيث دفع بالعلم الجهل ، وبإرادة الحسنات إرادة السيئات ، وبالقوة على الخير ، القوة على الشر في نفسه قط ، والمجاهد في سبيل الله يطلب فعل ذلك في نفسه وغيره أيضاً ، حتى يدفع جهله بالظلم ، وإرادته السيئات بإرادة الحسنات ونحو ذلك .

والجهاد تمام الإيمان وسنام العمل ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (١) وقال : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (٢) الآية وقال : ﴿ أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ ﴾ (٣) الآية : فكذلك يكون هذا الجزاء في حق المجاهدين كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ (٤) فهذا في العلم والنور ، وقال ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ إلى قوله ﴿ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (٥) فقتل النفوس هو قتل بعضهم بعضاً ، وهو من الجهاد ، والخروج من ديارهم هو الهجرة ، ثم أخبر أنهم إذا فعلوا ما يوعظون به من الهجرة والجهاد لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً ، ففي الآية أربعة أمور : الخير المطلق ، والتثبيت المتضمن للقوة والمكنة ، والأجر العظيم ، وهداية الصراط المستقيم .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ (٦) وقال

(١) سورة الحجرات الآية ١٥ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١١٠ .

(٣) سورة التوبة الآية ١٩ .

(٤) سورة العنكبوت الآية ٦٩ .

(٥) سورة النساء الآيات (٦٦ - ٦٧ - ٦٨) .

(٦) سورة محمد الآية ٧ .

تعالى : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾ إلى قوله ﴿ عاقبة الأمور ﴾ (١) وقال : ﴿ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴾ (٢) .

وأما أهل الفواحش الذين لا يعضون أبصارهم ، ولا يحفظون فروجهم فقد وصفهم الله بضد ذلك من السكرة والعمه والجهالة وعدم العقل وعدم الرشد والبغض وطمس الأبصار ، هذا مع ما وصفهم به من الخبث والفسوق والعدوان والإسراف والسوء والفحش والفساد والإجرام ، فقال عن قوم لوط : ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ (٣) فوصفهم بالجهل وقال : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (٤) وقال : ﴿ أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴾ (٥) وقال : ﴿ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ ﴾ (٦) وقال : ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ ﴾ (٧) وقال : ﴿ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (٨) وقال : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسْقِينَ ﴾ (٩) وقال : ﴿ أَأَنْتُمْ لَتَأْتُونَ الرَّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ ﴾ إلى قوله ﴿ أَنْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمَفْسُدِينَ ﴾ إلى قوله ﴿ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (١٠) وقوله : ﴿ مُسْوَمَةٌ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴾ (١١) .

(فصل)

وفي قوله في آخر الآية ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ فوائد جليلة : منها أن أمره لجميع المؤمنين بالتوبة في هذا السياق تنبيه على أنه لا يخلو مؤمن من بعض هذه الذنوب التي هي ترك غض البصر وحفظ الفرج ، وترك إبداء الزينة ، وما يتبع ذلك ، فمستقل ، ومستكثر كما في الحديث « ما من أحد من بني آدم إلا أخطأ أو هم بخطيئة

(١) سورة الحج الآيات (٤٠ - ٤١) ﴿ ولينصرون الله من ينصره إن الله لقوى عزيز ﴾ . ﴿ الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور ﴾ .

(٢) سورة المائدة الآية ٥٤ .

(٣) سورة النحل الآية ٥٥ .

(٤) سورة الحجر الآية ٧٢ .

(٥) سورة هود الآية ٧٨ .

(٦) سورة القمر الآية ٣٧ .

(٧) سورة الأعراف الآية ٨١ .

(٨) سورة الأعراف الآية ٨٤ .

(٩) سورة الأنبياء الآية ٧٤ .

(١٠) سورة العنكبوت الآيات (٢٩ - ٣٤) .

(١١) سورة الذاريات الآية ٢٤ .

إلا يحيى بن زكريا»^(١) وذلك لا يكون إلا عن نظر ، وفي السنن عن النبي ﷺ أنه قال : « كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون »^(٢) وفي الصحيح عن أبي ذر عن النبي ﷺ « يقول الله تعالى : يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعا ولا أباي فاستغفروني أغفر لكم »^(٣) .

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : « ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة : إن النبي ﷺ قال : إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق »^(٤) الحديث إلى آخره وفيه « والنفس تتمنى ذلك وتشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذبه » أخرجه البخاري تعليقا من حديث طاووس عن أبي هريرة ورواه مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا يدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان وزناه الكلام واليدان زناهما البطش والرجلان زناهما الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه »^(٥) وقد روى الترمذي حديثا - واستغربه - عن ابن عباس في قوله (إلا اللمم) قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن تغفر اللهم تغفرهما وأي عبد لك لا ألما »^(٦)

ومنها أن أهل الفواحش الذين لم يغضوا أبصارهم ولم يحفظوا فروجهم مأمورون بالتوبة ،

(١) ورد الحديث في ابن حنبل ٢٥٤/١ كما أورد ابن كثير هذا الحديث من ثلاث طرق : أحدها مرسلأ رواه عبد الرزاق عن معمر بن قنادة وثانيها عن محمد بن إسحق وقد عنعن هذا الحديث والمعروف عن محمد بن إسحق أنه مدلس . وثالثها وهو أقربها لفظاً إلى ما أورد المصنف هنا عن الإمام أحمد عن عفان عن حماد عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس . قال ابن كثير تعليقا عليه : وهذا أيضا ضعيف لأن علي بن جدعان له منكرات كثيرة . والله أعلم . تفسير ابن كثير ٣/١١٤ .

(٢) الحديث أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث أنس وقال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة . وقال الحاكم : صحيح . وقال الذهبي : بل فيه لين . وقال في موضع آخر : لكن انتصر ابن القطان لتصحیح الحاكم ، وأورده الدارمي في (الرقاق) ، انظر الجامع الصغير بشرح الفيض ٥/١٦ .

(٣) جزء من حديث قدسي ورد في تحريم الظلم جاء في : مسلم ١٦/٨ - ١٨ (كتاب البر والصلة) ، سنن ابن ماجه ١٤٢٢/٢ (كتاب الزهد) ، ولشيخ الإسلام رسالة في شرح معنى الحديث نشرت في مجموعة الرسائل المنيرة ص ٢٠٥ - ٢٤٦ ط المنيرة ١٣٤٦ هـ .

(٤) ورد الحديث في البخاري (كتاب الاستئذان) ، مسلم (القدر) ، أبو داود (النكاح) ، ابن حنبل ٢/٢٧٦ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٥١٢ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٤/٤٤٩ .

(٦) الحديث رواه الترمذي عن أحمد بن أبي عثمان أبي عثمان البصري عن أبي عاصم النبيل ثم قال : هذا حديث صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن إسحق . وكذا قال البزار : لا نعلمه يروى متصلاً إلا من هذا الوجه ، وسأقه ابن أبي حاتم والبخاري من حديث أبي عاصم النبيل . قال ابن كثير تعليقا على ذلك : إنما ذكره البخاري في تفسير سورة تنزيل ، وفي صحته مرفوعاً نظر . ورواية أبي عاصم أوردها ابن جرير أيضاً من حديث ابن عباس مرفوعاً في تفسير قوله تعالى : ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ﴾ قال : هو الرجل يلم بالفاحشة ثم يتوب وقال : قال رسول الله ﷺ : « إن تغفر اللهم ... الخ . تفسير ابن كثير ٤/٢٥٦ .

وإنما أمروا بها لتقبل منهم ، فالتوبة مقبولة منهم ومن سائر المذنبين كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ (٢) وسواء كانت الفواحش مغلظة لشدتها وكثرتها كإتيان ذوات المحارم وعمل قوم لوط ، أو غير ذلك ، وسواء تاب الفاعل أو المفعول به ، فمن تاب تاب الله عليه بخلاف ما عليه ذلك طائفة من الناس ، فإنهم إذا رأوا من عمل من هذه الفواحش شيئاً أيسره من رحمة الله ، حتى يقول أحدهم من همل من ذلك شيئاً لا يفلح أبداً ، ولا يرجون له قبول توبة ، ويروى عن علي أنه قال « منا كذا ومنا كذا والمعفوج ليس منا » ويقولون إن هذا لا يعود صالحاً ولو تاب مع كونه مسلماً مقراً بتحريم ما فعل .

ويدخلون في ذلك من استكره على فعل شيء من هذه الفواحش ، يقولون لو كان لهذا عند الله خير ما سلط عليه من فعل به مثل هذا ، واستكرهه كما يفعل بكثير من المماليك طوعاً وكرهاً ، وكما يفعل بأجراء أهل الصناعات طوعاً وكرهاً ، وكذلك من في معناهم من صبيان الكتاتيب وغيرهم ونسوا قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) وهؤلاء قد لا يعلمون صورة التوبة ، وقد يكون هذا حالاً وعملاً لأحدهم ، وقد يكون اعتقاداً ، فهذا من أعظم الضلال والغي ، فإن القنوط من رحمة الله بمنزلة الأمن من مكر الله تعالى ، وحالهم مقابل لحال مستحلي الفواحش ، فإن هذا أمن مكر الله بأهلها ، وذاك قنط أهلها من رحمة الله .

(فصل)

والفقيه كل الفقيه هو الذي يؤيس الناس من رحمة الله ، ولا يجرتهم على معاصي الله ، وهذا في أصل الذنوب الإرادية نظير ما عليه أهل الأهواء والبدع ، فإن أحدهم يعتقد تلك السيئات حسنة فيأمن مكر الله ، وكثير من الناس يعتقد أن توبة المبتدع لا تقبل ، وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (٤) وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال « كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أساء فقال أنا محمد وأنا أحمد

(١) سورة التوبة الآية ١٠٤ .

(٢) سورة الشورى الآية ٢٥ .

(٣) سورة النور الآية ٣٣ .

(٤) سورة الزمر الآية ٥٣ .

والمقفي والحاشر ونبي التوبة ونبي الرحمة»^(١) وفي حديث آخر «أنا نبي الرحمة وأنا نبي الملحمة»^(٢) وذلك أنه بعث بالملحمة وهي المقتلة لمن عصاه ، وبالتوبة لمن أطاعه ، وبالرحمة لمن صدقه واتبعه ، وهو رحمة للعالمين ، وكان من قبله من الأنبياء لا يؤمر بقتال ، وكان الواحد من أهمهم إذا أصاب بعض الذنوب يحتاج من التوبة إلى عقوبات شديدة كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾^(٣) وقد روي عن أبي العالية وغيره أن أحدهم كان إذا أصاب ذنباً أصبحت الخطيئة والكفارة مكتوبة على بابه ، فأنزل الله في حق هذه الأمة ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾^(٤) فخص الفاحشة بالذكر مع قوله ﴿ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ ، والظلم يتناول الفاحشة وغيرها تحقيقاً لما ذكره من قبول التوبة من الفواحش مطلقاً من اللذين يأتيانها من الرجال والنساء جميعاً .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ « قال : إن الله ييسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار وييسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها »^(٥) وفي الصحيح عنه أنه قال : « من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه »^(٦) وفي السنن عنه أيضاً أنه قال : « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها »^(٧) وعنه ﷺ قال : « قال الشيطان : وعزتك يا رب لا أبرح أغري بني آدم ما دامت أرواحهم في أجسادهم

(١) الحديث أخرجه أحمد ١٦٨/٢ ومسلم كما أخرجه البخاري في (كتاب المناقب) وفي تفسيره لسورة محمد ، وذكره في التاريخ ورمز له السيوطي بالصححة . مسلم بشرح النووي ٥/٢٠٢ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٣/٤٥ فتح الباري ٦/٥٥٥ .

(٢) « نبي الملحمة » أوردها السيوطي من زيادة للطبراني على الحديث السابق وعقب المناوي عليه فقال : قد أخرجه أحد من حديث حذيفة بلفظ : « ونبي الملاحم » . الجامع الصغير بشرح الفيض ٣/٤٥ .

(٣) سورة البقرة الآية ٥٤ .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٣٥ .

(٥) الحديث أخرجه أحمد ومسلم عن أبي موسى الأشعري ورواه أيضاً النسائي في التفسير ولم يخرج البخاري ورمز له السيوطي بالصححة ، وفي الترغيب والترهيب للمنذري قال : رواه النسائي أيضاً . مسلم بشرح النووي ٥/٦٠٣ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٢٨١ .

(٦) الحديث أخرجه مسلم في الدعوات عن أبي هريرة ولم يخرج البخاري ورمز له السيوطي بالصححة ط المعارف ٢٢٩/١٤ . مسلم بشرح النووي ٥/٥٥٤ الجامع الصغير بشرح الفيض ٦/٩٧ .

(٧) ورد الحديث في سنن أبي داود (كتاب الجهاد) ، الدارمي (كتاب السير) ، ابن حنبل ٩٩/٤ . كما أورده ابن كثير في هذا المقام عن معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال : « إن الهجرة خصلتان : إحداهما تهجر السيئات والأخرى تهاجر إلى الله ورسوله ، ولا تنقطع ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة تقبل حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل » ثم قال ابن كثير : هذا الحديث حسن الإسناد ولم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة والله أعلم . تفسير ابن كثير ٢/١٩٥ .

فقال الرب تعالى : وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لا أزال أغفر لهم ما استغفروني» (١) وعن أبي ذر قال : « قال رسول الله ﷺ : يقول الله يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو لقيتني بقراب الأرض خطيئة ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة» (٢) .

والذي يمنع توبة أحد هؤلاء إما بحاله وإما بقاله ، ولا يخلو من أحد أمرين أن يقول إذا تاب أحدهم لم تقبل توبته وإما أن يقول أحدهم لا يتوب الله علي أبداً ، وأما الأول فباطل بكتاب الله وسنة نبيه وإجماع المسلمين وإن كان قد تكلم بعض العلماء في توبة القاتل وتوبة الداعي إلى البدع ، وفي ذلك نزاع في مذهب أحمد وفي مذهب مالك أيضاً نزاع ذكره صاحب التمثيل والبيان في الجامع وغيره ، وتكلموا أيضاً في توبة الزنديق ونحو ذلك .

فهم قد يتنازعون في كون التوبة في الظاهر تدفع العقوبة ، إما لعدم العلم بصحتها ، وإما لكونها لا تمنع ما وجب من الحد ، ولم يقل أحد من الفقهاء إن الزنديق ونحوه إذا تاب فيما بينه وبين الله توبة صحيحة لم يقبلها الله منه ، وأما القاتل والمضلل فذاك لأجل تعلق حق الغير به ، والتوبة من حقوق العباد لها حال آخر ، وليس هذا موضع الكلام فيها ، وفي تفصيلها ، وإنما الغرض أن الله يقبل التوبة من كل ذنب كما دل عليه الكتاب والسنة .

والفواحش خصوصاً ما علمت أحداً نازع في التوبة منها ، والزاني والمزني به مشتركان في ذلك إن تابا تاب الله عليهما ، وبين التوبة خصوصاً من عمل قوم لوط من الجانبين ما ذكره الله في قصة قوم لوط ، فإنهم كانوا يفعلون الفاحشة بعضهم ببعض ، ومع هذا فقد دعاهم جميعهم إلى تقوى الله والتوبة منها ، فلو كانت توبة المفعول به أو غيره لا تقبل لم يأمرهم بما لا يقبل قال تعالى ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا تَتَّقُونَ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرَهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ الَّتِي تَتَّقُونَ لَتَكُونَنَّ مِنْ هَذِهِ الْفَاحِشَةِ ، وَالْخَطَابُ وَإِنْ كَانَ لِلْفَاعِلِ فَإِنَّهُ إِذَا خَصَّ بِهِ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الشَّهْوَةِ وَالطَّلَبِ فِي الْعَادَةِ ، بِخِلَافِ الْمَفْعُولِ بِهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْلُقْ فِيهِ شَهْوَةٌ لِذَلِكَ فِي الْأَصْلِ ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ تَعَرَّضَ لَهُ لِمَرَضٍ طَارِئٍ ، أَوْ أُجْرِيَ بِأَخْذِهِ مِنَ الْفَاعِلِ ، أَوْ لَغَرَضٍ آخَرَ . وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

(فصل (*))

قال شيخ الإسلام قدس الله روحه ونور ضريحه في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ

(*) هذا الفصل بأكمله سقط من نسخة : س .

(١) و(٢) فتح الباري على الصحيح ١١/٩٩ .

المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهن عذاب عظيم ﴿ في طرده الكلام على ما يتعلق بهذه الآية وغيرها فقال : وأما الجواب المفصل فمن ثلاثة أوجه :

(أحدها) أن هذه الآية في أزواج النبي ﷺ خاصة في قول كثير من أهل العلم فروى هشيم عن العوام بن حوشب ثنا شيخ من بني كاهل قال^(١) : فسر ابن عباس سورة النور فلما أتى على هذه الآية ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ إلى آخر الآية قال هذه في شأن عائشة وأزواج النبي ﷺ خاصة ، وهي مبهمة ليس فيها توبة ، ومن قذف امرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة ثم قرأ ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا ﴾ فجعل لهؤلاء توبة ولم يجعل لأولئك توبة قال : فهم رجل أن يقوم فيقبل رأسه من حسن ما فسر .

وقال أبو سعيد الأشج : حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس^(٢) ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات ﴾ نزلت في عائشة خاصة ، واللعنة في المنافقين عامة ، فقد بين ابن عباس أن هذه الآية إنما نزلت فيمن يقذف عائشة وأمهاة المؤمنين لما في قذفهن من الطعن على رسول الله ﷺ وعييه ، فإن قذف المرأة أذى لزوجها كما هو أذى لابنها لأنه نسبة له إلى الديانة وإظهار لفساد فراشه ، فإن زنا امرأته يؤذيه أذى عظيماً ، ولهذا جوز له الشارع أن يقذفها إذا زنت ودرأ الحد عنه باللعان ، ولم يبيح لغيره أن يقذف امرأة بحال .

ولعل ما يلحق بعض الناس من العار والخزي بقذف أهله أعظم مما يلحقه لو كان هو المقذوف . ولهذا ذهب الإمام أحمد في إحدى الروايتين المنصوصتين عنه إلى أن من قذف امرأة غير محصنة كالأمة والذمية ، ولها زوج أو ولد محصن حد لقذفها لما ألحقه من العار بولدها وزوجها المحصنين ، والرواية الأخرى عنه وهي قول الأكثرين انه لا حد عليه لأنه أذى لهما لا قذف لهما ، والحد التام إنما يجب بالقذف ، وفي جانب النبي ﷺ بعباب أزواجه فهو منافق ، وهذا معنى قول ابن عباس للجنة في المنافقين عامة .

وقد وافق ابن عباس جماعة فروى الإمام أحمد^(٣) والأشج عن خصيف قال : سألت سعيد بن جبير فقلت الزنا أشد أو قذف المحصنة ؟ قال : لا بل الزنا ، قال قلت : فإن الله تعالى يقول : ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾

(١) الخبر أورده ابن جرير وهو فيما نقله ابن كثير عنه في تفسير الآية . تفسير ابن كثير ٣/٢٧٦ .

(٢) المصدر السابق ، تفسير القرطبي .

(٣) تفسير ابن كثير ٣/٢٧٦ ، تفسير القرطبي .

فقال : إنما كان هذا في عائشة خاصة ، وروى أحمد بإسناده عن أبي الجوزاء في هذه الآية^(١) ﴿إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة﴾ فقال : إنما كان هذا في عائشة خاصة ، وروى أحمد بإسناده عن أبي الجوزاء^(٢) في هذه الآية ﴿إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة﴾ قال : هذه الآية لأمهات المؤمنين خاصة ، وروى الأشج بإسناده عن الضحاك^(٣) في هذه الآية قال : هن نساء النبي ﷺ ، وقال معمر^(٤) عن الكلبي : إنما عنى بهذه الآية أزواج النبي ﷺ ، فأما من رمى امرأة من المسلمين فهو فاسق كما قال الله تعالى : ﴿أويتوب﴾ .

وجه هذا أن لعنة الله في الدنيا والآخرة لا تستوجب بمجرد القذف فتكون اللام في قوله : ﴿المحصنات الغافلات المؤمنات﴾ لتعريف المعهود ، والمعهود هنا أزواج النبي ﷺ لأن الكلام في قصة الإفك روقوح من وقع في أم المؤمنين عائشة ، أو يقصر اللفظ العام على سببه للدليل الذي يوجب ذلك ، ويؤيد هذا القول أن الله سبحانه رتب هذا الوعد على قذف محصنات غافلات مؤمنات ، وقال في أول السورة ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ الآية ، فرتب الحدود والشهادة ، والفسق على مجرد قذف المحصنات ، فلا بد أن يكون المحصنات الغافلات المؤمنات لهن مزية على مجرد المحصنات ، وذلك والله أعلم لأن أزواج النبي ﷺ مشهود لهن بالإيمان لأنهن أمهات المؤمنين ، وهن أزواج نبيه في الدنيا والآخرة ، وعوام المسلمات إنما يعلم منهن في الغالب ظاهر الإيمان ، ولأن الله سبحانه قال (في)^(٥) قصة عائشة : « وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ » فتخصيصه متولي كبره دون غيره دليل على اختصاصه بالعذاب العظيم ، وقال : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فعلم أن العذاب العظيم لا يمس كل من قذف ، وإنما يمس متولي كبره فقط ، وقال هنا ﴿ولهم عذاب عظيم﴾ فعلم أن الذي رمى أمهات المؤمنين يعيب بذلك رسوله ﷺ ، وتولى كبر الإفك ، وهذه صفة المنافق ابن أبي والله أعلم على هذا القول تكون هذه الآية حجة أيضاً موافقة لتلك الآية ، لأنه لما كان رمى أمهات المؤمنين أذى للنبي ﷺ لعن صاحبه في الدنيا والآخرة ، ولهذا قال ابن عباس : ليس فيها توبة لأن مؤذي النبي ﷺ لا تقبل توبته أو يريد إذا تاب من القذف حتى يسلم إسلاماً جديداً ، وعلى هذا فرميهن نفاق مبيح للدم إذا قصد به أذى النبي ﷺ ، أو بعد العلم بأنهن أزواجه في الآخرة فإنه ما بغت امرأة نبي قط^(٦)

(١ - ٤) المصدران السابقان .

(٥) في : ليست بالأصل .

(٦) من كلام ابن عباس . مسلم بشرح النووي ٥/٦٤٣ .

وما يدل على أن قذفهن أذى للنبي ﷺ ما خرجاه في الصحيحين في حديث الإفك عن عائشة قالت « فقام رسول الله ﷺ فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول ، قالت : فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه عن أهل بيتي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً وما كان يدخل على أهلي إلا معي » ، فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال : أنا أعذرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك . فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ : لعمر الله لا تقتلنه ولا تقدر على قتله . فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد ابن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين ، قالت : فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ قائم على المنبر ، فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم حتى سكتوا وسكت . »

وفي رواية أخرى صحيحة^(١) أن هذه الآية في أزواج رسول الله ﷺ خاصة ، ويقول آخرون : يعني أزواج المؤمنين عامة ، وقال أبو سلمة : قذف المحصنات من الموجبات ثم قرأ ﴿ إن الذين يرمون المحصنات ﴾ الآية ، وعن عمر بن قيس^(٢) قال : قذف المحصنة يحبط عمل تسعين سنة رواها الأشنج ، وهذا قول كثير من الناس ، ووجهه ظاهر الخطاب ، فإنه عام فيجب إجراؤه على عمومهم إذ لا موجب لخصوصه ، وليس هو مختصاً بنفس السبب بالاتفاق ، لأن حكم غير عائشة من أزواج النبي ﷺ داخل في العموم ، وليس هو من السبب ، ولأنه لفظ جمع والسبب في واحدة هنا ، ولأن قصر عمومات القرآن على أسباب نزولها باطل ، فإن عامة الآيات نزلت بأسباب اقتضت ذلك ، وقد علم أن شيئاً منها لم يقصر على سببه ، والفرق بين الآيتين أنه في أول السورة ذكر العقوبات المشروعة على أيدي المكلفين من الجلد ورد الشهادة والتفسيق ، وهنا ذكر العقوبة الواقعة من الله سبحانه وهي اللعنة في الدارين والعذاب العظيم ، وقد روى عن النبي ﷺ من غير وجه عن أصحابه « أن قذف المحصنات من الكبائر » وفي لفظ في الصحيح « قذف المحصنات الغافلات المؤمنات »^(٣) .

ثم اختلف هؤلاء فقال أبو حمزة الثمالي : بلغنا أنها نزلت في مشركي أهل مكة إذ كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، فكانت المرأة إذا خرجت إلى رسول الله ﷺ إلى المدينة

(١) انظر تفسير ابن كثير ٢٧٦/٣ .

(٢) الخبر أخرجه البزار في مسنده كما أخرجه الطبراني والحاكم من حديث حذيفة بن اليمان . قال الهيثمي : فيه ليث بن سليم وهو ضعيف وقد يحسن حديثه وبقية رجاله رجال الصحيح . الجامع الصغير بشرح الفيض ٤٧٤/٢ . تفسير ابن كثير ٢٧٧/٣ .

(٣) ارجع الى حديث أبي هريرة عند البخاري : « اجتنبوا السبع الموبقات » منها « قذف المحصنات المؤمنات الغافلات » . الصحيح بشرح الفتح ١٢/١٨١ .

مهاجرة قذفها المشركون من أهل مكة ، وقالوا إنها خرجت تفجر ، فعلى هذا يكون فيمن قذف المؤمنات قذفاً يصدهن به عن الإيمان ، ويقصد بذلك ذم المؤمنين لينفر الناس عن الإسلام كما فعل كعب بن الأشرف ، وعلى هذا فمن فعل ذلك فهو كافر ، وهو بمنزلة من سب النبي ﷺ .

وقوله إنها نزلت زمن العهد يعني والله أعلم أنه عنى بها مثل أولئك المشركين المعاهدين ، وإلا فهذه الآية نزلت ليالي الإفك في غزوة بني المصطلق قبل الخندق ، والهدنة كانت بعد ذلك بستين .

ومنهم من أجراها على ظاهرها وعمومها لأن سبب نزولها قذف عائشة ، وكان فيمن قذفها مؤمن ومنافق ، وسبب النزول لا بد أن يندرج في العموم ، ولأنه لا موجب لتخصيصها والجواب على هذا التقدير أنه سبحانه قال هنا ﴿لَعَنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ على بناء الفعل للمفعول ، ولم يسم اللاعن ، وقال في الآية الأخرى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ وإذا لم يسم الفاعل جاز أن يلعنهم غير الله من الملائكة والناس ، وجاز أن يلعنهم الله في وقت ويلعنهم بعض خلقه في وقت ، وجاز أن الله يتولى لعنة بعضهم ، وهو من كان قذفه طعناً في الدين ، ويتولى خلقه لعنة الآخرين ، وإذا كان اللاعن مخلوقاً فلعله قد يكون بمعنى الدعاء عليهم ، وقد يكون بمعنى أنهم يبعدونهم عن رحمة الله .

ويؤيد هذا أن الرجل إذا قذف امرأته تلاعنا ، وقال الزوج في الخامسة لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، فهو يدعو على نفسه إن كان كاذباً في القذف أن يلعنه الله ، كما أمر الله ورسوله أن يباهل من حاجة في المسيح بعد ما جاءه من العلم بأن يبتهلوا فيجعلوا لعنة الله على الكاذبين ، فهذا مما يعلن به القاذف ، وما يلعن به أن يجلد وأن ترد شهادته ويفسق ، فإنه عقوبة له ، وإقصاء له عن مواطن الأمن والقبول وهي من رحمة الله ، وهذا بخلاف من أخبر الله أنه لعنه في الدنيا والآخرة فإن لعنة الله توجب زوال النصر عنه من كل وجه ، وبعده عن أسباب الرحمة في الدارين .

وما يؤيد الفرق أنه قال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً﴾ (١) ولم يجيء إعداد العذاب المهين في القرآن إلا في حق الكفار كقوله : ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾ (٢) وقوله : ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾ (٣)

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٧ .

(٢) سورة النساء الآية ٣٧ .

(٣) سورة النساء الآية ١٠٢ .

وقوله : ﴿فَبَاؤُوا بَغْضِي عَلَىٰ غَضَبِي وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (١) ﴿إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (٢) ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (٣) ﴿وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (٤) ﴿وَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (٥) ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (٦) .

وأما قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (٧) فهي والله أعلم فيمن جحد الفرائض ، واستخف بها ، على أنه لم يذكر أن العذاب أعد له ، وأما العذاب العظيم فقد جاء وعيداً للمؤمنين في قوله : ﴿لَوْ لَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٨) وقوله : ﴿لَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفْضَيْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٩) وفي المحارب ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٠) وفي القاتل ﴿وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (١١) وقوله : ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٢) وقد قال سبحانه : ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ (١٣) وذلك لأن الإهانة إذلال وتحقير وخزي ، وذلك قدر زائد على ألم العذاب ، فقد يعذب الرجل الكريم ولا يهان ، فلما قال في هذه الآية : ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ علم أنه من جنس العذاب الذي توعد به الكفار والمنافقين ، ولما قال هناك : ﴿وَلَهُمْ

(١) سورة البقرة الآية ٩٠ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٧٨ .

(٣) سورة الحج الآية ٥٧ .

(٤) سورة الجاثية الآية ٩ .

(٥) سورة المجادلة الآية ٥ .

(٦) سورة المجادلة الآية ١٦ .

(٧) سورة النساء الآية ١٤٠ ، وما ذهب إليه المصنف هنا هو ما ذهب إليه ابن كثير في تفسير الآية وساق في ترجيح هذا المعنى عدداً

من الأحاديث يرجع إليها . تفسير ابن كثير ١/٤٦١ .

(٨) سورة الأنفال الآية ٦٨ .

(٩) سورة النور الآية ١٤ .

(١٠) سورة المائدة الآية ٣٤ .

(١١) سورة النساء ٩٣ .

(١٢) سورة النحل الآية ٩٤ .

(١٣) سورة الحج الآية ١٨ .

عذابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ جاز أن يكون من جني العذاب في قوله : ﴿٢﴾ لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم ﴿٣﴾ .

ومما يبين به الفرق أيضا سبحانه قال هناك : ﴿٤﴾ وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴿٥﴾ والعذاب إنما أعد للكافرين ، فإن جهنم لهم خلقت لأنهم لا بد أن يدخلوها ، وما هم منها بمخرجين .

وأهل الكبائر من المؤمنين يجوز أن يدخلوها إذا غفر الله لهم ، وإذا دخلوها فإنهم يخرجون منها ولو بعد حين ، قال سبحانه : ﴿٦﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ (١) فأمر سبحانه المؤمنين أن لا يأكلوا الربا ، وأن يتقوا الله ، وأن يتقوا النار التي أعدت للكافرين ، فعلم أنهم يخاف عليهم من دخول النار إذا أكلوا الربا وفعلوا المعاصي مع أنها معدة للكافرين لا لهم ، ولذلك جاء في الحديث (٢) أما أهل النار هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون وأما أقوام لهم ذنوب فيصيبهم سفع من نار ثم يخرجهم الله منها .

وهذا كما أن الجنة أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء ، وإن كان يدخلها الأبناء بعمل آبائهم ، ويدخلها قوم بالشفاعة وقوم بالرحمة ، وينشئ الله لما فضل منها خلقاً آخر في الدار الآخرة ، فيدخلهم إياها ، وذلك لأن الشيء إنما يعد لمن يستوجهه ويستحقه ، ولمن أولى الناس به ، ثم قد يدخل معه غيره بطريق التبعية أو لسبب آخر والله أعلم .

(فصل)

سئل شيخ الإسلام ، وعلم الأعلام ومفتي الأنام قانع المبتدعين والزائغين وأحد أركان الدين ، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية عن قوله تعالى : ﴿٨﴾ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴿٩﴾ (٣) الآية ، والحديث عن النبي ﷺ في ذكر زنا الأعضاء كلها وماذا على الرجل إذا مس يد الصبي الأمد وهل هو من جنس النساء في نقض الوضوء أم لا ، وماذا على الرجل إذا جاء إلى عبيده المردان ومد يده إلى هذا وهذا ، وتلذذ بذلك وما جاء في التحريم من النظر إلى وجود الأمد والحسن وهل هذا الحديث المروي (٤) « إن النظر إلى الوجه الملبح عبادة أم لا ؟ وإذا قال أحد :

(١) و (٢) سورة آل عمران الآية ١٣١ .

(٣) سورة النور الآيات (٣٠ - ٣١) .

(٤) نقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية أنه سئل عن هذا الحديث فأجاب بأنه كذب باطل عن رسول الله ﷺ لم يروه أحد بإسناد صحيح بل هو من الموضوعات . كشف الخفا والالباس للمجلوني ٢/٤٣٩ .

أنا ما أنظر إلى المليح الأمرد لأجل شيء ، ولكني إذا رأيتة قلت سبحان الله تبارك الله أحسن الخالقين ، فهل هذا القول صواب أم لا ؟ أفتونا مأجورين .

فأجاب قدس الله روحه ونور ضريحه ورحمه ورضي عنه ونفع بعلمه وحشرنا في زمرة ، الحمد لله إذا مس الأمرد لشهوة ففيه قولان في مذهب أحمد وغيره .

أحدهما أنه كمس النساء لشهوة ينقض الوضوء وهو المشهور في مذهب مالك وذكره القاضي أبو يعلى في شرح المذهب ، وهو أحد الوجهين في مذهب الشافعي .

والثاني أنه لا ينقض ، وهو المشهور من مذهب الشافعي ، والقول الأول أظهر فإن الوطء في الدبر يفسد العبادات التي تفسد بالوطء في القبل ، كالصيام والإحرام والاعتكاف ، ويوجب الغسل كما يوجبه هذا ، فتكون مقدمات هذا في باب العبادات كمقدمات هذا ، فلو مس الأمرد لشهوة وهو محرم فعليه دم كما عليه لو مس أجنبية لشهوة ، وكذلك إذا مس الأمرد لشهوة وجب أن يكون كما لو مس المرأة لشهوة في نقض الوضوء .

والذي لا ينقض الوضوء بمسه يقول إنه لم يخلق محلاً لذلك ، فيقال لا ريب أنه لم يخلق لذلك ، وأن الفاحشة للوطية من أعظم المحرمات لكن هذا القدر لم يعتبر في باب الوطء ، فلو وطئ بالدبر تعلق به ما ذكر من الأحكام ، وإن كان الدبر لم يخلق محلاً للوطء ، مع أن نفرة الطباع في الوطء بالدبر أعظم من نفرتها عن الملامسة ، ونقض الوضوء باللمس يراعى فيه حقيقة الحكمة ، وهو أن يكون المس لشهوة عند الأكثرين كمالك وأحمد وغيرهما يراعى كما يراعى مثل ذلك في الإحرام والاعتكاف وغير ذلك ، وعلى هذا القول فحيث وجد اللمس لشهوة تعلق به الحكم ، حتى لو مس بنته وأخته وأمه لشهوة انتقض وضوؤه فكذلك مس الأمرد .

وأما الشافعي وأحمد في رواية فيعتبر المظنة ، وهو أن النساء مظنة الشهوة ، فينقض الوضوء سواء كان بشهوة أو بغير شهوة ، ولهذا لا ينقض مس المحارم ، لكن لو مس ذوات محارمه لشهوة ، فقد وجدت حقيقة الحكمة وكذلك إذا مس الأمرد لشهوة ، والتلذذ بمس الأمرد كمصافحته ونحو ذلك حرام بإجماع المسلمين ، كما يجرم التلذذ بمس ذوات المحارم والمرأة الأجنبية ، كما أن الجمهور على أن عقوبة اللوطي أعظم من عقوبة الزنا بالأجنبية ، فيجب قتل الفاعل والمفعول به سواء كان أحدهما محصناً أو لم يكن ، وسواء كان أحدهما مملوكاً للآخر أو لم يكن ، جاء ذلك في السنن^(١) عن النبي ﷺ ، وعمل به أصحابه من غير نزاع يعرف بينهم ،

(١) الخبر في ذلك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فأقتلوا الفاعل والمفعول به » رواه الخمسة إلا النسائي كما أخرجه الحاكم والبيهقي وقال الحافظ : رجاله موثقون إلا أن فيه اختلاف الترمذي : إنما يعرف هذا الحديث عن ابن عباس عن النبي ﷺ من هذا الوجه .

وقتل بالرجم كما قتل الله قوم لوط ، وبذلك جاءت الشريعة في قتل الزاني أنه بالرجم ، فرجم النبي ﷺ ماعز بن مالك والغامدية واليهوديين والمرأة التي أرسل إليها أنيساً ، وقال : « اذهب إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فرجمها » (١) .

والنظر إلى وجه الأورد بشهوة كالنظر إلى وجه ذوات المحارم ، والمرأة الأجنبية بالشهوة ، سواء كانت الشهوة شهوة الوطء أو كانت شهوة التلذذ بالنظر كما يتلذذ بالنظر إلى وجه المرأة الأجنبية ، وإذ كان معلوما لكل أحد أن هذا حرام فكذلك النظر إلى وجه الأورد باتفاق الأئمة .

وقول القائل : إن النظر إلى وجه الأورد عبادة كقوله إن النظر إلى وجوه النساء والنظر إلى محارم الرجل كبنت الرجل وأمه وأخته عبادة ، ومعلوم أن من جعل هذا النظر المحرم عبادة ، فهو بمنزلة من جعل الفواحش عبادة قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) ومعلوم أنه قد يكون في صور النساء الأجنبية وذوات المحارم من الاعتبار والدلالة على الخالق من جنس ما في صور المردان ، فهل يقول مسلم إن للإنسان أن ينظر بهذا الوجه إلى صور النساء نساء العالمين وصور محارمه ؛ ويقول إن ذلك عبادة ، بل من جعل مثل هذا النظر عبادة فإنه كافر مرتد يجب أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وهو بمنزلة من جعل إعانة طالب الفاحشة عبادة ، أو جعل تناول يسير الخمر عبادة ، أو جعل السكر من الحشيشة عبادة .

فمن جعل المعاونة بقيادة أو غيرها عبادة أو جعل شيئاً من المحرمات التي يعلم تحريمها في دين الإسلام عبادة فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل وهو مضاهاة للمشركين ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣) وفاحشة أولئك إنما كانت طوافهم بالبيت عراة ، وكانوا يقولون لا تطوف في الثياب التي عصينا الله فيها ، فهؤلاء إنما كانوا يطوفون عراة على وجه اجتناب ثياب المعصية ، وقد ذكر الله عنهم ما ذكر ، فكيف بمن جعل جنس الفاحشة المتعلقة بالشهوة عبادة .

(فصل)

والله سبحانه قد أمر في كتابه بغض البصر ، وهو نوعان غض البصر عن العورة ،

= وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه والحاكم أن النبي ﷺ قال : « اقبلوا الفاعل والمفعول به أحصنا أو لم يحصنا » وإسناده ضعيف . المنتقى بشرح نيل الأوطار ٧/١٢٢ .

(١) المنتقى بشرح نيل الأوطار ٧/٩١ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

وغضها محل الشهوة فالأول كغض الرجل بصره عن عورة غيره ، كما قال النبي ﷺ : « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة »^(١) ويجب على الانسان أن يستر عورته ، كما قال لمعاوية بن حيدة^(٢) « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك قلت : فإذا كان أحدنا مع قومه ؟ قال : إن استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها قلت : فإذا كان أحدنا خالياً قال : فالله أحق أن يستحي منه من الناس » ويجوز كشفها بقدر الحاجة كما تنكشف عند التخلي . ولذلك إذا اغتسل الرجل وحده بحيث يجد ما يستره فله أن يغتسل عرياناً ، كما اغتسل موسى^(٣) عرياناً وأيوب^(٤) ، وكما في اغتسال النبي ﷺ يوم^(٥) الفتح ، واغتساله في حديث ميمونة^(٦) .

وأما النوع الثاني من النظر إلى الزينة الباطنة من المرأة الأجنبية فهذا أشد من الأول ، كما أن الخمر أشد من الميتة والدم ولحم الخنزير ، وعلى صاحبها الحد ، وتلك المحرمات إذا نظر لها مستحل لها كان عليه التعزير ، لأن هذه المحرمات لا تشتهيها النفوس كما تشتهي الخمر ، وكذلك النظر إلى عورة الرجل لا يشتهي كما يشتهي النظر إلى النساء ونحوهن ، وكذلك النظر إلى الأمرد بشهوة هو من هذا الباب ، وقد اتفق العلماء على تحريم ذلك ، كما اتفقوا على تحريم النظر إلى الأجنبية وذوات المحارم بشهوة ، والخالق سبحانه يسبح عند رؤية مخلوقاته كلها ، وليس خلق الأمرد بأعجب في قدرته من خلق ذي اللحية ، ولا خلق النساء بأعجب في قدرته من خلق الرجال ، فتخصيص الإنسان بالتسبيح نظره إلى الأمرد دون غيره كتخصيصه بالتسبيح

(١) يراجع التعليق في مطلع هذا الجزء .

(٢) الحديث رواه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة القشيري الصحابي المشهور قال : قلت يا رسول الله : عوراتنا ما نأتي منها وما نذر فذكر الحديث . وبهز وأبوه ليسا من شرط البخاري ولذلك فقد رواه معلقاً . وقد سبق الكلام على الحديث . المنتقى بشرح نيل الأوطار ٢/٦٨ . الجامع الصغير شرح الفيض ١٠٥ / ، وورد الحديث في : أبي داود (الأحكام) ، الترمذي (الأدب) ، ابن ماجه (النكاح) ، ابن حنبل ٩٢/٥ .

(٣) حديث اغتسال موسى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى بعض ، وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده ، فقالوا : والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدر » إلى آخر الحديث المتفق عليه . صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١/٣٨٥ . المنتقى بشرح نيل الأوطار ١/٣٩٧ .

(٤) وحديث اغتسال أيوب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « بيننا أيوب يغتسل عرياناً فخر عليه جراد من ذهب فجعل أيوب يحنثي في ثوبه فناده ربه : يا أيوب ألم أكن أغنيك عما ترى ؟ قال : بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك » . صحيح البخاري بشرح الفتح ١/٣٨٧ .

(٥) من ذلك حديث أم هانئ بنت أبي طالب : « ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره ، فقال : من هذه ؟ فقلت : أم هانئ » . صحيح البخاري بشرح الفتح ١/٣٨٧ .

(٦) حديث ميمونة بنت الحارث ورواه ابن عباس ، قالت : « وضعت لرسول الله ﷺ غسلاً وسترته فصب على يده فغسلها مرة أو مرتين - قال سليمان (الأعمش أحد رواة الحديث) لا أدري أذكر الثالثة أم لا - ثم أفرغ يمينه على شماله فغسل فرجه ، ثم ذلك يده بالأرض أو بالحائط ، ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثم صب على جسده ثم تنحى فغسل قدمه ، فناولته خرقة فقال بيده هكذا ولم يردّها » والحديث رواه الجماعة . الصحيح بشرح الفتح ١/٣٧٥ . المنتقى بشرح نيل الأوطار ١/٢٧٨ .

بنظره إلى المرأة دون الرجل ، وذاك لأنه أدل على عظمة الخالق عنده ، ولكن لأن الجمال يغير قلبه وعقله وقد يذهله ما رآه فيكون تسيحه لما حصل في نفسه من الهوى ، كما أن النسوة لما رأين يوسف ﴿ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴾ (١) وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال (٢) : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » فإذا كان الله لا ينظر إلى الصور والأموال ، وإنما ينظر إلى القلوب والأعمال ، فكيف يفضل الشخص بما لا يفضل الله به .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾ (٣) وقال في المنافقين : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْتُمْ كَأَنْتُمْ خَشَبٌ مُسْتَدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ﴾ (٤) . فإذا كان هؤلاء المنافقون الذين تعجب الناظر أجسامهم ؛ لما فيهم من البهائم والرواء والزينة الظاهرة ، وليسوا بمن ينظر إليه لشهوة قد ذكر الله عنهم ما ذكر ، فكيف بمن ينظر إليه لشهوة ، وذلك أن الإنسان قد ينظر إليه لما فيه من الإيمان والتقوى ، وهنا الاعتبار بقلبه وعمله لا بصورته ، وقد ينظر إليه لما فيه من الصورة الدالة على المصور ، فهذا حسن ، وقد ينظر إليه من جهة استحسان خلقه كما ينظر إلى الخيل والبهائم وكما ينظر إلى الأشجار والأنهار والأزهار ، فهذا أيضا إذا كان على وجه استحسان الدنيا والرياسة والمال فهو مذموم . بقوله : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾ وأما إن كان على وجه لا ينقص الدين ، وإنما فيه راحة النفس فقط كالنظر إلى الأزهار فهذا من الباطل الذي لا يستعان به على الحق .

وكل قسم من هذه الأقسام متى كان معه شهوة كان حراماً بلا ريب سواء كانت شهوة تمتع النظر بالشهوة ، أو كان نظراً بشهوة الوطاء ، وفرق بين ما يجده الإنسان عند نظره إلى النسوان والمردان ، فلهذا الفرقان افترق الحكم الشرعي ، فصار النظر إلى المردان ثلاثة أقسام أحدها ما تقترن به الشهوة ، فهو محرم بالاتفاق ، والثاني ما يجزم أنه لا شهوة معه كنظر الرجل الورع إلى ابنة الحسن وابنته الحسنة وأمه الحسنة ، فهذا لا تقترن به شهوة ، إلا أن يكون الرجل من أفجر الناس ، ومتى اقترن به الشهوة حرم .

(١) سورة يوسف الآية ٣١ .

(٢) الحديث رواه مسلم وابن ماجه من حديث أبي هريرة ورمز له السيوطي بالصحة . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٢٧٧

(٣) سورة طه الآية ١٣١ .

(٤) سورة المنافقون الآية ٤ .

وعلى هذا نظر من لا يميل قلبه إلى المردان ، كما كان الصحابة وكالأمم الذين لا يعرفون هذه الفاحشة فإن الواحد من هؤلاء لا يفرق من هذا الوجه بين نظره إلى ابنه وابن جاره وصبي أجنبي ، لا يخطر بقلبه شيء من الشهوة ، لأنه لم يعتد ذلك ، وهو سليم القلب من قبل ذلك ، وقد كانت الإمام على عهد الصحابة يمشين في الطرقات متكشفات الرؤوس ، ويخدمن من الرجال مع سلامة القلوب ، فلو أراد الرجل أن يترك الإمام التركيات الحسان يمشين بين الناس في مثل هذه البلاد والأوقات كما كان أولئك الاماء يمشين كان هذا من باب الفساد ، وكذلك المرد الحسان لا يصلح أن يخرجوا في الأمكنة والأزقة التي يخاف فيها الفتنة بهم إلا بقدر الحاجة ، فلا يمكن الأمر الحسن من التبرج ، ولا من الجلوس في الحمام بين الأجانب ، ولا من رقصه بين الرجال ، ونحو ذلك مما فيه فتنة للناس ، وهو النظر إليه كذلك .

وإنما وقع النزاع بين العلماء في القسم الثالث من النظر ، وهو النظر إليه بغير شهوة لكن مع خوف ثورانها ، ففيه وجهان في مذهب أحمد أصحهما وهو المحكي عن نص الشافعي ، وغيره أنه لا يجوز ، والثاني يجوز لأن الأصل عدم ثورانها ، فلا يحرم بالشك بل قد يكره ، والأول هو الراجح كما أن الراجح في مذهب الشافعي وأحمد أن النظر إلى وجه الأجنبية من غير حاجة لا يجوز ، وإن كانت الشهوة منتفية ، لكن لأنه يخاف ثورانها ، ولهذا حرم الخلوة بالأجنبية لأنها مظنة الفتنة والأصل أن كل ما كان سبباً للفتنة فإنه لا يجوز ، فإن الذريعة إلى الفساد يجب سدها إذا لم يعارضها مصلحة راجحة ، ولهذا كان هذا النظر الذي قد يفضي إلى الفتنة محرماً إلا إذا كان لحاجة راجحة ، مثل نظر الخاطب والطبيب وغيرهما ، فإنه يباح النظر للحاجة لكن مع عدم الشهوة ، وأما النظر لغير حاجة محل الفتنة فلا يجوز .

ومن كرر النظر إلى الأمر ونحوه وأدامه ، وقال إني لا أنظر لشهوة كذب في ذلك ، فإنه إذا لم يكن له داع يحتاج معه إلى النظر لم يكن النظر إلا لما يحصل في القلب من اللذة بذلك .

وأما نظر الفجأة فهو عفو إذا صرف بصره ، كما ثبت في الصحاح عن جرير قال سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فقال : « اصرف بصرك » (١) ، وفي السنن أنه قال لعلي رضي الله عنه : « يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الثانية » (٢) : وفي الحديث الذي في المسند وغيره « النظر سهم مسموم من سهام إبليس » (٣) : وفيه « من نظر إلى محاسن امرأة ثم غض بصره أورث الله قلبه حلاوة عبادة يجدها إلى يوم القيامة » (٤) أو كما قال .

(١) الحديث أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث جرير ابن عبد الله البجلي وقد سبق التعليق على الحديث .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك .

(٣) سبق تخريج الحديث .

(٤) سبق تخريج الحديث .

ولهذا يقال : إن غض البصر عن الصورة التي ينهى عن النظر إليها كالمرأة والأمرد الحسن يورث ذلك ثلاث فوائد جليلة القدر :

إحداها حلاوة الإيمان ولذته التي هي أحلى وأطيب مما تركه الله ، فإن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه ، والنفس تحب النظر إلى هذه الصور لا سيما نفوس أهل الرياضة والصفاء ، فإنه يبقى فيها رقة تنجذب بسببها إلى الصور حتى تبقى الصورة تخطف أحدهم وتصصره كما يصصره السبع .

ولهذا قال بعض التابعين : ما أنا على الشاب التائب من سبع يجلس إليه بأخوف عليه من حدث جميل يجلس إليه ، وقال بعضهم : اتقوا النظر إلى أولاد الملوك فإن فتنهم كفتنة العذارى ، وما زال أئمة العلم والدين كأئمة الهدى وشيوخ وطريق يوصون بترك صحبة الأحداث حتى يروى عن فتح الموصلي أنه قال : صحبت ثلاثين من الأبدال كلهم يوصيني عند فراقه بترك صحبة الأحداث ، وقال بعضهم : ما سقط عبد من عين الله إلا ابتلاه بصحبة هؤلاء الأتتان .

ثم النظر يولد المحبة فتكون علاقة لتعلق القلب بالمحبوب ، ثم صباية لانصباب القلب إليه ، ثم غراماً للزومه للقلب كالغريم الملازم لغريمه ، ثم عشقاً إلى أن يصير تسيماً ، والمتيم المعبد وتيم الله عبد الله ، فيبقى القلب عبداً لمن لا يصلح أن يكون أخواً ولا خادماً ، وهذا إنما يبتلى به أهل الأعراض عن الإخلاص لله الذين فيهم نوع من الشرك ، وإلا فأهل الإخلاص كما قال الله في حق يوسف عليه السلام ﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ (١) فامرأة العزيز كانت مشركة ، فوقعت مع تزوجها فيما وقعت فيه من السوء ويوسف عليه السلام مع عزوبيته ومرادتها له واستعانتها عليه بالنسوة وعقوبتها له بالحبس على العفة عصمه الله بإخلاصه لله تحقيقاً لقوله ﴿ لَأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلَصِينَ ﴾ (٢) قال تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ (٣) والغى هو اتباع الهوى .

(فصل)

وهذا الباب من أعظم أبواب اتباع الهوى ، ومن أمر بعشق الصور من المتفلسفة كابن

(١) سورة يوسف الآية ٢٤ .

(٢) سورة الحجر الآيات (٣٩ - ٤٠) .

(٣) سورة الحجر الآية ٤٢ .

سينا وذويه ، أو من الفرس كما يذكر عن بعضهم من جهال المتصوفة ، فإنهم أهل ضلال ، فهم مع مشاركة اليهود في الغي والنصارى في الضلال زادوا على الأمتين في ذلك ، فإن هذا وإن ظن أن فيه منفعة للعاشق كتلطيف نفسه وتهذيب أخلاقه ، أو للمعشوق من السعي في مصالحه وتعليمه وتأديبه ، وغير ذلك فمضرة ذلك أضعاف منفعته ، وأين إثم ذلك من نفعه .

وإنما هذا كما يقال إن في الزنا منفعة لكل منها بما يحصل له من اللذة والسرور ، ويحصل لها من الجعل وغير ذلك ، وكما يقال إن في شرب الخمر منافع بدنية ونفسية : وقال تعالى في الخمر والميسر : ﴿ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ (١) وهذا قبل التحريم دع ما قاله عند التحريم ، وبعده ، فإن التعبد بهذه الصور هو من جنس الفواحش ، وباطنه من باطن الفواحش وهو من باطن الإثم قال الله تعالى : ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٤) .

وليس بين أئمة الدين نزاع في أن هذا ليس بمستحب ، كما أنه ليس بواجب ، فمن جعله ممدوحاً وأثنى عليه فقد خرج عن إجماع المسلمين واليهود والنصارى ، بل وعماً عليه عقلاء بني آدم من جميع الأمم وهو ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٥) وقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾ (٦) وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ (٧) .

وأما من نظر إلى المردان ظاناً أنه ينظر إلى مظاهر الجمال الإلهي وجعل هذا طريقاً إلى الله ، كما يفعله طوائف من المدعين للمعرفة ، فقله هذا أعظم كفرأ من قول عباد الأصنام ، ومن كفر قوم لوط ، فهؤلاء من شر الزنادقة المرتدين الذين يجب قتلهم بإجماع كل أمة ، فإن

(١) سورة البقرة الآية ٣٢٩ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٢٠ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(٤) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

(٥) سورة القصص الآية ٥٠ .

(٦) سورة النازعات الآية ٤٠ .

(٧) سورة ص الآية ٢٦ .

عباد الأصنام قالوا إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى ، وهؤلاء يجعلون الله سبحانه موجوداً في نفس الأصنام وحالاً فيها ، فإنهم لا يريدون بظهوره وتجليه في المخلوقات أنها أدلة عليه ، وآيات له بل يريدون أنه سبحانه ظهر فيه وتجلي فيها ، ويشبهون ذلك بظهور الماء في الصوفة (١) والزبد في اللبن والزيت في الزيتون والدهن في السمسم ، ونحو ذلك مما يقضي حلول نفس ذاته في مخلوقاته أو اتحاده فيها ، فيقولون في جميع المخلوقات نظير ما قاله النصارى في المسيح خاصة ، ثم يجلون المردان مظاهر الجمال ، فيقرون هذا الشرك الأعظم طريقاً إلى استحلال الفواحش بل استحلال كل محرم ، كما قيل لأفضل مشايخهم التلمساني إذا كان قولكم بأن الوجود واحد هو الحق ، فما الفرق بين أمي وأختي وبنتي ، حتى يكون هذا حلالاً وهذا حراماً ، قال : الجميع عندنا سواء ، لكن هؤلاء المحجوبون قالوا حرام فقلنا حرام عليكم .

ومن هؤلاء الحلولية والاتحادية من يخض الحلول والاتحاد ببعض الأشخاص ، إما ببعض الأنبياء كالمسيح أو بعض الصحابة ، كقول الغالية في عليّ أو ببعض الشيوخ كالحلاجية ونحوهم ، أو ببعض الملوك أو ببعض الصور كصور المردان ، ويقول أحدهم إنما أنظر إلى صفات خالقي وأشهداها في هذه الصورة ، والكفر في هذا القول أبين من أن يخفى على من يؤمن بالله ورسوله ، ولو قال مثل هذا الكلام في نبي كريم لكان كافراً ، فكيف إذا قاله في صبي أمرد ، فقبح الله طائفة يكون معبودها من جنس موطئها .

وقد قال تعالى ﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (٢) فإذا كان من اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً مع اعترافهم بأنهم مخلوقون لله كفاراً فكيف بمن اتخذ بعض المخلوقات أرباباً مع قوله إن الله فيها أو متحد بها ، فوجوده وجودها ، ونحو ذلك من المقالات .

أما الفائدة الثانية في غض البصر ، فهو يورث نور القلب والفراسة قال تعالى عن قوم لوط : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (٣) فالتعلق بالصور يوجب فساد العقل ، وعمى البصيرة وسكر القلب بل جنونه كما قيل :

سُكْرَانُ سُكْرٍ هَوَىٰ وَسُكْرٌ مُدَامِيَّةٍ وَمَتَىٰ إِفَاقَةٌ مَنْ بِهِ سُكْرَانِ
وقيل أيضاً :

قالوا جُننَتَ بَمَنْ تَهْوَىٰ فَقَلْتُ لَهُمْ الْعَشْقُ أَعْظَمُ مِمَّا بِالْمَجَانِينِ

(١) هكذا في نسخة وفي نسخة أخرى في الزجاجية بدل الصوفية والأولى أظهر .

(٢) سورة آل عمران الآية ٨٠ .

(٣) سورة الحجر الآية ٧٢ .

العشق لا يستفيق الدهر صاحبه وإنما يصرع المجنون في الحين

وذكر الله سبحانه آية النور عقيب آيات غض البصر فقال : ﴿ الله نور السموات والأرض ﴾ وكان شاه بن شجاع الكرمانى ^(١) لا تخطيء له فراسة وكان يقول : من عمر ظاهره باتباع السنة ، وباطنه بدوام المراقبة ، وغض بصره عن المحارم ، وكف نفسه عن الشهوات ^(٢) وذكر خصلة خامسة أظنها هي أكل الحلال - لم تخطيء له فراسة ، والله تعالى يجزي العبد على عمله بما هو من جنس عمله ، فيطلق نور بصيرته ، ويفتح عليه باب العلم والمعرفة والكشوف ، ونحو ذلك مما ينال ببصيرة القلب .

(الفائدة الثالثة) قوة القلب وثباته وشجاعته ، فيجعل الله له سلطان البصيرة مع سلطان الحجة ، فإن في الأثر : الذي يخالف هواه يفرق الشيطان من ظله ، ولهذا يوجد في المتبع هواه من ذل النفس وضعفها ومهانتها ما جعله الله لمن عصاه وإن الله جعل العزة لمن أطاعه والذلة لمن عصاه قال تعالى : ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٣) وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٤) .

ولهذا كان في كلام الشيوخ : الناس يطلبون العزّ بأبواب الملوك ، ولا يجدونه إلا في طاعة الله : وكان الحسن البصري يقول : إن هملجت بهم البراذين ، وطققت بهم البغال ، فإن ذل المعصية في رقابهم ، أبى الله إلا أن يذلّ من عصاه ، ومن أطاع الله فقد واه فيما أطاعه فيه ، ومن عصاه ففيه قسط من فعل من عاداه بمعاصيه ، وفي دعاء القنوت ^(٥) « إنه لا يذل من واليت ولا يعزّ من عاديت » .

والصوفية المشهورون عند الأمة الذين لهم لسان صدق في الأمة لم يكونوا يستحسنون مثل هذا ، بل يهون عنه ، ولهم في الكلام في ذم صحبة الأحداث وفي الرد على أهل الحلول ، وبيان مباينة الخالق ما لا يتسع هذا الموضع لذكره ، وإنما استحسنته من يتشبه به مما هو عاص أو

(١) كان رحمه الله ورصي عنه من أولاد الملوك صحب أبا تراب النخشي وأبا عبيد اليسري وأولئك الطبقة وكان أحد الفتيان كبير الشأن مات قبل الثلاثمائة .

(٢) الذي في الرسالة القشيرية : وعود نفسه أكل الحلال .

(٣) سورة المنافقون الآية ٨ .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٣٩ .

(٥) جزء من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما في القنوت في الوتر . أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطني والبيهقي من طريق بريد عن أبي الخدرء السعدي عن الحسن . وقال الترمذي : هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الخدرء ، ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا . مختصر السنن للمنذري ١/٧٢٥ . المنتقى بشرح نيل الأوطار ٣/٤٩ .

فاسق أو كافر ، فيظاهر بدعوى الولاية لله وتحقيق الإيمان والعرفان وهو من شر أهل العداوة لله ، وأهل النفاق والبهتان والله تعالى يجمع لأوليائه المتقين خير الدنيا والآخرة ، ويجعل لأعدائه الصفة الخاسرة ، والله سبحانه أعلم .

(فصل)

(اعتراض وجوابه)

قال المعترض في أسماء الحسنى النور الهادي يجب تأويله قطعاً إذ النور كيفية قائمة بالجسمية ، وهو ضد الظلمة وجل الحق سبحانه أن يكون له ضد ، ولو كان نوراً لم تجز إضافته إلى نفسه في قوله ﴿ مَثَلُ نُورِهِ ﴾ فتكون إضافته الشيء إلى نفسه وهو غير جائز وقوله : ﴿ اللهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قال المفسرون يعني هادي أهل السموات والأرض هو ضعيف لأن ذكر الهادي بعده يكون تكراراً ، وقيل منور السموات بالكواكب وقيل بالأدلة والحجج الباهرة والنور جسم لطيف شفاف فلا يجوز على الله : والتأويل مروى عن ابن عباس (١) وأنس وسالم وهذا يبطل دعواه أن التأويل يبطل الظاهر ولم ينقل عن السلف ولو كان نوراً حقيقة كما يقوله المشبهة لوجب أن يكون الضياء ليلاً ونهاراً على الدوام .

وقوله : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً ﴾ (٢) ومعلوم أنه ﷺ لم يكن السراج المعروف وإنما سمي سراجاً بالهدى الذي جاء به ووضوح أدلته بمنزلة السراج المنير .

وروي عن ابن عباس (٣) في رواية أخرى وأبي العالية والحسن : يعني منور السموات والأرض شمسها وقمرها ونجومها ، ومن كلام العارفين النور هو الذي نور قلوب الصادقين بتوحيده ونور أسرار المحبين بتأييده ، وقيل هو الذي أحيا قلوب العارفين بنور معرفته ونفوس العابدين بنور عبادته .

(والجواب) أن هذا الكلام وأمثاله ليس باعتراض علينا ، وإنما هو ابتداء نقص حرمة منهم لما يظن أنه يلزمنا أو يظن أنا نقوله على الوجه الذي حكاه وقد قال تعالى : ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيراً

(١) يراجع ابن كثير ٣/٢٨٩ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٤٥ .

(٣) تفسير ابن كثير ٣/٢٨٩ ، تفسير القرطبي

مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴿١﴾ وقال النبي ﷺ (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ) (٢) وإذا كان في الكلام إخبار عن الغير بأنه يقول أقوالاً باطلة في العقل والشرع ، وفيه رد تلك الأقوال كان هذا كذباً وظلماً ، فنعوذ بالله من ذلك ثم مع كونه ظلماً لنا ، يا ليتنا كان كلاماً صحيحاً مستقيماً ، فكنا نحلله من حقنا ، ويستفاد ما فيه من العلم ، ولكن فيه من تحريف كتاب الله والإلحاد في آياته وأسمائه والكذب والظلم والعدوان الذي يتعلق بحقوق الله مما فيه ، لكن عفونا عن حقنا فحق الله إليه لا إلى غيره .

ونحن نذكر من القيام بحق الله ونصر كتابه ودينه ما يليق بهذا الموضع ، فإن هذا الكلام الذي ذكره فيه من التناقض والفساد ما لا أظن تمكنه من ضبطه من وجوه .

أحدها أنه قال في أوله النور كيفية قائمة بالجسمية ، ثم قال في آخره جسم لطيف شفاف فذكر في أول الكلام أنه عرض وصفة وفي آخره جسم ، وهو جوهر قائم بنفسه .

الثاني أنه ذكر عن المفسرين أنهم تأولوا ذلك بالهادي ، وضعف ذلك ، ثم ذكر في آخره أن من كلام العارفين أن النور هو الذي نور قلوب الصادقين بتوحيده وأسرار المحبين بتأييده وأحيا قلوب العارفين بنور معرفته ، وهذا هو معنى الهادي الذي ضعفه أولاً فيضعفه أولاً ويجعله من كلام العارفين ، وهي كلمة لها صولة في القلوب وإنما هو من كلام بعض المشايخ الذين يتكلمون بنوع من الوعظ الذي ليس فيه تحقيق ، فإن الشيخ أبا عبد الرحمن ذكر في تحقيق التفسير من الإشارات التي بعضها كلام حسن مستفاد ، وبعضها مكذوب على قائله مفترى كالمنقول عن جعفر وغيره ، وبعضها من المنقول الباطل المردود فإن إشارات المشايخ وهي إشارتهم بالقلوب ، وذلك هو الذي امتازوا به ، وليس هذا موضعه ، وينقسم إلى الإشارات المتعلقة بالأقوال مثل ما يأخذونها من القرآن ونحوه ، فتلك الإشارات هي من باب الاعتبار ، والقياس وإلحاق ما ليس بمنصوص بالمنصوص ، مثل الاعتبار والقياس الذي يستعمله الفقهاء في الأحكام ، لكن هذا يستعمل في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال ، ودرجات الرجال ، ونحو ذلك ، فإن كانت الإشارة اعتبارية من جنس القياس الصحيح كانت حسنة مقبولة ، وإن كانت كالقياس الضعيف كان لها حكمه ، وإن كان تحريفاً للكلام على غير تأويله كانت من جنس كلام القرامطة والباطنية والجهمية ، فتدبر هذا فإني قد أوضحت هذا في قاعدة الإشارات .

الوجه الثالث في تناقضه فإن قال التأويل منقول عن ابن عباس وأنس وسالم ، ولم يذكر

(١) سورة الحجرات الآية ١٢ .

(٢) العبارة صدر الحديث المروي عن أبي هريرة رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي . الجامع الصغير بشرح الفيض

إلا ثلاثة أقوال أحدها أنه هادي أهل السموات والأرض ، وقد ضعف ذلك فإن كان المنقول هو هذا الضعيف فيا خيبة المسعى إذ لم ينقل عن السلف في جميع كلامه إلى هنا شيئاً عن السلف إلا هذا الذي ضعفه وأواه ، وإن كان المنقول عن هؤلاء الثلاثة أنه منور السموات بالكواكب كان متناقضاً من وجه آخر ، وهو أنه قد ذكر فيما بعد أن هذا روي عن ابن عباس في رواية أخرى وأبي العالية والحسن أنه منورها بالشمس والقمر والنجوم ، وهذا يوجب أن يكون المنقول عن ابن عباس والاثنين أولاً غير المنقول عنه في رواية أخرى ، وعمن ليس معه في الأولى ، وإن كان نوره بالحجج الباهرة والأدلة كان متناقضاً ، فإن هذا هو معنى الهادي إذا نصبه للأدلة والحجج هي من هدايته ، وهو قد ضعف هذا القول ، فما أدري من أيهما العجب ؟ أمن حكايته القولين اللذين أحدهما داخل في معنى الآخر ؟ أم من تضعيفه لقول السائل الذي يوجب تضعيف الاثنين وهو لا يدري أنه قد ضعفها جميعاً ؟ .

فيجب على الإنسان أن يعرف معنى الأقوال المنقولة ، ويعرف أن الذي يضعفه ليس هو الذي عظمه .

الوجه الرابع أنه قد تبين أنه لم ينقل عن ابن عباس وأنس وسالم إلا القول الذي ضعفه ، أو ما يدخل فيه فإنه إن كان قولهم الهادي فقد صرح بضعفه ، وإن كان مقيم الأدلة ، فهو من معنى الهادي ، وإن كان المنور بالكواكب ، فقد جعله قولاً آخر ، وإن كان ما ذكره عن بعض العارفين فهو أيضاً داخل في الهادي ، وإذا كان قد اعترف بضعف ما حكاه عن ابن عباس وأنس وسالم لم يكن فيه حجة علينا .

فتبين أن ما ذكره عن السلف إما أن يكون مبطلاً في نقله ، أو مفترياً بتضعيفه ، وعلى التقديرين لا حجة علينا بذلك .

الوجه الخامس أنه أساء الأدب على السلف إذ يذكر عنهم ما يضعفه وأظهر للناس أن السلف كانوا يتأولون ليحتج بذلك على التأويل في الجملة ، وهو قد اعترف بضعف هذا التأويل ، ومن احتج بحجة وقد ضعفها وهو لا يعلم أنه ضعفها فقد رمى نفسه بسهمه ، ومن رمى بسهم البغي صرع به ، والله لا يهدي القوم الظالمين .

الوجه السادس قوله هذا يبطل دعواه ان التأويل دفع الظاهر ولم ينقل عن السلف فإن هذا القول لم أقله وإن كنت قلته فهو لم ينقل إلا ما عرف أنه ضعيف ، والضعيف لا يبطل شيئاً ، فهذه الوجوه في بيان تناقضه وحكايته عنا ما لم نقله .

وأما بيان فساد الكلام ، فنقول أما قوله يجب تأويله قطعاً ، فلا نسلم أنه يجب تأويله ، ولا نسلم أن ذلك لو وجب قطعي بل جماهير المسلمين لا يتأولون هذا الاسم وهذا مذهب

السلفية وجمهور الصفاتية من أهل الكلام والفقهاء والصوفية وغيرهم وهو قول أبي سعيد بن كلاب ذكره في الصفات ، ورد على الجهمية تأويل اسم النور ، وهو شيخ المتكلمين الصفاتية الأشعرية الشيخ الأول وحكاه عنه أبو بكر ابن فورك في كتاب مقالات ابن كلاب ، والأشعري ، ولم يذكرنا تأويله إلا عن الجهمية المذمومين باتفاق ، وهو أيضاً قول أبي الحسن الأشعري ذكره في الموجز .

وأما قوله إن هذا ورد في الأسماء الحسنى ، فالحديث الذي ذكر فيه ذلك هو حديث الترمذي (١) روى الأسماء الحسنى في جامعه من حديث الوليد بن مسلم عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة (٢) ورواها ابن ماجة في سننه من طريق مخلد بن زياد القطواني عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ، وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن هاتين الروايتين ليستا من كلام النبي ﷺ ، وإنما كل منهما من كلام بعض السلف فالوليد ذكرها عن بعض شيوخه الشاميين كما جاء مفسراً في بعض طرق حديثه ، ولهذا اختلف أعيانها عنه فروى عنه في إحدى الروايات من الأسماء بدل ما ذكر في الرواية الأخرى لأن الذين جمعوها قد كانوا يذكرون هذا تارة وهذا تارة ، واعتقدوا هم وغيرهم أن الأسماء الحسنى التي من أحصاها دخل الجنة ليست شيئاً معيناً ، بل من أحصى تسعة وتسعين اسماً من أسماء الله دخل الجنة ، أو أنها وإن كانت معينة فالاسمان اللذان يتفقان معناهما يقوم أحدهما مقام صاحبه « كالأحد والواحد » فإن في رواية هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عنه رواها عثمان بن سعيد « الأحد » بل « الواحد » « والمعطي » بدل « المغني » وهما متقاربان ، وعند الوليد هذه الأسماء بعد أن روى الحديث عن (٣) خليلد بن دعلج عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي

(١) الحديث الذي أشار إليه المصنف : « إن الله عز وجل تسعة وتسعين اسماً » الخ .

أخرجه الترمذي في الدعوات وابن حبان والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم من حديث أبي هريرة ، قال الثنائي : غريب لا نعلم ذكر الأسماء إلا في هذا الخبر . وذكر آدم بن أبي إياس بسند آخر ولا يصح . وقال النووي في الأذكار : هذا حديث حسن . وفي الزوائد تعليقاً على الخبر قال : لم يخرج أحد من أئمة السنة عدد أسماء الله الحسنى في هذا الوجه ولا من غيره غير ابن ماجة والترمذي مع تقديم وتأخير . وطريق الترمذي أصح شيء في الباب . وقال الترمذي : هذا حديث غريب وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة ولا نعلم في كثير من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث .

وفي تعليق على الخبر يقول ابن كثير : والذي عول عليه جماعة من الحفاظ أن سرد الأسماء في هذا الحديث مدرج فيه وإنما ذلك كما رواه الوليد بن مسلم وعبد الملك بن محمد الصنعاني عن زهير بن محمد أنه بلغه عن غير واحد من أهل العلم أنهم قالوا ذلك ، أي أنهم جمعوها من القرآن كما روي عن جعفر بن محمد وسفيان بن عيينة وأبي زيد اللغوي والله أعلم . انظر الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٤٨٣ ، الجامع الكبير ١/٢٣٦٨ ، سنن ابن ماجة ٢/١٢٦٩ ، تفسير ابن كثير ٢/٢٦٨ .

(٢) في الزوائد تعليقاً على الخبر : وإسناد طريق ابن ماجة ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد . سنن ابن ماجة ٢/١٢٦٩ .

(٣) خليلد بن دعلج : قال ابن حبان : كان كثير الخطأ فيما يروي عن قتادة وغيره . وضعفه أحمد ويحيى . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال أبو حاتم : صالح ليس بالميتين . وقال ابن عدي : عامة حديثه تابعه عليه غيره . المجروحين لابن حبان ١/٢٨٥ ، الميزان ١/٦٦٣ .

هريرة ، ثم قال هشام : وحدثنا الوليد حدثنا سعيد بن عبد العزيز مثل ذلك ، وقال كلها في القرآن ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ مثل ما ساقها الترمذي ، لكن الترمذي رواها عن طريق صفوان بن صالح عن الوليد عن شعيب ، وقد رواها ابن أبي عاصم ، وبين ما ذكره هو والترمذي خلاف في بعض المواضع .

وهذا كله مما يبين لك أنها من الموصول المدرج في الحديث عن النبي ﷺ في بعض الطرق ، وليست من كلامه ، ولهذا جمعها قوم آخرون على غير هذا الجمع ، واستخرجوها من القرآن ، منهم سفيان بن عيينة والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم ، كما ذكرت ذلك فيما تكلمت به قديماً على هذا ، وهذا كله يقتضي أنها عندهم مما يقبل البدل فإن الذي عليه جماهير المسلمين أن أسماء الله أكثر من تسعة وتسعين ، قالوا ومنهم الخطابي قوله (١) « إن الله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها » التقييد بالعدد عائد إلى الأسماء الموصوفة بأنها هي هذه الأسماء فهذه الجملة وهي قوله « من أحصاها دخل الجنة » صفة للتسعة والتسعين ليست جملة مبتدأة ، ولكن موضعها النصب ويجوز أن تكون مبتدأة ، والمعنى لا يختلف ، والتقدير أن الله أسماء بقدر هذا العدد من أحصاها دخل الجنة ، كما يقول القائل أن مائة غلام أعددتهم للعتق . وألف درهم أعددتها للحج ، فالتقييد بالعدد هو في الموصوف بهذه الصفة لا في أصل استحقاقه لذلك العدد ، فإنه لم يقل إن أسماء الله تسعة وتسعون .

قال ويدل على ذلك قوله في الحديث الذي رواه أحمد في المسند (٢) « اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك » فهذا يدل على أن الله أسماء فوق تسعة وتسعين يحصيها بعض المؤمنين .

وأيضاً فقوله « إن الله تسعة وتسعين » تقييد بهذا العدد بمنزلة قوله تعالى (٣) : ﴿ عَلِيَّهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴾ فلما استقلوهم قال (٤) : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ فإن لا يعلم أسماءه إلا

(١) العبارة ضد الحديث الذي أخرجه الترمذي .

(٢) الحديث رواه الإمام أحمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما أصاب أحد قط هم ولا حزن قال : اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي ، إلا أذهب الله حزنه وهمه وأبدل مكانه فرحاً » فقيل يا رسول الله : أفلا تتعلمها ؟ قال : « بل ينبغي لكل من سمعها أن يتعلمها » وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه بمثله . تفسير ابن كثير ٢/٢٦٩ .

(٣) سورة المدثر الآية ٣٠ .

(٤) سورة المدثر الآية ٣١ .

هو أولى ، وذلك أن هذا لو كان قد قيل منفرداً لم يفد النفي إلا بمفهوم العدد الذي هو دون مفهوم الصفة والنزاع فيه مشهور ، وإن كان المختار عندنا أن التخصيص بالذكر بعد قيام المقتضى للعموم يفيد الاختصاص بالحكم ، فإن العدول عن وجوب التعميم إلى التخصيص إن لم يكن للاختصاص بالحكم ، وإلا كان تركاً للمقتضى بلا معارض ، وذلك ممتنع فقوله « إن لله تسعة وتسعين » قد يكون للتحصيل بهذا العدد فوائد غير الحصر ، ومنها ذكر أن إحصاءها يورث الجنة ، فإنه لو ذكر هذه الجملة منفردة وأتبعها بهذه منفردة لكان حسناً ، فكيف والأصل في الكلام الاتصال وعدم الانفصال ، فتكون الجملة الشرطية صفة لا ابتدائية ، فهذا هو الراجح في العربية مع ما ذكر من الدليل ، ولهذا قال^(١) « إنه وتر يجب الوتر » ، ومحبته لذلك تدل على أنه متعلق بالإحصاء أي يجب أن يحصي من أسمائه هذا العدد ، وإذا كانت أسماء الله أكثر من تسعة وتسعين أمكن أن يكون إحصاء تسعة وتسعين اسماً يورث الجنة مطلقاً على سبيل البديل فهذا يوجه قول هؤلاء وإن كان كثيراً .

وكثير من الناس من يجعلها أسماء معينة ، ثم من هؤلاء من يقول ليس إلا تسعة وتسعين اسماً فقط وهو قول ابن حزم وطائفة ، والأكثر من منهم يقولون : وإن كانت أسماء الله أكثر لكن الموعود بالجنة لمن أحصاها هي معينة ، وبكل حال فتعيينها ليس من كلام النبي ﷺ باتفاق أهل المعرفة حديثه ، ولكن روي في ذلك عن السلف أنواع .

من ذلك ما ذكره الترمذي ومنها غير ذلك فإذا عرف هذا فقوله في أسمائه الحسنی « النور الهادي » لو نازعه منازع في ثبوت ذلك عن النبي ﷺ لم تكن له حجة ، ولكن جاء ذلك في أحاديث صحاح ، مثل قوله في الحديث الذي في الصحيحين عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان يقول « اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن »^(٢) الحديث . وفي صحيح مسلم عن أبي ذر قال « سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك فقال : « نور أنى أراه »^(٣) أو قال « رأيت نوراً » فالذي في القرآن والحديث الصحيح إضافة النور بقوله ﴿ نور السموات والأرض ﴾ أو ﴿ نور السموات والأرض ومن فيهن ﴾ .

وأما قوله أن النور كيفية قائمة ، فنقول النور المخلوق محسوس لا يحتاج إلى بيان كيفية لكنه نوعان أعيان وأعراض ، فالأعيان هو نفس جرم النار حيث كانت نور السراج ، والمصباح

(١) جزء من حديث أبي هريرة السابق عند ابن ماجه وهي أيضا من حديثه في الصحيحين ولم نذكر الأسماء فيها . تفسير ابن كثير

٢/٢٦٨

(٢) لفظ الحديث في البخاري : (كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهدد قال : اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد لك ملك السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والأرض) . الخ . ويرجع إلى تمام

الحديث في كتاب التهجد وغيره . الصحيح بشرح الفتح ٣/٣ ، مسلم بشرح النووي ٢/٤٢٤ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١/٤٢٢ .

الذي في الزجاجه وغيره ، وهي النور الذي ضرب الله به المثل ، ومثل القمر ، فإن الله سماه نوراً فقال : ﴿ جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾ (١) ، ولا ريب أن النار جسم لطيف شفاف ، وأعراض مثل ما يقع من شعاع الشمس ، والقمر والنار على الأجسام الصقيلة وغيرها ، فإن المصباح إذا كان في البيت أضواء جوانب البيت فذلك النور والشعاع الواقع على الجدر والسقف والأرض هو عرض ، وهو كيفية قائمة بالجسم .

وقد يقال ليس الصفة القائمة بالنار والقمر ونحوهما نوراً فيكون الاسم على الجوهر تارة ، وعلى صفة أخرى ، ولهذا يقال لضوء النهار نور كما قال تعالى ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ (٢) ومن هذا تسمية الليل ظلمةً والنهار نوراً ، فإنهما عرضان ، وقد قيل هما جوهران ، وليس هذا موضع بسط ذلك ، فتبين أن اسم النور يتناول هذين ، والمعترض ذكر أولاً حد العرض وذكر ثانياً حد الجسم فتناقض ، وكأنه أخذ ذلك من كلامي ولم يهتدوا لوجه الجمع ، وكذلك اسم الحق يقع على ذات الله تعالى وعلى صفاته القدسية القديمة كقول النبي ﷺ « أنت الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق » (٣) .

وأما قول المعترض النور ضد الظلمة ، وجل الحق أن يكون له ضد ، فيقال له لم تفهم معنى الضد المنفي عن الله ، فإن الضد يراد به ما يمنع ثبوت الآخر كما يقال في الأعراض المتضادة مثل السواد والبياض ، ويقول الناس الضدان لا يجتمعان ويمتنع اجتماع الضدين ، وهذا التضاد عند كثير من الناس لا يكون إلا في الأعراض ، وأما الأعيان فلا تضاد فيها ، فيمتنع عند هذا أن يقال لله ضد أو ليس له ضد ، ومنهم من يقول يتصور التضاد فيها ، والله تعالى ليس له ضد يمنع ثبوته ، ووجوده بلا ريب بل هو القاهر الغالب الذي لا يغلب .

وقد يراد بالضد المعارض لأمره وحكمه ، وإن لم يكن مانعاً من وجود ذاته كما قال النبي ﷺ « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره » (٤) رواه أبو داود ، وتسمية المخالف لأمره وحكمه ضداً كتسميته عدواً ، وبهذا الاعتبار فالمعادون المضادون لله كثيرون ، فأما على التفسير الأول فلا ريب أنه ليس في نفس الأمر مضاداً لله لكن المضاد يقع

(١) سورة يونس الآية ٥ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١ .

(٣) العبارة جزء من حديث ابن عباس الذي أورده البخاري في باب التهجد وأربعة مواضع أخرى من الصحيح وفيه : (ولك الحمد أنت ملك السماوات والأرض ، ولك الحمد أنت الحق ووعدك الحق ولقائوك الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد ﷺ حق والساعة حق) . إلى آخر الحديث .

(٤) الحديث رواه أيضاً أحمد والحاكم وصححه كلهم من حديث ابن عمر رضي الله عنه . وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه صحيح عن ابن عمر أيضاً موقوفاً عليه وأخرج نحوه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة مرفوعاً . المنتقى بشرح نيل الأوطار ٧/١١٣ .

في نفس الكافر ، فإن الباطل ضد الحق ، والكذب ضد الصدق فمن اعتد في الله ما هو منزه عنه كان هذا ضدًا للإيمان الصحيح به .

وأما قوله النور ضد الظلمة وجل الحق أن يكون له ضد فيقال له : والحي ضد الميت ، والعليم ضد الجاهل ، والسميع والبصير ، والذي يتكلم ضد الأصم الأعمى الأبكم ، وهكذا سائر ما سمى الله به من الأسماء لها أصداد ، وهو منزه عن أن يسمى بأصدادها فجعل الله أن يكون ميتاً أو عاجزاً أو فقيراً ونحو ذلك .

وأما وجود مخلوق له موصوف بضد صفته مثل وجود الميت والجاهل والفقير والظالم فهذا كثير بل غالب أسمائه لها أصداد موجودة في الموجودين ، ولا يقال لأولئك إنهم أصداد الله ، ولكن يقال إنهم موصوفون بضد صفات الله ، فإن التضاد بين إنمّا يكن في المحل الواحد لا في محلين ، فمن كان موصوفاً بالموت ضادته الحياة ، ومن كان موصوفاً بالحياة ضاده الموت ، والله سبحانه يمتنع أن يكون ظلمةً أو موصوفاً بالظلمة ، كما يمتنع أن يكون ميتاً أو موصوفاً بالموت ، فهذا المعترض أخذ لفظ الضد بالاشتراك ، ولم يميز بين الضد الذي يضاد ثبوته ثبوت الحق وصفاته وأفعاله ، وبين أن يكون في مخلوقاته ما هو موصوف بضد صفاته ، وبين ما يضاده في أمره ونهيه ، فالضد الأول هو الممتنع ، وأما الآخران فوجودهما كثير ، لكن لا يقال إنه ضد الله ، فإن المتصف بضد صفاته لم يضاده ، والذين قالوا النور ضد الظلمة قالوا يمتنع اجتماعهما في عين واحدة ولم يقولون أنه يمتنع أن يكون شيء موصوف بأنه نور ، وشيء آخر موصوف بأنه ظلمة ، فليتدبر العاقل هذا التعطيل والتخليط .

وأما قوله لو كان نوراً لم يجز إضافته إلى نفسه في قوله (مَثَلُ نوره) فالكلام عليه من طريقتين : أحدهما أن نقول النص في كتاب الله وسنة رسوله قد سمى الله نور السموات والأرض ، وقد أخبر النص أن الله نور ، وأخبر أيضاً أنه محتجب بالنور فهذه ثلاثة أنوار في النص وقد تقدم ذكر الأول .

وأما الثاني قوله^(١) ﴿ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنورِ رَبِّهَا ﴾ وفي قوله ﴿ مَثَلُ نوره ﴾ وفيما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله خلق خلقه في ظلمة وألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضلَّ »^(٢) ومنه قوله

(١) سورة الزمر الآية ٦٩ .

(٢) في الجامع الصغير وشرحه أن الحديث أخرجه أحمد والترمذي والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين كما أخرجه ابن حبان وصححه . وقال الهيثمي : رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات . وقال ابن حجر في فتاويه : إسناده لا بأس به . وفي الجامع الكبير : حسنه الترمذي وأخرجه ابن جرير والطبراني في الكبير والبيهقي في السنن . ولم يشر أحد ممن علق على الحديث أنه رواه مسلم وقد بحث عنه في مظانه في صحيح مسلم فلم أهد إليه . والله أعلم . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٢٣٠ ، الجامع الكبير ١/١٥٣٠ .

ﷺ في دعاء الطائف « أعود بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي سخطك أو يحل علي غضبك » (١) رواه الطبراني وغيره ، ومنه قول ابن مسعود : إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه ، ومنه قوله ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال (٢) « قام فينا رسول الله ﷺ بأربع كلمات فقال إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه » فهذا الحديث فيه ذكر حجابه فإن تردد الراوي في لفظ النار والنور لا يمنع ذلك ، فإن مثل هذه النار الصافية التي كلم بها موسى يقال لها نار ونور كما سمي الله نار المصباح نوراً بخلاف النار المظلمة كنار جهنم ، فتلك لا تسمى نوراً .

فالأقسام ثلاثة : إشراق بلا إحراق ، وهو النور المحض كالقمر ، وإحراق بلا إشراق وهي النار المظلمة ، وما هو نار ونور كالشمس ، ونار المصابيح التي في الدنيا توصف بالأمرين وإذا كان كذلك صح أن يكون نور السموات والأرض وأن يضاف إليه النور ، وليس المضاف هو عين المضاف إليه .

والطريق الثاني أن يقال هذا يرد عليكم لا يختص بمن يسميه بما سمي به نفسه ، وبينه فأنت إذا قلت هاد أو منور أو غير ذلك فالمسمى نوراً هو الرب نفسه ليس هو النور المضاف إليه ، فإذا قلت هو الهادي فنوره الهدى جعلت أحد النورين عيناً قائمة ، والآخر صفة ، فهكذا يقول من يسميه نوراً ، وإذا كان السؤال يرد على القولين والقائلين كان تخصيص أحدهما بأنه مخالف ظلماً ولدداً في المحاجة أو جهلاً وضلالاً عن الحق .

وأما ما ذكره من الأقوال فلا ريب أن للناس فيها من الأقوال أكثر مما ذكره ، والموجود بأيدي الأمة من الروايات الصادقة والكاذبة والآراء المصيبة والمخطئة لا يحصيه إلا الله والكلام في تفسير أسماء الله وصفاته وكلامه فيه من الغث والسمين ما لا يحصيه إلا رب العالمين ، وإنما الشأن في الحق والعلم والدين .

وقد كتبت قديماً في بعض كتبي لبعض الأكابر أن العلم ما قام عليه الدليل ، والنافع منه ما جاء به الرسول ، فالشأن في أن نقول علماً وهو النقل والصدق والبحث المحقق ، فإن ما سوى ذلك وإن زخرف مثله بعض الناس خزف مزوق ، وإلا فباطل مطلق مثلما ذكره في هذه الآية ، وغيرها .

(١) الحديث أخرجه أيضاً محمد بن إسحاق في السيرة . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/١١٩ ، تفسير ابن كثير ٣/٢٩٠ .
(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه أيضاً من طريقين في صحيحه ورمز له السيوطي بالصحة . مسلم بشرح النووي ١/٤٢٣ ، سنن ابن ماجه ٩/٧٠ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٢٧٦ .

وهذه الكتب التي يسميها كثير من الناس كتب التفسير فيها كثير من التفسير منقولات عن السلف مكذوبة عليهم ، وقول على الله ورسوله بالرأي المجرد ، بل بمجرد شبهة قياسية أو شبهة أدبية ، فالمفسرون الذين ينقل عنهم لم يسمهم ، ومع هذا فقد ضعف قولهم بالباطل فإن القوم فسروا النور في الآية بأنه الهادي ولم يفسروا النور في الأسماء الحسنی ، والحديث عن النبي ﷺ ، فلا يصح تضعيف قولهم بما ضعفه ، ونحن ما ذكرنا ذلك لبيان تناقضه ، وأنه لا يحتاج علينا بشيء يروج على ذي لب ، فإن التناقض أول مقامات الفساد وهذا التفسير قد قاله طائفة من المفسرين .

وأما كونه ثابتاً عن ابن عباس أو غيره ، فهذا مما لم يثبت ، ومعلوم أن في كتب التفسير من النقل عن ابن عباس من الكذب شيء كثير من رواية الكلبي عن أبي صالح وغيره ، فلا بد من تصحيح النقل لتقوم الحجة ، فليراجع كتب التفسير التي يحرر فيها النقل مثل تفسير محمد ابن جرير الطبري . الذي ينقل فيه كلام السلف بالإسناد ، وليعرض عن تفسير مقاتل بقي بن مخلد الأندلسي وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم الشامي ، وعبد بن حميد الكشي ، وغيرهم إن لم يصعد إلى تفسير الإمام إسحق ابن راهويه وتفسير الإمام أحمد بن حنبل وغيرهما من الأئمة الذين هم أعلم أهل الأرض بالتفاسير الصحيحة عن النبي ﷺ وآثار الصحابة والتابعين ، كما هم أعلم الناس بحديث النبي ﷺ وآثار الصحابة والتابعين في الأصول والفروع ، وغير ذلك من العلوم ، فأما أن يثبت أصلاً يجعله قاعدة بمجرد رأي ، فهذا إنما ينفق على الجهال بالدلائل الأغشام في المسائل ومثل هذه المنقولات التي لا يميز صدقها من كذبها والمعقولات التي لا يميز صدقها من خطئها ضل من ضل من أهل المشرق في الأصول والفروع والفقهاء والتصوف .

وما أحسن ما جاء هذا في آية النور التي قال الله تعالى فيها : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَالَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ نسأل الله يجعل لنا نوراً .

ثم نقول هذا القول الذي قاله بعض المفسرين في قوله : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي هادي أهل السموات لا يضرنا ، ولا يخالف ما قلناه ، فإنهم قالوه في تفسير الآية التي ذكر النور فيها مضافاً لم يذكره في تفسير نور مطلق كما ادعت أنت من ورود الحديث به ، فأين هذا من من هذا .

ثم قول من قال من السلف « هادي أهل السموات والأرض » لا يمنع أن يكون في نفسه نوراً ، فإن من عادة السلف في تفسيرهم أن يذكروا بعض صفات المفسر من الأسماء أو بعض أنواعه ، ولا ينافي ذلك ثبوت بقية الصفات المسمى بل قد يكونان متلازمين ، ولا دخول لبقية

الأنواع فيه ، وهذا قد قررناه غير مره في القواعد المتقدمة ، ومن تدبره علم أن أكثر أقوال السلف في التفسير متفقة غير مختلفة .

مثال ذلك قول بعضهم في الصراط المستقيم إنه الإسلام ، وقول آخر إنه القرآن ، وقول آخر إنه السنة والجماعة ، وقول آخر إنه طريق العبودية ، فهذه كلها صفات له متلازمة لا مباينة ، وتسميته بهذه الأسماء بمنزلة تسمية القرآن ، والرسول بأسمائه بل بمنزلة أسماء الله الحسنى .

ومثال الثاني قوله تعالى : ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ (١) فذكر منهم صنفا من الأصناف والعبد يعم الجميع ، فالظالم لنفسه المخل ببغض الواجب ، والمقتصد القائم به ، والسابق المتقرب بالنوافل بعد الفرائض ، وكل من الناس يدخل في هذا بحسب طريقه ، والتفسير والترجمة ببيان النوع والجنس ليقرب الفهم على المخاطب ، كما قال الأعجمي : ما الخبز فقيل له : هذا ، وأشير إلى الرغيف ، فالغرض الجنس لا هذا الشخص . فهكذا تفسير كثير من السلف وهو من جنس التعليم ، فقول من قال نور السموات والأرض هادي أهل السموات والأرض كلام صحيح ، فإن من معاني كونه نور السموات والأرض أن يكون هادياً لهم ، أما أنهم نفوا ما سوى ذلك ، فهذا غير معلوم ، وأما أنهم أرادوا ذلك فقد ثبت عن ابن مسعود أنه قال (٢) « إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه » وقد تقدم عن النبي ﷺ من ذكر وجهه وفي رواية النور ما فيه كفاية ، فهذا بيان معنى غير الهداية ، وقد أخبر الله في كتابه أن الأرض تشرق بنور ربها فإذا كانت تشرق من نوره كيف لا يكون هو نوراً ، ولا يجوز أن يكون هذا النور المضاف إليه إضافة خلق وملك واصطفاء كقوله : ﴿ نَاقَةُ اللَّهِ ﴾ (٣) ونحو ذلك الوجوه .

أحدها أن النور لم يصف قط إلى الله إذا كان صفة لأعيان قائمة فلا يقال في المصابيح إنها نور الله ، ولا في الشمس والقمر وإنما يقال كما قال عبد الله بن مسعود « إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه » ، وفي الدعاء المأثور عن النبي ﷺ (٤) « أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة » .

الثاني أن الأنوار المخلوقة كالشمس والقمر تشرق لها الأرض في الدنيا ، وليس من نور إلا هو خلق من خلق الله ، وكذلك من قال منور السموات والأرض لا ينافي أنه نور ، وكل

(١) سورة فاطر الآية ٣٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ٣/٢٩٠ .

(٣) سورة الشمس الآية ١٣ .

(٤) سبق التعليق على الحديث .

منور نور ، فهما متلازمان ، ثم إن الله تعالى ضرب مثل نوره الذي في قلوب المؤمنين بالنور الذي في المصباح ، وهو في نفسه نور ، وهو منور لغيره ، فإذا كان نوره في القلوب هو نور وهو منور ، فهو في نفسه أحق بذلك ، وقد علم أن كل ما هو نور فهو منور .

وأما قول من قال معناه منور السموات بالكواكب ، فهذا إن أراد به قائله أن ذلك من معنى كونه نور السموات والأرض وليس له معنى إلا هذا ، فهو مبطل لأن الله أخبر أنه نور السموات والأرض ، والكواكب لا يحصل نورها في جميع السموات والأرض ، وأيضا فإنه قال : ﴿ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾ فـضرب المثل لنوره الموجود في قلوب المؤمنين . نور الإيمان ، والعلم المراد من الآية لم يضربها على النور الحسي الذي يكون للكواكب ، وهذا هو الجواب عما رواه عن ابن عباس في رواية أخرى وأبي العالية والحسن بعد المطالبة بصحة النقل ، والظن ضعفه عن ابن عباس لأنهم جعلوا ذلك من معاني النور ، أما أن يقولوا قوله : ﴿ الله نور السموات والأرض ﴾ ليس معناه إلا التنوير بالشمس والقمر والنجوم فهذا باطل قطعاً .

وقد قال ﷺ^(١) « أنت نور السموات والأرض ومن فيهن » ، ومعلوم أن العميان لاحظ لهم في ذلك ، ومن يكون بينه وبين ذلك حجاب لاحظ له في ذلك ، والموتق لا نصيب لهم من ذلك ، وأهل الجنة لا نصيب لهم من ذلك ، فإن الجنة ليس فيها شمس ولا قمر ، كيف وقد روي أن أهل الجنة يعلمون الليل والنهار بأنوار تظهر من العرش مثل ظهور الشمس لأهل الدنيا ، فتلك الأنوار خارجة عن الشمس والقمر .

وأما قوله قد قيل بالأدلة والحجج فهذا بعض معنى الهادي ، وقد تقدم الكلام على قوله هذا يبطل قوله أن التأويل دفع للظاهر ، ولم ينقل عن السلف ، فإن هذا الكلام مكذوب علي ، وقد ثبت تناقض صاحبه ، وأنه لم يذكر عن السلف إلا ما اعترف بضعفه .

وأما الذي أقوله الآن وأكتبه ، وإن كنت لم أكتبه فيما تقدم من أجوبتي ، وإنما أقوله في كثير من المجالس : إن جميع ما في القرآن من آيات الصفات فليس عن الصحابة اختلاف في تأويلها ، وقد طالعت التفاسير المنقولة عن الصحابة ، وما رووه من الحديث ، ووقفت من ذلك على ما شاء الله تعالى من الكتب الكبار والصغار أكثر من مائة تفسير ، فلم أجد إلى ساعتى ، هذه عن أحد من الصحابة أنه أول شيئاً من آيات الصفات ، أو أحاديث الصفات ، بخلاف مقتضاها المفهوم المعروف ، بل عنهم من تقرير ذلك وتثبيته ، وبيان أن ذلك من صفات الله ما يخالف كلام المتأولين ما لا يحصيه إلا الله ، وكذلك فيما يذكرونه آثرين وذاكرين عنهم شيء

(١) سبق التعليق على الحديث .

كثير ، وتمام هذا أني لم أجدهم تنازعوا إلا في قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ (١) فروي عن ابن عباس (٢) وطائفة أن المراد به الشدة أن الله يكشف عن الشدة في الآخرة ، وعن أبي سعيد وطائفة أنهم عدوها في الصفات للحديث الذي رواه أبو سعيد في الصحيحين (٣) : ولا ريب أن ظاهر القرآن يدل على أن هذه من الصفات فإنه قال : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ نكرة في الإثبات لم يضيفها إلى الله ، ولم يقل عن ساقه ، فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر ، ومثل هذا ليس بتأويل وإنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف ، ولكن كثيراً من هؤلاء يجعلون اللفظ على ما ليس مدلولاً له ، ثم يريدون صرفه عنه ويجعلون هذا تأويلاً ، وهذا خطأ من وجهين كما قدمناه غير مرة .

وأما قوله لو كان نوراً حقيقةً كما تقوله المشبهة لوجب أن يكون الضياء ليلاً ونهاراً على الدوام ، فنحن نقول بموجب ما ذكره من هذا القول ، فإن المشبهة يقولون إنه نور كالشمس ، والله تعالى ليس كمثله شيء ، فإنه ليس كشيء من الأنوار كما أن ذاته ليست كشيء من الذوات لكن ما ذكره له حجة عليهم ، فإنه يمكن أن يكون نوراً يحجبه عن خلقه كما قال في الحديث (٤) « حجاب النور أو النار لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه » .

لكن هنا غلط في النقل ، وهو إضافة هذا القول إلى المشبهة ، فإن هذا من أقوال الجهمية المعطلة أيضاً كالمريسي ، فإنه كان يقول إنه نور وهو كبير الجهمية ، وإن كان قصده بالمشبهة من أثبت أن الله نور حقيقة ، فالمثبتة للصفات كلهم عنده مشبهة ، وهذه لغة الجهمية المحضة يسمون كل من أثبت الصفات مشبهاً ، فقد قدمنا أن ابن كلاب والأشعري وغيرهما ذكرا أن نفي كونه نوراً في نفسه هو قول الجهمية والمعتزلة ، وأنها أثبتنا أنه نور ، وقررا ذلك هما وأكابر أصحابها ، فكيف بأهل الحديث ، وأئمة السنة ، وأول هؤلاء المؤمنين بالله وبأسمائه

(١) سورة القلم الآية ٤٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ٤/٤٠٧ . فتح الباري على الصحيح ٨/٦٦٤ .

(٣) حديث أبي سعيد الذي يشير إليه المصنف ، رواه البخاري بلفظ : (يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رثاء وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً) . الصحيح شرح الفتح ٨/٦٦٣ .

(٤) الحديث سبق التعليق عليه ، ومما نختمت به هذه التعليقات ما اختتمت به العلامة المناوي كلامه عن هذا الحديث قال : (قال في الحكم : الحق ليس بمحجوب ، وإنما المحجوب أنت عن النظر إليه إذ لو حجبه شيء لستره ما حجبه ، ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر ، وكل حاصر لشيء فهو قاهر ﴿وهو القاهر فوق عباده﴾ . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي أظهر كل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي ظهر بكل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي ظهر في كل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي ظهر لكل شيء في ظهور ذلك الشيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الظاهر قبل وجود كل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو ظهر من كل شيء . فيض القدير على الجامع الصغير ٢/٨٧ . والحمد لله أولاً وأخيراً وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وصفاته ورسول الله ﷺ ، وقد أجاب النبي ﷺ على هذا السؤال الذي عارض به المعارض فقال ﷺ « حجاب النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه » ، فأخبر أنه حجب عن المخلوقات بحجاب النور أن تدركها سبحات وجهه ، وأنه لو كشف ذلك الحجاب لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه ، فهذا الحجاب عن إحراق السبحات يبين ما يراد في هذا المقام .

وأما ما ذكره عن ابن عباس في روايته الأخرى فمعناه بعض الأنوار الحسية ، وما ذكره من كلام العارفين فهو بعض معاني هدايته لعباده ، وإنما ذلك تنويع بعض الأنواع بحسب حاجة المخاطبين كما ذكرناه من عادة السلف أن يفسرها بذكر بعض الأنواع يقع على سبيل التمثيل لحاجة المخاطبين لا على سبيل الحصر ، والتحديد ، فقد تبين أن جميع ما ذكر من الأقوال يرجع إلى معنيين من معاني كونه نور السموات والأرض ، وليس في ذلك دلالة على أنه في نفسه ليس بنور .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الفرقان(*)

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى
فصل

أكبر الكبائر ثلاث : الكفر ، ثم قتل النفس بغير الحق ، ثم الزنا ، كما رتبها الله في قوله : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَزْنُونَ﴾^(١) وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود : « قلت يا رسول الله : أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تزاني بحليلة جارك »^(٢) .

ولهذا الترتيب وجه معقول ، وهو أن قوى الإنسان ثلاث : قوة العقل وقوة الغضب ، وقوة الشهوة . فأعلاها القوة العقلية - التي يختص بها الإنسان دون سائر الدواب ، وتشركه فيها الملائكة ، كما قال أبو بكر عبد العزيز من أصحابنا وغيره : خلق للملائكة عقول بلا شهوة وخلق للبهائم شهوة بلا عقل ، وخلق للإنسان عقل وشهوة ، فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ، ومن غلبت شهوته عقله فالبهائم خير منه . ثم القوة الغضبية التي فيها دفع المضرة ، ثم القوة الشهوية التي فيها جلب المنفعة .

ومن الطبائعين من يقول : القوة الغضبية هي الحيوانية ، لا اختصاص الحيوان بها دون النبات . والقوة الشهوية هي النباتية لا شراكة الحيوان والنبات فيها . واختصاص النبات بها دون الجماد .

(*) مجموع الفتاوى ٤٢٨/١٤ .

(١) سورة الفرقان الآية ٦٨ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب التفسير) ، مسلم (الإيمان) ، أبو داود (كتاب الطلاق) ، الترمذي (التفسير) ، النسائي (الإيمان) ، ابن حنبل ٨٠/١ .

لكن يقال : إن أراد أن نفس الشهوة مشتركة بين النبات والحيوان فليس كذلك ، فإن النبات ليس فيه حنين ولا حركة إرادية ، ولا شهوة ولا غضب . وإن أراد نفس النمو والاعتداء فهذا تابع للشهوة وموجبها .

وله نظير في الغضب . وهو أن موجب الغضب وتابعه هو الدفع والمنع ، وهذا معنى موجود في سائر الأجسام الصلبة القوية ، فذات الشهوة والغضب مختص بالحي . وأما موجبها من الاعتداء والدفع فمشارك بينهما وبين النبات القوي ، فقوة الدفع والمنع موجود في النبات الصلب القوي ، دون اللين الرطب ، فتكون قوة الدفع مختصة ببعض النبات ، لكنه موجود في سائر الأجسام الصلبة ، فبين الشهوة والغضب عموم وخصوص .

وسبب ذلك : أن قوى الأفعال في النفس إما جذب وإما دفع ، فالقوة الجاذبة الجالبة للملائم هي الشهوة وجنسها : من المحبة والإرادة ونحو ذلك ، والقوة الدافعة للمنافي هي الغضب وجنسها : من البغض والكرهية ، وهذه القوة باعتبار القدر المشترك بين الإنسان والبهائم هي مطلق الشهوة والغضب ، وباعتبار ما يختص به الإنسان العقل والإيمان والقوى الروحانية المعترضة .

فالكفر متعلق بالقوة العقلية الناطقة الإيمانية ، ولهذا لا يوصف به من لا تميز له ، والقتل ناشئ عن القوة الغضبية ، وعدوان فيها . والزنا عن القوة الشهوانية . فالكفر اعتداء وفساد في القوة العقلية الإنسانية ، وقتل النفس اعتداء وفساد في القوة الغضبية ، والزنا اعتداء وفساد في القوة الشهوانية .

ومن وجه آخر ظاهر : أن الخلق خلقهم الله لعبادته ، وقوام الشخص بجسده ، وقوام النوع بالنكاح والنسل ، فالكفر فساد المقصود الذي له خلقوا ، وقتل النفس فساد النفوس الموجودة ، والزنا فساد في المنتظر من النوع . فذاك إفساد الموجود وذاك إفساد لما لم يوجد بمنزلة من أفسد مالا موجوداً ، أو منع المنعقد أو يوجد ، وإعدام الموجود أعظم فساداً ، فلهذا كان الترتيب كذلك .

ومن وجه ثالث أن الكفر فساد القلب والروح الذي هو ملك الجسد ، والقتل إفساد للجسد الحامل له ، وإتلاف الموجود . وأما الزنا فساد في صفة الوجود لا في أصله ، لكن هذا يختص بالزنا ، ومن هنا يتبين أن اللواط أعظم فساداً من الزنا .

فصل

وباعتبار القوى الثلاث انقسمت الأمم التي هي أفضل الجنس الإنساني ، وهم العرب

والروم ، والفرس . فإن هذه الأمم هي التي ظهرت فيها الفضائل الإنسانية ، وهم سكان وسط الأرض طويلاً وعرضاً ، فأما من سواهم كالسودان والترك ونحوهما فتبع .

فغلب على العرب القوة العقلية المنطقية ، واشتق اسمها من وصفها فقيل لهم : عرب : من الأعراب ، وهو البيان والإظهار ، وذلك خاصة القوة المنطقية .

وغلب على الروم القوة الشهوية من الطعام والنكاح ونحوهما ، واشتق اسمها من ذلك فقيل لهم الروم ، فإنه يقال : رمت هذا أرومه إذا طلبته واشتهيته .

وغلب على الفرس القوة الغضبية من الدفع والمنع والاستعلاء والرياسة ، واشتق اسمها من ذلك ، فقيل فرس ، كما يقال فرسه يفرسه إذا قهره وغلبه .

ولها توجد هذه الصفات الثلاث غالبية على الأمم الثلاث حاضرتها وباديتها ، ولهذا كانت العرب أفضل الأمم ، وتليها الفرس لأن القوة الدفعية أرفع ، وتليها الروم .

فصل

وباعتبار هذه القوى كانت الفضائل ثلاثاً : فضيلة العقل ، والعلم ، والإيمان : التي هي كمال القوة المنطقية ، وفضيلة الشجاعة التي هي كمال القوة الغضبية ، وكمال الشجاعة هو الحلم ، كما قال النبي ﷺ : « ليس الشديد بالصرعة ، وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب »^(١) والحلم والكرم ملزومان في قرن ، كما أن كمال القوة الشهوية العفة ، فإذا كان الكريم عفيفاً والسخي حليماً اعتدل الأمر .

وفضيلة السخاء والجود التي هي كمال القوة الطليعية الحية ، فإن السخاء يصدر عن اللين والسهولة ورطوبة الخلق ، كما تصدر الشجاعة من القوة والصعوبة وبس الخلق ، فالقوة الغضبية هي قوة النصر ، والقوة الشهوية قوة الرزق ، وهما المذكوران في قوله : ﴿ الذي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾ والرزق والنصر مقترنان في الكتاب والسنة ، وكلام الناس كثيراً .

وأما الفضيلة الرابعة التي يقال لها العدالة فهي صفة منتظمة للثلاث وهو الاعتدال فيها ، وهذه الثلاث الأخيرات هي الأخلاق العملية ، كما جاء من حديث سعد لما قال فيه العبسي : إنه لا يقسم بالسوية ، ولا يعدل في القضية ، ولا يخرج في السرية .

(١) ورد الحديث بلفظ مختلف في : البخاري (كتاب الأدب) ، مسلم (كتاب البر) ، الموطأ (حسن الخلق) ، ابن حنبل ٢٨٢/١ .

فصل

وباعتبار القوى الثلاث كانت الأمم الثلاث : المسلمون واليهود والنصارى ، فإن المسلمين فيهم العقل والعلم والاعتدال في الأمور ، فإن معجزة نبيهم هي علم الله وكلامه ، وهم الأمة الوسط .

وأما اليهود فأضعفت القوة الشهوية فيهم ، حتى حرم عليهم من المطاعم والملابس ما لم يحرم على غيرهم ، وأمروا من الشدة والقوة بما أمروا به ، ومعاصيهم غالبها من باب القسوة والشدة لا من باب الشهوة ، والنصارى أضعفت فيهم القوة الغضبية فنهوا عن الانتقام والانتصار ، ولم تضعف فيهم القوة الشهوية ، فلم يحرم عليهم من المطاعم ما حرم على من قبلهم ، بل أحل لهم بعض الذي حرم عليهم من المطاعم ما حرم على من قبلهم ، بل أحل لهم بعض الذي حرم عليهم ، وظهر فيهم من الأكل والشرب والشهوات ما لم يظهر في اليهود ، وفيهم من الرقة والرأفة والرحمة ما ليس في اليهود ، فغالب معاصيهم من باب الشهوات لا من الغضب ، وغالب طاعاتهم من باب النصر لا من باب الرزق . ولما كان في الصوفية والفقهاء عيسوية مشروعة أو منحرفة : كان فيهم من الشهوات ووقع فيهم من الميل إلى النساء والصبيان والأصوات المطربة ما يذمون به ، ولما كان في الفقهاء موسوية مشروعة أو منحرفة كان فيهم من الغضب ووقع فيهم من القسوة والكبر ونحو ذلك ما يذمون به .

فصل

جنس القوة الشهوية الحب . وجنس القوة الغضبية البغض ، والغضب والبغض متفقان في الاشتقاق الأكبر ، ولهذا قال النبي ﷺ : « أوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض في الله » (١) فإن هاتين القوتين هما الأصل ، وقال : « من أحب لله وأبغض لله وأعطى الله ومنع الله فقد استكمل الإيمان » فالحب والبغض هما الأصل ، والعطاء عن الحب وهو السخاء ، والمنع عن البغض ، وهو الشجاعة . فأما الغضب فقد يقال : هو خصوص في البغض ، وهو الشدة التي تقوم في النفس التي يقترن بها غليان دم القلب لطلب الانتقام ، وهذا هو الغضب الخاص ، ولهذا تعدل طائفة من المتكلمين عن مقابلة الشهوة بالبغض إلى مقابلتها بالنفرة ، ومن قابل الشهوة بالبغض فيجب أن لا يريد الغضب الخاص ، فإن نسبة هذا إلى النفرة نسبة الطمع إلى الشهوة ، فأما الغضب العام فهو القوة الدافعة البغضية المقابلة للقوة الجاذبة الحبية .

(١) رواه أبو داود في (كتاب السنة) .

فصل

فعل المأمور به صادر عن القوة الإرادية الحبية الشهوية ، وترك المنهي عنه صادر عن القوة الكرهية البغيضة الغضبية النفسية ، والأمر بالعروف صادر عن المحبة والإرادة ، والنهي عن المنكر والحض على هذا والزجر عن هذا ، ولهذا لا تكف النفوس عن الظلم إلا بالقوة الغضبية الدفعية ، وبذلك يقوم العدل والقسط في الحكم والقسم وغير ذلك ، كما أن الاحسان يقوم بالقوة الجذبية الشهوية ، فإن اندفاع المكروه بدون حصول المحبوب عدم ، إذ لا محبوب ولا مكروه ، وحصول المحبوب والمكروه وجود فاسد ، إذ قد حصل معاً وهما متقابلان في الترجيح ، فربما يختار بعض النفوس هذا ويختار بعضها هذا وهذا عند التكافؤ ، وأما المكروه اليسير مع المحبوب الكثير فيترجح فيه الوجود ، كما أن المكروه الكثير مع المحبوب اليسير يترجح فيه العدم .

لكن لما كان المقتضى لكل واحد من المحبوب والمكروه الذي هو الخير والشر موجوداً ، وبتقدير وجودهما يحصل النصر كالرزق مع الخوف ، صار يعظم في الشرع والطبع دفع المكروه . أما في الشرع فبالنقوى ، فإن اسمها في الكتاب والسنة والإجماع عظيم ، والعاقبة لأهلها والثواب لهم . وأما في الطبع فتعظيم النفوس لمن نصرهم بدفع الضرر عنهم من عدو أو غيره ، فإن أهل الرزق معظمون لأهل النصر أكثر من تعظيم أهل النصر لأهل الرزق ، وذلك - والله أعلم - لأن النصر بلا رزق ينفع ، فإن الأسباب الجالبة للرزق موجودة تعمل عملها ، وأما الرزق بلا نصر فلا ينفع ، فإن الأسباب الناصرة تابعة ، وفي هذا نظر يقال : هما متقابلان فإن أهل النصر يحبون أهل الرزق أكثر مما يجب أهل الرزق لأهل النصر ، فإن الرزق محبوب والنصر معظم .

وقد يقال : بل النصر أعظم كما تقدم ، فإن اندفاع المكروه محبوب أيضاً ، وهو لا يحصل إلا بقوة الدفع التي هي أقوى من قوة الجذب ، فاختص الناصر بالتعظيم لدفعه المعارض ، وأما الرزاق فلا معارض له ، بل له موافق ، فالناصر محبوب معظم . وقد يقابل هذا بأن يقال : وفوات المحبوب مكروه أيضاً ، والمحبوب لا يحصل إلا بقوة الجذب ، ولا نسلم أن قوة الدفع أقوى ، بل قد يكون الجذب أقوى ، بل الجذب في الأصل أقوى ، لأنه المقصود بالمقصد الأول ، والدفع خادم تابع له ، وكما أن الدافع دفع المعارض فالجاذب حصل المقتضى ، وترجيح المانع على المقتضى غير حق ، بل المقتضى أقوى بالقول المطلق ، فإنه لا بد منه في الوجود .

وأما المانع وإنما يحتاج إليه عند ثبوت المعارض ، وقد لا يكون معارض ، فالمقتضى

والمحبة هو الأصل والعمدة في الحق الموجود والحق المقصود ، وأما المانع والبغضة فهو الفرع والتابع .

ولهذا كتب الله في الكتاب الموضوع عنده فوق العرش : « إن رحمتي تغلب غضبي » . ولهذا كان الخير في أسماء الله وصفاته ، وأما الشرف في الأفعال ، كقوله : ﴿ نَبِيٌّ عَبْدِي أَنِي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾^(١) وقوله : ﴿ اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٢) .

يبقى أن يقال : فلم عظمت التقوى ؟ فيقال : إنها هي تحفظ الفطرة وتمنع فسادها ، واحتاج العبد إلى رعايتها لأن المحبة الفطرية لا تحتاج إلى محرك ، ولهذا كان أعظم ما دعت إليه الرسل الإخلاص والنهي عن الإشراك ، لأن الإقرار الفطري حاصل لوجود مقتضيه ، وإنما يحتاج إلى إخلاصه ودفع الشرك عنه ، ولهذا كانت حاجة الناس إلى السياسة الدافعة لظلم بعضهم عن بعض والجالبة لمنفعة بعضهم بعضاً ، كما أوجب الله الزكاة النافعة وحرم الربا الضار ، وأصل الدين هو عبادة الله : الذي أصله الحب والإنابة والإعراض عما سواه ، وهو الفطرة التي فطر عليها الناس .

وهذه المحبة التي هي أصل الدين : انحرف فيها فريق من منحرفة الموسوية من الفقهاء والمتكلمين حتى أنكروها ، وزعموا أن محبة الله ليست إلا إرادة عبادته ، ثم كثير منهم تاركون للعمل بما أمروا به ، فيأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم ، وهذا فاش فيهم ، وهو عدم المحبة والعمل ، وفريق من منحرفة العيسوية من الصوفية والمتعبدين ، خلطوها بمحبة ما يكرهه ، وأنكروا البغض والكراهية ، فلم ينكروا شيئاً ولم يكرهوه أو قصرُوا في الكراهية والإنكار ، وأدخلوا فيها الصور والأصوات ومحبة الأنداد .

ولهذا كان لغواة الأولين وصف الغضب واللعنة الناشئة عن البغض ، لأن فيهم البغض دون الحب ، وكان لضلال الآخرين وصف الضلال والغلو ، لأن فيهم محبة لغير معبود صحيح ، ففيهم طلب وإرادة ومحبة ، ولكن لا إلى مطلوب صحيح ، ولا مراد صحيح ، ولا محبوب صحيح ، بل قد خلطوا وغلوا وأشركوه ، ففيهم محبة الحق والباطل ، وهو وجود المحبوب والمكروه ، كما في الآخرين بغض الحق والباطل ، وهو دفع المحبوب والمكروه والله سبحانه يهدينا صراطه المستقيم . فيحمد من هؤلاء محبة الحق والاعتراف به ، ومن هؤلاء بغض الباطل وإنكاره .

(١) سورة الحجر الآيات (٥٠ - ٥١) .

(٢) سورة المائدة الآية ٩٨ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة النمل

قال شيخ الإسلام

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ (فيها) .

منها قوله تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا ﴾ الآية (١) . المشهور عن السلف أن الحسنة : لا إله إلا الله ، وأن السيئة الشرك وعن السدي قال : ذلك عند الحساب ألغى بدل كل حسنة عشر سيئات ، فإن بقيت سيئة واحدة فجزاؤه النار إلا أن يغفر الله له .

قلت : تضعيف الحسنة إلى عشر وإلى سبعمائة ثابت في الصحاح ، وأن السيئة مثلها ، وأن الهمم بالحسنة حسنة ، والهمم بالسيئة لا يكتب .

فأهل القول الأول قالوه لأن أعمال البر داخلية في التوحيد ، فإن عبادة الله بما أمر به كمال قال : ﴿ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ (٢) الآية . وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً ﴾ الآية (٣) .

فالكلمة الطيبة التوحيد ، وهي كالشجرة ، والأعمال ثمارها في كل وقت ، وكذلك السيئة ، هي العمل لغير الله ، وهذا هو الشرك ، فإن الإنسان حارث همم لا بد له من عمل ولا بد له من مقصود يعمل لأجله . وإن عمل لله ولغيره فهو شرك .

(١) سورة النمل الآية ٨٩ .

(٢) سورة البقرة الآية ١١٢ .

(٣) سورة إبراهيم الآية ٢٤ .

والذنوب من الشرك فإنها طاعة للشيطان . قال : ﴿ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ﴾ (١) الآية وقال : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾ (٢) الآية . وفي الحديث : « وشر الشيطان وشركه » لكن إذا كان موحداً وفعل بعض الذنوب نقص توحيده ، كما قال : « لا يزني الزاني » الخ . ومن ليس بمؤمن بمخلص ، وفي الحديث « تعس عبد الدينار » (٣) الخ . وحديث أبي بكر « قل : اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً وأنا أعلم » الخ . لكن إذا لم يعدل بالله غيره فيحبه مثل حب الله ، بل الله أحب إليه وأخوف عنده وأرجى من كل مخلوق ، فقد خلص من الشرك الأكبر .

(١) سورة إبراهيم الآية ٢٢ .

(٢) سورة يس الآية ٦٠ .

(٣) ورد الحديث في ابن ماجه ١٣٨٦/٢ (كتاب الترغيب) ، وفي البخاري (كتاب الجهاد) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأحزاب (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ، وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ، كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ (١) دليل على مثل معنى الحديث الصحيح : « أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ، فمن ترك مالا فلورثته ، ومن ترك كلاً أو ضياعاً فعلى » حيث جعله الله أولى بهم من أنفسهم (٢) .

ثم جعل الأقارب بعضهم أولى ببعض ، لأن كونه أولى بهم من أنفسهم يقتضي أن يكون أولى بهم من أولي أرحامهم ، وذلك لا يقتضي ملك ما لهم أحياء فكذلك أمواتاً ، وإنما يقتضي حمل الكل والضياع من ماله ، وهو الخمس ، أو خمسه ، أو مال الفيء كله ، على الخلاف المعروف ، وفيه دليل على أن الأولوية المقتضية للميراث المذكورة في قوله ﷺ « فلأولي رجل ذكر » مشروطة بالإيمان . وهذه الآية المقيدة تقضي على تلك المطلقة في الأنفال ، لثلاثة أوجه .

« أحدها » أن هذه في سورة الأحزاب بعد الخندق وتلك في الأنفال عقب بدر .

« الثاني » أن هذا مطلق ومقيد في حكم واحد وسبب واحد والحكم هنا متضمن للإباحة ، والاستحقاق ، والتحرير على الغير ، وإيجاب الإعطاء .

(*) الفتاوى : ٤٤٢/١٤ .

(١) سورة الأحزاب الآية ٦ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الكفالة) ، مسلم (كتاب الجمعة) أبو داود (كتاب البيوع) ، الترمذي (الجنائز) ، النسائي (العيدين) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢/٢١٨ .

« الثالث » أن آية الأنفال ذكر فيها الأولوية بعد أن قطع الموالاتة بين المؤمنين والكافرين أيضاً ، فهي دليل ثان ، وهاتان الآيتان تفسر المطلق في آية المواريث ، ويكون هذا تفسير القرآن بالقرآن ، وإن كان قوله : « لا يرث الكافر المسلم » موافقاً له ، فأما ميراث المسلم من الكافر ففيه الخلاف الشاذ من الآيتين أيضاً مع الحديث . ويدخل في الآيتين سائر الولايات ، من المناكح ، والأموال ، والعقل ، والموت ، وفي قوله : ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ دليل على الوصية كآيات النساء .

فصل

قوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ، لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ ^(١) الآية دليل على أن ما أبيح له كان مباحاً لأئمة ، لأنه أخبر أن التزويج كان لمنع الحرج عن الأمة ، في مثل ذلك التزويج ، فلولا أن فعله المباح له يقتضي الإباحة لأئمة لم يحسن التعليل وهذا ظاهر .

وأيضاً فإنه إذا كان ذلك في تزويجه امرأة الدعي كان يعتقد أن تزوجها حرام ، ففي ما لا شبهة فيه أولى .

وأيضاً إذا كان هذا في النكاح الذي خص فيه من المباحات بما لم تشركه أمته ، كالنكاح بلا عدد وتزوج الموهوبة بلا مهر ، وقد بين أن إباحة عقدة النكاح دليل على إباحة ذلك لأئمة ، ففيما لم يظهر خصوصية فيه كالنكاح أولى . وهذا يدل على أن سائر ما أبيح له مباح لأئمة ، إلا ما خصه الدليل من المعاملات والأطعمة واللباس ، ونحو ذلك .

وأيضاً فيدل على هذا الأصل قوله : في سياق ما أحله له : ﴿ وَأَمْرًا مَوْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ، إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ؛ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ ^(٢) من وجهين .

« أحدهما » أنه لما أحل له الواهبة قال : ﴿ خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ لبيان اختصاصه بذلك . فعلم أنه حيث سكت عن الاختصاص كان الاشتراك ثابتاً ، وإلا فلا معنى لتخصيص هذا الموضع ببيان الاختصاص .

« الثاني » أنه ما أحله من الأزواج ومن المملوكات ومن الأقارب أطلق ، وفي الموهبة قيدها

(١) سورة الاحزاب الآية ٢٧ .

(٢) سورة الاحزاب الآية ٥٠ .

بالخلوص له ؛ فعلم أن سكوته عن التقييد في أولئك دليل الاشتراك .

فإن قيل : السكوت لا يدل على واحد منهما ، والتقييد بالخلوص ينفي الاشتراك ، فتكون فائدته أن لا يظن الاشتراك بدليل منفصل ، فإن التحليل له لا يدل على الاختصاص قطعاً ، لكن هل يدل على الاشتراك أم لا يدل على واحد منهما ؟ هذا موضع التردد . فإذا قيد بالخلوص دل على الاختصاص . وقيل : لو لم يدل على الاشتراك لم يثبت الحكم في حق الأمة لانتفاء دليله ، كما أن ما سكت عنه من المحرمات لم يثبت الحكم لانتفاء دليله .

وهنا إما أن يقال : كانوا يستحلونه على الأصل ، وليس كذلك ؛ لأن الفروج محظورة إلا بالتحليل الشرعي ، فكان يكون محظوراً عليهم فلا يحتاج إلى إخلاصه له لو لم يكن الخطاب المطلق يقتضي الاشتراك والعموم ، وأنه من باب الخاص في اللفظ العام في الحكم .

وأصل هذا أن اللفظ في اللغة قد يصير بحسب العرف الشرعي أو غيره أخص أو أعلم ؛ فالخطاب له وإن كان خاصاً في اللفظ لغة فهو عام عرفاً ، وهو مما نقل بالعرف الشرعي من الخصوص إلى العموم ، كما ينقل مثل ذلك في مخاطبات الملوك ونحو ذلك ، وهو كثير . كما أن العام قد يصير بالعرف خاصاً .

وأيضاً فإنه يبنى ذلك على أصل دليل الخطاب ، وأن التخصيص بالذكر مع العام المقتضي للتعميم يدل على التخصيص بالحكم ، فلما خص خطاب الموهبة بذكر الخلوص دل على انتفاء الخلوص عن الباقي . وإنما انتفاء الخلوص عن الباقي بعدم ذكر الخلوص مع إثبات التحليل للرسول ﷺ ، فعلم أن إثبات التحليل له مع عدم تخصيصه به يقتضي العموم .

وعلى هذا فالخطاب الذي مخرجه في اللغة خاص ثلاثة أقسام :

إما أن يدل على العموم كما في العام عرفاً ، مثل خطاب الرسول والواحد من الأمة ، ومثل تنبيه الخطاب كقوله : لا أشرب لك الماء من عطش ، ومثقال حبة وقنطار ودينار .

وإما أن يدل على اختصاص المذكور بالحكم ونفيه عما سواه ، كما في مفهوم المخالفة إذا كان المقتضي للتعميم قائماً وخص أحد الأقسام بالذكر .

وإما أن لا يدل على واحد منهما لفظاً ثم يوجد العموم من جهة المعنى ، إما من جهة قياس الأولى ، وإما من جهة سائر أنواع القياس ، ويجب الفرق بين تنبيه الخطاب وبين قياس الأولى ، فإن الحكم في ذلك مستفاد من اللفظ عمهما عرفاً (و) خطأ (ب) ، وهنا مستفاد من الحكم بحيث لو دل على الحكم فعل أو إقرار أو خطاب يقطع معه بأن المتكلم لم يرد إلا الصورة ، لكان ثبوت الحكم لنوع يقتضي ثبوته لما هو أحق به منه ؛ فالعموم هنا معنوي

محض ، وهناك لفظي ومعنوي ، فتدبر هذا فإنه فصل بين المتنازعين من أصحابنا وغيرهم في التنبيه هل هو مستفاد من اللفظ أو هو قياس جلي ؟ لتعلم أنه قسمان .
والفرق أن المستفاد من اللفظ يريد المتكلم به العموم . ويمثل بواحد تنبيهاً كقول النحوي : ضرب زيد عمراً ؛ بخلاف المستفاد من المعنى .

والآية المتقدمة، وهي قوله : ﴿ زَوْجَانَهَا لِكَيْلًا ﴾ تدل على أن أفعاله يُضَعِّفُ تقتضي الإباحة لأمته ، مع القطع بأن الفعل في نفسه لا يعم لفظاً ووضعاً ، وإنما يعم بما ثبت من أن الأصل الاشتراك والائتساء . ويدل على ذلك أيضاً قوله في السورة : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ الآية . فإن فيها التأسى فيما أصابه . ومتى ثبت الحكم في الائتساء به في حكمه عندما أصابه : كان كذلك فيما فعله ؛ إذ المصاب عليه في واجبات ومحرمات ؛ فدللت هذه الآية على أن الأصل مشاركته في الإيجاب والحظر ، كما دلت تلك على أن الأصل مشاركته في الإحلال .

فصل

قوله : ﴿ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ : يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ (١)
الآية : دليل على أن الحجاب إنما أمر به الحرائر دون الإماء ؛ لأنه خص أزواجه وبناته ، ولم يقل وما ملكت يمينك وإمائك وإماء أزواجك وبناتك . ثم قال ﴿ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ والإماء لم يدخلن في نساء المؤمنين ، كما لم يدخله في قوله : ﴿ نِسَائِهِنَّ ﴾ ما ملكت أيمانهن حتى عطف عليه في آيتي النور والأحزاب : وهذا قد يقال إنما ينبي على قول من يخص ما ملكت اليمين بالإناث ، وإلا فمن قال : هي فيهما أو في الذكور ففيه نظر .

وأيضاً فقوله : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ وقوله ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ إنما أريد به المهورات دون المملوكات ، فكذلك هذا فآية الجلابيب في الأردية عند البروز من المساكن ، وآية الحجاب عند المخاطبة في المساكن ؛ فهذا مع ما في الصحيح من أنه لما اصطفى صفية بنت حبي وقالوا : إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين وإلا فهي مما ملكت يمينه ، دل على أن الحجاب كان مختصاً بالحرائر .

وفي الحديث دليل على أن أموة المؤمنين لأزواجه دون سراريه ، والقرآن ما يدل على ذلك ؛ لأنه قال : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ وقال : ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾

(١) سورة الأحزاب الآية ٢٨ .

وهذا أيضاً دليل ثالث من الآية ؛ لأن الضمير في قوله : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ ﴾ عائد إلى أزواجه فليس للمملوكات ذكر في الخطاب ؛ لكن إباحة سراريه من بعده فيه نظر .

(فصل)

ومن قال من أن السراح والفرق صريح في الطلاق ؛ لأن القرآن ورد بذلك ، وجعل الصريح ما استعمله القرآن فيه ، كما يقوله : الشافعي والقاضي وغيرهما من الأصحاب : فقوله ضعيف لوجهين .

« أحدهما » أن هذا الأصل لا دليل عليه ، بل هو فاسد ، فإن الواقع أن الناس ينطقون بلغاتهم التي توافق لغة العرب أو تخالفها من عربية أخرى عربياً مقررَةً أو مغيرةً لفظاً أو معنى ، أو من عربية مولدة ، أو عربية معربة ، تلقيت عن العجم ، أو عن عجمية ؛ فإن الطلاق ونحوه يثبت بجميع هذه الأنواع من اللغات : إذ المدار على المعنى ولم يحرم ذلك عليهم ، أو حرم عليهم فلم يلتزموه ؛ فإن ذلك لا يوجب وقوع ما لم يوقعوه . وأيضاً فاستعمال القرآن لفظاً في معنى لا يقتضي أن ذلك اللفظ لا يحتمل غير ذلك المعنى .

« الوجه الثاني » وهو القاصم أن هذه الألفاظ أكثر ما جاءت في القرآن في غير الطلاق ؛ مثل : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ ﴾ فهذا بعد التطليق البائن الذي لا عدة فيه أمر بتسريحهن مع التمتع ، ولم يرد به إيقاع طلاق ثان ؛ فإنه لا يقع ولا يؤمر به وفاقاً ، وإنما أراد التخلية بالفعل ، وهو رفع الحبس عنها ، حيث كان النكاح فيه الجمع ملكاً وحكماً ، والجمع حساً وفعلاً بالحبس ، وكلاهما موجه ، وهما متلازمان ؛ فإذا زال الملك أمر بإزالة اليد : كما يقال في الأموال الملك والحيازة ، فالقبض في الموضعين تابع للعقد ، فإذا رفع العقد إما بإزالة اليد التي هي القبض .

وقوله : ﴿ فَتَعَالَيْنِ أَمَتَّكُنَّ وَأَسْرَحُكُنَّ ﴾ لا يستدل به على أن التسريح هو التطليق ؛ فإنه قد يريد به التخلية الفعلية ، حيث قرنه بالمتاع ؛ لكن التخلية الفعلية مستلزمة للتطليق ، أو يريد به الأمرين ، ولم يرد به الطلاق وحده ، لأن ذلك لا يفيدهن بل يضرهن ، وكذلك قوله : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ وقوله : ﴿ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ وكذلك . فإن الرجعية إذا قاربت انقضاء العدة لا يؤمر فيها بتطليق ثان ؛ إذ لم يرتجعها ، وإنما يؤمر بتخلية سبيلها وهو التسريح والفرق بالأبدان ؛ بحيث لا يجسهن ولا يستولي عليهن ، كرفع اليد عن الأموال .

قوله : ﴿ اذْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ، وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ (١) نص في أنه لا حرج فيما أخطأ به من دعاء الرجل إلى غير أبيه ، أو إلى غير مولاه .

ثم قد يستدل به على رفع الجناح في جميع ما أخطأ به الإنسان من قوله أو عمل : إما بالعموم لفظاً ، ويقال : ورود اللفظ العام على سبب مقارن له في الخطاب لا يوجب قصره عليه ، وإما بالعموم المعنوي بالجامع المشترك من أن الأخطاء لا تأثير له في القلب ؛ فيكون عمل جارحة بلا عمد قلب ، والقلب هو الأصل كما قال : « إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسدت لها سائر الجسد » (٢) وإذا كان الأصل لم يعمل شيئاً لم يضر عمل الفروع دونه ، لأنه صالح لا فساد فيه فيكون الجسد كله صالحاً فلا يكون فاسداً : فلا يكون في ذلك إثم إذ الإثم لا يكون إلا عن فساد في الجسد ، وتكون هذه الآية ردفاً لقوله : ﴿ لَا تَوَاحِدْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال قد فعلت .

ويؤيده قوله في الإيمان : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ (٣) ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ (٤) فإنه إذا كان اليمين بالله - وفيها ما فيها - لا يؤاخذ فيها إلا بما كسب القلب ، فغيرها من الأقوال كذلك وأولى ، وإذا كان ما حلف عليه من اليمين يظنه كما حلف عليه ، فتبين بخلافه هو من الخطأ الذي هو اللغو ؛ لأن قلبه لم يكسب مخالفة ، كما لو أنه أخبر بذلك من غير يمين لم يكن عليه إثم الكاذب ، كما لو دعا الرجل لغير أبيه ومولاه خطأ ، وإذا لم يكن بلا يمين عليه إثم الكاذب لم يكن مع اليمين عليه حكم الحالف المخالف ؛ إذ اليمين على الماضي حين يؤكد بالقسم ، فكذلك ما حلف عليه من المستقبل ، وفعل المحلوف عليه ناسياً ليمينه ، أو مخطئاً جاهلاً بأنه المحلوف عليه لم يكسب قلبه مخالفةً ولا حثاً ، كما أنه لو وعد بذلك من غير يمين لم يكن مخالفاً ، ولو أمر به فتركه كذلك لم يكن عاصياً .

وهذا دليل يتناول الطلاق وغيره ، أما من جهة العموم المعنوي أو المعنوي ، واللفظي ،

(١) سورة الأحزاب الآية ٥ .

(٢) جزء حديث صحيح ورد في البخاري (كتاب الإيمان) مسلم (المساقاة) ، ابن ماجه (كتاب الفتن) ، الدارمي (البيوع) .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٢٥ .

(٤) سورة المائدة الآية ٨٩ .

وأى فرق بين أن يقارن اللغو عقد اليمين ، أو يقارن الحنث فيها ، وقوله : ﴿ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ﴾ أي هذا سبب المؤاخذة ؛ لا أنه موجب لها بالاتفاق فيوجد الخطأ في سببها وشرطها ، ومن قال : لا لغو في الطلاق فلا حجة معه ؛ بل عليه لأنه لو سبق لسانه بذكر الطلاق من غير عمد القلب لم يقع به وفاقاً وأما إذا قصد اللفظ به هازلاً فقد عمد قلبه ذكره ، كما لو عمد ذكر اليمين به .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الزمر (*)

قال شيخ الإسلام أحمد بن تيمية قدس الله روحه
فصل

قد قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ (١) والمراد بالقول القرآن ، كما فسره بذلك سلف الأمة وأئمتها ، كما قال تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ (٢) واللام لتعريف القول المعهود ؛ فإن السورة كلها إنما تضمنت مدح القرآن واستماعه ، وقد بسطنا هذا في غير هذا الموضع ، وبيننا فساد قول من استدل بهذه على سماع الغناء وغيره ، وجعلها عامة ، وبيننا أن تعميمها في كل قول باطل بإجماع المسلمين .

وهنا سؤال مشهور وهو أنه قال : ﴿ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ فقد قسم القول إلى حسن وأحسن ، والقرآن كله متبع ، وهذا حجتهم .
فيقال : الجواب من ثلاثة أوجه : إلزام وحل .

« الأول » أن هذا مثل قوله : ﴿ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (٣) ومثل قوله : ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ ، فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ ، وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ﴾ (٤) فقد أمر المؤمنين باتباع أحسن ما أنزل إليهم من ربهم ، وأمر بني إسرائيل أن يأخذوا بأحسن التوراة ، وهذا أبلغ من تلك الآية ؛ فإن تلك إنما فيها

(*) مجموع الفتاوى ٥/١٥ .

(١) سورة الزمر الآية ١٨ .

(٢) سورة المؤمنون الآية ٦٨ .

(٣) سورة الزمر الآية ٥٥ .

(٤) سورة الأعراف الآية ١٤٥ .

مدح باتباع الأحسن ، ولا ريب أن القرآن فيه الخبر والأمر بالحسن والأحسن ، واتباع القول إنما هو العمل بمقتضاه ، ومقتضاه فيه حسن وأحسن ، ليس كله أحسن وإن كان القرآن في نفسه أحسن الحديث ؛ ففرق بين حسن الكلام بالنسبة إلى غيره من الكلام ، وبين حسنه بالنسبة إلى مقتضاه المأمور والمخير عنه .

« والوجه الثاني » أن يقال : إنه قال : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِي الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ ، وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (١) والقرآن تضمن خبراً وأمراً ، فالخبر عن الأبرار والمقربين ، وعن الكفار والفجار ؛ فلا ريب أن اتباع الصنفين حسن ، واتباع المقربين أحسن ، والأمر يتضمن الأمر بالواجبات والمستحبات . ولا ريب أن الاقتصار على فعل الواجبات حسن وفعل المستحبات معها أحسن ، ومن اتبع الأحسن فاقتدى بالمقربين وتقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض كان أحق بالبشرى .

وعلى هذا قوله : ﴿ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (٢) ﴿ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَا خُدُوعًا بِأَحْسَنِهَا ﴾ (٣) هو أيضاً أمر بذلك ؛ لكن الأمر يعم أمر الإيجاب ، والاستحباب . فهم مأمورون بما في ذلك من واجب أمر إيجاب ، وبما فيه من مستحب أمر استحباب ، كما هم مأمورون مثل ذلك في قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ، وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى ﴾ (٤) ، وقوله : ﴿ يَأْمُرُهُمُ بِالْمَعْرُوفِ) والمعروف يتناول القسمين ، وقوله : ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ وهو يعم القسمين ، وقوله : ﴿ ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا ﴾ وأمثال ذلك .

وقال رحمه الله

فصل

في السماع

اصل السماع الذي امر الله به ، هو سماع ما جاء به الرسول ﷺ : سماع فقه وقبول ؛ ولهذا انقسم الناس فيه أربعة أصناف : صنف معرض ممتنع عن سماعه ، وصنف سمع الصوت ولم يفقه المعنى ، وصنف فقهه ولكنه لم يقبله ، والرابع الذي سمعه سماع فقه وقبول .

(١) سورة الزمر الآية ١٨ .

(٢) سورة الزمر الآية ٥٥ .

(٣) سورة الأعراف الآية ١٤٥ .

(٤) سورة النحل الآية ٩٠ .

ف « الأول » كالذين قال فيهم : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴾ (١) .

و« النصف الثاني » من سمع الصوت بذلك لكن لم يفقه المعنى . قال تعالى : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ، صُمُّ بُكْمٌ عُمِيٌّ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ، وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ، حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ ، يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ ؟! وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمَى وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ ؟ ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ، وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ، وَإِذَا ذُكِرْتِ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ، نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى ؛ إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ، إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ، وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴾ (٥) .

وقوله : ﴿ أَنْ يَفْقَهُوهُ ﴾ يتناول من لم يفهم منه تفسير اللفظ كما يفهم بمجرد العربية ، ومن فهم ذلك لكن لم يعلم نفس المراد في الخارج ، وهو « الأعيان » و« الأفعال » و« الصفات » المقصودة بالأمر والخبر ؛ بحيث يراها ولا يعلم أنها مدلول الخطاب : مثل من يعلم وصفاً مذموماً ويكون هو متصفاً به ، أو بعضاً من جنسه ولا يعلم أنه داخل فيه . وقال تعالى : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ، وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ (٦) قال ذلك بعد قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ، وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ (٧) فقوله : ﴿ وَلَوْ

(١) سورة فصلت الآية ٢٦ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٢٥ .

(٣) سورة يونس الآيات (٤٢ - ٤٤) .

(٤) سورة الإسراء الآيات (٤٥ - ٤٧) .

(٥) سورة الكهف الآية ٧٥ .

(٦) سورة الأنفال الآية ٢٢ .

(٧) سورة الأنفال الآية ٢١ .

عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ﴿ لم يرد به مجرد إسماع الصوت لوجهين .

« أحدهما » أن هذا السماع لا بد منه ولا تقوم الحجة على المدعويين إلا به . كما قال : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ، ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾ وقال : ﴿ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ وقال : ﴿ وَمَا كُنَّا مَعْذِبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ .

« الثاني » أنه وحده لا ينفع ؛ فإنه قد حصل لجميع الكفار الذين استمعوا القرآن وكفروا به كما تقدم ، بخلاف إسماع الفقه فإن ذلك هو الذي يعطيه الله لمن فيه خير ، وهذا نظير ما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »^(٣) وهذه الآية والحديث يدلان على أن من لم يحصل له السماع الذي يفقهه معه القول فإن الله لم يعلم فيه خيراً ولم يرد به خيراً ، وأن من علم الحديث فيه خيراً أو أراد به خيراً فلا بد أن يسمعه ويفقهه ؛ إذ الحديث قد بين أن كل من يرد الله به خيراً يفقهه : فالأول مستلزم للثاني ، والصيغة عامة ، فمن لم يفقهه لم يكن داخلاً في العموم فلا يكون الله أراد به خيراً ، وقد انتهى في حقه اللازم فينتفى الملزوم .

وكذلك قوله : ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ﴾ بين أن الأول شرط للثاني : شرطاً نحوياً ، وهو ملزوم وسبب ، فيقتضي أن كل من علم الله فيه خيراً أسمعته هذا الإسماع ، فمن لم يسمعه إياه لم يكن قد علم فيه خيراً ، فتدبر كيف وجب هذا السماع ، وهذا الفقه ، وهذا حال المؤمنين ، بخلاف الذين يقولون بسماع لا فقه معه ، أو فقه لا سماع معه أعني هذا السماع .

وأما قوله : ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مَعْرُضُونَ ﴾ فقد يشكل على كثير من الناس . لظنهم هذا السماع المشروط هو السماع المنفي في الجملة الأولى ، الذي كان يكون لو علم فيهم خيراً ، وليس في الآية ما يقتضي ذلك ، بل ظاهرها وباطنها ينافي ذلك ؛ فإن الضمير في قوله : ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ ﴾ عائد إلى الضميرين في قوله : ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ﴾ وهؤلاء قد دل الكلام على أن الله لم يعلم فيهم خيراً ، فلم يسمعهم إذ ﴿ لو ﴾ يدل على عدم الشرط دائماً : وإذا كان الله ما علم فيهم خيراً فلو أسمعهم لتولوا وهم معرضون . بمنزلة اليهود الذين قالوا سمعنا وعصينا ، وهم « الصنف الثالث » .

ودلت الآية على أنه ليس لكل من سمع وفقه يكون فيه خير ؛ بل قد يفقه ولا يعمل

(١) ورد الحديث في البخاري (كتاب العلم) ، مسلم (كتاب الامارة) ، الترمذي (كتاب العلم) ، ابن ماجه (المقدمة) ، الدارمي (المقدمة) ، الموطأ (القدر) ، ابن حنبل ١/٣٠٦ .

بعلمه فلا ينتفع به ، فلا يكون فيه خير ، ودلت أيضاً على أن إسماع التفهيم إنما يطلب لمن فيه خير ، فإنه هو الذي ينتفع به ، فأما من ليس ينتفع به فلا يطلب تفهيمه .

«الصف الثالث» من سمع الكلام وفقهه ؛ لكنه لم يقبله ولم يطع أمره : كاليهود الذين قال الله فيهم : ﴿ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ، وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ، وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ ، وَرَاعِنَا لَيًّا بِالسِّنْتِهِمْ ، وَطَعْنًا فِي الدِّينِ ، وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ ؛ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ، ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) إلى قوله : ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا ﴾ أي تلاوة .

فهؤلاء من «الصف الأول» الذين يسمعون ويقرؤون ولا يفقهون ، ويعقلون - إلى قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ إلى قوله : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ، وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ، أَكَلَمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ، وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ كما قال في تلك الآية : ﴿ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وقال في النساء : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ، وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ ، وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ، بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ، وَيَكْفُرُهُمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾ إلى آخر القصة ، فأخبر بذنوبهم التي استحقوا بها ما استحقوه . ومنها قولهم ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ .

فعلم أنهم كاذبون في هذا القول قاصدون به الامتناع من الواجب ؛ ولهذا قال : ﴿ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ﴾ و﴿ طَبَعَ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ فهي وإن سمعت الخطاب وفقهته لا تقبله ولا تؤمن به ، لا تصديقاً له ولا طاعةً ، وإن عرفوه كما قال : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ (٣) ف﴿ غلّف ﴾ جمع أغلّف . وأما ﴿ غلّف ﴾ بالتحريك فجمع غلاف . والقلب الأغلف بمنزلة الأكلف . فهم ادعوا ذلك وهم كاذبون في ذلك ، واللجنة الإبعاد عن

(١) سورة النساء الآية ٤٦ .

(٢) سورة البقرة الآيات (٧٥ - ٧٧) .

(٣) سورة البقرة الآية ١٤٦ .

الرحمة ، فلو عملوا به لرحموا ؛ ولكن لم يعملوا به ، فكانوا مغضوباً عليهم ملعونين ، وهذا جزاء من عرف الحق ولم يتبعه ، وفقه كلام الرسل ولم يكن موافقاً له بالإقرار تصديقاً وعملاً .

« الصنف الرابع » الذين سمعوا سماع فقه وقبول ، فهذا هو السماع المأمور به ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ ، فَقَالُوا : إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ، وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ ، فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا ، فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ . قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ، يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ، وَيَقُولُونَ : سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ، وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ (٥) وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا ، فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ، وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فزَادَهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ (٦) وقال تعالى : ﴿ وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (٧) وكذلك قوله : ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ، وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ﴾ (٨) ومثله قوله : ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (٩) فالبيان يعم كل من فقهه والهدى والموعظة للمتقين ، وقوله : ﴿ هَذَا بَصَائِرٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (١٠) وقوله : ﴿ أَلَمْ ، ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (١١) .

(١) سورة المائدة الآية ٨٣ .

(٢) أول سورة الجن .

(٣) سورة الأحقاف الآيات (٢٩ - ٣١) .

(٤) سورة الاسراء الآية ١٠٧ .

(٥) سورة الأنفال الآية ٢ .

(٦) سورة التوبة الآية ١٢٥ .

(٧) سورة الاسراء الآية ٨٢ .

(٨) سورة فصلت الآية ٤٤ .

(٩) سورة آل عمران الآية ١٢٨ .

(١٠) سورة الجاثية الآية ٢٠ .

(١١) أول سورة البقرة .

وهنا لطيفة تزيل إشكالا يفهم هنا ، وهو أنه ليس من شرط هذا المتقي المؤمن أن يكون كان من المتقين المؤمنين قبل سماع القرآن فإن هذا أولاً ممتنع ؛ إذ لا يكون مؤمناً متقياً من لم يسمع شيئاً من القرآن . وثانياً أن الشرط إنما يجب أن يقارن المشروط لا يجب أن يتقدمه تقدماً زمنياً ، كاستقبال القبلة في الصلاة . وثالثاً أن المقصود أن يبين شيئين :

« أحدهما » أن الانتفاع به بالاهتداء والاتعاظ والرحمة هو وإن كان موجباً له ؛ لكن لا بد مع الفاعل من القابل ، إذ الكلام لا يؤثر فيمن لا يكون قابلاً له ، وإن كان من شأنه أن يهدي ويعظ ويرحم وهذا حال كل كلام .

« الثاني » أن يبين أن المهتدين بهذا هم المؤمنون المتقون ، ويستدل بعدم الاهتداء به على عدم الإيمان والتقوى ، كما يقال المتعلمون لكتاب بقراط هم الأطباء ، وإن لم يكونوا أطباء قبل تعلمه ، بل بتعلمه ، وكما يقال : كتاب سيبويه كتاب عظيم المنفعة للنحاة ، وإن كانوا إنما صاروا نحاة بتعلمه ، وكما يقال : هذا مكان موافق للرماة والركاب .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعاً مُخْتَلِفاً أَلْوَنُهُ ، ثُمَّ يَهِيْجُ فَنَرَاهُ مُصْفَرًّا ، ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَامًا ؛ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (١) .

فأخبر سبحانه أن يسلك الماء النازل من السماء ينابيع ، والينابيع جمع ينبوع وهو منبع الماء ، كالعين والبئر ، فدلّ القرآن على أن ماء السماء تنبع من الأرض ، والأعتبار يدلّ على ذلك ، فإنه إذا كثرت السموات كثرت الينابيع ، وإذا قلّ قلت .

وماء السماء ينزل من السحاب ، والله ينشئه من الهواء الذي في الجو ، وما يتصاعد من الأبخرة .

وليس في القرآن أن جميع ما ينبع يكون من ماء السماء ، ولا هذا أيضاً معلوماً بالاعتبار . فإن الماء قد ينبع من بطون الجبال ، ويكون فيها أبخرة يخلق منها الماء ، والأبخرة وغيرها من الأهوية قد يستحيل ، كما إذا أخذنا إناء فوضع فيه ثلج ، فإنه يبقى ما أحاط به ماء وهو هواء

(١) سورة الزمر الآية ٢١ .

استحالة ماء ، وليس ذلك من ماء السماء ، فعلم أنه ممكن أن يكون في الأرض ماء ليس من السماء ، فلا يجزم بأن جميع المياه من ماء السماء ، وإن كان غالبها من ماء السماء . والله أعلم .

وقال شيخ الإسلام

تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحراني قدس الله روحه .

فصل

وفي قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ، إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾ (١) . وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه الآية في حق التائبين ، وأما آيتا النساء قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٢) فلا يجوز أن تكون في حق التائبين ، كما يقوله من يقوله من المعتزلة ، فإن التائب من الشرك يغفر له الشرك أيضا بنصوص القرآن واتفاق المسلمين . وهذه الآية فيها تخصيص وتقييد ، وتلك الآية فيها تعميم وإطلاق ، هذه خصّ فيها الشرك بأنه لا يغفره ، وما عداه لم يجزم بمغفرته ، بل علقه بالمشيئة فقال : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ .

وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه كما ترد على الوعيدية من الخوارج والمعتزلة ، فهي ترد أيضا على المرجئة الواقفية ، الذين يقولون : يجوز أن يعذب كل فاسق فلا يغفر لأحد ، ويجوز أن يغفر للجميع فإنه قد قال : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ فأثبت أن ما دون ذلك هو مغفور لكن لمن يشاء ، فلو كان لا يغفره لأحد بطل قوله : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾ ولو كان يغفره لكل أحد بطل قوله : ﴿ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ فلما أثبت أنه يغفر ما دون ذلك وأن المغفرة هي لمن يشاء دل ذلك على وقوع المغفرة العامة مما دون الشرك ؛ لكنها لبعض الناس .

وحيث أن فمّن غفر له لم يعذب ، ومن لم يغفر له عذب ، وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة ، وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار وبعضهم يغفر له ؛ لكن هل ذلك على وجه الموازنة والحكمة أو لا اعتبار بالموازنة ؟ فيه قولان للمتسبين إلى السنة من أصحابنا

(١) سورة الزمر الآية ٥٤ .

(٢) سورة النساء الآية ٤٨ .

وغيرهم ، بناء على أصل الأفعال الإلهية هل يعتبر فيها الحكمة والعدل . وأيضاً فمسألة الجزاء فيها نصوص كثيرة دلت على الموازنة ، كما قد بسط في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا أن قوله : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ فيه نهي عن القنوط من رحمة الله تعالى ، وإن عظمت الذنوب وكثرت فلا يحل لأحد أن يقنط من رحمة الله وإن عظمت ذنوبه ، ولا أن يقنط الناس من رحمة الله . قال بعض السلف إن الفقيه كل الفقيه الذي لا يؤيس الناس من رحمة الله ، ولا يجرتهم على معاصي الله .

والقنوط يكون بأن يعتقد أن الله لا يغفر له . إما لكونه إذا تاب لا يقبل الله توبته ويغفر ذنوبه ، وإما بأن يقول نفسه لا تطاوعه على التوبة ؛ بل هو مغلوب معها ، والشيطان قد استحوذ عليه ، فهو يئأس من توبة نفسه ، وإن كان يعلم أنه إذا تاب غفر الله له ، وهذا يعتري كثيراً من الناس .

والقنوط يحصل بهذا تارة وبهذا تارة : فالأول كالراهب الذي أفتى قاتل تسعة وتسعين أن الله لا يغفر له فقتله وكمل به مائة ، ثم دلَّ على عالم فأتاه فسأله فأفتاه بأن الله يقبل توبته . والحديث في الصحيحين . والثاني كالذي يرى للتوبة شروطاً كثيرة ، ويقال له لها شروط كثيرة يتعذر عليه فعلها فيئأس من أن يتوب .

وقد تنازع الناس في العبد هل يصير في حال تمتنع منه التوبة إذا أرادها . والصواب الذي عليه أعمل السنة والجمهور أن التوبة ممكنة من كل ذنب ، ويمكن أن الله يغفره ، وقد فرضوا في ذلك من توسط أرضاً مغصوبة ، ومن توسط جرحى فكيف ما تحرك قتل بعضهم . فقبل هذا لا طريق له إلى التوبة . والصحيح أن هذا إذا تاب قبل الله توبته .

أما من توسط الأرض المغصوبة فهذا خروجه بنية تخلية المكان وتسليمه إلى مستحقه ليس منهياً عنه ولا محرماً ؛ بل الفقهاء متفقون على أن من غصب داراً وترك فيها قماشه وماله إذا أمر بتسليمها إلى مستحقها فإنه يؤمر بالخروج منها ، وبإخراج أهله وماله منها ، وأن كان ذلك نوع تصرف فيها ، لكنه لأجل إخلائها .

والمشرك إذا دخل الحرم أمر بالخروج منه وإن كان فيه مرور فيه ، ومثل هذا حديث الأعرابي المتفق على صحته لما بال في المسجد فقام الناس إليه ، فقال النبي ﷺ : « لا ترموه » أي لا تقطعوا عليه بوله ، وأمرهم أن يصبوا على بوله دلوا من ماء . فهو لما بدأ بالببول كان إتمامه خيراً من أن يقطعوه ، فيلوث ثيابه وبدنه ، ولو زنا رجل بامرأة ثم تاب لنزع ، ولم يكن مذنباً بالنزع ، وهل هو وطاء ؟ فيه قولان هما روايتان عن أحمد . فلو حلف أن لا يطاء امرأته

بالطلاق الثلاث ، فالذين يقولون : إنه يقع به الطلاق الثلاث إذا وطئها تنازعا هل يجوز له وطؤها ؟ على قولين : هما روايتان عن أحمد : « أحدهما » يجوز كقول الشافعي . و « الثاني » لا يجوز كقول مالك فإنه يقول : إذا أجزت الوطء لزم أن يباشرها في حال النزاع وهي محرمة ، وهذا إنما يجوز للضرورة لا يجوز ابتداء ، وذلك يقول النزاع ليس بمحرم .

وكذلك الذين يقولون إذا طلع عليه الفجر وهو مولج فقد جامع ، لهم في النزاع قولان : في مذهب أحمد وغيره ، وأما على ما نصرناه فلا يحتاج إلى شيء من هذه المسائل ، فإن الحالف إذا حنث يكفر يمينه ولا يلزمه الطلاق الثلاث ، وما فعله الناسي حال التبين من أكل وجماع فلا بأس به ، لقوله : (حتى) .

والمقصود أنه لا يجوز أن يقنط أحد ، ولا يقنط أحداً من رحمه الله فإن نهي عن ذلك ، وأخبر أنه يغفر الذنوب جميعاً .

فإن قيل قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذَّنُوبَ جَمِيعاً ﴾ معه عموم على وجه الإخبار ، فدل أن الله يغفر كل ذنب ؛ ومعلوم أنه لم يرد أن من أذنب من كافر وغيره فإنه يغفر له ، ولا يعذبه لا في الدنيا ولا في الآخرة ، فإن هذا خلاف المعلوم بالضرورة والتواتر والقرآن والإجماع ، إذ كان الله أهلك أمماً كثيراً بذنوبها ، ومن هذه الأمة من عذب بذنوبه إما قادراً وإما شرعاً في الدنيا قبل الآخرة .

وقد قال تعالى : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ (١) وقال : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ (٢) فهذا يقتضي أن هذه الآية ليست على ظاهرها ؛ بل المراد أن الله قد يغفر الذنوب جميعاً . أي ذلك مما قد يفعله أو أنه يغفره لكل تائب ، لكن يقال : فلم أت بصيغة الجزم والإطلاق في موضع التردد والتقييد ؟ قيل بل الآية على مقتضاها فإن الله أخبر أنه يغفر جميع الذنوب ، ولم يذكر أنه يغفر لكل مذنب ؛ بل لقد ذكر في غير موضع أنه لا يغفر لمن مات كافراً ، فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ (٣) .

وقال في حق المنافقين : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ (٤) لكن هذا اللفظ العام في الذنوب هو مطلق في المذنبين . فالمذنب لم يتعرض له

(١) سورة النساء الآية ١٢٣ .

(٢) سورة الزلزلة الآيات (٧-٨) .

(٣) سورة محمد الآية ٣٤ .

(٤) سورة المنافقون الآية ٦ .

بنفي ولا إثبات ؛ لكن يجوز أن يكون مغفوراً له . ويجوز أن لا يكون مغفوراً له . إن أتى بما
يوجب المغفرة غفر له ، وإن أصر على ما يناقضها لم يغفر له .

وأما جنس الذنب فإن الله يغفره في الجملة : الكفر والشرك وغيرهما : يغفرها لمن تاب
منها ، ليس في الوجود ذنب لا يغفره الرب تعالى ؛ بل ما من ذنب إلا والله تعالى يغفره في
الجملة .

وهذه آية عظيمة جامعة من أعظم الآيات نفعاً ، وفيها ردّ على طوائف ، ردّ على من
يقول إن الداعي إلى البدعة لا تقبل توبته ، ويحتجون بحديث إسرائيلي ، فيه : « أنه قيل
لذلك الداعية فكيف بمن أضللت » ؟ وهذا يقوله طائفة ممن ينتسب إلى السنة والحديث وليسوا
من العلماء بذلك ، كأبي على الأهوازي وأمثاله ممن لا يميزون بين الأحاديث الصحيحة
والموضوعة ، وما يحتج به وما لا يحتج به ؛ بل يرون كل ما ورد في الباب محتجين به .

وقد حكى هذا طائفة قولاً في مذهب أحمد أو رواية عنه ، وظاهر مذهبه مع مذاهب سائر
أئمة المسلمين أنه تقبل توبته كما تقبل توبة الداعي إلى الكفر ، وتوبة من فتن الناس عن
دينهم .

وقد تاب قادة الأحزاب : مثل أبي سفيان بن حرب ، والحارث بن هشام ، وسهيل بن
عمرو ، وصفوان بن أمية ، وعكرمة بن أبي جهل ، وغيرهم بعد أن قتل على الكفر بدعائهم
من قتل ، وكانوا من أحسن الناس إسلاماً وغفر الله لهم . قال تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ
يَتَّهَمُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (١) . وعمرو بن العاص كان من أعظم الدعاة إلى الكفر والإيذاء
للمسلمين ، وقد قال له النبي ﷺ : « يا عمرو أما علمت أن الإسلام يجب ما كان
قبله » ؟ ! .

وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود في قوله : ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم
الوسيلة أيهم أقرب ﴾ (٢) قال كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن ، فأسلم أولئك الجن
والإنس يعبدونهم . ففي هذا أنه لم يضر الذين أسلموا عبادة غيرهم بعد الإسلام لهم ، وإن
كانوا هم أضلوهم أولاً .

وأيضاً فالداعي إلى الكفر والبدعة وإن كان أضل غيره فذلك الغير يعاقب على ذنبه ؛
لكونه قبل من هذا واتبعه ، وهذا عليه وزره ووزر من اتبعه إلى يوم القيامة مع بقاء أوزار
أولئك عليهم ، فإذا تاب من ذنبه لم يبق عليه وزره ولا ما حمله هو لأجل إضلالهم ، وأما هم

(١) سورة الأنفال الآية ٣٨ .

(٢) سورة الاسراء الآية ٥٧ .

فسواء تاب أو لم يتب حالهم واحد ؛ ولكن توبته قبل هذا تحتاج إلى ضد ما كان عليه من الدعاء إلى الهدى ، كما تاب كثير من الكفار وأهل البدع ، وصاروا دعاة إلى الإسلام والسنة . وسحرة فرعون كانوا أئمة في الكفر ثم أسلموا وختم الله لهم بخير .

ومن ذلك توبة قاتل النفس . والجمهور على أنها مقبولة ؛ وقال ابن عباس لا تقبل ؛ وعن أحمد روايتان . وحديث قاتل التسعة والتسعين في الصحيحين دليل على قبول توبته . وهذه الآية تدل على ذلك ، وآية النساء إنما فيها وعيد في القرآن كقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾ ومع هذا فهذا إذا لم يتب . وكل وعيد في القرآن فهو مشروط بعدم التوبة باتفاق الناس ، فبأي وجه يكون وعيد القاتل لاحقاً به وإن تاب ؟ هذا في غاية الضعف ؛ ولكن قد يقال لا تقبل توبته بمعنى أنه لا يسقط حق المظلوم بالقتل ؛ بل التوبة تسقط حق الله والمقتول مطالبه بحقه ، وهذا صحيح في جميع حقوق الأدميين حتى الدِّين ، فإن في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « الشهيد يغفر له كل شيء إلا الدِّين » لكن حق الأدمي يعطاه من حسنات القاتل .

فمن تمام التوبة أن يستكثر من الحسنات حتى يكون له ما يقابل حق المقتول ، ولعل ابن عباس رأى أن القتل أعظم الذنوب بعد الكفر فلا يكون لصاحبه حسنات تقابل حق المقتول ، فلا بد أن يبقى له سيئات يعذب بها ، وهذا الذي قاله قد يقع من بعض الناس ، فيبقى الكلام فيمن تاب وأخلص ، وعجز عن حسنات تعادل حق المظلوم ، هل يجعل عليه من سيئات المقتول ما يعذب به ؟ وهذا كله لا ينافي موجب الآية ، وهو أن الله تعالى يغفر كل ذنب ، الشرك والقتل والزنا ، وغير ذلك من حيث الجملة ، فهي عامة في الأفعال مطلقة في الأشخاص .

ومثل هذا قوله : ﴿ اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ (١) عام في الأشخاص مطلق في احوال (٢) الأرجل ؛ إذ قد تكون مستورة بالخف واللفظ لم يتعرض إلى الأحوال .

وكذلك قوله : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ (٣) عام في الأولاد عام في الأحوال ؛ إذ قد يكون الولد موافقاً في الدِّين ومخالفاً وحرّاً وعبداً . واللفظ لم يتعرض إلى الأحوال .

وكذلك قوله : ﴿ يَغْفِرُ الذَّنْبَ ﴾ عام في الذنوب مطلق في أحوالها ، فإن الذنب قد يكون صاحبه تائباً منه ، وقد يكون مصراً ، واللفظ لم يتعرض لذلك ، بل الكلام يبين أن

(١) سورة التوبة الآية ٥ .

(٢) هنا سقط .

(٣) سورة النساء الآية ١١ .

الذنب يغفر في حال دون حال ، فإن الله أمر بفعل ما تغفر له الذنوب ، ونهى عما به يحصل العذاب يوم القيامة بلا مغفرة ، فقال : ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ، وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ، أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ ، أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ، أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ؛ بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ (١) فهذا إخبار أنه يوم القيامة يعذب نفوساً لم يغفر لها ، كالتي كذبت بآياته واستكبرت وكانت من الكافرين ، ومثل هذه الذنوب غفرها الله لآخرين لأنهم تابوا منها .

فإن قيل فقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ، ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ آمَنُوا ، ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا : لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ (٣) .

قيل : إن القرآن قد بين توبة الكافر وإن كان قد ارتد ثم عاد إلى الإسلام في غير موضع ، كقوله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ ، وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ؟ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ؛ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ، إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٤) وقوله : ﴿ كيف يهدي الله ؟ ﴾ أي أنه لا يهديهم مع كونهم مرتدين ظالمين ، ولهذا قال : ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٥) فمن ارتد عن دين الإسلام لم يكن إلا ضالاً ، لا يحصل له الهدى إلى أي دين ارتد . « والمقصود » أن هؤلاء لا يهديهم الله ولا يغفر لهم إلا أن يتوبوا .

وكذلك قال في قوله : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ ﴾ (٦) ومن كفر بالله من بعد إيمانه من غير إكراه فهو مرتد ، قال : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ

(١) سورة الزمر الآيات (٥٤ - ٥٩) .

(٢) سورة آل عمران الآية ٩٠ .

(٣) سورة النساء الآية ١٣٧ .

(٤) سورة آل عمران الآيات (٨٦ - ٨٩) .

(٥) سورة آل عمران الآية ٨٦ .

(٦) سورة النحل الآية ١٠٦ .

جَاهِدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ .

وهو سبحانه في آل عمران ذكر المرتدين ثم ذكر التائبين منهم ، ثم ذكر من لا تقبل توبته ومن مات كافراً ؛ فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ (٢) . وهؤلاء الذين لا تقبل توبتهم قد ذكروا فيهم أقوالاً : قيل لنفاقهم ، وقيل لأنهم تابوا مما دون الشرك ولم يتوبوا منه ، وقيل لن تقبل توبتهم بعد الموت ، وقال الأكثرون كالحسن وقتادة وعطاء الخراساني والسدي : لن تقبل توبتهم حين يحضرهم الموت ، فيكون هذا كقوله : ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ، وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ .

وكذلك قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا ، لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ (٣) قال مجاهد وغيره من المفسرين : ازدادوا كُفْرًا ثبوتاً عليه حتى ماتوا .

قلت : وذلك لأن التائب راجع عن الكفر ، ومن لم يتب فإنه مستمر يزداد كُفْرًا بعد كفر ، فقوله : ﴿ ثُمَّ أَزْدَادُوا ﴾ بمنزلة قول القائل ثم أصروا على الكفر واستمروا على الكفر وداموا على الكفر ، فهم كفروا بعد إسلامهم ، ثم زاد كفرهم ما نقص ، فهؤلاء لا تقبل توبتهم وهي التوبة عند حضور الموت ؛ لأن من تاب قبل حضور الموت فقد تاب من قريب ورجع عن كفره ، فلم يزد بل نقص ؛ بخلاف المصر إلى حين المعاينة ، فما بقي له زمان يقع لنقص كفره فضلاً عن هدمه .

وفي الآية الأخرى قال : ﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ ﴾ وذكر أنهم آمنوا ثم كفروا ، ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كُفْرًا ، قيل لأن المرتد إذا تاب غفر له كفره ، فإذا كفر بعد ذلك ومات كافراً حبط إيمانه ، فعوقب بالكفر الأول والثاني ، كما في الصحيحين عن ابن مسعود قال : قيل : يارسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ فقال : « من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر (٤) » فلو قال : إن

(١) سورة النحل الآية ١١٠ .

(٢) سورة آل عمران الآيات (٩٠ - ٩١) .

(٣) سورة النساء الآية ١٣٧ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب - الاستقامة) ، مسلم (كتاب الإيمان) ، ابن ماجه (الزهد) ، الدارمي (المقدمة) ابن حنبل

الذين آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً لم يكن الله ليغفر لهم ، كان هؤلاء الذين ذكروهم في آل عمران فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ ﴾ بل ذكر أنهم آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا بعد ذلك ، وهو المرتد التائب ، فهذا إذا كفر وازداد كفراً لم يغفر له كفره السابق أيضاً ، فلو آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا لم يكونوا قد ازدادوا كفراً فلا يدخلون في الآية .

والفقهاء إذا تنازعوا في قبول توبة من تكررت رده أو قبول توبة الزنديق ، فذاك إنما هو في الحكم الظاهر ؛ لأنه لا يوثق بتوبته ، أما إذا قدر أنه أخلص التوبة لله في الباطن فإنه يدخل في قوله : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (١) .

فصل

ونحن حقيقة قولنا أن التائب لا يعذب لا في الدنيا ولا في الآخرة ، لا شرعاً ولا قدراً ، والعقوبات التي تقام من حد أو تعزير إما أن يثبت سببها بالبينة مثل قيام البينة بأنه زنا أو سرق أو شرب ، فهذا إذا أظهر التوبة لم يوثق بها ، ولو درى الحد بإظهار هذا لم يقم حد ، فإنه كل من تقام عليه البينة يقول قد تبت ، وإن كان تائباً في الباطن كان الحد مكفراً وكان مأجوراً على صبره ، وأما إذا جاء هو بنفسه فاعترف وجاء تائباً ، فهذا لا يجب أن يقام عليه الحد في ظاهر مذهب أحمد ، نص عليه في غير موضع ، وهي من مسائل التعليق ، واحتج عليها القاضي بعدة أحاديث ، وحديث الذي قال : « أصبت حداً فأقمه عليّ فأقيمت الصلاة (٢) » يدخل في هذا لأنه جاء تائباً ، وإن شهد على نفسه كما شهد به معز والغامدية واختار إقامة الحد أقيم عليه وإلا فلا ، كما في حديث معز : « فهلا تركتموه ؟ » والغامدية ردها مرة بعد مرة .

فالإمام والناس ليس عليهم إقامة الحد على مثل هذا ؛ ولكن هو إذا طلب ذلك أقيم عليه كالذي يذنب سراً ، وليس على أحد أن يقيم عليه حداً ؛ لكن إذا اختار هو أن يعترف ويقام عليه الحد أقيم وإن لم يكن تائباً ، وهذا كقتل الذي ينغمس في العدو هو مما يرفع الله به درجته كما قال النبي ﷺ : « لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله ؟ ! » (٣) .

(١) سورة الزمر الآية ٥٣ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (الحدود) ، مسلم (التوبة) ، أبي داود (الحدود) ، الدارمي (الحدود) ، ابن حنبل ٤٩١/٣ .

(٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب الأحكام) ، النسائي (الحدود) ، الموطأ (الحدود) .

وقد قيل في ما عز أنه رجع عن الإقرار ، وهذا هو أحد القولين فيه في مذهب أحمد وغيره ؛ وهو ضعيف والأول أجود . وهؤلاء يقولون : سقط الحد لكنه رجع عن الإقرار ، ويقولون رجوعه عن الإقرار مقبول ، وهو ضعيف ؛ بل فرق بين ما أقر تائباً ومن أقر غير تائب ، فإسقاط العقوبة بالتوبة - كما دلت عليه النصوص - أولى من إسقاطها بالرجوع عن الإقرار ؛ والإقرار شهادة منه على نفسه ؛ ولو قبل الرجوع لما قام حد بإقرار ، فإذا لم تقبل التوبة بعد الإقرار مع أنه قد يكون صادقاً فالرجوع الذي هو فيه كاذب أولى .

آخره ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

فصل

وسئل شيخ الإسلام رحمه الله

عن قوله تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ، فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ (١) .

قال المفسرون : مات من الفزع وشدة الصوت ﴿ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ ﴾ . أخبرنا أبو الفتح محمد بن علي الكوفي الصوفي ، أنا أبو الحسن علي بن الحسن التميمي ، ثنا محمد بن إسحاق الرملي ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا إسماعيل بن عياش عن عمر ابن محمد ، عن زيد بن أسلم عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ ، أنه سأل جبريل عن هذه الآية : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ من الذي لم يشأ الله أن يصعقهم ؟ قال : هم الشهداء متقلدين سيوفهم حول العرش ، وهذا قول سعيد بن جبير ، وعطاء (و) ابن عباس . وقال مقاتل والسدي والكلبي : هو جبريل وميكائيل وإسرافيل ، وملك الموت . ﴿ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ ﴾ يعني الخلق كلهم قيام على أرجلهم (ينظرون) ما يقال لهم ، وما يؤمرون به . هذا كلام الواحدي في « كتاب الوسيط » (٢) . بينوا لنا حقيقة الصعوق ، هل يطلق على الموت في حق المذكورين ؟ . وحقيقة الاستثناء ؟

(١) سورة الزمر الآية ٦٨ .

(٢) هذا من الكتب المفقودة التي لم أعر عليها وانظر هذه الأقوال في تفسير الطبري والدر المشور للسيوطي .

الجواب

فأجاب : الحمد لله . الذي عليه أكثر الناس أن جميع الخلق يموتون حتى الملائكة ، وحتى عزرائيل ملك الموت . وروي في ذلك حديث مرفوع إلى النبي ﷺ . والمسلمون واليهود والنصارى متفقون على إمكان ذلك ، وقدرة الله عليه ، وإنما يخالف في ذلك طوائف من المتفلسفة أتباع أرسطو وأمثالهم ، ممن زعم أن الملائكة هي العقول والنفوس ، وأنه لا يمكن موتها بحال ؛ بل هي عندهم آلهة وأرباب هذا العالم .

والقرآن وسائر الكتب تنطق بأن الملائكة عبيد مدبرون ، كما قال سبحانه : ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ، وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ، وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾^(١) . وقال تعالى : ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا - سُبْحَانَهُ - بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ، لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ، يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ، وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مَنْ بَعَدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾^(٣) .

والله سبحانه وتعالى قادر على أن يميتهم ثم يحييهم ، كما هو قادر على إمامة البشر والجن ، ثم إحيائهم ، وقد قال سبحانه : ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ، وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾^(٤) وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ من غير وجه وعن غير واحد من أصحابه انه قال : « إن الله إذا تكلم بالوحي أخذ الملائكة غشي » وفي رواية : « إذا سمعت الملائكة كلامه صعقوا » وفي رواية : « سمعت الملائكة كجر السلسلة على صفوان ، فيصعقون ، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الحق : الحق » فينادون : الحق ، الحق .

فقد أخبر في هذه الأحاديث الصحيحة أنهم يصعقون صعوق الغشي فإذا جاز عليهم صعوق الغشي جاز عليهم صعوق الموت ، وهؤلاء المتفلسفة لا يجوزون لا هذا ولا هذا ، وصعوق الغشي هو مثل صعوق موسى عليه السلام . قال تعالى : ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾^(٥) .

والقرآن قد أخبر بثلاث نفخات :

(١) سورة النساء الآية ١٧٢ .

(٢) سورة الأنبياء الآيات (٢٦ - ٢٨) .

(٣) سورة النجم الآية ٢٦ .

(٤) سورة الروم الآية ٢٧ .

(٥) سورة الأعراف الآية ١٤٣ .

نفخة الفزع ، ذكرها في سورة النمل في قوله : ﴿ وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ (١) ونبخة الصعق والقيام ذكرهما في قوله : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ .

وأما الاستثناء فهو متناول لمن في الجنة من الحور العين ، فإن الجنة ليس فيها موت ، ومتناول لغيرهم ، ولا يمكن الجزم بكل من استثناه الله ، فإن الله أطلق في كتابه .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال : « إن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق ، فأجد موسى أخذاً بساق العرش ، فلا أدري هل أفاق قبلي أم كان ممن استثناه الله ؟ » (٢) وهذه الصعقة قد قيل إنها رابعة ، وقيل إنها من المذكورات في القرآن ؛ وبكل حال النبي ﷺ قد توقف في موسى هل هو داخل في الاستثناء فيمن استثناه الله أم لا ؟

فإذا كان النبي ﷺ لم يجزم بكل من استثناه الله لم يمكننا أن نجزم بذلك ، وصار هذا مثل العلم بقرب الساعة ، وأعيان الأنبياء ، وأمثال ذلك مما لم يضر به ، وهذا العلم لا ينال إلا بالخبر ، والله أعلم .

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً .

(١) سورة النمل الآية ٨٧ .

(٢) ورد الحديث في البخاري (كتاب الخصومات) ، مسلم (كتاب الفضائل) ، أبو داود (كتاب السنة) ، ابن حنبل ٢/٢٦٤ .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة غافر (*)

فصل

قوله تعالى : ﴿ اَدْعُونِي اَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾

(سئل شيخ الاسلام فقيل له)

قوله إذا جف القلم بما هو كائن فيما معنى قوله : ﴿ اَدْعُونِي اَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ؟ وإن كان الدعاء أيضاً مما هو كائن فما فائدة الأمر به ولا بد من وقوعه ؟؟

فيقال : الدعاء في اقتضائه الإجابة كسائر الأعمال الصالحة في اقتضائها الإثابة ، وكسائر الأسباب في اقتضائها المسببات ، ومن قال : إن الدعاء علامة ودلالة محضة على حصول المطلوب المسئول ليس بسبب ، أو هو عبادة محضة لا أثر له في حصول المطلوب وجوداً ولا عدماً ؛ بل ما يحصل بالدعاء يحصل بدونها قولان ضعيفان فإن الله علق الإجابة به تعليق المسبب بالسبب كقوله : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ : اَدْعُونِي اَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ وفي الصحيحين عن النبي ﷺ « أنه قال ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه بها إحدى خصال ثلاث : إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخر له من الخير مثلها ، وإما أن يصرف عنه من الشر مثلها ، قالوا : يا رسول الله ! إذا نكث قال الله أكثر »^(١) فعلق العطايا بالدعاء تعليق الوعد والجزاء بالعمل المأمور به ، وقال عمر بن الخطاب : إني لا أحمل هم الإجابة وإنما أحمل هم الدعاء ، فإذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه ، وأمثال ذلك كثير .

وأيضاً فالواقع المشهود يدل على ذلك ويبينه كما يدل على ذلك مثله في سائر أسباب ، وقد أخبر سبحانه من ذلك ما أخبر به في مثل قوله : ﴿ وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ ﴾^(٢) وقوله تعالى :

(*) الرسائل الكبرى ١/١٩٢ ط صبيح بالقاهرة .

(١) الحديث في سنن الترمذي (كتاب - الدعوات) ، ابن حنبل ٣ ، ١٨ ، ١٢٥/٦ ، وانظر الحديث محققاً في الجزء الأول .

(٢) سورة الصادقات الآية ٧٥ .

﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١) وقوله : ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ (٢) وقوله تعالى عن زكريا : ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفَلَكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ أَوْ يُوقِعُهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ﴾ (٥) .

فأخبر أنه إن شاء أوبقهن ؛ فاجتمع أخذهم بذنوبهم وعفوه عن كثير منها مع علم المجادلين في آياته أنه ما لهم من محيص ؛ لأنه في مثل هذا الحال يعلم المورد للشبهات في الدلائل الدالة على ربوبية الرب وقدرته ومشيئته ورحمته أنه لا مخلص له مما وقع فيه . كقوله في الآية الأخرى : ﴿وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ .

فإن المعارف التي تحصل في النفس بالأسباب الاضطرارية أثبت وأرسخ من المعارف التي ينتجها مجرد النظر القياسي - الذي ينزاح عن النفوس في مثل هذه الحال - هل الرب موجب بذاته ، فلا يكون هو المحدث للحوادث ابتداء ولا يمكنه أن يحدث شيئاً ولا يغير العالم حتى يدعى ويسأل ؟ وهل هو عالم بالتفصيل والإجمال ، وقادر على تصريف الأحوال ، حتى يسأل التحويل من حال إلى حال ؟ أو ليس كذلك كما يزعمه من المتفلسفة وغيرهم من الضلال ، فيجتمع مع العقوبة والعفو من ذي الجلال ، علم أهل المرء والجدال ، أنه لا محيص لهم عما أوقع بمن جادلوا في آياته وهو شديد المحال . وقد تكلمنا على هذا وأشباهه وما يتعلق به من المقالات والديانات في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا أن يعلم أن الدعاء والسؤال هو سبب لنيل المطلوب المسؤول ليس وجوده كعدمه في ذلك ، ولا هو علامة محضة ، كما دل عليه الكتاب والسنة ، وإن كان قد نازع في ذلك طوائف من أهل القبلة وغيرهم ، مع أن ذلك يقربه جماهير بني آدم من المسلمين واليهود والنصارى والصابئين والمجوس والمشركين ، لكن طوائف من المشركين والصابئين من المتفلسفة المشائين أتباع

(١) سورة الأنبياء الآية ٨٨ .

(٢) سورة النمل الآية ٦٢ .

(٣) سورة الأنبياء الآية ٩٠ .

(٤) سورة العنكبوت الآية ٩٥ .

(٥) سورة الشورى الآيات (٣٢ - ٣٥) .

أرسطو ومن تبعه من متفلسفة أهل الملل كالفارابي وابن سينا ومن سلك سبيلهما - ممن خلط ذلك بالكلام والتصوف والفقہ ، ونحو هؤلاء - يزعمون أن تأثير الدعاء في نيل المطلوب كما يزعمونه في تأثير سائر الممكنات المخلوقات من القوى الفلكية والطبيعية والقوى النفسانية والعقلية ، فيجعلون ما يترتب على الدعاء هو من تأثير النفوس البشرية من غير أن يشبوا للخالق سبحانه بذلك علماً مفصلاً أو قدرة على تغيير العالم ، أو أن يشبوا أنه لو شاء أن يفعل غير ما فعل لأمكنه ذلك ، فليس هو عندهم قادراً على ان يجمع عظام الإنسان ويسوي بنانه ، وهو سبحانه هو الخالق لها ولقواها فلا حول ولا قوة إلا بالله .

أما قوله : وإن كان الدعاء مما هو كائن ، فما فائدة الأمر به ولا بد من وقوعه ؟

فيقال : الدعاء المأمور به لا يجب كوناً ، بل إذا أمر الله العباد بالدعاء فمنهم من يطيعه فيستجاب له دعاؤه ، وينال طلبته ويدل ذلك على أن المعلوم المقدور هو الدعاء والإجابة ، ومنهم من يعصيه فلا يدعو فلا يحصل ما علق بالدعاء ، فيدل ذلك على أنه ليس في المعلوم المقدور الدعاء ولا الإجابة ، فالدعاء الكائن هو الذي تقدم العلم بأنه كائن (والدعاء الذي لا يكون هو الذي تقدم العلم بأنه) لا يكون .

فإن قيل : فما فائدة الأمر فيما علم أنه يكون من الدعاء قيل الأمر هو سبب أيضاً في امتثال المأمور به ، كسائر الأسباب ، فالدعاء سبب يدفع البلاء ، فإذا كان أقوى منه دفعه ، وإن كان سبب البلاء أقوى لم يدفعه ، لكن يخففه ويضعفه ، ولهذا أمر عند الكسوف والآيات بالصلاة والدعاء والاستغفار والصدقة والعتق والله أعلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الشورى (*)

وقال الشيخ رحمه الله

قد كتبت بعض ما يتعلق بقوله تعالى : ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (١) إلى قوله : ﴿ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٢) فمدحهم على الانتصار تارة وعلى الصبر أخرى .

و« المقصود هنا » أن الله لما حمدهم على هذه الصفات من الإيمان والتوكل ، ومجانبة الكبائر والاستجابة لربهم ، وإقام الصلاة ، والاشتوار في أمرهم ، وانتصارهم إذا أصابهم البغي ، والعفو والصبر ونحو ذلك : كان هذا دليلاً على أن ضد هذه الصفات ليس محموداً بل مذموماً ، فإن هذه الصفات مستلزمة لعدم ضدها ؛ فلو كان ضدها محموداً لكان عدم المحمود محموداً ، وعدم المحمود لا يكون محموداً إلا أن يخلفه ما هو محمود ؛ ولأن حمدها والثناء عليها طلب لها وأمر بها ، ولو أنه أمر استحباب ، والأمر بالشيء نهي عن ضده قصداً أو لزوماً ، وضد الانتصار العجز ، وضد الصبر الجزع ؛ فلا خير في العجز ولا في الجزع كما نجده في حال كثير من الناس ، حتى بعض المتدينين إذا ظلموا أو أرادوا منكراً فلا هم ينتصرون ولا يصبرون ؛ بل يعجزون ويجزعون .

وفي سنن أبي داود من رواية عوف بن مالك ، أن رجلين تحاكما إلى النبي ﷺ ، فقال المقضي عليه : حسبي الله ونعم الوكيل . فقال النبي ﷺ : « إن الله يلوم على العجز ، ولكن

(*) مجموع الفتاوى : ٣١/١٥ .

(١) سورة الشورى الآية ٣٦ .

(٢) سورة الشورى الآية ٤٣ .

عليك بالكيس ، فإذا غلبك أمر فقل : حسبي الله ونعم الوكيل»^(١) . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير ، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ، وإن غلبك أمر فلا تقل لو أني فعلت لكان كذا وكذا ، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان » . لا تعجز عن مأمور ولا تجزع من مقدور^(٢) .

ومن الناس من يجمع كلا الشرين : فأمر النبي ﷺ بالحرص على النافع والاستعانة بالله ، والأمر يقتضي الوجوب ، وإلا فالاستحباب . ونهى عن العجز ، وقال : « إن الله يلوم على العجز » والعاجز ضد الذين هم ينتصرون والأمر بالصبر والنهي عن الجزع معلوم في مواضع كثيرة .

وذلك لأن الإنسان بين أمرين : أمر أمر بفعله فعليه أن يفعله ويحرص عليه ، ويستعين الله ولا يعجز ، وأمر أصيب به من غير فعله فعليه أن يصبر عليه ولا يجزع منه ، ولهذا قال بعض العقلاء - ابن المقفع أو غيره - الأمر أمران : أمر فيه حيلة فلا تعجز عنه ، وأمر لا حيلة فيه فلا تجزع منه . وهذا في جميع الأمور ؛ لكن عند المؤمن الذي فيه حيلة هو ما أمر الله به وأحبه له ؛ فإن الله لم يأمره إلا بما فيه حيلة له ، إذ لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وقد أمره بكل خير فيه له حيلة ، وما لا حيلة فيه هو ما أصيب به من غير فعله .

واسم الحسنات والسيئات يتناول القسمين ، فالأفعال مثل قوله تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِثَالِهَا ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾^(٣) ومثل قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ ، وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾^(٤) ومثل قوله : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾^(٥) ومثل قوله تعالى : ﴿ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ ﴾^(٦) والمصائب المقدره خيرها زشرها مثل قوله : ﴿ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾^(٧) . إلى آيات كثيرة من هذا الجنس . والله أعلم .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب النكاح) ، أبو داود (كتاب الأفضية) ، ابن حنبل ٢/٢٩٨ .

(٢) ورد الحديث في : مسلم (كتاب القدر) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢/٢٦٦ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٦٠ .

(٤) سورة الإسراء الآية ٧ .

(٥) سورة الشورى الآية ٤٠ .

(٦) سورة البقرة الآية ٨١ .

(٧) سورة الأعراف الآية ١٦٨ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الزخرف(*)

وقال :

فصل

قوله : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ (١)
يشبه قوله : ﴿ وَلَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ، وَقَالُوا ءِآلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ ؟
مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ (٢) فيشبهه والله أعلم أن يكون ضرب المثل
أنهم جعلوا المسيح ابنه . والملائكة بناته ، والولد يشبه أباه ، فجعلوه الله شبيهاً ونظيراً . أو
يكون المعنى في المسيح أنه مثل لآلهتهم ؛ لأنه عبد من دون الله .

فعلى الأول يكون ضاربه كضارب المثل للرحمن وهم النصارى والمشركون ، وعلى
الثاني يكون ضاربه هو الذي عارض به قوله : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ
جَهَنَّمَ ﴾ فلما قال ابن الزبيرى : لأخصمن محمداً . فعارضه بالمسيح وناقضه به كان قد
ضربه مثلاً قاس الآلهة عليه ، ويترجح هذا قوله : ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ﴾ فعلم أنهم
هم الذين ضربوه لا النصارى .

(*) مجموع الفتاوى : ٤٠/١٥ .

(١) سورة الزخرف الآية ١٧ .

(٢) سورة الزخرف الآيات ٥٧ - ٥٨ .

فان « المثل » يقال على الأصل وعلى الفرع ، « والمثل » يقال على المفرد ويقال على الجملة التي هي القياس ، كما قد ذكرت فيما تقدم أن ضرب المثل هو القياس ، أما قياس التمثيل فيكون المثل هو المفرد ، وأما قياس الشمول فيكون تسميته ضرب مثل كتسميته قياساً ، كما بينته في غير هذا الموضع ، من جهة مطابقة المعاني الذهنية للأعيان الخارجية ومماثلتها لها ، ومن جهة مطابقة ذلك المفرد المعين للمعنى العام الشامل للأفراد ، فإن الذهن يرتسم فيه معنى عام يماثل المفرد المعين ، وكل فرد يماثل الآخر ، فصار هذا المعنى يماثل هذا ، وكل منهما يماثل المعنى العام الشامل لهما .

وبهذا والله أعلم سمي ضرب مثل وسمي قياساً ، فإن الضرب الجمع ، والجمع في القلب واللسان وهو العموم والشمول ، فالجمع والضرب والعموم والشمول في النفس معنىً ولفظاً ، فإذا ضرب مثلاً فقد صيغ عموماً مطابقاً ، أو صيغ مفرداً مشابهاً ؛ فتدبر هذا فإنه حسن إن شاء الله .

ولك أن تقول إخبار يمثّل صورة المخبر في النفس فهو ضرب مثل ؛ لأن المتكلم جمع مثلاً في نفسه ونفس المستمع بالخبر المطابق للمخبر ، فيكون المثل هو الخبر وهو الوصف كقوله : ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ ﴾ وقوله : ﴿ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ ﴾ .

وبسط هذا اللفظ واشتماله على محاسن الأحكام والأدلة قد ذكرته في غير هذا الموضع .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأحقاف(*)

سأل رجل آخر :

عن قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً ﴾ (١) فقال : ما سمعنا بنص القرآن والحديث أن ما قبل كتابنا إلا الإنجيل ، فقال الآخر : عيسى إنما كان تبعاً لموسى ، والإنجيل إنما فيه توسع في الأحكام تيسير مما في التوراة ، فأنكر عليه رجل وقال : كان لعيسى شرع غير شرع موسى ، واحتج بقوله : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ (٢) قال : فما الحكم في قوله : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ ﴾ (٣) ؟ فقال : ليست هذه حجة .

فأجاب شيخ الإسلام رحمه الله :

قد أخبر الله في القرآن أن عيسى قال لهم : ﴿ وَلَا جِئْتُ لَكُمْ بِعُضٍّ حُرِّمٍ عَلَيْكُمْ ﴾ (٤) فعلم أنه أحل البعض دون الجميع وأخبر عن المسيح أنه علمه التوراة والإنجيل بقوله : ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ (٥) .

(*) مجموع الفتاوى ٤٣/١٥ .

(١) سورة الأحقاف الآية ١٢ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٨ .

(٣) سورة الصف الآية ٦ .

(٤) سورة آل عمران الآية ٥٠ .

(٥) سورة آل عمران الآية ٤٨ .

ومن المعلوم أنه لولا أنه متبع لبعض ما في التوراة لم يكن تعلمها له منة ، ألا ترى أننا نحن لم نؤمر بحفظ التوراة والإنجيل وإن كان كثير من شرائع الكتابين يوافق شريعة القرآن ، فهذا وغيره يبين ما ذكره علماء المسلمين من أن الإنجيل ليس فيه إلا أحكام قليلة ، وأكثر الأحكام يتبع فيها ما في التوراة ؛ وبهذا يحصل التباين بين الشرعتين .

ولهذا كان النصارى متفقين على حفظ التوراة وتلاوتها ، كما يحفظون الإنجيل ؛ ولهذا لما سمع النجاشي القرآن ، قال : إن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة ، وكذلك ورقة بن نوفل ، قال للنبي ﷺ - لما ذكر له النبي ﷺ ما يأتيه قال - هذا هو الناموس الذي كان يأتي موسى (١) .

وكذلك قالت الجن : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا : لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَى ، أَوْ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ ؟ قَالُوا : سَاحِرَانِ تَظَاهَرَا ﴾ (٣) أي موسى ومحمد ، وفي القراءة الأخرى : ﴿ سِحْرَانِ تَظَاهَرَا ﴾ أي التوراة والقرآن .

وكذلك قال : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ، إِذْ قَالُوا : مَا أُنزِلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ ، قُلْ : مَنْ أُنزِلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ (٤) فهذا وما أشبهه ما فيه اقتران التوراة بالقرآن وتخصيصها بالذكر يبين ما ذكروه من أن التوراة هي الأصل ، والإنجيل تبع لها في كثير من الأحكام ، وإن كان مغايراً لبعضها .

فلهذا يذكر الإنجيل مع التوراة والقرآن في مثل قوله : ﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلِ هُدًى لِلنَّاسِ ، وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ﴾ (٥) وقال : ﴿ وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ﴾ (٦) فيذكر الثلاثة تارة ، ويذكر القرآن مع التوراة وحدها تارة ، لسر : (وهو) أن الأنجيل من وجه أصل ، ومن وجه تبع ؛ بخلاف القرآن مع التوراة ، فإنه أصل من كل وجه ، بل هو مهيمن على ما بين يديه من الكتاب ، وإن كان موافقاً للتوراة في أصول الدين ، وكتبه من الشرائع ، والله أعلم .

(١) انظر في ذلك : البخاري (كتاب بدء الوحي) ، مسلم (كتاب الإيمان) .

(٢) سورة الأحقاف الآية ٣٠ .

(٣) سورة القصص الآية ٤٨ . وقراءة حفص (سحران) .

(٥) سورة آل عمران الآية ٣ .

(٦) سورة التوبة الآية ١١١ .

(٤) سورة الأنعام الآيات (٩١ - ٩٢) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة ق (*)

فصل

سئل رحمه الله

عن قوله : ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ ، وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾ (١) ما المزيد ؟
فأجاب :

قد قيل إنها تقول : ﴿ هل من مزيد ﴾ أي ليس في محتمل للزيادة . والصحيح أنها تقول :
﴿ هل من مزيد ﴾ على سبيل الطلب أي هل من زيادة تزداد في ، والمزيد ما يزيد الله فيها من الجن
والإنس ، كما في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تزال جهنم يلقى فيها
وتقول : هل من مزيد ، حتى يضع رب العزة فيها قدمه » ويروى « عليها قدمه فينزوي بعضها إلى
بعض وتقول : قط قط » (٢) .

فإذا قالت حسبي حسبي كانت قد اكتفت بما ألقى فيها ، ولم تقل بعد ذلك هل من مزيد ، بل
تمتلىء بما فيها لانزواء بعضها إلى بعض ؛ فإن الله يضيقها على من فيها لسعتها ، فإنه قد وعدّها
ليملأها من الجنة والناس أجمعين ، وهي واسعة فلا تمتلىء حتى يضيقها على من فيها ، قال : وأما
الجنة فإن الله ينشئ لها خلقاً فيدخلهم الجنة (٣) فبين أن الجنة لا يضيقها سبحانه بل ينشئ لها خلقاً
فيدخلهم الجنة لأن الله يدخل الجنة من لم يعمل خيراً لأن ذلك من باب الإحسان وأما العذاب بالنار
فلا يكون إلا لمن عصى فلا يعذب أحداً بغير ذنب والله أعلم .

(*) مجموع الفتاوى ٤٦/١٥ .

(١) سورة ق الآية ٣٠ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب التفسير . تفسير سورة ق) ، الترمذي (كتاب التفسير) وفي ابن حنبل بلفظ (قد قد) ٧٨/٣ .

(٣) هذا جزء من حديث صحيح ورد في : البخاري (كتاب التفسير) . مسلم (كتاب الجنة) ، ابن حنبل ٢٧٦/٢ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الذاريات

فصل (*)

سئل شيخ الإسلام عن قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (١) . فقال رحمه الله :

قال السائل : قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ إن كانت هذه اللام للصيرورة في عاقبة الأمر فما صار ذلك ؟ وإن كانت اللام للغرض لزم أن لا يتخلف أحد من المخلوقين عن عبادته ؟ وليس الأمر كذلك فما التخلص من هذا المضيق ؟ !

فيقال : هذه اللام ليست هي اللام التي يسميها النحاة لام العاقبة والصيرورة ولم يقل ذلك أحد هنا ، كما ذكره السائل من أن ذلك لم يصر إلى على قول من يفسر (يعبدون) بمعنى يعرفون ، يعني المعرفة التي أمر بها المؤمن والكافر ؛ لكن هذا قول ضعيف ، وإنما زعم بعض الناس ذلك في قوله : (ولذلك خلقهم) التي في آخر سورة هود . فإن بعض القدرية زعم أن تلك اللام لام العاقبة والصيرورة : أي صارت عاقبتهم إلى الرحمة ، وإلى الاختلاف ، وإن لم يقصد ذلك الخالق ، وجعلوا ذلك كقوله : ﴿ فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ وقول الشاعر :

لدوا للموت وابنوا للخراب

وهذا أيضاً ضعيف هنا لأن لام العاقبة إنما تجيء في حق من لا يكون عالماً بعواقب الأمور

(*) انظر الرسائل الكبرى ١/ ١٨٦ .

(١) سورة الذاريات الآية ٥٦ .

ومصايرها فيفعل الفعل الذي له عاقبة لا يعلمها كآل فرعون ، فأما من يكون عالماً بعواقب الأفعال ومصايرها فلا يتصور منه أن يفعل فعلاً له عاقبة لا يعلم عاقبته ، وإذا علم أن فعله له عاقبة فلا يقصد بفعله ما يعلم أنه لا يكون فإن ذلك تمنُّ وليس بإرادة .

وأما اللام فهي اللام المعروفة ، وهي لام كي ولام التعليل ، التي إذا حذفت انتصب المصدر المجرور بها على المفعول له ، وتسمى العلة الغائية ، وهي متقدمة في العلم والإرادة ، متأخرة في الوجود والحصول ، وهذه العلة هي المراد المطلوب المقصود من الفعل .

لكن ينبغي أن يعرف أن الإرادة في كتاب الله على نوعين :

(أحدهما) : الإرادة الكونية ، وهي الإرادة المستلزمة لوقوع المراد ، التي يقال فيها : ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، وهذه الإرادة في مثل قوله : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴾ (١) وقوله ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾ (٤) وأمثال ذلك . وهذه الإرادة هي مدلول اللام في قوله : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ (٥) .

قال السلف خلق فريقاً للاختلاف ، وفريقاً للرحمة ، ولما كانت الرحمة هنا الإرادة ، وهناك كونية وقع المراد بها ، فقوموا باختلافوا ، وقوموا رحموا .

وأما (النوع الثاني) : فهو الإرادة الدينية الشرعية ، وهي محبة المراد ورضاه ومحبة أهله والرضا عنهم وجزاهم بالحسنى ، كما قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (٦) وقوله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ (٧) وقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَتَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ

(١) سورة النساء الآيات (٢٦ - ٢٨) .

(٢) سورة هود الآية ٣٤ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٥٣ .

(٤) سورة الكهف الآية ٢٩ .

(٥) سورة هود الآية ١١٩ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٨٥ .

(٧) سورة المائدة الآية ٦ .

عليه حكيماً . والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً .
يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً ﴿١﴾ فهذه الإرادة لا تستلزم وقوع المراد إلا أن
يتعلق به النوع الأول من الإرادة ولهذا كانت الأقسام أربعة :

(أحدها) : ما تعلق به الإرادتان ، وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة ، فإن
الله أراد إرادة دين وشرع ، فأمر به وأحبه ورضيه . وأراد إرادة كون فوقه ؛ ولولا ذلك لما
كان .

(والثاني) : ما تعلق به الإرادة الدينية فقط . وهو ما أمر الله به من الأعمال الصالحة
فعصى ذلك الأمر الكفار والفجار ، فتلك كلها إرادة دين وهو يحبها ويرضاها لو وقعت ولو لم
تقع .

(ولثالث) : ما تعلق به الإرادة الكونية فقط ، وهو ما قدره وشاءه من الحوادث التي لم
يأمر بها : كالمباحات والمعاصي فإنه لم يأمر بها ولم يرضها ولم يحبها ، إذ هو لا يأمر بالفحشاء ولا
يرضى لعباده الكفر ، ولولا مشيئته وقدرته وخلقها لها لما كانت ولما وجدت ، فإنه ما شاء الله كان
وما لم يشأ لم يكن .

(والرابع) : ما لم تتعلق به هذه الإرادة ولا هذه ، فهذا ما لم يكن من أنواع المباحات
والمعاصي ، وإذا كان كذلك فمقتضى اللام في قوله : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا
لِيَعْبُدُونِ ﴾ هذه الإرادة الدينية الشرعية ، وهذه قد يقع مرادها وقد لا يقع ، فهو العمل الذي
خلق العباد له : أي هو الذي يحصل كمالهم وصلاحهم الذي به يكونون مرضيين محبوبين ، فمن
لم تحصل منه هذه الغاية كان عادماً لما يجب ويرضى ويراد له الإرادة الدينية التي فيها سعادته
ونجاته ، وعادماً لكماله وصلاحه العدم المستلزم فساده وعذابه ، وقول من قال : العبادة هي
العزيمة (أو) الفطرية : فقولان ضعيفان فاسدان يظهر فسادهما من وجوه متعددة .
(والله أعلم) .

تم الجزء الرابع وبه تم الكتاب والحمد لله رب العالمين
واللهم اجعله لنا لا علينا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم . آمين

(١) النساء الآيات (٢٦ - ٢٨) .

فهرست الجزء الثالث من دقائق التفسير

- ٥ سورة المائدة : عرض مجمل للسورة
- ٥ فصل قوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به .. ﴾ الخ
- ١٣ فصل قوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ... ﴾ الخ
- ٢٥ فصل في قوله تعالى : ﴿ وامسحوا برءوسكم وأرجلكم الى الكعبين ﴾
- ٢٨ فصل في مجادلة أهل الكتاب في أمر المسيح
- ٣٤ فصل في عقوبة المحاربين ، وقطاع الطريق
- ٤٥ فصل في قوله تعالى : ﴿ السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما .. ﴾ الخ
- ٤٧ فصل في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة ﴾
- ٤٨ فصل في قوله تعالى : ﴿ سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين .. ﴾ الخ
- ٤٩ فصل في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴾ الخ
- ٧٠ فصل في ادعاء النصارى ان القرآن سوى بين جميع الأديان
- ٧٢ فصل في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل لكم ﴾ الخ
- ٧٣ فصل وهذا الذي جاءت به شريعة الاسلام هو الصراط المستقيم
- ٨٣ فصل في كفارة اليمين

- ٨٦ فصل في قوله تعالى : ﴿ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ الخ
- ٨٩ فصل في قوله تعالى : ﴿ فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمناً ﴾ الخ
- ٩١ فصل في معنى روح القدس
- ٩٣ فصل عيسى عبد الله ورسوله
- ٩٦ فصل في معنى التوفي
- ٩٨ فصل في فساد قول النصارى في ان المسيح خالق
- ٩٩ فصل في الرد عليهم
- ١٠٤ سورة الانعام : معنى قوله تعالى :
- ﴿ ثم قضى اجلاً وأجل مسمى عنده ﴾ - الى قوله : ﴿ وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب ﴾ الخ ، وقوله تعالى : ﴿ يحو الله ما يشاء وعنده أم الكتاب ﴾
- ١٠٤ فصل ذكر الله انه يرفع درجات من يشاء في قصة مناظرة ابراهيم وفي قصة احتيال يوسف
- ١٠٧ فصل في قوله تعالى : ﴿ وكذلك فتنا بعضهم ببعض ﴾ الخ
- ١١١ فصل في قوله تعالى : ﴿ واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا ﴾ الخ
- ١١٢ فصل في قول ابراهيم : ﴿ لا أحب الآفلين ﴾
- ١١٦ فصل الأنبياء أفضل الخلق
- ١٢٢ فصل في قوله تعالى : ﴿ وجعلوا لله شركاء الجن ﴾ الخ
- ١٢٥ فصل في قوله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾
- ١٢٨ تفسير آيات اشكلت
- ١٢٨ فصل في قوله تعالى : ﴿ وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا ﴾ الخ
- ١٣٠ فصل في ذبائح أهل الكتاب
- ١٣٥ فصل (الجن مأمورون ومنهيون)
- ١٣٧ صرع الجن للانس هو لأسباب ثلاثة

- سورة الأعراف : فصل في حجة ابليس في قوله : ١٤٧
- ﴿ أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين ﴾ ١٤٧
- فصل في قوله تعالى : ﴿ يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً ﴾ الخ ١٤٨
- فصل في قوله تعالى : ﴿ إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم ﴾ ١٤٩
- فصل في قوله تعالى : ﴿ وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا ﴾ الخ ١٤٩
- فصل في قوله تعالى : ﴿ قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد ﴾ الخ ... ١٥٠
- فصل في قوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ الخ ١٥٣
- فصل في قوله تعالى : ﴿ قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب ﴾ الخ ١٦٣
- فصل في تفسير آيات أشكلت ١٦٤
- فصل أخبر الآ انه بارك في أرض الشام في آيات ١٦٥
- فصل في قوله تعالى : ﴿ واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخيفة ﴾ الخ ١٦٦
- فصل في قوله تعالى : ﴿ واذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم ﴾ الخ ١٦٨
- سورة الأنفال : فصل في قوله تعالى : ١٧٣
- ﴿ اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم ﴾ الخ ١٧٣
- فصل في قوله تعالى : ﴿ فلم تقتلوهم ﴾ الآية ١٧٣
- فصل في قوله تعالى : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ﴾ الخ ١٧٥
- سورة التوبة : معنى قوله تعالى : ١٧٩
- ﴿ وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ الخ ١٧٩
- وقوله : ﴿ انه لقول رسول كريم ﴾ ١٨٣
- فصل واما قول القائل : انتم تعتقدون ان موسى سمع كلام الله منه حقيقة من غير ١٨٨
- واسطة ، الخ ١٩٢
- فصل واما قول القائل : تقولون ان القرآن صفة الله وان صفات الله غير مخلوقة ١٩٢
- فصل مسألة في قوله تعالى : ﴿ وقالت اليهود عزيز ابن الله ﴾ ١٩٩

- فصل قال تعالى : ﴿ ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله ... ﴾ الخ ٢٠٠
- فصل في الكلام على قوله : ﴿ قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ﴾ ٢٠٣
- فصل في قوله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار .. ﴾ ٢٠٥
- فصل في معنى قوله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار .. ﴾ ٢٠٥
- فصل في معنى قوله تعالى : ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار ... ﴾ ٢٠٨
- سورة يونس : فصل قال تعالى : ٢١٣
- ﴿ هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد ٢١٣
- السنين والحساب ﴾ ٢١٣
- وقوله : ﴿ وجعل الليل سكناً والشمس والقمر حساباً ﴾ ٢١٨
- وقوله : ﴿ الشمس والقمر بحسبان ﴾ وقوله : ﴿ والقمر قدرناه منازل حتى عاد ٢١٨
- كالعرجون القديم ﴾ وقوله : ﴿ يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج ... ٢١٨
- فصل ﴿ ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ ٢١٩
- سورة هود : فصل عرض لما تضمنته السورة ٢٢٤
- فصل في قوله تعالى : ﴿ كتاب احكمت آياته ثم فصلت ﴾ ٢٢٤
- فصل قال تعالى : ﴿ خلق السموات والأرض في ستة أيام ﴾ ٢٢٧
- فصل قوله تعالى : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه ﴾ ٢٣٠
- فصل وأما من قال : ﴿ أفمن كان على بينة من ربه ﴾ أنه محمد ﷺ ٢٤٢
- فصل قوله تعالى : ﴿ يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار ﴾ ٢٥٤
- فصل معنى قوله : ﴿ وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السماء ٢٥٨
- والأرض ﴾ وقوله : ﴿ يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب ﴾ ٢٥٨
- سورة يوسف : فصل قوله تعالى : ﴿ قالت هيت لك ... ﴾ الخ ٢٥٩
- فصل في قول يوسف : ﴿ رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه ... ﴾ الخ ٢٦٩
- فصل في قوله : ﴿ ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ربه ﴾ ٢٧٢

- ٢٧٣ ... فصل اختيار النبي ﷺ له ولأهله الاحتباس في شعب بني هاشم بضع سنين .. الخ
- ٢٨٤ ... سؤال على قوله تعالى : ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾
- ٢٩٤ ... سؤال عن الصبر الجميل والصفح والجميل والهجر الجميل
- ٣٠١ ... فصل في قوله تعالى : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا ﴾
- ٣١٢ ... سورة الرعد : فصل في قوله تعالى :
﴿ أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها ... ﴾ الخ
- ٣١٢ ... فصل في قوله تعالى : ﴿ وجعلوا لله شركاء قل سموهم ﴾
- ٣١٤ ... سورة الحجر : فصل في ثلاث آيات متناسبة متشابهة اللفظ والمعنى يخفى معناها على كثير
من الناس
- ٣١٤ ... من الناس
- ٣٢٤ ... فصل قوله تعالى : ﴿ انما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾
- ٣٢٧ ... سورة النحل : فصل قال تعالى :
﴿ والله جعل لكم من بيوتكم سكناً ﴾ الآية
- ٣٢٧ ... فصل اللباس له منفعتان
- ٣٢٨ ... معنى قوله عز وجل : ﴿ قل نزله روح القدس من ربك بالحق ﴾
- ٣٣٠ ... سورة الاسراء : الكلام على قوله تعالى :
- ٣٣٣ ... ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه ﴾ الآيتين
- ٣٣٣ ...

فهرست الجزء الرابع من دقائق التفسير

الصفحة	الموضوع
٣٣٧	سورة الكهف
٣٣٨	سورة مريم
٣٤٢	سورة طه
٣٤٨	فصل في قوله تعالى : ﴿إن هذان السحران﴾
٣٥٥	مسألة اعتراضية
٣٥٧	سورة الأنبياء
٣٥٨	فصل في قوله تعالى : ﴿لا إله إلا أنت سبحانك﴾
٣٦٧	فصل في بطلان الاحتجاج بقوله تعالى : ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾
٣٧١	سورة الحج
٣٧٧	سورة المؤمنون
٣٨٠	سورة النور
٤٢٦	فصل في عدالة الشهود
٤٢٨	فصل في غض البصر وحفظ الفرج
٤٧٠	اعتراض وجوابه
٤٨٤	سورة الفرقان
٤٩٠	سورة النمل
٤٩٢	سورة الأحزاب

٤٩٩	سورة الزمر
٥٠٠	فصل في السماع
٥١٤	وسئل شيخ الإسلام عن قوله تعالى : ﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾ الخ
٥١٧	سورة غافر
٥٢٠	سورة الشورى
٥٢٢	سورة الزخرف
٥٢٤	سورة الأحقاف
٥٢٦	سورة ق
٥٢٧	سورة الذاريات